



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٣١٥٧

٠٠٠١١١١

١٣١٢٩

شرح الامام

على القارى المتوفى سنة ١٠١٤هـ

على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد المتوفى سنة ٧٦٨هـ

دراسة وتحقيق

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة

إعداد الطالب

الطيب بن عمر بن الحسين بن عمر

إشراف

أ.د إبراهيم محمد إبراهيم أحمد

أستاذ العقيدة بجامعة أم القرى

وأستاذ ورئيس قسم العقيدة بجامعة الأزهر بسيوط

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة (شرح الإمام على القارى المتوفى سنة ١٠١٤ هـ على كتاب الفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد المتوفى سنة ٧٦٨ هـ دراسة وتحقيق وهذه الرسالة تشتمل على قسمين: قسم الدراسة ، وقسم التحقيق

وقد تضمن قسم الدراسة مقدمة وتمهيدا وأربعة فصول ، واشتمل التمهيد على نبذة عن موضوع التكفير وضوابطه والتعريف بكتاب الفاظ الكفر ومؤلفه بدر الرشيد ،

وقد تضمن الفصل الأول الكلام عن العصر الذى عاش فيه الشيخ على القارى وفيه عرض للحالة السياسية والاجتماعية والعلمية ،

وأما الفصل الثانى فقد اشتمل على حياة المؤلف وذكر فيه اسمه ونسبه وولادته والتعريف بموطنه (هراة) والعلماء الذين شاركوه فى النسبة الى هذا الوطن وطلبه للعلم ورحلته الى مكة المكرمة ومكانته العلمية وشيوخه وتلاميذه ومذهبه الفقهي وآراء العلماء فيه ، ومؤلفاته ،

وخصص الفصل الثالث من هذه الدراسة لعقيدته وموقفه من البدعة وأهلها وفيه تم الحديث عن عقيدته ياسهاب وموقفه من علم الكلام وأهله ، والتصوف والصوفية والروافض ،

وأما الفصل الرابع فكان عن دراسة الكتاب دراسة موضوعية واشتمل على بيان اسم الكتاب المحقق وتوثيق نسبه الى المؤلف ووصف المخطوطات المعتمدة فى التحقيق وأوجه الاتفاق والاختلاف بين النسخ ، وموضوع الكتاب ومنهج مؤلفه فيه ، ودراسة تقويمية له ولصداره ، وأشارت الى اهمية هذه المصادر

القسم الثانى : النص المحقق واشتمل على مقدمة عامة واربع فصول هي : فصل فى القراءة والصلاة ، وفصل فى العلم والعلماء وفصل فى الكفر صريحا وكناية وفصل فى المرض والموت والقيامة وفى هذه الفصول والموضوعات المهمة التى تضمنتها أورد المؤلف - رحمه الله - نصوصا تجربها عن كثير من مشاهير العلماء كلها تناقش قضية التكفير والارتداد عن دين الإسلام وبين أوجه التكفير فيها وهي فى الجملة ترجع الى الاستخفاف بالدين وكتبه وفرائضه والاستهزاء بالمعظم شرعا والتشبه بأعداء الله تعالى وجحود واجباته واستحلال محرماته وغير ذلك وقد ذيل هذا البحث بخاتمة للتحقيق وفيها أهم النتائج وبالفهارس العلمية الضرورية والله الموفق للصواب

المشرف على الرسالة عميد كلية الدعوة وأصول الدين

الباحث

الطيب بن عمر بن الحسين

أ - د. محمد طاهر نورى

أ - د. إبراهيم محمد إبراهيم أحمد

أ - د. إبراهيم محمد إبراهيم أحمد

١٥

١٥/١٤

١٥/١٤

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمه التي لا تحصى كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(١) والصلاة والسلام على نبينا محمد بن عبد الله خير البرية وخاتم الأنبياء والرسل وعلى آله وصحبه أولي الفضل والدرجات ...
وبعد:

فأشكر الله عز وجل الذي منّ علي بنعم كثيرة أعظمها نعمة الإيمان، وأشكره أن منّ عليّ بإنجاز هذا البحث وأسأله أن يجعله مسدداً نافعاً كما أسأله عز وجل أن يوفقني لشكر نعمه التي لا تحصى إنه ولي ذلك والقادر عليه.

واعترافاً بالفضل لأهله وعملاً بقول الرسول ﷺ فيما أخرجه الترمذي - رحمه الله تعالى - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"^(٢).

أقدم شكري وفائق تقديري واحترامي لأستاذي الفاضل سعادة الأستاذ الجليل المكرم الدكتور/ إبراهيم محمد إبراهيم الذي تفضل مشكوراً بالإشراف على هذه الرسالة وصبر علي صبراً جميلاً ومنحني من وقته الثمين الشيء الكثير وأمدني - حفظه الله - بتوجيهاته الحسنة المفيدة وإرشاداته القيمة السديدة حتى أنهيت هذا البحث.

(١) سورة إبراهيم الآية: ٣٤.

(٢) أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح انظر سننه كتاب البر والصلة باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك

ج ٤ ص ٢٩٨-٢٩٩ تحقيق كمال يوسف الحوت الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

فجزاه الله عني خير الجزاء وأمد في عمره ونفع بعلمه وبارك في جهوده
وأصلح ذريته وختم لنا وله بالصالحات إنه على ذلك قدير.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى القائمين على أمر جامعة أم
القرى ورابطة العالم الإسلامي اللتين قامتا بالتنسيق والتعاون فيما بينهما من أجل
مساعدتي على إكمال دراستي حتى تم قبولي في الدراسات العليا واستمرت تلك
المساعدة إلى هذا الحين فأرجو الله عز وجل أن يزيد هاتين المؤسستين عزاً ورفعةً وأن
يجزي عني القائمين على أمرهما أحسن الجزاء إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.
وأكرر شكري وتقديري للقائمين على أمر كلية الدعوة وأصول الدين
والدراسات العليا. بجامعة أم القرى وإدارة المنح الدراسية برابطة العالم الإسلامي على
ما يبذلونه من الجهود المتواصلة في خدمة العلم وطلابه وأخص منهم أصحاب
السعادة والفضيلة الدكتور/ محمد سعيد بن حسن عميد الكلية والدكتور/ أحمد
عطية الزهراني وكيل الكلية سابقاً ورئيس قسم العقيدة حالياً والدكتور/ غالب بن
محمد الحامضي وكيل الكلية والدكتور/ أحمد الناصر الحمد عميد الدراسات العليا
والأستاذ/ أمين محمد طه السقاف مدير إدارة المنح الدراسية برابطة العالم الإسلامي
جزى الله الجميع خير الجزاء على ما قدموه من مساعدة جلييلة في تسهيل طلب العلم
وما أسدوه من خدمات وما بذلوه من جهود متواصلة في خدمة طلاب العلم وتوفير
كل ما يسهل لهم طريق الحصول على الاستفادة العلمية المنشودة فجزاهم الله عني
وعن طلبة العلم أحسن الجزاء وأمدهم بعون من عنده وبارك في جهودهم وأمد في
أيامهم إنه على كل شيء قدير.

وما كان لي أن أنجز هذا العمل إلا بعون من الله تعالى - ثم بمساعدة قوم
آزروني فيه وشدوا عضدي سواءً من داخل جامعة أم القرى أم من خارجها فلهؤلاء
مني جميعاً جزيل الشكر «ص: وعظيم التقدير ووافر الثناء وأرجو من الله العلي
القدير أن يجزيهم عني أحسن الجزاء إنه جل وعلا ولي ذلك والقادر عليه.

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه واستن بسنته إلى يوم الدين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾^(٢).

أما بعد:

فإن العقيدة الإسلامية هي عماد الدين وجوهره وأساسه الذي يبنى عليه ومن المعلوم أن علم أصول الدين هو أشرف العلوم إذ أن شرف العلم بشرف المعلوم، وحاجة العباد إليه فوق كل حاجة وضرورتهم إليه فوق كل ضرورة لأنه لا حياة للقلوب ولا نعيم ولا طمأنينة إلا بأن تعرف ربها ومعبودها وفاطرها بأسمائه وصفاته وأفعاله ويكون مع ذلك كله أحب إليها مما سواه ويكون سعيها فيما يقربها إليه دون غيره من سائر خلقه^(٣).

(١) سورة آل عمران الآية: ١٠٢.

(٢) سورة الأحزاب الآيتين: ٧٠ - ٧١.

(٣) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٦٥ راجعها وحققتها جماعة من العلماء خرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي الطبعة الخامسة بيروت ١٣٩٩هـ وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ٥ الطبعة الأولى دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٤هـ ونوا قض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز بن محمد بن عيسى العبد اللطيف ص ٨-٩ الطبعة الثانية دار الوطن الرياض ١٤١٥هـ.

وذلك هو الأساس الذي يضمن للعبد صلاح أمره كله في الدنيا والآخرة لأن أصل الخير هو اتباع الحق والتزام طريقه وأصل الشر هو مخالفة الحق وتنكب طريقه، فالإنسان مخلوق من مخلوقات الله عز وجل، وصلاح حياته مرهون بمعرفة الحق واتباعه. وفسادها نتيجة محتومة لجهله بالحق، أو تمرده عليه وإن عرفه. ولما كان الله سبحانه وتعالى هو الحق، ومنه الحق، وأمره وتدبيره هو الحق، فإن سبب فساد الحيلة البشرية كلها هو الكفر بالخالق، والكفر بأمره وتدبيره، وبما أنزل من الحق. وسبب صلاح هذه الحياة كلها هو الإيمان بالله عز وجل، وبما نزل منه، والالتزام بإرادته وأمره في أوضاع الإنسان كلها. ولذلك قال عز من قائل: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى، وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (١).

ولا يتبع هداه إلا من آمن به، وذكره، واستشعر وجوده، وصفاته وعظمته سبحانه ومن نسي ذكر الله وأعرض عن هداه كان من الخاسرين. والإنسان ممتحن في هذه الدنيا بهذين الأمرين: ذكر الله واتباع هداه، أو نسيانه والضلال، فهو على مفرق طريقين لا ثالث لهما: طريق الإيمان والهدى والسعادة في الدنيا والآخرة، وطريق الكفر والضلال والشقاء في الدارين.

لذا كان أشرف ما يتعلمه الإنسان، ويعلمه لغيره أمور الإيمان وأركانه ومقتضياته وأحوط ما يحتاط ويتسلح به معرفة معالم الكفر، وأسبابه، ومقتضياته فإن كان على بصيرة من هذين الأمرين الخطيرين، عرف الإنسان طريق سعادته، فالتزمه، ولم يحد عنه، وطريق شقائه، فاجتنبه ولم يقربه.

ولقد كان باب التكفير وعدم التكفير مثار جدل عنيف وقع بين الفرق الإسلامية منذ صدر الإسلام وضلت فيه بعض الفرق كالخوارج الذين يكفرون بكل ذنب والمرجئة الذين قالوا: "لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة"

(١) سورة طه الآيتين: ١٢٣-١٢٤.

ولا يزال الرمي بالتكفير قائما لدى بعض الفرق المعاصرة والجدل محتدم حول هذه المسألة، وهدى الله تعالى أهل السنة والجماعة لما اختلف فيه من الحق بإذنه^(١).

لذلك كان هذا الباب من أعظم الأبواب في مباحث أصول الدين وأكثرها خطورة ودقة ولا يتمكن من فهم مسائله ومعرفة ضوابطه وشروطه على الوجه الصحيح إلا الأكابر من أهل العلم الواسع والفهم الثاقب، وقد بحث في هذا المجال الخطير كثير من العلماء الأجلاء وبينوا منهج أهل السنة ووسطيتهم في هذا الموضوع وردوا على الفرق المنحرفة فيه المفرطون والمفرطون منهم على حد سواء.

وقد خص بعض العلماء مسائل التكفير بالتأليف وأول عالم من أهل السنة أفرد هذا الموضوع بتأليف مستقل - حسب اطلاعي - هو العلامة بدر الرشيد في كتابه "ألفاظ الكفر" وأول شرح عليه وأهمه هو/ شرح العلامة علي القاري الذي بين أيدينا ولأهمية هذا الكتاب وموضوعه وسبق مؤلفه فيه وما سأذكره من أسباب جعلته موضوع رسالتي لنيل درجة الدكتوراه في الشريعة الإسلامية قسم العقيدة في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى حرسها الله. والتي هي بعنوان شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد دراسة وتحقيق.

(١) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣٥٥-٣٥٧ وشرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي لعلي القاري ص ١٤٠-١٤١ تحقيق عبد اللطيف صالح فرفور الناشر مكتبة المعارف على عيسى "د-ت" وفتنة التكفير لمحمد ناصر الدين الألباني مع تعليقات الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين إعداد علي بن حسين ص ٥٢ الطبعة الأولى الرياض دار الوطن للنشر ١٤١٧هـ.

أسباب اختيار الموضوع

لعل أهم الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع والكتابة فيه عدة أمور أهمها ما يلي:

(١) رغبتني في المساهمة في بحث مسائل العقيدة الإسلامية وتنقيتها من شوائب البدع التي لحقت بها عبر التاريخ من جراء أفكار المبتدعة المنحرفين والفلاسفة المضللين. ولما كان موضوع التكفير وعدم التكفير من أهم مباحث أصول الدين التي احتدم فيها النزاع قديماً وحديثاً بين أهل السنة والطوائف المبتدعة في هذا الباب رأيت أن أكتب فيه لأنه - في نظري - بحاجة إلى البحث والدراسة لأهميته وخطورته.

ذلك أن الكفر بالله تعالى أو ارتداد المسلم عن دين الإسلام هو أعظم الذنوب على الإطلاق، كما أنه محبط لجميع الطاعات إضافة إلى أن الله عز وجل لا يغفر لمن مات كافراً خارجاً عن الملة الإسلامية كما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ (١).

ولما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مسألة التكفير وما يترتب عليها من نتائج وتبعات، كان مما قاله:

"اعلم أن مسائل التكفير والتفسيق هي من مسائل الأسماء والأحكام التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاتة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان (٢).

(١) سورة محمد الآية: ٣٤.

(٢) مجموع الفتاوى ج ١٢ ص ٤٦٨ جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي وابنه محمد طبعة القاهرة ١٤٠٤ هـ.

ونظراً لخطورة هذه المسألة فإنه يتعين علينا العلم بها ومعرفة أنواعها وضوابطها، فينبغي استبانة سبل الكافرين مخافة الوقوع فيها.

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (١).

(٢) رغبتي في بيان الأقوال والأفعال الباطلة المبتدعة المحرفة التي تناقض الإسلام والتحذير منها وبيان خطورتها وذكر أدلتها من الكتاب والسنة لأن هذا من أهم أمور الدين وهو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك طلباً للأجر والثواب من الله عز وجل.

(٣) تحقيق أمنية طالما تطلعت إليها وهي أن يكون لي شرف الإسهام في إخراج شيء من تراثنا الإسلامي الذي تركه لنا علماءنا الأماثل ولا سيما في العقيدة التي هي مجال تخصصي وذلك لأهمية ما تحويه مؤلفات هؤلاء العلماء في الغالب من علم نافع غزير وفهم صحيح وبحث جيد عميق وسلوك سليم وأفق واسع بالإضافة إلى الضبط والدقة والإتقان.

(٤) لما كانت رسالتي في مرحلة الماجستير موضوعاً أحببت أن تكون رسالتي في مرحلة الدكتوراه تحقيقاً لأتدرب على هذا العمل وليكون ذلك عوناً لي على ما أصبو إليه في المستقبل إن شاء الله تعالى من إخراج ما يمكنني إخرجه من الكتب الإسلامية خاصة منها التي تخدم عقيدة أهل السنة والجماعة نرجو الله عز وجل تيسير ذلك.

(٥) لما كان اهتمام الأمة بنشرها لآثار علمائها من أمارات يقظتها الدينية ونباهتها العقلية، فضلاً عن الفوائد العلمية التي تجنيها من نشر تلك الآثار، وكان نشر الباحث مؤلفاً قديماً محققاً من أهم الأعمال التي يقوم بها الباحثون المحققون في هذا العصر وكان "شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ

(١) سورة الأنعام الآية: ٥٥.

- الكفر للعلامة بدر الرشيد" من أهم تلك الآثار لأهمية موضوعه ومضمونه ومع ذلك لم يتم أحد بتحقيقه فيما أعلم أحببت أن أقوم بدراسته وتحقيقه.
- (٦) اخترت هذا الكتاب لأني لما قرأته واطلعت على ما فيه وجدت فيه من المزايا ما جعلني أقدم على تحقيقه ومن أهم تلك المزايا تنوع المسائل التي أوردها المؤلف وناقشها فهي لا تختص بموضوع واحد بل شملت عدة فصول كل واحد منها في موضوع ويتضمن مسائل كثيرة متفرقة.
- (٧) أن تحقيق هذا الكتاب ونشره يحفظ لنا كتابين - نص كتاب بدر الرشيد في ألفاظ الكفر وشرحه للشيخ علي القاري وكل واحد من هذين الكتابين تمس الحاجة إليه لطلاب العلم ولا سيما المشتغلين بدراسة علم أصول الدين.
- (٨) أن موضوع هذا الكتاب يحتاج إلى دراسة وتحقيق وتأمل لخطورته فهو جدير بالعناية والاهتمام.
- (٩) أن إخراج هذا الكتاب محققا ومدروسا يسهم في إغناء المكتبة الإسلامية خاصة في قسم العقيدة منها.
- (١٠) أن الإمام عليا القاري مؤلف هذا الكتاب أحد الأئمة الأعلام ومن أبرز علماء عصره في علم أصول الدين ومن أصحاب الاتجاه السلفي - على هبات فيه - وكان قويا وجريئا في الرد على المبتدعة والضلال وألف عدة كتب في الرد عليهم ورغم ذلك فإن عليه بعض المآخذ في بعض مسائل العقيدة بالإضافة إلى ميوله إلى بعض التصوف وإن كان يشترط في ذلك الالتزام بتطبيق نصوص الكتاب والسنة والاعتداء بالسلف الصالح في فهم الإسلام وتطبيقه، لذلك كانت له مواقف تحتاج إلى بيان وتوضيح وتفصيل.
- فلهذه الأسباب كلها قمت بدراسة هذا الكتاب وتحقيقه متوكلا على الله عز وجل ومعتمدا عليه مع علمي ابتداء بضعفي وقصر باعي راجيا من وراء ذلك جزيل الثواب من العزيز الوهاب فهو تعالى حسبنا ونعم الوكيل والهادي إلى سواء السبيل.

بعض الصعوبات التي واجهتني في هذه الرسالة

- (١) نقل المؤلف عن المصادر التي مازال الكثير منها غير متوفر لدينا إما لأنه ما زال مخطوطاً أو لأنه مفقود وقد ضاع علي وقت كثير في البحث عنها فظفرت ببعضها ولم أوفق في الحصول على البعض الآخر.
 - (٢) كثرة النقول وتعدد المصادر التي تحتم على الباحث العودة إليها للتأكد من النصوص التي نقلها المؤلف وزاد الأمر صعوبة كون هذه المصادر لم يطبع منها إلا القليل.
 - (٣) صعوبة الاستفادة من كثير من المصادر التي رجعت إليها في توثيق نصوص الكتاب لأنها تضمنت ألفاظاً كثيرة باللغة الفارسية وأحياناً باللغة التركية كما تضمن هذا الكتاب نفسه شيئاً من ذلك وإن كانت الكلمات مكتوبة بالحروف العربية وقد تطلب مني ذلك جهداً مضاعفاً للبحث عن ترجمة تلك الألفاظ إلى العربية سواء عن طريق الرجوع إلى الكتب التي ترجمتها أو بمقابلة الشخصيات العلمية الموثوق بها التي تجيد هاتين اللغتين بالإضافة إلى اللغة العربية.
 - (٤) ذكر المؤلف لألقاب أو كنى أو نسبة يصعب التمييز لصاحبها لاشتراك عدة أعلام في ذلك، وكذلك الكتب التي تتفق في العنوان مع كتب أخرى يذكرها بدون أدنى إشارة إلى مؤلفيها التي تتميز بهم عن غيرها.
- كل ذلك يحتاج إلى بحث جاد وعناء للوصول إلى الحقيقة العلمية فيه.

خطة البحث

قسمت البحث إلى قسمين:

- قسم الدراسة.
- وقسم التحقيق.

قسم الدراسة:

يشتمل القسم الدراسي على مقدمة وتمهيد وأربعة فصول:

المقدمة: وتشتمل على ما يلي:

- أ - أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- ب - الصعوبات التي واجهتني.
- ج - خطة البحث.
- د - المنهج الذي سلكته في التحقيق والدراسة.

أما التمهيد: فجعلته في دراسة التكفير وألفاظه. ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: نبذة عن موضوع التكفير وضوابطه.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر ومؤلفه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر - أصل هذا الكتاب.

المطلب الثاني: التعريف ببدر الرشيد "مؤلف كتاب ألفاظ الكفر".

أما الفصول فهي كما يلي:

الفصل الأول: العصر الذي عاش فيه علي القاري

ويشتمل على المباحث التالية:

المبحث الأول: الحالة السياسية في عصره.

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.

المبحث الثالث: الحالة العلمية في عصره.

الفصل الثاني: حياة المؤلف

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية.

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

المطلب الثالث: العلماء الذين شاركوه في النسبة إلى موطنه "هراة".

المبحث الثاني: حياته العلمية

وفيه مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم ورحلته إلى مكة ومكانته العلمية.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: مذهبه الفقهي وآراء العلماء فيه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: وفاته.

الفصل الثالث: عقيدته وموقفه من البدعة وأهلها

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: عقيدته.

المبحث الثاني: موقفه من البدعة وأهلها.

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: موقفه من علم الكلام وأهله.

المطلب الثاني: موقفه من التصوف والصوفية.

المطلب الثالث: موقفه من الروافض.

الفصل الرابع: دراسة الكتاب

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: وصف الكتاب.

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: اسم الكتاب.

المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.

المطلب الثالث: وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق.

المطلب الرابع: النسخة الأصلية وسبب اختيارها.

المطلب الخامس: سبب تأليف الكتاب.

المطلب السادس: موضوع الكتاب.

المطلب السابع: منهج المؤلف في الكتاب.

المبحث الثاني: دراسة تقويمية للكتاب

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أصالة الكتاب ومميزاته وبعض المآخذ عليه.

المطلب الثاني: مصادر الكتاب.



٢١٥٧

المنهج الذي سلكته في التحقيق والدراسة

يتمثل في النقاط التالية:

- (١) بذلت جهدي في إخراج النص كما وضعه المؤلف صحيحاً سالمًا من الخطأ والتصحيف والتحريف حسب المستطاع.
- (٢) نسخت الكتاب على وفق قواعد الإملاء الحديثة.
- (٣) جعلت النسخة " أ " أصلاً أقابل عليه.
- (٤) قمت بمقابلة ما نسخته على النسخة التي اتخذتها أصلاً خشية من السهو والخطأ ثم قابلت بعد ذلك بعض نسخ الكتاب على بعض، وأشارت إلى الفروق في الحاشية وحرصت جاهداً على أن تكون هذه المقابلة دقيقة بل إنني قمت بتكرار المقابلة في بعض الكتاب.
- (٥) ما زدت على النسخة التي اتخذتها أصلاً مما كان ساقطاً منها أو صوبته مما كان خطأً فيها وضعته بين معقوفين هكذا [] وأشارت إلى ذلك في الحاشية سواء كانت الزيادة أو التصويب من نسخ الكتاب الأخرى أو من مصادر أخرى وهذا الأخير فيما إذا كانت نسخ الكتاب قد اتفقت جميعاً على خطأ وهو أمر نادر جداً حصل مرة واحدة وفي هذه الحالة أعضد ذلك وأؤيد صحته بذكر بعض المصادر الأخرى.
- وأما ما كان ساقطاً من غير الأصل فجعلته بين قوسين هكذا " " مشيراً إلى ذلك في الحاشية، كما بينت ما بين النسخ من فروق غير السقط على ما هو مذكور ومبين في موضعه.
- (٦) أشرت في الهامش لكلمة "ساقط" بحرف "س" فأقول مثلاً: س من: أ يعني ساقط من النسخة أو هكذا بقية النسخ الأخرى.

- (٧) توثيق النصوص التي نقلها المؤلف بالرجوع إلى أصولها إن كانت موجودة وإلا فالرجوع إلى المصادر البديلة الأصلية الأخرى.
- (٨) عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى أماكنها من المصحف الشريف بذكر السور وأرقام الآيات حسب العدد الكوفي.
- (٩) تفسير بعض الآيات التي تحتاج - في نظري - إلى بيان وتوضيح.
- (١٠) تخريج الأحاديث النبوية والآثار من كتب السنة المعتمدة مع ذكر كلام علماء الحديث فيها من حيث الصحة أو الضعف ولم يفتني من ذلك إلا النزر اليسير.
- (١١) التعليق على ما تضمنه الكتاب من آراء ومباحث في العقيدة وفي غيرها.
- (١٢) الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب عدا القليل منهم فلم أتمكن من العثور على ترجمة له مع أنني بذلت جهداً كبيراً في ذلك.
- (١٣) ترجمة الكلمات التي أوردتها المؤلف في الكتاب بغير اللغة العربية ولم يترجمها، ولم يفتني من ذلك إلا القليل النادر.
- (١٤) شرح المفردات الغريبة الواردة في الكتاب.
- (١٥) التعريف بالفرق وما ورد ذكره في الكتاب من الأماكن والقبائل والطوائف.
- (١٦) ذكر البيانات كاملة عن الكتب التي أفدت منها، وإذا كان تاريخ الطبعة غير مذكور أشير إلى ذلك هكذا (د-ت).
- (١٧) عند ذكرني لمؤلفات الشيخ علي القاري في القسم الخاص بالدراسة فإنني قمت بتوثيق نسبتها إليه من المصادر والمراجع المعتمدة وتكلمت عنها بشيء من التفصيل.
- فما كان مطبوعاً منها ولم أطلع عليه أشير في الهامش إلى بعض المراجع التي ذكرت ذلك.

وما كان منها مخطوطاً وموجوداً أذكر بعض المكتبات التي يوجد بها ورقم المخطوطة وأحيل في الهامش على بعض المراجع التي تذكر ذلك إلا إذا اطلعت على المخطوطة وأخذت منها صورة ففي هذه الحالة أذكر اسم المكتبة ورقم المخطوطة فيها وأقول "عندي صورة منها".

أما المخطوط من مؤلفاته التي أرى أنها تستحق أن تحظى بالدراسة والتحقيق فإني أعطي فكرة عنها بوصف النسخ التي اطلعت عليها وذلك ليتمكن من يرغب في تحقيقها من معرفة شيء عنها قبل العناء في الوقوف عليها في رفوف المكتبات.

كما أنني عند عرضي لأسماء مؤلفاته التي أرى أنها مهمة أذكر نبذة موجزة تعطي بعض التصور عن الكتاب المذكور سواء كان مطبوعاً أو مخطوطاً مع التوثيق لما أذكره إلا إذا كنت قد اطلعت على الكتاب المذكور بنفسني ففي هذه الحالة ربما أذكر المعلومة عنه بدون إحالة إلى المصادر.

(١٨) وضع خاتمة للتحقيق.

(١٩) وضع الفهارس العلمية وهي:

أ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة.

ب - فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.

ج - فهرس الآثار.

د - فهرس الفرق والأديان والطوائف.

هـ - فهرس الأبيات الشعرية.

و - فهرس الأعلام المترجم لهم.

ز - فهرس البلدان والأماكن.

ح - فهرس المصادر والمراجع.

وبعد، فقد بذلت جهدي في هذا البحث المتواضع فإن كنت قد وفقت فيه
فذلك من فضل الله ومنه وكرمه وإن كان غير ذلك فمني ومن الشيطان ولا حول
ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وحسي أنني لم أدخر وسعاً ولا آليت جهداً ولكن أن
يكون لبشر أن يدرك الكمال والكمال المطلق لله عز وجل وحده؟

هذا وأسأل الله - تعالى - أن أكون قد وفقت فيما أردت وأن يجعله وسيلة
إلى مرضاته إنه جل وعلا سميع مجيب وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.
وصلى الله على نبينا محمد خير البرية وخاتم أنبيائه ورسله وعلى آله وصحبه
وسلم.

تمهيد: في دراسة التكفير وألفاظه

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: نبذة عن موضوع التكفير وضوابطه.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر ومؤلفه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر - أصل هذا الكتاب.

المطلب الثاني: التعريف ببدر الرشيد "مؤلف كتاب ألفاظ الكفر".

المبحث الأول: نبذة عن موضوع التكفير وضوابطه

توطئة

لقد أمر الله تعالى عباده بالإيمان الذي هو ضد الكفر في قوله سبحانه وتعالى:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ
وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(١).

ومن المسلم به أن أعظم النعم التي أنعم الله بها على عباده أن هداهم
وشرح صدورهم للإسلام قال تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى
نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾^(٢).

حتى إن أهل الجنة - يمدون الله تعالى - على هذه النعمة التي وفقهم لها
فقال سبحانه عنهم ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَن
هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا
كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٣).

وحذرهم سبحانه من ترك هذه النعمة واللحاق بركب الكافرين والمشركين
فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٤).

(١) سورة النساء الآية: ١٣٦.

(٢) سورة الزمر الآية: ٢٢.

(٣) سورة الأعراف الآية: ٤٣.

(٤) سورة الروم الآية: ٣١.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ
الْخَاسِرِينَ﴾^(١).

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مَلَأُ
الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَأَلَهُمْ مَنْ نَاصِرِينَ﴾^(٢).

وقال جل شأنه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا
يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾^(٣).

ولذلك كان لزاماً على المسلم أن يتسلح بمعرفة معالم الكفر وأسبابه
ومقتضياته حتى يكون على بصيرة من أمره فيحتاط لنفسه فيما يصدر منه من أقوال
وأفعال واعتقادات لتلايق في الكفر ويرتد عن دين الإسلام فيخسر ويندم أشد
الندم والعياذ بالله تعالى.

وإن موضوع التكفير أو ارتداد المسلم عن دين الإسلام أمر خطير عظمت فيه
المحنة وزلت فيه الأقدام في القدم والحديث واضطربت فيه الآراء^(٤).

فبينما نجد فريقاً يتسرعون في إطلاق الكفر فيكفرون بالكبيرة ولا يحكمون
بإسلام من ينطق بالشهادتين وإن صلى وصام وأدى فرائض الإسلام ما لم يتحققوا
إسلامه بشروط حدودها لم ترد في كتاب ولا سنة وذلك كحال الخوارج ومن سار
على نهجهم.

نجد فريقاً آخر فرط أيما تفريط ومنع التكفير منعاً باتاً ورأى أن من تلفظ
بالشهادتين لا يمكن تكفيره بحال، بل قالوا إنه لا يجوز تكفير شخص بعينه وإنما

(١) سورة المائدة الآية: ٥.

(٢) سورة آل عمران الآية: ٩١.

(٣) سورة فاطر الآية: ٣٦.

(٤) انظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي أحمد بن محمد، ص ٥، دار الكتب العلمية بيروت ٤٠٧ هـ - ونواقض
الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف ص ٩.

يكون إطلاق الكفر على الأعمال ومن هنا فإنهم لا يكفرون أحداً حتى المرتدين ومدعي النبوة وجاحدي وجوب الصلاة ونحو ذلك من الأمور التي لا خلاف بين العلماء في خروج أصحابها من دائرة الإسلام^(١).

فأما أهل السنة فقد هداهم الله تعالى لما اختلف فيه من الحق لالتزامهم بالدليل من الكتاب والسنة فهم لا يمنعون التكفير بإطلاق ولا يكفرون بكل ذنب ولم يقولوا إن تكفير المعين غير ممكن ولم يقولوا بالتكفير بالعموم دون تحقق شروط التكفير وانتفاء موانعه في حق المعين ولم يتوقفوا في إثبات وصف الإسلام لمن كان ظاهره التزام الإسلام أو ثبته دخوله فيه بل يحسنون الظن بأهل القبلة الموحدين ومن دخل في الإسلام أو أراد الدخول فيه ومن أتى بكفر واجتمعت فيه الشروط وانتفت في حقه الموانع فإنهم لا يتخرجون من تكفيره^(٢).

وقد اتفق أهل السنة على قاعدة عامة تحكم ما يكفر من الاعتقادات والأقوال والأفعال نختار في التعبير عنها ما قاله الإمام الطحاوي - رحمه الله - "ونسمي أهل قبلتنا مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين وله بكل ما قال وأخبر مصدقين ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذب ما لم يستحله ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله." ← بكل

(١) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣٥٥ - ٣٥٧، وفتنة التكفير للشيخ محمد ناصر الدين الألباني مع تعليقات الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين إعداد علي بن حسين ص ٥٢، ونواقض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف ص ٥٤، وضوابط التكفير للشيخ حسن بن علي بن حسين العواجي ص أ - ب - دار البخاري الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

(٢) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٢٨ ص ٥٠٠ - ٥٠١، ج ٣٥ ص ١٦٥. والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٥٨ وما بعدها تحقيق القاضي سجاد حسين - الناشر إدارة القرآن والعلوم الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع كرا تشي باكستان - ١٤١١هـ، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٧٤ - ٧٥، ونواقض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف ص ١٩٧ وفتنة التكفير المرجع السابق ص ٥٢ - ٥٣.

ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه" (١).

وهذه القاعدة العامة التي تعتبر من أهم ضوابط التكفير ترجع إليها عدة مسائل متنوعة في هذا الموضوع وكل نوع تدخل فيه صور وتفصيلات كثيرة يصعب حصرها، وقد ذكر الدكتور محمد نعيم ياسين أن هذه الأنواع يمكن حصرها في أربعة:

١- نوع يتضمن إنكار الربوبية أو الطعن فيها.

٢- نوع يتضمن الطعن في أسماء الله وصفاته.

٣- نوع يتضمن الطعن في الألوهية.

٤- نوع يتضمن إنكار الرسالة أو الطعن في صاحبها ﷺ.

ثم قال هذه أربعة أنواع ويدخل في كل واحد منها صور من الأقوال والأفعال والاعتقادات جميعها يعود إلى الشهادتين بالنقض ويخرج صاحبها من الإسلام والعيذ بالله تعالى (٢).

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية لمذهب أهل السنة في باب التكفير بقوله: "إن القول قد يكون كفراً فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال من قال هذا فهو كافر لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها وهذا كما في نصوص الوعيد فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ (٣)

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ولكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد فلا يشهد على معين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه الوعيد لفوات

(١) العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي ص ٣٥٠-٣٥١، ٣٥٥-٣٧٢.

(٢) الإيمان أركانه حقيقته نواقضه ص ١٤٦ وما بعدها دار التوزيع والنشر الإسلامية "د-ت". وانظر ضوابط التكفير

للشيخ حسن بن علي العواحي ص ٨٣-٨٤.

(٣) سورة النساء الآية: ١٠.

شرط أو ثبوت مانع، فقد لا يكون التحريم بلغه وقد يتوب من فعل المحرم وقد يتلى بمصائب تكفر عنه وقد يشفع فيه شفيع مطاع.

وقال أيضاً: وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم يبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق قال: وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من فهمها، وقد تكون عرضت له شبهات يعذر الله، ومذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والمعين^(١).

لكن هذا التوقف في أمر الآخرة لا يمنعنا أن نعاقبه في الدنيا لمنع بدعته أو أن نستتبهه فإن تاب وإلا قتلناه ثم إذا كان القول في نفسه كفوفاً قيل إنه كفر والقائل له يكفر بشروط وانتفاء موانع...^(٢).

ويتضح من هذا الكلام أنه ينبغي الاحتياط في تكفير الأشخاص المعينين وهنا أمور مهمة ينبغي أخذها بعين الاعتبار عند الكلام عن الأمور المكفرة:
الأول: أن هناك أموراً كثيرة تتناقض مع الشهادتين:

إما لمنافاتها للإيمان بالله وإما لمناقضتها للإيمان برسول الله ﷺ وما جاء به فيجب على كل من يعلمها ويعلم ما يدل عليها من النصوص أن ينبه عليها ويحذر منها ويفصل أنواعها وضوابطها بقدر ما أوتي من العلم ويبين أدلتها من الكتاب والسنة فهذا من بيان الدين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والفاعل لذلك له أجره عند ربه إن هو أخلص النية.

الأمر الثاني: أن هذه الأمور المكفرة تختلف في قوة دلالتها على الكفر فمنها ما يدل عليه بصريح العبارة لا بما يلزم منه ومنها ما يدل على الكفر بما يلزم منه لا بصريح

(١) مجموع الفتاوى ج ٢٣ ص ٣٤٥-٣٤٨، وانظر ضوابط التكفير للشيخ حسن بن علي العواجي ص ١٩-٢٠، ونواقض الإيمان القولية والعملية للدكتور عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف ص ٥٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣٥٧-٣٥٨ وانظر الإيمان أركانه حقيقته نواقضه للدكتور محمد نعيم ياسين ص ١٧٦.

العبارة، وهذا النوع الثاني منه ما يكون لازمه قريباً ومفهوماً بأدنى تأمل ومنه ما يكون أبعد من ذلك.

فمن وقع في النوع الأول أمكن الشهادة عليه بالكفر ولا يعذر فيه أحد إلا المكره وفي حدود التلفظ به باللسان دون الاعتقاد به وكذلك ما يقترب منه من النوع الثاني كمن يدعي إحدى خصائص الألوهية كحق التحليل والتحریم للعباد، وكمن يقول بقدوم العالم فإنه يلزم منه أن الله تعالى لم يخلق ولا تأويل له غير ذلك فهو في قوته كالكفر الصريح ولا يعذر قائله وكمن يصدر عنه الرضا الصريح بالكفر كمن يقول لمن أنكر وجود الله صدقت أو أنك على حق فهذا لا يقل في دلالة على الكفر عن قول المنكر نفسه، وقد يكون سبب القوة كثرة صدور أفعال الكفر وأقواله من شخص معين وإقامته عليها ومن هذا إقامة الشخص على موالة الكفار وكثرة حصول أفعالها منه فإن من المستحيل عرفاً قيام عذر لشخص يقيم طوال حياته أو معظمها على أفعال تستلزم الكفر أو الرضا به.

ومن وقع فيما يؤدي إلى الكفر عن طريق النظر إلى ما يلزم منه فهذا الذي ينبغي الاحتياط فيه عند تطبيقه على شخص معين وترداد الحاجة إلى الاحتياط كلما كان اللازم بعيداً عن الأمر الذي صدر من ذلك الشخص المعين.

وذلك بأن ينظر إلى الظروف والقرائن الظاهرة القوية الدلالة^(١) وهذا الأمر لا يتأتى في الواقع لعامة الناس وإنما يقدر عليه من ملك وسائل الحكم والقضاء في الدولة الإسلامية.

(١) انظر الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي ج ١ ص ٢٩ - دار المعرفة - بيروت ١٤٠٨هـ - وحاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل وبهامشه المدني على كنون ج ٨ ص ٩٧ - دار الفكر - بيروت ١٣٩٨هـ، والإيمان أركانه حقيقته نواقضه للدكتور محمد نعيم ياسين ص ١٧٧.

ونضرب لذلك مثلاً: لو أن شخصاً ألقى شيئاً من القرآن في نجاسة فهذا العمل في حد ذاته وبغض النظر عن الفاعل أجمع الفقهاء على التكفير بسببه لأنه يلزم من هذا الفعل تحقير كلام الله عز وجل والاستخفاف به فلو رآه شخص آخر فله أن يقول عن هذا العمل إنه كفر ولكن لا يستطيع تكفير الشخص المعين الذي فعله حتى يعرف أمرين اثنين على الأقل:

أن هذا الشخص يعرف أن ما ألقاه هو القرآن ويعرف أن الملقى فيه هو النجاسة فإذا علم ذلك كأن أقر بذلك كان الحكم بالكفر ولكن قد يكون الشخص أمياً لا يدري ما ألقاه وقد يكون غير مبصر لا يدري ما ألقاه ولا يدري ما ألقى فيه، وعندئذ تكون هذه قرينة ظاهرة على عدم إرادة التحقير ويعذر ذلك الشخص المعين. ومن هنا وجب الاحتياط في تكفير فلان أو فلان إلى أن يصدر منه الكفر الذي ليس له تأويل معقول سوى الكفر مع وجوب التنبيه على جميع الأقوال والأعمال التي يلزم منها الكفر إذا تحققت شروط وانتفت موانع، فلا يكفر عند أهل السنة مع وجود أي وجه أو رواية تدل على عدم كفر المعين إلا إذا صرح بإرادة موجب الكفر.

لأن الأصل عندهم أن لا يكفر أحد بلفظ محتمل لأن الكفر نهاية العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية ومع الاحتمال لا نهاية^(١).

قال العلامة عالم بن العلاء الأنصاري "يجب أن يعلم أنه إذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنع التكفير فعلي المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير تحسیناً للظن بالمسلم، ثم إن كانت نية القائل الوجه الذي يمنع التكفير

(١) انظر الفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٥٩، وشم العوارض في ذم الروافض لعلي القاري لوحة: ٢٢ مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة - مجموعة عارف حكمت رقم ٢/٨٢ مجاميع وعندني صورة منه. وشرح كتاب ألفاظ الكفر ليدر الرشيد تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٨ مخطوط نسخة محفوظة بمكتبة المسجد النبوي الشريف ميكروفيلم رقم ٢١٤/١٠ وعندني صورة من هذه النسخة.

فهو مسلم وإن كانت نيته الوجه الذي يوجب التكفير لا تنفعه فتوى المفتي ويؤمر بالتوبة والرجوع عن ذلك وتجديد النكاح بينه وبين امرأته^(١).

الأمر الثالث: أن هناك حكيمين يترتبان على كفر العبد :

الأول: دنيوي: وهو استحقاق المرتد في الدنيا جميع ما دلت عليه النصوص الشرعية من الأحكام التي يجب تنفيذها عليه في هذه الحياة الدنيا والتي مبناهما على ما يصدر عن الإنسان في الظاهر دون النظر إلى مكونات القلوب وذلك كاستحقاق المرتد القتل إن لم يتب والتفريق بينه وبين زوجته وعدم حل ذبيحته ولا إنكاحه وغير ذلك فهذا من اختصاص العباد في هذه الدنيا ويطبقونه على الشخص المعين، وبعض هذه الأحكام مختص بالإمام كالاستتابة والقتل.

والحكم الثاني هو الحكم الأخروي: وهو استحقاق المرتد للخلود في النار فهذا الحكم يختص بإصداره وتنفيذه على فلان وفلان وفلان ممن يستحقونه أحكم الحاكمين سبحانه وتعالى ونحن لا نقدر عليه في الحياة الدنيا ولا نعلمه بخصوص شخص معين وليس من اختصاص العباد أصلاً فليس لأحد في هذه الدنيا أن يدعي أنه يعرف مقعد شخص معين في الجنة أو في النار اللهم إلا من أعلمهم الله بذلك من الرسل عليهم الصلاة والسلام كمن بشرهم رسول الله ﷺ بالجنة كالعشرة من الصحابة الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة وكمن أخبر عنهم الله في كتابه أو شهد الرسول ﷺ أنهم من أهل النار كأبي لهب الذي نزل فيه قرآن يدل على ذلك.

نعم لنا أن نحكم بصورة إجمالية فنقول من كفر بالله أو ارتد عن دينه خلد في النار وحرمت عليه الجنة وهذا هو الحد الذي يجب على المسلم أن يقف عنده وإلا كأنه باغياً ومعتدياً قال الطحاوي رحمه الله "ولا ننزل أحداً منهم جنة ولا ناراً"^(٢).

(١) الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٥٨.

(٢) العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي ص ٤٢٦. وانظر الإيمان أركانه حقيقته نواقضه للدكتور محمد نعيم

ياسين ص ١٧٩.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر ومصنفه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر.

المطلب الثاني: التعريف ببدر الرشيد "مصنف كتاب ألفاظ الكفر".

المطلب الأول: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر

لم يذكر العلامة بدر الرشيد مؤلف كتاب ألفاظ الكفر اسماً علمياً له ولو ذكره لكان خيراً ولكنه اكتفى بدلاً من ذلك بذكر سبب تأليفه لهذا الكتاب وفيه إشارة إلى اسمه حيث قال:

"و كنت أسمع من الخواص المتسمين بالعلم والمنخرطين في السلك والمتجلين في المحافل والمكرمين بالمناصب والموصوفين بالدرس والإفتاء مالا يليق بالأرذال الجهلة وبالعوام السفلة أن يتلفظ به من الألفاظ وأظن أنها توجب كفر قائلها ولكني لا أنبهم على ذلك لأني حينئذ لا أقدر على تبكيتهم إن ناقشوني في ذلك عاراً وحمية وما اجتمع عندي بعد دفاتر الكتب المبسوطة من الفتاوى وغيرها وما اطلعت على كثير من أقاويل المجتهدين واختلافهم حتى من -الله تعالى- على جميع ما احتاج إليه من إقامة البراهين وتبكيته الخصم وجمع الكتب والاطلاع على الأقاويل واختلافهم فيها وما هو المقصود من الفقه فاستخرت الله تعالى في جمع الألفاظ من كتب تلقتها الأئمة بالقبول"^(١).

فقوله: "أن يتلفظ به من الألفاظ وأظن أنها توجب كفر قائلها"

وقوله: فاستخرت الله في جمع الألفاظ فهذه الكلمات بمجموعها تدل على أنه جمع الألفاظ المكفرة وهذا هو معنى عنوان الكتاب كما هو ظاهر.

وأما الذين ذكروه فقد اختلفوا في تسميته.

فسماه الشيخ علي القاري "كتاب ألفاظ الكفر"^(٢) وتبعه في ذلك حاجي خليفة^(٣)

(١) كتاب ألفاظ الكفر لوحة: ٣ مخطوطة نسخة محفوظة بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة رقم ١٥٤ وعندني صورة منها.

(٢) الأثمار الجنيبة في أسماء الحنفية لوحة: ٧٥ مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم ٩٠٠/٣ تاريخ عربي وعندني صورة منه.

(٣) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ج٢ ص ١٣٩٦ دار الفكر بيروت ١٤٠٢هـ.

و كارل بروكلمان^(١).

والشيخ عبد الله مرداد أبو الخير^(٢) والشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم الجشي النعماني^(٣) وذكره البغدادي وسماه "رسالة في ألفاظ الكفر"^(٤) ويسمى "ألفاظ الكفر"^(٥) و "الألفاظ المكفرة"^(٦) و "الألفاظ الكفرية"^(٧).
وقد اختار بعض الباحثين تسميته "رسالة ألفاظ الكفر"^(٨).

والذي أميل إليه تسميته "بكتاب ألفاظ الكفر" نظراً لأن هذه التسمية هي أشهر التسميات التي عرف بها وهي التي سماه بها شارحه العلامة علي القاري وهي التي اتفق عليها أبرز من تصدى للتعريف به وخاصة حاجي خليفة و كارل بروكلمان اللذين يعتبران من أكثر الناس خبرة وبحثاً في هذا المجال ومن أشهر المتخصصين في أسماء المؤلفات والكتب.

(١) تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤٩ أشرف على ترجمته إلى اللغة العربية الدكتور محمود فهمي حجازي بالتعاون مع الدكتور عمر صابر عبد الجليل - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الهيئة المصرية العامة للكتاب "د-ت".

(٢) المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر ص ٣٦٧ اختصار وترتيب وتحقيق محمد سعيد العامودي وأحمد علي الطبعة الثانية عالم المعرفة ج ١٤٠٦ هـ.

(٣) البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة ص ٨٩ ضمن الجزء الأول من مرقاة المفاتيح لعلي القاري مكتبة إمداد به ملتان باكستان "د-ت".

(٤) هدية العارفين ج ١ ص ٧٥٢ دار الفكر بيروت ١٤٠٢ هـ.

(٥) انظر شرح كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد لوحة: ١.

(٦) انظر فهرس المكتبة الأزهرية ج ٣ ص ٢٦٢ مطبعة الأزهر ١٣٦٦ هـ.

(٧) انظر فهرس المخطوطات المصورة بالمسجد النبوي الشريف مخطوط ص ٢٦.

(٨) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٢ الطبعة الأولى دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤٠٨ هـ.

ويعد كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد هو أول كتاب مستقل صنف في مجاله - حسب اطلاعي - وقد جمع فيه مؤلفه أمهات المسائل في موضوع التكفير طبقاً لقواعد المذهب الحنفي في هذا المجال واعتمد في جمع مادته العلمية على مصادر أصلية تلقاها العلماء بالقبول على ما ذكره (١)

قال حاجني خليفة: كتاب ألفاظ الكفر للإمام بدر الرشيد جمعه من المعتبرات (٢).

وهذا الكتاب مع أنه مؤصل على منهج أهل السنة والجماعة في موضوع التكفير وعدم التكفير إلا أن المطالع فيه للوهلة الأولى قد يتبادر إلى ذهنه أن مصنفه جريء على القول بالتكفير ولربما ظن بعض الناس أنه متأثر بفكر الخوارج في القول بالتكفير بالذنب، وذلك أثناء عرضه لفتاوى نقلها عن بعض أهل العلم في الاعتقادات والأقوال والأفعال الباطلة المبتدعة التي تصدر عن أهل الضلالات.

ولعل من أسباب ما قد يبدو أنه تسرع في التكفير في هذا الكتاب هو أنه رغم أهميته العلمية فيه غموض يحتاج إلى توضيح قد حمل مصنفه عليه طلب الاختصار، كما أنه تضمن فتاوى وأقوالاً ضعيفة أوردها المصنف ولم يناقشها ولم يبين وجه ضعفها ولا وجه دلالة التكفير عند من يكفر بها وهناك أقوال أخرى غير ضعيفة ذكرها ولكنه لم يبين ما فيه الكفاية من الأدلة والتعليقات (٣) على القول بالتكفير بما حتى يكون الحكم بالكفر على صاحبها سائغاً مقبولاً. هذا بالإضافة إلى أن علماء المذهب الحنفي هم أكثر علماء أهل السنة تشدداً في هذا الموضوع الخطير واهتماماً به على ما تذكر بعض المصادر (٤).

(١) تقدمت الإشارة إلى ذلك انظر ص ٢٦ .

(٢) كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون ج ٢ ص ١٣٩٦ .

(٣) انظر كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد لوحة: ٢ .

(٤) انظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٣٦، ٥٢ وما بعدها، و الزواجر عن اقتراف الكبائر له أيضاً ج ١ ص ٢٩ وحاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل وبهامشه حاشية المدني على كنون ج ٨ ص ٧٩ .

ومن خلال دراستي لأقوال أهل العلم في مسائل التكفير توصلت إلى أن أصحاب الإمام أبي حنيفة رحمهم الله لهم اعتناء تام بتفصيل الأقوال والأفعال المقتضية للكفر وقد يذكر بعضهم مسائل يرى أنها تقتضي الكفر طبقاً لقواعد المذهب في هذا الباب، وهذه القواعد أكثر ميولاً إلى القول بالتكفير من القواعد التي اعتمدها أصحاب المذاهب الأخرى، لذلك فإن هذه الألفاظ والأفعال التي يوجد القول بالتكفير بها في كتب الحنفية ومنها هذا الكتاب بعضها غير مقتضٍ للتكفير عند أصحاب المذاهب الأخرى، بل وعند بعض الحنفية أيضاً. فهي أقوال وفتاوى تحتاج إلى نظر والله أعلم.

والدارس لهذا الكتاب المتمعن في مسائله يدرك أنه لم يخرج عن ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة خاصة الحنفية منهم على الرغم من هذه الملاحظات وهذا ما قرره مؤلفه حيث أشار إلى أن الألفاظ الكفرية المستنبطة من الأدلة الشرعية التي جمعها في هذا الكتاب لا تخلو من استلزام أحد ثلاثة أشياء إما الاستهزاء أو الاستخفاف أو الاستحلال^(١).

وهذا الكتاب ما يزال مخطوطاً فيما أعلم وله نسخ كثيرة في مكتبات متعددة وقد حدد كارل بروكلمان أماكن وجود عدد كبير من مخطوطاته بقوله: "يوجد مخطوطاً في برلين ٢١٣٨ وليفدن ١٨٤٢ وأيا صوفيا ٢٢٦٢ والإسكندرية فوائده ١٢/٢٥ وفنون ٩/٦٨ والاسكريال ثان ١٥٣٩/٥٢/٠٠٠" ^(٢).

وفي مكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة نسخة مصورة عن مخطوطة الاسكريال تحت رقم ١٥٣ وقد كتبت بخط نسخ معتاد مقروء وعدد لوحاتها "١٦" لوحة. وعندي صورة منها وفي المكتبة الآنفة الذكر نسخة أخرى من هذا الكتاب

^(١) كتاب ألفاظ الكفر لوحة: ٣، وانظر شرح آف أووه لي زاده خاتم أحمد لكتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد لوحة: ٧.

^(٢) للتوسع في ذلك انظر تاريخ الأدب العربي القسم السادس ج ١٠-١١ ص ٣٠٩ نقله إلى اللغة العربية محمود فهمي حجازي بالتعاون مع الدكتور حسن محمود إسماعيل مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب "د-ت".

أيضاً رقم ١٥٢ وهي مصورة عن مخطوطة الأزهر برواق الشوام رقم ٤٤٤ وقد كتبت هذه النسخة بخط نسخ واضح وهي خالية من الحرم والطمس وعليها تعليقات وتصحيحات وتقع في ١٦ لوحة وعندني صورة منها.

ويعتبر هذا الكتاب في الحقيقة من المختصرات التي تحتاج في كمال الاستفادة منها إلى شرح وقد قام العلامة علي القاري - رحمه الله - بشرحه في هذا الكتاب الذي بين أيدينا ومع ذلك فقد بذلت جهداً في البحث عن شروح أخرى له للاستفادة منها في الدراسة والتحقيق ولم أقف إلا على شرح واحد للشيخ آق أووه لي زاده خاتم أحمد الرومي الحنفي النقشبندي المتوفى سنة ١١٦٨هـ^(١) - رحمه الله تعالى - وهذا الشرح ما يزال مخطوطاً حسب علمي وتوجد منه نسخة محفوظة بمكتبة المسجد النبوي الشريف ميكروفيلم رقم ٢١٤/١٠ وعندني صورة منها.

^(١) انظر كتاب شرح كتاب ألقاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد لائحة: ١

المطلب الثاني: التعريف ببدر الرشيد "مصنف ألفاظ الكفر"

لم تسعفني المصادر التي عثرت عليها بترجمة مطولة عن العلامة بدر الرشيد فجّلها يردد اسمه ونسبه ولقبه وتاريخ وفاته وهي مادة قليلة لكن المصادر متفقة عليها وكثيراً ما تذكر هذه المصادر كتابه ألفاظ الكفر وتنسبه إليه ولم أر من نسب له من المؤلفات غيره.

اسمه وكنيته ونسبه ومذهبه

هو محمد بن إسماعيل بن محمود بن محمد الملقب "بدر الرشيد" الرشيدي^(١) موطناً الحنفي مذهباً المتوفى عام ٧٦٨هـ^(٢).

وقد وصف العلامة بدر الرشيد بصفات حميدة وأثنى عليه المترجمون له فوصفه بعضهم بالشيخ، والإمام، والعلامة^(٣).

وكتب على الورقة الأولى من كتابه "ألفاظ الكفر" ما نصه "الشيخ الإمام العالم العلامة العامل محمد بن إسماعيل بن محمود بن محمد المعروف ببدر الرشيد المتوفى -عام- ٧٦٨هـ^(٤)".

(١) نسبة إلى بلدة "رشيد" ناحية بشمال مصر قال ياقوت الحموي "رشيد" بفتح أوله وكسر ثانيه بلفظ الرشيد ضد الغوى بلدة على ساحل البحر والنيل قرب الإسكندرية خرج منها جماعة من المحدثين، معجم البلدان المجلد الثالث ص ٤٥ - دار صادر بيروت ١٣٧٦هـ.

(٢) انظر الأثمار الجنية في أسماء الحنفية لعلي القاري لوحة: ٧٥ وشرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد - تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٢ وكتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد لوحة: ١.

(٣) انظر شرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٢ وفهرس المكتبة الأزهرية ج ٣ ص ٩٩، ٢٦٢ مطبعة الأزهر ١٣٦٦هـ.

(٤) كتاب ألفاظ الكفر لوحة: ١.

وأثنى عليه حاجي خليفة وعلى كتابه السالف الذكر وقال: الإمام محمد بن إسماعيل بن محمود المعروف ببدر الرشيد الحنفي^(١).

وعرف به الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير تعريفاً موجزاً ووصفه بالإمام^(٢).

وقال الزركلي في ترجمته: محمد بن إسماعيل المعروف ببدر الرشيد فقيه حنفي له رسالة في الألفاظ الكفرية^(٣).

ووصفه عمر رضا كحالة بأنه فاضل بقوله "محمد بن إسماعيل بدر الرشيد فاضل من آثاره كتاب ألفاظ الكفر"^(٤).

وترجم له كارل بروكلمان ترجمة مختصرة عند ذكره لكتابه "ألفاظ الكفر"^(٥).

وجاءت له ترجمة في فهرس المكتبة الأزهرية "علم الكلام" عند ذكر كتابه ألفاظ الكفر^(٦).

والواقع أن الكلمات التي ذكرها المترجمون للعلامة بدر الرشيد لا تكفي في التعريف به لأنها لا تبرز دوره في المجتمع واهتمامه بالإصلاح ولعل الرجوع إلى كتابه ألفاظ الكفر - الذي تقدم التعريف به - يساهم في إبراز بعض المعالم لشخصيته الإصلاحية ذلك أن الدارس لهذا الكتاب يلمس شخصية العلماء الصالحين في مؤلفه وربما كان أقرب مثال على ذلك ما يظهر من كلامه في دياحة هذا الكتاب من اهتمام بالغ بحال مجتمعه الإسلامي في زمانه وحرصه على صلاح الأمة وخشيته عليها من الوقوع في حبائل الشيطان وتفشي الفساد وارتكاب المحرمات والكبائر فيها لا

(١) كشف الظنون ج ٢ ص: ١٣٩٦.

(٢) المختصر من كتاب نشر النور والزهد ص ٣٦٧.

(٣) الأعلام لخير الدين الزركلي ج ٥ ص ١٢ دار العلم للملايين الطبعة التاسعة بيروت ١٩٩٠ م.

(٤) معجم المؤلفين ج ٩ ص ٦٢ دار إحياء التراث العربي بيروت "د-ت".

(٥) انظر تاريخ الأدب العربي القسم السادس ج ١٠-١١ ص ٣٠٨-٣٠٩.

(٦) فهرس المكتبة الأزهرية ج ٣ ص ٩٩.

سيما الكفر بالله تعالى الذي هو أعظم الذنوب والمفاسد وأقبح الكبائر وأخطرها بالإجماع.

لقد كان العلامة بدر الرشيد شقيقاً على المجتمع الإسلامي من الوقوع في المهالك الدنيوية والأخروية، وعدم المبالاة بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف مقدماً له النصح بكل ما يعود عليهم بالخير والصلاح في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

ولربما كان أكثر شيء يخشى على المسلمين من ضرره هو الانشغال بزخارف الحياة الدنيا والركون إليها واتباع الهوى والشيطان وعدم الاكتراث بأمر الدين الذي هو المقصد الأقصى والمطلب الأعلى والموصل إلى مرضاة الله عز وجل التي هي أسمى الغايات.

والمطالع في كتابه يستطيع أن يقرر أنه كان لا يخشى في بيان الحق لومة لائم ولا يبالي بما يصيبه في سبيله شأن الذين أخلصوا دينهم لله وآثروا مرضاته على مرضاة الناس ومن الأدلة على ذلك جرأته وصراحته في بيان ما عليه بعض مجتمعه في أيامه من حالة سيئة قال: إنها تؤذن بكفرهم وإحباط ما عملوا في عمرهم^(١).

ويبدو - والله تعالى أعلم - أنه كان من أهل الصلاح والورع فلا يتكلم في أمر الدين إلا عن علم وهو ما يشير إليه ما ذكره من أنه كان لا ينبه الناس على أن الألفاظ الكفرية التي تصدر منهم توجب كفر قائلها لعدم التمكن حينذاك من معرفة الحكم الشرعي فيها على الوجه الصحيح حيث قال: "لا أنبههم على ذلك لأنني حينئذ لا أقدر على تبكيتهم إن ناقشوني في ذلك عاراً أو حمية وما اجتمع عندي بعد دفاتر الكتب المبسوطة في الفتاوى وغيرها وما اطلعت على كثير من أقاويل المجتهدين واختلافهم حتى من الله علي جميع ما أحتاج إليه من إقامة البراهين وتبكيتهم والخصم والاطلاع على الأقاويل واختلافهم فيها"^(٢).

(١) كتاب ألفاظ الكفر لوجه: ٣.

(٢) كتاب ألفاظ الكفر لوجه: ٣.

كما يفهم من كلامه أيضاً أنه لم يكن رجلاً عادياً بسيطاً حيث كان يجلس في مصاف قادة المجتمع وصفوته ويسمع منهم يشير لذلك قوله: "و كنت أسمع من الخواص المتسمين بالعلم والمنخرطين في السلك والمتجولين في المحافل والمكرمين بالمناصب والموصوفين بالدرس والإفتاء"^(١).

^(١) المصدر السابق نفسه واللوحه نفسها.

الفصل الأول: العصر الذي عاش فيه الشيخ علي القاري

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: الحالة السياسية في عصره.
- المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره.
- المبحث الثالث: الحالة العلمية في عصره.

المبحث الأول: الحالة السياسية في عصره

شهد مطلع القرن العاشر الهجري قيام ثلاث دول في المشرق الإسلامي وهي:

دولة المماليك، (٦٤٨ - ٩٢٣هـ)^(١)

الدولة العثمانية (٦٩٩ - ١٣٤٢هـ)^(٢)

الدولة الصفوية (٩٠٧ - ١٢٠٠هـ)^(٣)

^(١) حكمت دولة المماليك مصر والشام والحجاز خلال عهدها الطويل، وقد قسم المؤرخون هذه الدولة إلى قسمين: المماليك الأتراك أو البحرية، والمماليك الجراكسة، ورغم ما كان للحقبة التاريخية التي يطلق عليها اسم العهد المملوكي من بعض السلبيات في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلا أنه كان لهذه الدولة دور بارز في الدفاع عن ثغور المسلمين ضد الغزو الصليبي، كما أنها وقفت في وجه التيار المغولي وانتصرت عليه في موقعة عين جالوت المشهورة عام ٦٥٩هـ، انظر كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئ لثقي الدين أحمد بن علي المقرئ ج ٢ ص ٢٣٦، ٢٤٤، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، «د. ت»، والإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي محمد بن أحمد ص ٢١١، ٢١٥، تحقيق هشام عبد العزيز عطاء، وإشراف سعيد عبد الفتاح المكتبة التجارية مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاكر ج ٧ ص ١٨٧، ١٩٠، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ١٧٤، دار الكتاب العربي بمصر ١٣٧٢هـ.

^(٢) تأسست الدولة العثمانية لأول مرة على يد السلطان عثمان بن أرطغرل، وقد قدر لها أن تعيش في حركة جهادية مع أعداء الإسلام، وتخضع لسلطانها دولاً كثيرة، امتدت عبر قارات ثلاث، وقد تولت قيادة العالم الإسلامي بعد سقوط دولة المماليك على يدها في مصر عام ٩٢٣هـ، حيث جاء الخليفة المتوكل على الله للسلطان العثماني سليم الأول وتنازل له عن الخلافة، وسلم له مفاتيح الحرمين الشريفين، كما أن أشرف مكة بايعوه وأعلنوا له الطاعة والخضوع، وبذلك دخلت الحجاز تحت السيادة العثمانية، وأصبح العثمانيون يمثلون الخلافة الإسلامية، انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي ص ٢٦٢-٢٨٩، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاكر ج ٨ ص ٢٦، ٤٠، ١٠٣، ٢٤٣، ٢٤٤، وتاريخ الدولة العثمانية العلية المعروف بالتحفة الخليمية تأليف إبراهيم بك حلیم ص ٨٤، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، واليமானيات المسلولة على الرافضة المخذولة لزين العابدين بن يوسف الكوراني المقدمة ص ٨٤، تحقيق ودراسة المرابط بن المجتبي، رسالة ماجستير غير منشورة، قدمت بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم العقيدة ١٤١٥هـ، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦، ١٧.

^(٣) ينتسب الصفويون إلى صفى الدين الأردبيلي ت ٧٢٩هـ، وقد تأسست دولتهم على يد الشاه إسماعيل بن حيدر الصفوي الرافضي عام ٩٠٧هـ، حيث جمع حوله أعوانه، وأعتد على الناحية العشائرية، واتخذ المذهب الشيعي منطلقاً لفكره، وأفاد من حماس الأقلية الشيعية وسط المجتمع السني، والدول المجاورة، وغزى بلاداً كثيرة، واستطاع أن يقيم دولة قوية للرافض ضمت أقطاراً متعددة، منها تبريز وأذربيجان والعراق وخراسان، ويذكر أن الصفويين كانوا يدعمون نفوذ البرتغاليين والصليبيين في المنطقة إبان هذا العهد، انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي ص ٢٨٣، ٢٨٥، والبدر الطالع للشوكان ج ١ ص ٢٧٠، ٢٧١، دار المعرفة، بيروت، «د. ت»، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاكر ج ٨ ص ٢٧، ٢٨، ٣٨٥، ٣٩٠، والإمام علي القاري وأثره -

وكان المشرق الإسلامي في عهد الشيخ علي القاري يعاني من عدم الاستقرار السياسي، فأيران تعيش تحت الحكم الصفوي الشيعي، والعراق بتنازعها الصفويون والعثمانيون السنيون، وخراسان وبلاد ما وراء النهر بتنازعها الأوزبك^(١) والصفويون والتيار المغولي^(٢) ممثلاً في التيموريين^(٣).

وكان المماليك يحكمون مصر حتى حكمها العثمانيون عام (٩٢٣هـ)، وكانت الجزيرة العربية والشام وجزء من اليمن تابعين لدولة المماليك، ثم خضعت هذه الأقطار للدولة العثمانية، وظهر في هذا العهد خطر عظيم يستهدف القضاء على الأمة الإسلامية وهو المخطط الغربي الصليبي الذي قاده البرتغال للاستيلاء على الوطن الإسلامي، فقد هدد البرتغاليون بضرب مدينة جدة عام (٩٢٤هـ)، وبضرب مدينة بيروت عام (٩٢٦هـ)، وحاولوا احتلال ميناء جدة، والوصول إلى المدن المقدسة، فجهزوا حملة بحرية لذلك، ولكن عاصفة شديدة قد منعت هذه

= في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤، ١٢، وقراءة جديدة في تاريخ العثمانيين.. التحالف الصليبي الماسوني والاستعمار وضرب الاتجاه الإسلامي للدكتور زكريا بيومي ص ٦٣، ٦٤، الطبعة الأولى، عالم المعرفة، جدة ١٤١١هـ
(١) الأوزبك: مجموعة من القبائل ذات شوكة تشكل جزءاً مهماً من سكان أفغانستان وبعض الدول المجاورة لها، وهذه القبائل دور في تاريخ تلك المنطقة، فقد حاضرت هذه القبائل صراعات مريرة ضد التيموريين والصفويين للروافض في بلاد أفغانستان وخاصة إقليم خراسان، وازدادت حدة صراعهم مع الروافض إبان عهد الشيخ علي القاري.
انظر أفغانستان من الفتح الإسلامي إلى الغزو الروسي للدكتور محمد البار ص ٢٩، ٦٣، ٦٧، دار القلم للطباعة والنشر، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٨ ص ٤٠٤-٤٠٥، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥-١٦، وسيأتي مزيد من الكلام عن الأوزبك عند ذكر المؤلف لهم في هذا الكتاب ص.

(٢) لقد ارتبط اسم المغول في أذهان الشعوب الإسلامية بالبربرية والتدمير والقضاء على الحضارات، لأن هذا كان من شأن المغول، ولكن لما اعتنقوا الإسلام تغيرت هذه الأحوال، وأصبحوا يدافعون عن بلاد الإسلام ويقاتلون أعداء المسلمين، انظر التاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٧ ص ١٣١ وما يليها.

(٣) نسبة إلى تيمورلنك بن طرغاي الأعرج، أحد الحكام الأقوياء في عصره، كان بطلاً شجاعاً مقداماً، عارفاً بمكاند الحرب، قوي الشخصية، له فكر صائب، ومعرفة بالتاريخ، يقوم بعض الليل، ويقرب العلماء والصلحاء، ولكنه مع ذلك كان جباراً ظالماً سفاكاً للدماء، وقد بسط نفوذه على أصقاع كثيرة من العالم، ذكره الشوكاني وقال: «دوخ المماليك، واستولى على بلاد كثيرة منها جميع ما وراء النهر والشام والعراق والروم والهند، وما بين هذه الممالك ولم يأت قبله ولا بعده مثله»، ت ٨٠٧ هـ، انظر البدر الطالع ج ١ ص ١٧٣، ١٨٠، دار المعرفة، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٧ ص ١٣٣، وتاريخ الدولة العثمانية العلية المعروف بالتحفة الخليمية تأليف إبراهيم بك حلیم ص ٤٩، ٤٨.

الحملة من الوصول إلى المنطقة، وتوالت هجماتهم على سواحل المنطقة، واستولوا على بعض السفن الإسلامية بين بيروت ودمياط، بل إنهم هددوا باحتلال المدينة المنورة وأخذ جثمان النبي الكريم محمد ﷺ، وعدم تسليمها حتى يتخلى المسلمون للنصارى عن القدس، وارتفعت شعاراتهم إلى حد المناداة بهدم الكعبة، وإنهاء الوجود الإسلامي من أساسه^(١).

ويزداد الأمر خطورة إذا علمنا أنه كان هناك مشروع تحالف وتفاهم بين البرتغاليين الصليبيين والصفويين الروافض، يتضمن تقسيم المشرق العربي إلى مناطق نفوذ بينهما، بحيث يحتل الصفويون مصر، ويحتل البرتغاليون فلسطين^(٢).

والحقيقة أن الصراعات والأحداث السياسية كانت خطيرة وجسيمة وذات جوانب متعددة في هذا العصر بصفة عامة، ولكن الذي يهمننا التركيز عليه من ذلك هي الظروف التي عاصرت الشيخ عليا القاري في البلاد التي عاش فيها، ولعل من الأفضل والمفيد أن ننبه على أمر مهم في هذا الصدد، وهو أن الشيخ القاري - رحمه الله - كان بعيداً كل البعد عن الأمراء والحكام، ويرى أن التقرب إليهم وقبول منحهم والاشتغال بالمناصب الرسمية تحت سلطاتهم يضر بالإخلاص والورع وكان يقول: «رحم الله والذي كان يقول لي ما أريد أن تصير من العلماء خشية أن تقف على أبواب الأمراء»^(٣) وقد ألفت في هذا المعنى رسالة مفيدة سماها تبعيد العلماء عن

^(١) للتوسع في هذا الموضوع، راجع التاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٨ ص ٢٧، ٢٩، ١٠٠، ١٠١، وقرءة جديدة في تاريخ العثمانيين التحالف الصليبي الماسوني الاستعماري وضرب الاتجاه الإسلامي للدكتور زكريا سليمان بيومي ص ٥٧، ٦٥، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٣٩، وتاريخ العرب الحديث والمعاصر للدكتور عبد الرحيم عبد الرحمن ص ٢٠، الناشر دار الكتاب الجامعي، القاهرة، «د. ت.»، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣.

^(٢) قرءة جديدة في تاريخ العثمانيين للدكتور زكريا سليمان بيومي ص ٦٣، ٦٤، وانظر التاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٨ ص ٢٧، ٢٨، ٣٨٦.

^(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج ١ ص ٢٥٤، مكتبة امدادية ملتان باكستان، «د. ت.»،.

تقريب الأمراء^(١) حذر فيها من التقرب إلى الأمراء، وأرباب السلطة، ونقل فيها عن الأوزاعي التمييز في زيارة ولات الأمور^(٢)

وقد اشتهر هذا عنه ولا يختلف المترجمون له، والباحثون في سيرته في أنه لا صلة له بولاية الأمر، وقليل الاختلاط بالناس^(٣).

لذلك لا نرى ضرورة للإسهاب في الحياة السياسية، لعدم صلته بهذا الجانب والقائمين عليه، وإنما نكتفي بإلقاء بعض الضوء على بلاد أفغانستان وبلاد الحجاز، حيث كانت حياة الشيخ علي القاري، لأن الإنسان على كل حال لا بد أن يتأثر بالبيئة التي عاش فيها، والظروف المحيطة به، وفيما يلي بيان ذلك:

(١) سيأتي الحديث عن هذه الرسالة ضمن مؤلفاته ص ١٠٥ من هذه الرسالة

(٢) تباعد العلماء عن تقريب الأمراء لوحة: ٣، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، مجموعة عارف حكمت تحت رقم ٨/١٧، مجاميع الرسالة الأولى.

(٣) انظر البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة لمحمد عبد الحليم بن عبد الرحيم ص ٣٠، والإمام علي القاري للخليل إبراهيم قوتلاي ص ٥٩، ٥٨، ومعرفة النساك في معرفة السواك لعلي القاري المقدمة ص ١١، تحقيق نظر محمد الفريابي، دار الراجية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

أفغانستان

لقد عانت أفغانستان في القرنين العاشر والحادي عشر الهجريين من عدم الاستقرار السياسي، نتيجة للصراع بين الصفويين والمغول و الأوزبك^(١). ولما استطاع الصفويون السيطرة على هذه البلاد عاثوا فيها الفساد، وعملت فيها أيديهم بالتخريب فتتبعوا أهل السنة وقتلوا منهم الكثير، وأحرقوا مصاحفهم وكتبهم، فقد ذكر القطبي أن الشاه إسماعيل^(٢) بن حيدر الصفوي لما تغلب في تلك المنطقة قتل من أهلها زيادة على ألف ألف نفس وفيهم عدة أعاظم من العلماء بحيث لم يبق من أهل العلم أحد في بلاد العجم، وأحرق جميع كتبهم ومصاحفهم، لأنها مصاحف أهل السنة^(٣) كما أن الروافض فرضوا على الخطباء سب الصحابة رضي الله عنهم على المنابر^(٤) مما اضطر الكثير من العلماء أن يهاجروا عن هذه البلاد ويتركوها إلى بلاد يأمنون فيها على أنفسهم، وعلى عقيدتهم، وكان الشيخ علي القاري أحد هؤلاء العلماء الذين تركوا البلاد الأفغانية حيث هاجر منها رحمه الله إلى مكة المكرمة وجاور فيها البيت الحرام، وقدر له أن يكون بها مدفنه، كما سنرى إن شاء الله تعالى.

(١) انظر التاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٨ ص ٣٨٦، ٤٠٤، ٤٠٥، وما بعدها، وأفغانستان من الفتح الإسلامي إلى الغزو الروسي للدكتور محمد علي البار ص ١٨٤، ١٩١، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتسلاي ص ١٦، ١٥.

(٢) هو الشاه إسماعيل بن حيدر الصفوي الأذربيلي، من أسرة متصوفة، يعتقد فيها الناس ويعظمونها، اجتمع عليه اتباع والده بعد وفاته، وغزى بلادا كثيرة وانتصر في غزواته، وملك كثيرا من البلاد، منها تبريز وأذربيجان وبغداد وعراق العجم وعراق العرب وخراسان، وكاد أن يدعي الربوبية، وكان يسجد له جنوده، وينفذون أوامره، ويعتقدون فيه الألوهية، وكان شديد الرفض ت ٩٣٠ هـ، انظر البدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٢٧٠، ٢٧١، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاکر ج ٨ ص ٣٨٦.

(٣) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٢٨٤.

(٤) انظر شم العوارض في ذم الروافض للشيخ علي القاري لوحة: ٨، والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم بن عبد الكريم ص ٦٨، ٦٩.

الحجاز

يحتل الحرمين الشريفان مكان الحب والتقديس في قلوب المسلمين عامة والعلماء بخاصة، وعلى طول التاريخ فإن الحرمين الشريفين كانا منطقتي جذب للكثير من علماء المسلمين من كل مكان، ولقد اختار الشيخ علي القاري - رحمه الله - بعد هجرته إلى بلاد الحجاز - المقام في مكة المكرمة مجاورا للبيت العتيق طوال ما يزيد على أربعين عاما، يتعلم ويعلم ويؤلف، حتى توفي سنة (١٠١٤هـ).

وكان الحجاز إبان ذاك ولاية من ولايات الدولة العثمانية، خاضعة للسلطة المركزية في اسطنبول، وكان لولاية الحجاز تقديرا خاصا لدى سلاطين آل عثمان^(١) باعتباره أرض الحرمين الشريفين وقبلة المسلمين، وقد تولى الحكم في الحجاز إبان حياة القاري به عدد من أشرف مكة^(٢)، واشتهر بعضهم بنشر العدل وتثبيت دعائم الاستقرار، وحب العلم، وتشجيع العلماء ورعايتهم، وكان من توفيق الله تعالى للشيخ علي القاري - رحمه الله - أنه عاش في عصر أحد هؤلاء الأشراف الذين شجعوا العلم والعلماء، وهو الشريف حسن بن أبي نمي، الذي تولى الحكم في الفترة ما بين (٩٧٤ - ١٠١٠هـ)^(٣).

(١) انظر الإعلام بأعلام بيت الحرام للقطبي ص ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٤، ٣١٢، ٣١٣، ٣٣٤، وما بعدها، والبرق اليماني في الفتح العثماني للقطبي أيضا ص ١٢١، ١٢٢، ٢١٣، ٢١٥، أشرف على طبعه حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة، الرياض، ١٣٨٧هـ، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاكر ج ٨ ص ١٠٣، ٢٤٠، ٢٤٣، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٤، ١٨، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٣٦، ٢٣٨، وتاريخ العرب الحديث والمعاصر للدكتور عبد الرحيم عبد الرحمن ص ٢٠، ٢٢.

(٢) شهدت الفترة التي عاش فيها الشيخ علي القاري بمكة المكرمة ولاية عدد من أمراء الأشراف الحسينيين وهم: أبو نمي الثاني جمال الدين محمد بن بركات ٩٣١ - ٩٧٤هـ، حسن بن أبي نمي الثاني ٩٧٤ - ١٠١٠هـ، أبو طالب بن حسن بن أبي نمي الثاني ١٠١٠ - ١٠١٢هـ، إدريس بن حسن ابن أبي نمي الثاني ١٠١٢ - ١٠٣٤هـ، انظر تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٣٨، ٢٤٧، والتاريخ الإسلامي لمحمود شاكر ج ٨ ص ٢٤٣، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢١، ١٨.

(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٢١، ٢٤٢، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٣٩، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٤٦، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢١، ١٨.

ولكن هذا الهدوء والاطمئنان الذي كان يتمتع به الحجاز إبان حياة الشيخ علي القاري تغير في آخر أيامه إلى السيئ فالأسوأ، حيث شهدت مكة المكرمة نوعاً من الاضطراب السياسي نتيجة للصراع على السلطة بين بعض أمراء الأشراف^(١).

(١) انظر تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٤٧، ٢٤٨، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢١.

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره

تقدم أن منطقة الحجاز، وخاصة الحرمين الشريفين، كانت تحتل عامل جذب للمسلمين، فكثرت الهجرات من كل مكان إلى بلاد الحرمين الشريفين، لا سيما البلد الأمين.

وشهد القرن العاشر الهجري تزايداً مطرداً في عدد السكان في مكة المكرمة من كل الألوان والأجناس، تباينت أصنافهم، وتنوعت عاداتهم، وإن كانوا يحاولون الالتقاء حول الأخوة الإسلامية، وأخلاق الإسلام^(١).

يقول أحمد السباعي: «... وفي عهد حسن بن أبي نمي، كثر وفود الحجاج، وكثر المهاجرون إلى مكة المكرمة، والمجاورون فيها، فتنوعت أصنافهم، وتضاعف عدد السكان، وكان المعروف أن ينادي ولاية مكة على إثر الفراغ من الحج، يا أهل الشام شامكم، ويا أهل اليمن يمنكم، فلما تولى ألقى ذلك، ورغب الكثيرون في المجاورة»^(٢).

العادات الاجتماعية

إن من عادات المكين التأنق في الملابس، والمفروشات، فيكثر في ملابسهم الألوان الزاهية، وفي مساكنهم أدوات الزخرف والزينة، ولا سيما البسط العجمية النادرة المثال^(٣).

(١) انظر مرآة الحرمين تأليف إبراهيم رفعت باشا ج ١ ص ٢٠١، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠، والإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي ص ٢٩٦، ٤١. وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١٠٩، ١١٢، طبعة الرياض ١٤٠٣ هـ، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٣.

(٢) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠، ٢٤٢، وانظر الإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٠١، ١٩.

(٣) انظر مرآة الحرمين لإبراهيم رفعت باشا ج ١ ص ٢٠٤، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١١٤، ١١٥، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ١٤٦.

ولقد تمتع أهل مكة المكرمة بفضائل وأفعال جميلة، ومكارم وأخلاق حسنة، وإيثار للضعفاء والمنقطعين، وحسن الجوار للغرباء^(١).

ولأهل مكة عادات وتقاليد خاصة بهم في حالات الولادة والزواج والوفاة، وغير ذلك^(٢).

الناحية العمرانية والتجارية

إن العمران في مكة المكرمة لم يتسع في أوائل العهد العثماني كثيرا عما كان عليه في عهد الجراكسة^(٣)، فإن المؤرخ القطبي، وقد عاش ردحا من صدر العهد العثماني الأول، وتوفي في عام (٩٩٠هـ)، ذكر في كتابه الإعلام بأعلام بيت الله الحرام^(٤) أن مكة كان مبدؤها من المعلاة ومنتهاها من جهة المسفلة قرب مولد سيدنا حمزة ملاصق لمجرى العين، حيث تنزل إليه من درج، ويقال له [بازان]^(٥) ونهايتها من الشبيكة من جهة جدة، وعرضها من وجه جبل يقال له جبل جزل إلى أكثر من نصف جبل أبي قبيس، ويقال لهذين الجبلين الأخشبان.

ثم يذكر أن مكة المكرمة لم تكن مسورة في أيامه، وأنها أصبحت عامرة بالسكان بعد أن كان في صباح يرى الحرم الشريف، والمطاف خاليا من الناس، وكان صباح في أوائل عهد السلطان سليمان بن سليم الأول (٩٢٦ — ٩٧٤هـ)، لأن القطبي ولد سنة (٩١٧هـ)، ثم يقول: «بأن شيخا معمرا من أهل مكة، صدوقا عنده أخبره بأنه

(١) انظر رحلة ابن بطوطة ص ١٦٨، بتعليق طلال حرب، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٣هـ، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ج ١ ص ٢٢٦، ٢٢٨، دار مكة للطباعة ١٣٩٩هـ، ومرآة الحرمين لإبراهيم رفعت باشا ج ١ ص ٢٠٤، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١١٥.

(٢) انظر تفصيل الكلام عن هذه العادات والتقاليد في رحلة ابن بطوطة ص ١٦٨، ١٦٩، ومرآة الحرمين لإبراهيم رفعت باشا ج ١ ص ٢٠٤، ٢٠٥، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١١٢، ١٢٧.

(٣) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٢٦.

(٤) ص ٣٩.

(٥) لعل مورد العين سمي [بازان] نسبة إلى مهندس الموارد أو منشئها، واسمه بازان، تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٢٦.

شهد الأطباء تنزل من جبل أبي قبيس إلى الصفا وتدخل إلى المسجد، ثم تعود لخلو المسجد من الناس، وأنه كان يرى سوق المسعى وقت الضحى خاليا من الباعة، ويرى أهل القوافل يأتون بأحمالهم فلا يجدون من يشتري منهم جميع ما جلبوه، وأن الأسعار كانت رخيصة جدا لقلة الناس وعزة الدرهم^(١).

وفي حياة الشيخ القطبي تغير الحال حيث ازدهرت الحياة في مكة المكرمة وبلغ العمران أعلى درجاته، وكثر الناس، وعم الرزق، وتوطد الأمن في عهد السلطان مراد خان، (٩٨٣ - ١٠٠٣هـ) - الذي عاش فيه الشيخ علي القاري بالبلد الأمين - على ما يذكر القطبي أثناء كلامه عن عمارة مكة حيث يقول: «وهي الآن بحمد الله تعالى في دولة السلطان الأعظم مراد خان في أعلى درجات العمارة، والأمن والرخاء، بحيث ما رأينا من أول العمر هذه العمارة ولا قريبا منها»^(٢).

وقد نشطت الحركة التجارية بالحجاز أيام حياة الشيخ علي القاري بمكة المكرمة، في عهد ولاية الشريف حسن بن أبي نمي الثاني، (٩٧٤ - ١٠١٠هـ)، بسبب ما شاع في زمنه من هدوء، وطمأنينة، وعدل عم جميع البوادي، والحواضر حتى كلنت القوافل تسير بأموال التجارة في عموم البوادي والحواضر لا يجرسها خفير^(٣).

وكان من أهم نتائج هذا العدل والأمن ازدهار الحركة التجارية، وقد ساعد على ذلك ما تتمتع به بلاد الحجاز، وخاصة مكة المكرمة من موقع ممتاز وأهمية تجارية مرموقة، لذلك قال ابن بطوطة: «كلما يفترق في البلاد من السلع فيها اجتماعه»^(٤).

(١) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٤٠، ٤٢، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٢٦، والإمام علي القاري المرجع السابق ص ٢٢.

(٢) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٤٠.

(٣) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٤٢.

(٤) رحلة ابن بطوطة ص ١٥٥، وانظر رحلة ابن جبير ص ٩٦، ٩٧، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت ١٣٩٩هـ - وتاريخ مكة لأحمد السباعي ج ١ ص ١٩٠، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ٨٧، ٨٩، وتاريخ أم القرى، ومكانة المرأة العلمية فيها من خلال الدر الكمين لابن فهد تأليف إبراهيم بن حمود ص ٣١، ٣٢، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

المبحث الثالث: الحياة العلمية في عصره

إن لبلاد الحجاز دوراً قيادياً في الحركات العلمية، وفي الحفاظ على التراث الإسلامي، والعربي، وفي العقيدة الإسلامية منذ ظهور الإسلام حتى وقتنا الحاضر^(١). فقد شابت قدرة الله عز وجل أن يوجد بالحرمين الشريفين على مر العصور نخبة من أهل العلم يرشدون إلى الحق، ويدعون إلى الخير، ويعلمون ما من الله عليهم به من علوم ومعارف إسلامية.

والمطالع في تاريخ مكة المكرمة ومسار التعليم فيها، وتراجم علمائها يدرك أن الحركة العلمية فيها لم تتوقف برغم كل الظروف، والأحداث والفتن، وإنما ظلت مستمرة مضيئة منذ القرن الهجري الأول إلى اليوم، وهذا من فضل الله تعالى، ورعايته لبلده الأمين^(٢).

وقد نشطت الحركة العلمية في عهد الشيخ علي القاري بالبلد الأمين إبان القرن العاشر الهجري، حيث دخل الحجاز تحت السيادة العثمانية، وبدأت الهجرة إلى مكة المكرمة تفتح أبوابها، فكثرت المهاجرون، ومنهم علماء كانت لذمهم أن يجاوروا بيت الله الحرام، وينشروا ما أكرمهم الله به من علوم ومعارف، وبذلك ساعدوا في تطوير الحياة العلمية، وزادوا من نشاطها في هذا العهد^(٣).

وحينذاك ثارت الفتن، وشاعت البدع والظلمات ببلاد خراسان بما فيها هراة، التي ولد فيه الشيخ علي القاري، فهاجر منها أجلاء علمائها، وصفوة طلابهم،

(١) انظر بلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١٥٨.

(٢) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد، المقدمة ص ١٠.

(٣) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١٨٥.

إلى بلاد الهند، وإلى الحرمين الشريفين^(١).

وكان الشيخ علي القاري قد رحل إلى مكة المكرمة بعد حدوث الفتنة بكثير^(٢)، لأن الفتنة التي أشعل الروافض فتيلها في تلك البلاد، استمرت فترة طويلة، وساعد ذلك كله على ازدهار التعليم بالبلد الأمين، ولا شك أن هجرة هؤلاء العلماء، عززت العلم والدين في بلاد الحجاز، من خلال الحلقات العلمية التي انتشرت بالحرمين الشريفين، خاصة في المسجد الحرام الذي ازدحم بالعلماء، وطلاب العلم في عهد الشيخ علي القاري به، وبلغت فيه الحلقات العلمية أوجها فكانت تدرس فيه مختلف العلوم الشرعية على نطاق واسع، ويتولى تدريسها مشاهير العلماء الأفاضل^(٣).

ولقد أشاد الشيخ علي القاري بعلماء الحرم المكي في أيامه، ونوه بعلمهم وفضلهم — وهو من تلاميذهم — وذكر أنه قرأ كتاب المصايح للعلامة ولي الدين محمد بن عبد الله التبريزي، على جم غفير من أعيانهم، وفيهم فقهاء، ومحدثون، ومنهم من أجازة^(٤).

نعم لقد أدت حلقات العلم في المسجد الحرام، والمسجد النبوي الشريف دورا رائدا في الحياة العلمية، والثقافية في بلاد الحجاز^(٥)، وهذا أمر معلوم مشهور لا يحتاج إلى تطويل، أما المدارس في مكة المكرمة فسيكون الحديث عنها كآلاتي:

(١) الإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٣، وانظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي ص ٢٨٤، وشم العوارض في ذم الروافض لعلي القاري لوحة: ٨.

(٢) لم أعثر على تاريخ رحلة الشيخ علي القاري إلى مكة المكرمة فيما وقفت عليه من المصادر والمراجع، إلا أنني أقطع

بالقول بأنه رحل إليها قبل سنة ٩٧٣هـ، انظر ص ٦٦ من حفزة الإسلام.

(٣) الإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٣.

(٤) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج ١ ص ٢.

(٥) انظر تاريخ الأدب عصر الدول والإمارات لشوقي ضيف ص ٦٢، ٥٢، القاهرة ١٩٨٠م، وبلاد الحجاز للدكتور

سليمان عبد الغني ص ١٨٦.

المدارس بمكة المكرمة في عصر القاري

كانت في مكة المكرمة مدارس كثيرة قبل عهد الشيخ علي القاري، أنشأها حكام مسلمون من خارج بلاد الحجاز، كحكام الهند واليمن والمماليك في مصر، واهتمت بتدريس العلوم الشرعية^(١).

وقد انقرضت هذه المدارس التي تأسست في مكة المكرمة قبل دخولها تحت السيادة العثمانية، ولم يكن موجودا منها في عهد الشيخ علي القاري على ما تذكر المصادر، إلا مدرسة السلطان الأشرف قايتباي^(٢)، التي تم تأسيسها في سنة (٨٨٤هـ—)، وكانت تدرس فيها المذاهب الأربعة، وبها خزانة عظيمة من الكتب موقوفة على طلبة العلم، ويذكر أن هذه المدرسة آل أمرها إلى أن صارت في العهد العثماني منزلا لوفود الحجاج، والضيوف الرسميين من أمراء العثمانيين، وكبار المسؤولين في دولتهم^(٣) وقد تعرض بعض كتب مكتبتها للضياع بسبب الإغارة، وعندما شعر العلامة قطب الدين النهرواني بذلك بادر إلى إنقاذها من الضياع، فوضع يده عليها، وصان ما تبقى منها، وحفظه، وهو ثلاثمائة مجلد، وكمل بعض ما فات منها، وقام بترميمها على الوجه الحسن، وأعادها إلى الوقف^(٤).

(١) انظر السلوك لمعرفة دول الملوك للمقرئ ج ٤ القسم الأول ٣٤٢، تحقيق محمد مصطفى زيادة سعيد عاشور، القاهرة، دار الكتب ١٩٧٠ — ١٩٧٣م، وتاريخ أم القرى ومكانة المرأة العلمية فيها لإبراهيم حمود ص ٥٣، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١٩٠، ١٩٧.

(٢) هو السلطان الملك الأشرف قايتباي الحمودي الظاهري، تولى السلطنة في مصر عام ٨٧٢هـ، وكان ملكا عظيما وسلطانا نبيلًا، له مآثر جليلة، وميزات جميلة، أهتم بالخدمات في مكة المكرمة، والإحسان إلى أهلها، قال النهرواني: «وعمل من الخيرات ما لم يسبقه إليه أحد» ت ٩٠٩هـ، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٢٤٠، ٢٥٤، وانظر تلخيص مكة لأحمد السباعي ص ٢٢٧.

(٣) انظر البرق اليماني للقطبي ص ٢٤٥، ٤٤٨، ٤٤٩، والإعلام بأعلام بيت الله الحرام للقطبي أيضا ص ٢٤٤.

(٤) المصدر السابق نفسه ص ٢٤٣.

المدارس السلিমانيّة^(١)

تأسست المدارس السلیمانيّة الأربعة بمكة المكرمة في حياة الشيخ علي القاري، وذلك بأمر من السلطان سلیمان^(٢) بن سليم العثماني، فقد عرض عليه تأسيس أربع مدارس على المذاهب الأربعة، يدرس فيها علماء مكة المكرمة العلوم الشرعية، فوافق على ذلك، وبرز الأمر السلطاني بإنشائها في أحسن الأماكن المناسبة لها، فتم اختيار الجانب الجنوبي من المسجد الحرام لذلك، ووضع الحجر الأساسي لها في أول شهر رجب سنة (٩٧٢هـ).

وقد تحدث العلامة المؤرخ قطب الدين النهرواني عن تأسيس هذه المدارس، ورواتب المدرسين، والموظفين، ومكافآت الطلاب فيها فقال: «وعين المرحوم السلطان سلیمان وظائف المدرسين والطلبة، وغير ذلك من أوقافه بالشام، وعين لكل مدرس خمسين عثمانيا في كل يوم، وللمعيد أربعة عثمانية في كل يوم، ولكل مدرس خمسة عشر طالبا، لكل طالب عثمانيين، وللفراش كذلك، وللواب نصف ذلك، يحضرها في كل عام ناظر الأوقاف السلیمانيّة بالشام مع الراكب الشامي إلى مكة المشرفة، فتوزع على المدرسين والطلبة»^(٣) وقد عين على المدرسة الحنيفة قطب الدين النهرواني^(٤)، وعلى المدرسة المالكية القاضي حسين الحسيني^(٥)، وأسند التدريس بالمدرسة الشافعية إلى بعض علماء المذهب، وأما المدرسة الرابعة فقد خصصت

(١) انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين النهرواني ص ٣٥٠، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٩.

(٢) هو السلطان العثماني، سلیمان بن سليم بن بايزيد، ولد سنة ٩٠٠هـ، وتولى السلطنة العثمانية بعد موت أبيه سنة ٩٢٦هـ، ويعد من أبرز الحكام في عصره، وله مآثر حميدة، وصدقات كثيرة، وعناية فائقة ببلاد الحرمين الشريفين، لا سيما البلد الأمين، وله جهاد مشهور، وفتوحات إسلامية عظيمة، ت ٩٧٤هـ، انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين النهرواني ص ٢٩٩ وما بعدها، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٢٦٦.

(٣) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ص ٣٥٢.

(٤) ستأتي ترجمته في ص ٧٣

(٥) هو القاضي السيد بدر الدين حسين بن أبي بكر الحسيني المالكي، ناظر النظار ببلد الله الحرام، ذكره الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير وقال: «وهمته جليلة، وقد أدخل عين مكة من الفجر إلى مكة بأمر من الدولة العثمانية»، توفي سنة ٩٨٨هـ، وقيل سنة ٩٩٠هـ، انظر المختصر من كتاب النور والزهرة ص ١٤٠.

أساساً لإحياء المذهب الحنبلي، ولم يوجد بمكة المكرمة يومئذ من يكون نائباً عن مذهب الإمام أحمد بن حنبل، فعدل عنه إلى علم الحديث الشريف، وجعلت تلك المدرسة دار الحديث تدرس فيه الصحاح الستة^(١).

ويذكر أن هذه المدارس لم تكن مقصورة على تدريس العلوم الشرعية وحدها، بل كانت هناك بعض العلوم الحديثة التي تدرس في هذه المدارس إلى جانب العلوم الشرعية كعلم الطب مثلاً^(٢)، مما يدل على تطور الحركة العلمية وازدهارها في هذا العهد.

الازدهار العلمي في هذا العهد وأسبابه

أولاً: الازدهار العلمي

في الواقع أن الحركة العلمية بالبلد الأمين في عصر الشيخ علي القاري كانت على درجة عالية من التقدم والازدهار، حيث بلغت الحلقات العلمية أوجها في المسجد الحرام، وفي الوقت ذاته تأسست المدارس، واعتنت بنشر العلوم المختلفة، كما رأينا، وكان من مظاهر ازدهار الحركة العلمية وجود طبقات كثيرة من العلماء البلوزين في مجالات علمية متعددة، قل من يزاحمهم فيها بالإضافة إلى بيوت عديدة اشتهرت بالعلم، وبرزت في هذا العصر، وأعرض في لمحة موجزة لأمثلة، تلقي الضوء على ذلك فيما يلي:

١- الإمام العمدة أبو عبد الله، محمد بن محمد الرعيني المالكي، (ت ٩٥٤ هـ^(٣)).

(١) الإعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين النهرواني ص ٣٥٢، ٣٥٤، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٤٠.

(٢) انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام لقطب الدين النهرواني ص ٣٥٢، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٤٠.

(٣) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد مخلوف ص ٢٦٩، دار الفكر، «د. ت»، والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي تأليف محمد بن الحسن الحجوي، ج ٢ ص ٢٧٠، خرج أحاديثه وعلق عليه عبد العزيز بن عبد الفتاح القاري، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ٥٨.

٢- العلامة عبد الله بن أحمد الفاكهي، برع في علم النحو حتى لقب سيبويه،
(ت ٩٧٢ هـ^(١)).

٣- العلامة عبد العزيز عز الدين بن علي الشيرازي الشافعي، رئيس علماء مكة
المكرمة في أيامه، (ت ٩٧٦ هـ^(٢)).

٤- العلامة علي بن ظهيرة المخزومي الحنفي، صاحب التصانيف الحسنة المفيدة،
(ت ١٠١٠ هـ^(٣)).

٥- الإمام عبد الكريم بن محب الدين، كان فريدا في علم الأدب، عارفا بالتاريخ،
(ت ١٠١٤ هـ^(٤)).

٦- العلامة صفى الدين بن محمد الكيلاني، مهر في علم الطب حتى صار رأس
الأطباء، (ت ١٠١٦ هـ^(٥)).

أما البيوت التي كان لها أثر بارز في إثراء الحركة العلمية، ودفعها إلى الأمام بنشر

العلم والتأليف فيه، والتي تولت الخطابة والإفتاء، وتوارثت ذلك أبا عن جد^(٦)، فهي
كثيرة وقد أدت دورا مهما في الحياة العلمية في عهد الشيخ علي القاري، وأخذ عن
بعض مشاهير علمائها^(٧)، كما أن بعضهم أخذ عنه^(٨).

وإليك نماذج من هذه البيوت بإيجاز:

(١) المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣١٢، ٣١٣.

(٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٣٣٦، مكتبة القدس، مصر، ١٣٥٠ هـ.

(٣) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحيي ج ٣ ص ١٥٠-١٥١، مكتبة خياط، بيروت، «د. د. ت»، والمختصر

من كتاب نشر النور للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦١، ٣٦٢.

(٤) المصدر السابق نفسه ص ٢٨٠، ٢٨٢.

(٥) خلاصة الأثر للمحيي ج ٢ ص ٢٤٤، والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٢١، ٢٢٢.

(٦) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد، المقدمة ١٧، وتاريخ مكة لأحمد السباعي

ص ٣٣٠، ٣٣٤، وبلاد الحجاز للدكتور سليمان عبد الغني ص ١٨٩، وتاريخ أم القرى ومكانة المرأة العلمية فيها

لابراهيم بن حمود ص ٥٦، ٦٣.

(٧) انظر ص ٧٤ من هذه الرسالة

(٨) انظر ص ٧٨ من هذه الرسالة

آل الطبري:

اشتهر منهم علماء أمثال^(١) منهم:

- ١- العلامة أحمد بن محمد الطبري، إمام المقام الشافعي، (ت ١٠٠٢ هـ^(٢)).
- ٢- العلامة محمد بن أبي اليمن أحمد بن محمد الطبري، (ت ١٠١٠ هـ^(٣)).
- ٣- العلامة المفتي إمام المقام الشافعي بالحرم المكي، محمد بن عبد الله الطبري، (ت ١٠٣٢ هـ^(٤)).
- ٤- العلامة عبد القادر: محي الدين بن محمد، وهو من تلاميذ الشيخ علي القاري، (ت ١٠٣٣ هـ^(٥)).

آل الفاكهي:

وقد برز منهم في هذا العصر عدد من العلماء منهم:

- ١- العلامة النحوي، عفيف الدين عبد الله بن أحمد الفاكهي، (ت ٩٧٢ هـ^(٦)).
- ٢- العلامة، أبو السعادات محمد بن أحمد الفاكهي، (ت ٩٨٢ هـ)، وقيل (٩٩٢ هـ^(٧)).
- ٣- العلامة الفاضل، عبد القادر بن أحمد الفاكهي، (ت ٩٨٢ هـ^(٨)).

آل القطبي:

ظهر منهم علماء أفاضل في هذا العصر منهم:

-
- (١) انظر تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠.
 - (٢) المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد، ص ٧٩.
 - (٣) المصدر السابق نفسه ص ٤٥٤، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠.
 - (٤) المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد، ص ٤٥٤، ٤٥٥، وانظر تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠.
 - (٥) انظر ترجمته في ص ٧٨. من هذه الرسالة
 - (٦) شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٣٦٦، ٣٦٧، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد، ص ٣١٢، ٣١٣.
 - (٧) شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٤٢٧، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٤٧١، ٤٧٣.
 - (٨) البدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٣٥٩، والمختصر من كتاب نشر النور للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٧٢، ٢٧٣، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ٣٦.

١- العلامة القاضي المفتي، أبو محمد محب الدين بن الشيخ علاء الدين القطبي،
(ت ٩٧٩ هـ^(١)).

٢- العلامة القاضي، أبو سعد، علاء الدين بن محب الدين القطبي، (ت ٩٨٢ هـ^(٢)).

٣- العلامة محمد بن أحمد القطبي، (ت ٩٩٠ هـ)، وهو من أساتذة الشيخ علي
القاري^(٣).

وإلى جانب هذه البيوت هناك بيوت كثيرة في مكة المكرمة، اشتهرت بالعلم في هذا
العصر، ولكنني اكتفي بهذا القدر خشية الإطالة^(٤).

ثانياً: أسباب هذا الازدهار العلمي

كانت هناك عدة عوامل، وأسباب ساعدت على تنشيط الحركة العلمية، وازدهارها
بمكة المكرمة، في عهد الشيخ علي القاري.
نشير لأهمها فيما يلي:

١- استقرار الحياة بمكة المكرمة

إن مكة المكرمة في هذه الفترة كانت مزدهرة، وعامرة، والحياة بها هادئة، ومستقرة
في أغلب أحيائها مما يتيح الفرصة لمزيد من العمل والإنتاج الفكري، لأن ذلك
يساعد على نمو الحركة العلمية، يقول ابن خلدون: «إن العلوم إنما تكثر حيث يكثر
ال عمران، وتعظم الحضارة»^(٥).

(١) المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٤٠٠، ٤٠١.

(٢) المصدر السابق نفسه ص ٣٤١.

(٣) انظر ص ٧٤. من هذه الرسالة.

(٤) للتفصيل في ذلك، انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر، وتاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠، ٣٣٤، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتسلاي ص ٣٦، ٣٨.

(٥) المقدمة ص ٤٣٤، الطبعة الخامسة، دار القلم، بيروت ١٩٨٤م، وانظر تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور حسن إبراهيم حسن ج ٣ ص ٣٣٣، الطبعة السابعة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٦٥م.

٢_ المجاورون

إن هذه الفترة امتازت بكثرة العلماء المجاورين بالبيت العتيق، الوافدين إليه من شتى البلاد الإسلامية، وكانت لهم مساهمات فعالة في نشاط التعليم^(١).

٣_ اهتمام العثمانيين، وولايتهم الأشرف بالعلم في مكة المكرمة

لقد نالت مكة المكرمة حظا وافرا من اهتمام السلاطين العثمانيين، خاصة في مجال التعليم، حيث أنشأوا بها المدارس، وأكرموا العلماء، وشجعوهم على نشر العلم، وأجزلوا لهم العطاء^(٢)، كما أن أشرف مكة برز منهم في هذا العهد، حسن بن أبي نمي، واشتهر بالذكاء المفرط، وكان يشجع المؤلفين، ويمنح لهم الجوائز، ويجزل لهم العطاء^(٣).

(١) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٣٣٠، وانظر تاريخ أم القرى ومكانة المرأة العلمية فيها لإبراهيم بن حمود ص ٤٦.

(٢) انظر الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، لقطب الدين النهرواني ص ٣٣٦، ٣٥٠، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٩.

(٣) تاريخ مكة لأحمد السباعي ص ٢٤٢، وانظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد

الفصل الثاني: حياة المؤلف

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية.

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

المطلب الثالث: العلماء الذين شاركوه في النسبة إلى موطنه هراة.

المبحث الثاني: حياته العلمية.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم، ورحلته إلى مكة المكرمة، ومكانته العلمية.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الثالث: مذهبه الفقهي، وآراء العلماء فيه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو الإمام العلامة الموسوم بالمحدد، الشيخ علي بن سلطان محمد القاري الهروي، ثم المكي الحنفي، المعروف بملا علي القاري، ويكنى بأبي الحسن، ويلقب بنور الدين^(١). وقد ذكر بعض المترجمين له أن اسمه علي بن سلطان بن محمد^(٢)، وقيل علي بن محمد بن سلطان^(٣)، ولكن الشيخ عبد الله مرداد رد ذلك بقوله: «ابن سلطان محمد، الظاهر أن مجموعته علم مركب من لفظين على عادة الأعاجم، فإن دأبهم جعل أكثر الأسماء مركبة نحو محمد صادق، ومحمد أسعد، وأما كون أبيه من الملوك فلم يتقل عن أحد ممن تصدى لبيان ترجمته»^(٤).

وهذا هو الذي ذكره غالبية المترجمين له^(٥) وهو الصواب إن شاء الله تعالى، بدليل أن الشيخ عليا القاري، عبر عن نفسه في مصنفاته فقال: «علي بن سلطان

(١) انظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، ج ١ ص ٧٤٣، ٤٤٥، وهدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ج ١ ص ٧٥١، والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٥، والفكر السامي تأليف محمد بن الحسن الحجوي ج ٢ ص ١٨٨، والبضاعة المزجاة لمن يطالع شرح المشكاة لمحمد عبد الحليم بن عبد الرحيم ص ٢٠١، وفصول مهمة في حصول التهمة للشيخ علي القاري، المقدمة ص ١٨، تحقيق د. عبد الرزاق الكبيسي، مطابع الصفا، ١٤٠٩هـ، ومقدمة الشيخ محمد نظر الفريابي لكتاب الشيخ علي القاري معرفة النساك في معرفة السواك، ص ٩، الطبعة الأولى، دار الراية، الرياض، ١٤١٠هـ، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، ج ٧ ص ١٠٠.

(٢) سمط النجوم، لعبد الملك العصامي ج ٤ ص ٣٩٤، المكتبة السلفية، القاهرة، ١٣٧٩هـ.

(٣) انظر الفكر السامي تأليف محمد بن الحسن الحجوي ج ٢ ص ١٨٨.

(٤) المختصر من كتاب نشر النور والزهرة ص ٣٦٩، وانظر البضاعة المزجاة المرجع السابق ص ٢.

(٥) انظر على سبيل المثال هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥١، والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد، ص ٣٦٨، والفتح المبين في طبقات الأصوليين لعبد الله مصطفى المراغي ج ٣ ص ٨٩، الطبعة الثانية، الناشر محمد أمين وشركاه، بيروت ١٣٩٤هـ، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٧ ص ١٠٠.

محمد^(١)، ولم أقف على أنه ذكر عن نفسه خلاف ذلك، فلا يلتفت إلى قول خالف ما ذكره عن نفسه، والله أعلم.

وقد اشتهر بالقاري، لأنه اشتغل بعلم القراءات، فدرسه ببلاده في صغره، ثم واصل فيه دراسته على مشايخ، وقراء البلد الأمين، واشتغل بتدريسه، والتأليف فيه حتى صار إماماً في علم القراءات، لذلك لقب بالقاري.

قال الشيخ محمد عبد الحلیم بن عبد الرحيم: وقرأ القرآن العظيم بمكة المكرمة على القراء الأجلاء، وأتقن الحفظ أبدع إتقان، وحفظ الشاطبية، وقرأ السبعة من طريقها، وأتقن القراءات بوجوهها، وتلا ورتل القرآن العظيم أحسن ترتيل، حتى اشتهر بالقاري^(٢).

والهروي نسبة إلى هراة، وهي مدينة مشهورة، من أمهات مدن خراسان، وهي الآن من المحافظات الغربية لأفغانستان، وقد نسب علي القاري إليها، لأنه ولد فيها، ونشأ في ربوعها^(٣).

والمكي نسبة إلى مكة المكرمة، حيث أن الشيخ عليا القاري رحل إليها واستوطنها، وتشرف بمجاورة الكعبة المعظمة أكثر من أربعين سنة، وتوفي بها، رحمه الله تعالى. و«ملا» منحدره من المولى، قال الزبيدي في تاج العروس «النسبة لها مولى، ومنه استعمال العجم المولى للعالم الكبير، ولكنهم ينطقونها «ملا»، وهو قبيح»^(٤)، وقلل

(١) انظر على سبيل المثال، مرقة المفاتيح ج ١ ص ٣٣، تقدم خليل الميس الطبعة الأولى، دار الفكر، ١٤١٢هـ، وشم العوارض لوحه: ٢، وشرح الفقه الأكبر ص ٥.

(٢) البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة ص ٣، وانظر مرقة المفاتيح، المقدمة ج ١ ص ٧، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع المرجع السابق، المقدمة ص ٩.

(٣) سيأتي الحديث عن مدينة هراة قريبا في ص ٦٠ من هذه الرسالة

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، ج ١٠ ص ٤٠١، مطبعة الخيرية، ١٣٠٦هـ.

الشيخ محمد حسين بن خلف التبريزي في كتابه: ((برهان قاطع))، وهو باللغة
الفارسية ما ترجمته «(مُلاً) بضم الأول، وتشديد الثاني، وتنطق منلاً، في اللغة
التركية، والظاهر أنها منحدره من كلمة (مولى) العربية، ومعناها السيد والمخدوم،
ومعناها في الفارسية الحديثة فقيه، ومثقف، ومتعلم، وفاضل، وروحاني»^(١).

(١) برهان قاطع ج ٤ ص ٧٠٣، نقلاً عن الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٥٠.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته

ولد الشيخ علي القاري، ونشأ في هراة، ولم أقف على خلاف في ذلك، وقد طالعت في الكتب التي تناولت حياته، وسيرته، فلم أجد فيها تاريخ ولادته^(١)، سواء في ذلك كتب التراجم القديمة، أو المعاصرون الذين درسوا حياته، وحققوا بعض مؤلفاته، وعلى وجه التقريب يمكن أن يفترض أنه ولد إبان العقد الخامس من القرن العاشر الهجري، والله أعلم.

وقد أسس حياته رحمه الله، وكون بنيته العلمية في مسقط رأسه، يقول الدكتور أحمد عبد الرزاق الكبيسي في إشارته لذلك: «ولد بهراة، ونشأ، وترعرع فيها، وتلقى علومه الأساسية، وكون بنيته العلمية فيها، بأخذه عن مشايخها، حيث كانت هراة مركزاً علمياً رائداً، ومعلماً فكرياً ظاهراً»^(٢).

ولم تحدثنا المصادر التي توفرت لدينا عن أسرته وحياتها العلمية، وعن مشايخه الذين تلقى عليهم مبادئ العلوم في هراة، غير شيخه في القرآن الكريم^(٣). وسيأتي الحديث بالتفصيل عن طلبه للعلم ورحلته إلى مكة المكرمة، إن شاء الله تعالى.

(١) قال الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير، ذكر أنه لم ير تاريخ ولادته، انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٣٦٨، وقال الشيخ محمد عبد الحليم بن عبد الرحيم في البضاعة المزجاة ص ٢ « ولم أقف على سنة ميلاده »، وانظر على سبيل المثال، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر لمحمد أمين المحي ج ٣ ص ١٨٥، بيروت، دار صادر، «د»، «د»، «د»، وسمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي تأليف عبد الملك العصامي ج ٤ ص ٣٩٤، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٤٤٥، والرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للسيد محمد بن جعفر الكتاني ص ١٥٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع، المرجع السابق، المقدمة ص ٩، ومعرفة النساك، المرجع السابق، المقدمة ص ١٠، والإمام علي القاري المرجع السابق ص ٥١.

(٢) مقدمة د. عبد الرزاق أحمد الكبيسي لكتاب الشيخ علي القاري فصول مهمة في حصول التمة ص ١٨، وانظر البضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن عبد الرحيم ص ٣٢.

(٣) سيأتي الكلام عنه في ص ٦٥ من هذه الرسالة، وانظر مقدمة الدكتور أحمد عبد الرزاق لفصول مهمة لعلي القاري ص ١٨، ١٩، والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن عبد الرحيم ص ٢.

المطلب الثالث: العلماء الذين شاركوه في النسبة إلى موطنه (هراة)^(١)

أ_ التعريف بموطنه هراة

تعتبر مدينة هراة من المدن الإسلامية العريقة ذات الحضارة التاريخية المشهورة، فقد ازدهرت بها الحركة العلمية الإسلامية ردحا من الزمن، وبرز فيها عدد من جهابذة العلماء الحفاظ على مدى قرون عديدة، وقد ذكرها ياقوت الحموي ونوه بها حيث قال: «مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان لم أر بخراسان حين كنت بها في عام ٦٠٧هـ مدينة أجل ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن ولا أكثر أهلا منها، فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة وخيرات كثيرة، محشوة بالعلماء مملوءة بأهل الفضل والثراء»^(٢).

ووصفها المقدسي بقوله: «هراة قسبة جليلة هي بستان هذا الجانب، ومعدن الأعشاب الجيدة، والفواكه النفيسة، أهلة عامرة حسنة السواد مشتبكة العمارة، جليلة القرى، أهلها أهل أدب وبلاغة وظرف ودراية»^(٣).

وقال ابن بطوطة: «هراة أكبر حاضرة بخراسان، وهي مدينة عظيمة، كثيرة العمارة، ولأهلها صلاح وعفاف وديانة، وهم على مذهب أبي حنيفة رحمه الله، وبلدهم طاهرة من الفساد»^(٤).

وجاء في مراصد الإطلاع بأسماء الأمكنة والبقاع ما نصه «هراة بالفتح مدينة

(١) ذكرها ابن الأثير في تهذيب الأنساب ج ٣ ص ٣٨٦، دار صادر، بيروت، وقال: «هراة بفتح الهاء والراء المهملة ثم ألف وهاء في الآخر».

(٢) معجم البلدان ج ٥ ص ٣٩٦، طبعة بيروت ١٩٥٥م، وانظر رحلة ابن بطوطة ص ١٩٦.

(٣) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ص ٣٠٦، ٣٠٧، مطبعة بريل في مدينة ليدن ١٩٠٣م.

(٤) رحلة ابن بطوطة ص ٣٩٦.

عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان، فيها بساتين كثيرة، ومياه غزيرة إلا أن التتار خربوها»^(١).

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: «مدينة هراة أعظم مدن خراسان وأجلها شأنًا وعلمًا وفضلاً»^(٢).

وتعتبر مدينة هراة الآن من المحافظات الغربية لأفغانستان، وعاصمتها الثانية^(٣)، وهذا دليل على أنها ما زالت تحتفظ بمكانة مرموقة بين مدن تلك البلاد.

ب_ العلماء المشاركون للقاري في النسبة إلى هراة

لقد كان في هراة عبر العصور علماء كثيرون انتسبوا إليها، وشاركوا القلري في استيطانها، وسبقوه فيها، ومن مشاهيرهم على سبيل المثال:

١- العلامة أبو عبد الله محمد بن يوسف بن بشر الهروي، الشافعي الحافظ الثقة الفقيه الرحالة، عاش ما يزيد على مائة عام (ت ٣٣٠ هـ)^(٤).

٢- العلامة أبو عبد الله، محمد بن العباس الهروي، المعروف بابن أبي ذهل الفقيه، الشافعي الحافظ الثقة، النبيل صاحب المنزلة العظيمة، والمكانة العالية، (ت ٣٧٨ هـ)^(٥).

٣- العلامة أبو الفضل محمد بن أحمد الهروي المعروف بالجارودي الإمام الحافظ السني الرحال، كان عديم النظر في عصره في العلم - وخاصة - في حفظ

(١) مراصد الإطلاع بأسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، ج ٣ ص ١٤٥٥، تحقيق علي بن محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧٤ هـ.

(٢) مقدمة المصنوع في معرفة الموضوع، المرجع السابق ص ٩.

(٣) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٤٦، ومعرفة النساك، المقدمة، المرجع السابق ص ٩، ومرقاة المفاتيح، المقدمة المرجع السابق ج ١ ص ٨.

(٤) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ٨٣٧، ٨٣٨ دار إحياء التراث العربي، بيروت «د. ت»، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١١ ص ٢٠٤، دار ابن كثير، بيروت، ١٣٨٨ هـ.

(٥) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١٠٠٦، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٣ ص ٩٢.

- الحديث النبوي الشريف، اشتهر بالزهد والعفاف والورع، (ت ٤١٣هـ^(١)).
- ٤— العلامة أبو سعد أحمد بن محمد الهروي، المحدث الحافظ الثقة الموصوف بالإتقان، الزاهد المعروف بالماليي (ت ٤١٢هـ^(٢)).
- ٥— العلامة أبو ذر عبد بن أحمد الأنصاري الهروي، المالكي الإمام الحافظ الثقة الضابط، الزاهد الورع، (ت ٤٣٤هـ^(٣)).
- ٦— العلامة أبو إسماعيل الأنصاري عبد الله بن محمد الحنبلي الهروي، الإمام الحافظ، الزاهد، الطود الشامخ المتين، والسيف المسلول على المبتدعة المتكلمين، كان يحفظ اثني عشر ألف حديث، يسردها سرداً، (ت ٤٨١هـ^(٤)).
- ٧— العلامة أبو الخير عبد الله بن مرزوق الأصم الهروي الحافظ المتقن الزاهد، وهو مولى أبي إسماعيل الأنصاري، (ت ٥٠٧هـ^(٥)).
- ٨— العلامة أبو العلاء صاعد بن سيار الهروي، الدهان، المحدث الموصوف بالإتقان، (ت ٥٢٠هـ^(٦)).

(١) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١٠٥٤، ١٠٥٥، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٣ ص ١٩٩.

(٢) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١٠٧٠، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٣ ص ١٩٥، والأعلام للزركلي ج ١ ص ٢١١.

(٣) انظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، للقاضي عياض اليحصي ج ٧ ص ٢٢٩، ٢٣٣، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١١٠٣، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٣ ص ٢٥٤.

(٤) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١١٨٣، ١١٩١، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٣ ص ٣٦٥، ومقدمة مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم، بتحقيق حامد الفقي، نشر وتوزيع دار الرشاد الحديثية، الدار البيضاء المغرب، «د، ت».

(٥) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٤ ص ١٢٤٦، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٤ ص ١٦.

(٦) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٤ ص ٢٢٧٠، ٢٢٧١، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٤ ص ٦١.

٩- العلامة أحمد بن يحيى التفتازاني الشافعي الهروي، الملقب بشيخ الإسلام،
وسيف الدين، ويعرف بجفيد السعد التفتازاني، (ت ٩١٦هـ^(١)).

(١) انظر التعليقات السنية على الفوائد البهية في تراجم الحنفية لعبد الحي اللكنوي ص ١٣٤ هامش رقم: ١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، «د. ت»، وتاريخ الأدب العربي لكار بروكلمان، ج ١٢ ص ٣٣٨-٣٣٩، نقله إلى العربية د. غريب محمد غريب و، د. محمود إسماعيل عبد الحلیم، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م، والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم بن عبد الرحيم ص ٦٧، ٦٩ هامش رقم: ٩٩، والأعلام للزركلي ج ١ ص ٢٧٠، وقد ذكره الشيخ علي القاري عند تعداده لنسخ المشكاة التي اقتناها حيث قال: «ومنها نسخة قرئت على شيخ الإسلام الهروي..» مرقاة المفاتيح ج ١ ص ٣، كما ذكره في رسالته شم العوارض لوحه: ٨، حيث سماه العلامة المولى شيخ الإسلام الهروي، سبط المحقق الرباني مولانا سعد الدين التفتازاني.

المبحث الثاني: حياته العلمية

وفيه مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم، ورحلته، ومكانته العلمية.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: مذهبه الفقهي، وآراء العلماء فيه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: وفاته.

المطلب الأول: طلبه للعلم ورحلته ومكانته العلمية

تقدم أن الشيخ عليا القاري تلقى علومه الأساسية، وكون بنيتيه العلمية الأولى في مسقط رأسه ومحل نشأته هراة، ولا يختلف المترجمون له في أنه قرأ القرآن وحفظه وجوده، وتلقى مبادئ العلوم على علماء بلاده قبل رحلته^(١).

ويذكر الشيخ محمد عبد الحليم بن عبد الرحيم أنه «قرأ الكتب الدراسية وأخذ العلوم المتعارفة عن شيوخ عصره بهراة^(٢)».

وفي الحقيقة أنه رحمه الله تعالى لم يعين مشايخه في هراة ليعلم عنمن أخذ، إلا ما ذكره في رسالته شم العوارض في ذم الروافض، حيث قال: «أستاذي المرحوم في علم القراءة مولانا معين الدين بن الحافظ زين الدين»^(٣)، كما أن الذين تناولوا سيرته لم يذكروا شيئا من ذلك أيضا فيما أعلم، ولهذا بقيت هذه الفترة من حياته العلمية الأولى مجهولة لدى الباحثين، وإذا كان من المعروف أن فترة التكوين العلمي الأولى لها أثر بالغ في حياة العالم ومستقبله، فإنه يبدو أن هذه الفترة في حياة القاري كلنت

(١) انظر المصنوع في معرفة الحديث الموضوع المرجع السابق، المقدمة ص ٩، والإمام علي القاري المرجع السابق ص ٥٢، ومعرفة النساك، المقدمة، المرجع السابق ص ١٠.

(٢) البضاعة المزجاة ص ٣.

(٣) شم العوارض لوحة: ٨، ولم أقف على ترجمة معين الدين بن الحافظ زين الدين، إلا أن الشيخ خليل إبراهيم قوتلاي قال: «لعله الشيخ ملا مسكين معين الدين محمد الفراهدي الهروي ت ٩٥٢هـ، الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ص ٥٢، وقد ذكر حاجي خليفة أن معين الدين المعروف بملا مسكين (ت ٩٥٤هـ)، وعده من شراح كنز الدقائق للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، انظر كشف الظنون ج ٢ ص ١٥١٥، وكان الحافظ زين الدين المذكور آنفا هو إمام وخطيب جامع هراة في أيام تغلب الشاه إسماعيل بن حيدر الراضي على إقليم خراسان، فجاءه الأمر بقراءة منشور فيه سب بعض الصحابة على منبر الجامع أمام العلماء والمشايخ والأمراء، فامتثل الأمر بقراءته على المنبر، ولما وصل إلى محل السب تجاوزه دون أن يقرأه فغضب الروافض، وقالوا تركت المقصود الأعظم والمطلوب الأفخم، وعندما نزل من المنبر قتلوه وحرقوه، انظر تفصيل الكلام عن هذه الحادثة في شم العوارض في ذم الروافض لعلي القاري لوحة: ٩، ٨.

مهمة جدا، وأن الشيخ قد بدأ تعلمه بشكل جدي اتضح في إنتاجه العلمي وفكره المستقل ومؤلفاته العديدة التي أثمرتها حياته المباركة فيما بعد، والله أعلم.

رحلته وطلبه للعلم بمكة المكرمة

رحل الشيخ علي القاري من بلاده بعد أن تلقى مبادئ العلوم بها، واستفاد من علمائها إلى مكة لطلب العلم والجوار بها، واتخذها دارا ومقرا، وقدر له أن تكون بقية حياته بها.

وقد حمد الله عز وجل على ما منحه من نعم كثيرة من بينها الهجرة إلى البلدة الطيبة، والمجاورة بها كما عبر عن ذلك بقوله: «والحمد لله على ما أعطاني من التوفيق، والقدرة على الهجرة من دار البدعة إلى خير ديار السنة، التي هي مهبط الوحي وظهور النبوة، وأثبتني على الإقامة من غير حول مني ولا قوة»^(١).

ولكن المراجع تضمن علينا بتاريخ هذه الرحلة المباركة إلا أنه بعد الرجوع إلى وفيلات العلماء الذين أخذ عنهم بالبلد الأمين، يمكن القول بأنه قدم إلى مكة المكرمة قبل عام (٩٧٣هـ)، لأن من أجل مشايخه بالبلد الأمين، وأقدمهم وفاة ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٣هـ)، وبذلك يظهر جليا أنه استوطن مكة المكرمة مدة تزيد على أربعين سنة، حيث توفي بها رحمه الله تعالى عام (١٠١٤هـ)، ومهما يكن تاريخ رحلته إلى مكة المكرمة فإن حياته العلمية بها كانت زاهرة، وتحصيله العلمي على درجة متميزة نادرة، ظهر بها فضله، وذاع صيته، وعلا شأنه.

فقد اجتباها الله بجزيرة بيته، وفتح عليه من واسع علمه، ووفقه لتحصيل العلوم النافعة، وملازمة العلماء الأمثال المحققين، والأخذ عنهم، وبذلك جمع الفضل من أطرافه،

(١) شم العوارض في ذم الروافض لوجه: ١١.

بتلقيه العلم عن علماء العرب والعجم، وصار من صدور العلماء مشارا إليه بالبنان^(١).

لقد شرح الله تعالى صدر الشيخ علي القاري، وأراد به خيرا حين لازم علماء البلد الأمين سنوات طويلة، وورغبه في طلب العلوم الشرعية، والإقبال عليها قراءة وتصنيفا بجد، وحرص بالغ في التحصيل العلمي.

قيل إنه كان لا يرى إلا ومعه كتاب أو بين يدي أستاذ^(٢)، فكان رحمه الله تعالى مولعا بالتعلم، وتحصيل المعارف العلمية، والاطلاع على المكتبة الإسلامية وتدوين العلوم النافعة مع ما يتمتع به من الذكاء النادر، والمواهب المتعددة الأخرى.

ومما يصور لنا مواهبه وإقباله على التحصيل العلمي ما ذكره الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، والشيخ خليل محيي الدين الميس مدير أزهر لبنان بقولهما «وآتاه الله الذكاء النادر والعقل الراجح والفهم الدقيق، والصبر على التنقيح والتدقيق والشغف بالتحقيق^(٣)».

ومع هذه الأوصاف التي تلقي الضوء بوضوح على مدى جديته في طلب العلم، فقد كان رحمه الله مقبلا على شأنه زاهدا فيما عند الناس يأكل من عمل يده^(٤)، ويقتدي بالسلف الصالح في الصبر على اللأواء والنصب في طلب العلم ابتغاء مرضاة الله عز

(١) انظر خلاصة الأثر للمحيي ج ٣ ص ١٨٥، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٤٤٥، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع، المقدمة المرجع السابق ص ١٠، وفصول مهمة، المرجع السابق المقدمة ص ١٩.

(٢) الإمام علي القاري المرجع السابق ص ٥٥.

(٣) مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة لكتاب المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، المرجع السابق ص ١٠، ومقدمة الشيخ خليل محيي الدين الميس لشرح مسند أبي حنيفة للشيخ علي القاري، ص ي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت ١٤٠٥ هـ، وانظر مقدمة مرقاة المفاتيح لعلي القاري بقلم الشيخ خليل محيي الدين الميس ج ١ ص ٧.

(٤) لعله كان متأسيا في ذلك بقول النبي ﷺ « ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نسي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده » صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ج ٤ ص ٣٠٣، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها في كل حديث محمد فزاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه، وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، دار الفكر، المكتبة السلفية، «د. ت.». »

وجل على ما اشتهر عنه، وقد ذكر جمهور المترجمين له أنه كان يكتب في كل عام مصحفا بخطه الجميل وعليه طرر^(١) من القراءات والتفسير فيبيعه، فيكفيه قوته من العام إلى العام، وقيل إنه كان يكتب مصحفين في السنة فيبيعهما، ويتصدق بثمن واحد منهما إلى فقراء البيت الحرام، ويتعيش بثمن الآخر^(٢).

وقال الشيخ محمد عبد الحلیم النعماني: «ظل المولى علي القاري قانعا بما يحصل من كتبه، وغلب على حاله الزهد، والعفاف، والرضا بالكفاف، وكان قليل الاختلاط بغيره، كثير العبادة، والتقوى، شديد الإقبال على عالم السر، والنجوى»^(٣).

مكانته العلمية

إن الدارس لحياة الإمام علي القاري العلمية يتبين له بجلاء مدى ما وصل إليه مستواه العلمي من درجة عالية من خلال اطلاعه الواسع على المكتبة الإسلامية، وتدوينه للعلوم والمعارف المختلفة، مما جعله في الطبقة الأولى من أعيان علماء زمانه، والواقع أنه رحمه الله ظل يزاول دراسته ويواصل جهوده العلمية الناجحة بالبلد الأمين، حتى علت مكانته ورسخت قدمه في العلوم المتداولة في عصره، وأصبح من أعلام العلماء المحققين، حيث آتاه الله بسطة في العلم، ومنحه دقة في الفهم، حتى حاز على قصبات السبق في علوم كثيرة متنوعة، فما من علم إلا قد طرق بابيه، وحاز فضله ولبابه، وسرى ذلك جليا عند عرضنا لمؤلفاته^(٤)، إن شاء الله تعالى.

(١) « [طرر] جمع طرة وهي جانب الثوب الذي لا هذب له، وشفير النهر والوادي، وطرة كل شيء حرفه، والجمع طور « انظر مختار الصحاح لزين الدين محمد بن أبي بكر الرازي ٣٨٩، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٣هـ، ترتيب محمود خاطر، وتحقيق وضبط حمزة فتح الله، والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب ص ٥٥٣، تحقيق مكتب التراث. مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت ١٤٠٧هـ، وذكر الشيخ عبد الله مرداد أن كلمة « طرة أصلها طغراء وهي لفظة فارسية كانت توضع على المناشير السلطانية » المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٣٦٨.

(٢) انظر المصدر السابق نفسه ص ٣٦٨، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢، وشرح مسند أبي حنيفة، المقدمة المرجع السابق ص ي، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع، المقدمة، المرجع السابق ص ١٠.

(٣) البضاعة المزجاة ص ٣٠.

(٤) انظر الكلام عن مؤلفاته في المطلب الرابع من هذا البحث ص ٨٨

وهذا ما صورته لنا الشيخ عبد الله مرداد بقوله: «الجامع للعلوم العقلية والنقلية، المتضلع من علوم القرآن والسنة النبوية»^(١).

وقال الشيخ محمد عبد الحليم بن عبد الرحيم الجشتي النعماني في وصفه لمكانة الإمام علي القاري العلمية: «وفاق أقرانه، وصار إماما شهيرا وعلامة كبيرا.. متضلعا في كثير من العلوم العقلية والنقلية، متمكنا بفن الحديث والتفسير والقراءات والأصول والكلام والعربية، وسائر علوم اللسان، والبلاغة، مع الإتقان في كل ذلك، والإحاطة بأسرارها ومعرفة محاسنها وغوامضها، وتحرير عويصاتها وحل مشكلاتها، وارتقى إلى رتبة الراسخين في العلم، واجتمع فيه من الكمال ما تضرب به الأمثال»^(٢).
وأما مشايخه الذين تلقى عنهم هذه العلوم الجمة والمعارف المتنوعة فسيكون الحديث عنهم في المطلب الآتي.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه

أولا: شيوخه

تقدم أن الإمام عليا القاري عاش في البلد الحرام أكثر من أربعين سنة قضاها في الدراسة والبحث والتحصيل العلمي الجاد، وقد أخذ في هذه الفترة الطويلة عن جم غفير من العلماء يتعذر استقصاؤهم، لأنه استوطن بلدا تھوى إليه أفئدة المؤمنين، ويأتي إليه الناس من كل فج عميق، وبينهم علماء فضلاء، ولكنهم يسكنون مكة المكرمة مدة محدودة مؤقتة، ينهل طلاب العلم من ينابيع معارفهم وعلومهم بمقدار ما تمكنهم ظروفهم من البقاء في البلد الأمين.

(١) المختصر من كتاب نشر النور ص ٣٦٦، وانظر أزهار البستان في طبقات الأعيان للدهلوي عبد الستار بن عبد الوهلب

ص ٢٨، مخطوط نسخة محفوظة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٤ / ٩٢٠، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢.

(٢) البضاعة المزجاة ص ٣٠، وانظر مرقاة المفاتيح لعلي القاري، المقدمة ج ١ ص ٧.

وسأذكر إن شاء الله تعالى ما هو مثبت من مشايخه في المصادر والمراجع المتوفرة في حدود اطلاعي. وفيما يلي نبذة عن كل واحد من هؤلاء العلماء الأعلام، تعرف به وتلقي الضوء على مكانته العلمية.

١_ ابن حجر الهيتمي^(١)

هو العلامة شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر الوائلي السعدي الأنصاري الهيتمي المصري، ثم المكي، ولد سنة (٩٠٩هـ)، ونشأ في بيئة علمية بمصر، فحفظ القرآن الكريم، ودرس العلوم الإسلامية، وبرع فيها خاصة في الفقه الشافعي، وصنف التصانيف الحسنة المفيدة، ثم انتقل إلى مكة المكرمة واستوطنها، وصنف بها الكتب الشهيرة القيمة، وكان زاهداً في الدنيا متقللاً منها، آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، له مؤلفات كثيرة^(٢)، منها:

١_ الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والضلال والزندقة.

٢_ الزواجر عن اقتراف الكبائر.

٣_ تحفة المحتاج شرح المنهاج للنووي.

(ت ٩٧٣هـ) على المشهور، وقيل غير ذلك^(٣)، وقد أخذ عنه الشيخ علي القاري بمكة المكرمة، وتأثر به كثيراً^(٤)، ووصفه بقوله: «شيخنا العالم العلامة، والبحر

(١) سبب شهرته بابن حجر الهيتمي أن أحد أجداده كان ملازماً للصمت لا يتكلم إلا عند الضرورة، فشهروه بحجر ملقى لا ينطق، فقالوا [حجر] فاشتهر بذلك، وأما الهيتمي فنسبة إلى محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر، انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٣٧٠، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ١٢٣.

(٢) ذكر له البغدادي أكثر من أربعين مؤلفاً، انظر هدية العارفين ج ١ ص ١٤٦.

(٣) انظر خلاصة الأثر للمحبي ج ٢ ص ١٦٦، ١٦٧، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٣٧٠، ٣٧٢، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ١٠٩، والرسالة المستطرفة للكتاني ص ١٩٤، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ١٢٢، ١٢٤، والأعلام للزركلي ج ١ ص ٢٣٤، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٢ ص ١٥٢.

(٤) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٧٢.

الفهامة، شيخ الإسلام ومفتي الأنام، صاحب التصانيف الكثيرة والتأليف الشهيرة، مولانا وسيدنا الشيخ شهاب الدين ابن حجر المكي»^(١).

٢_ علي المتقي

هو العلامة علاء الدين بن عبد الملك بن حسام الدين ابن قاضي خان الهندي ثم المدني فالمكي، الشهير بالمتقي، ولد في برها نفور من بلاد الدكن بالهند، ودرس في بلاده وصار من الفقهاء المحدثين، اشتهر بالورع والصلاح والتقوى، حتى لقب بالمتقي، وكانت له مكانة عظيمة عند بعض السلاطين المعاصرين له، وقد أفردت سيرته ومناقبه بكتب مستقلة، له مؤلفات نافعه ممتعة كثيرة في الحديث وغيره، قيل إنها نحو المائة منها:

١_ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.

٢_ المواهب العلمية في الجمع بين الحكم القرآنية والحديثية.

٣_ جوامع الكلم في المواعظ والحكم.

(ت ٩٧٥هـ^(٢))، وقد عدّه الشيخ علي القاري في مقدمة مرقاة المفاتيح من جملة من قرأ عليهم بقوله: «قرأت هذا الكتاب المعظم على مشايخ الحرم المحترم نفعنا الله بهم وبيركات علومهم، ومنهم العالم العامل الفاضل الشيخ علي المتقي^(٣)».

٣_ مير كلان

هو الشيخ محمد سعيد بن خواجه الحنفي، الخراساني المشهور بمير كلان، نشأ نشأة علمية في بلاده، وأخذ العلم عن عدد من علمائها، ولازم السيد نسيم الدين، ميرك

(١) مرقاة المفاتيح ج ١ ص ٢٥.

(٢) انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٣٧٩، والرسالة المستطرفة للكتاني ص ١٨٣، والبضاعة المرجاة

المرجع السابق، ص ٨، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ٣٠٩، وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٤٦.

(٣) مرقاة المفاتيح ج ١ ص ٢.

شاه بن جمال الدين الهروي لأخذ الحديث عنه، ثم رحل إلى الحرمين الشريفين، فأدى مناسك الحج، وزار المسجد النبوي الشريف، واستوطن مكة المكرمة مدة، وعاد إلى بلاده، وكان من العلماء المحققين البارزين، له اليد الطولى في علم الحديث النبوي الشريف، ذكره الشيخ عبد الحي فخر الدين الحسيني، وقال: «أخذ عنه الشيخ علي ابن سلطان محمد القاري الهروي، صاحب المرقاة، وعده العلامة القاري من جملة من استفاد منهم وقرأ عليهم بعض أحاديث مشكاة المصابيح (ت ٩٨١هـ)»^(١).

٤ _ عطية السلمي

هو العلامة عطية بن حسن السلمي، المكي، الشافعي، انتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي في أيامه، وشهد الناس بعلمه، وفضله، كان مدرسا بالمدارس السلিমانيّة^(٢)، وقائما بالفتوى، له تفسير القرآن العظيم في ثلاثة أجزاء، (ت ٩٨٢هـ)^(٣)، ذكره الشيخ علي القاري في مؤلفاته، وعده من شيوخته بقوله: «منهم فريد عصره ووحيد دهره مولانا العلامة الشيخ عطية السلمي تلميذ شيخ الإسلام أبي الحسن البكري»^(٤)، وذكره في رسالته شم العوارض بقوله: «ولقد سمعت عن سيدي وسندي في علم التفسير الشيخ عطية المكي السلمي أن خارجيا يزعم أنه من الفضلاء والعلماء، كان ورده سب علي - كرم الله وجهه - ألف مرة بعد صلاة الصبح والعشاء، فسبحان من خلق في ملكة ما يشاء»^(٥).

(١) راجع نزهة الخواطر ومهجة السامع والناظر لعبد الحي فخر الدين الحسيني ج ٤ ص ٣٣١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن ١٣٨٢هـ، والبضاعة المزجاة المرجع السابق ص ١٧٠١٦، ومرقاة المفاتيح للشيخ علي القاري ج ١ ص ٣، والإمام القاري المرجع السابق ص ٧٥٠٧٤.

(٢) تقدم ذكر هذه المدارس ص ٤٩ من هذه الرسالة

(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مراد ص ٣٣٨، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ٢٣٨، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٦ ص ٢٨٧، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٧٥.

(٤) مرقاة المفاتيح ج ١ ص ٢.

(٥) شم العوارض لوحة: ١١.

٥_ عبد الله السندي

هو العلامة ملا، عبد الله بن سعد الدين السندي المدني ثم المكي الحنفي، كان من العلماء المحققين الأفاضل، له اليد الطولى في علم الحديث، جاور في مكة المكرمة، وأقبل على تدريس العلوم الشرعية بالمسجد الحرام، وانتفع به خلق كثير، واستفادوا من علومه، ومن آثاره:

١_ حاشية على كتاب مصباح الهداية، ومفتاح الكفاية للشيخ محمود بن علي، (ت ٧٣٥هـ).

٢_ مجمع المناسك ونفع الناسك.

(ت ٩٨٤هـ^(١)).

وقد أخذ عنه الشيخ علي القاري، وصرح بأنه شيخه بقوله: «وقال شيخنا ومولانا عبد الله السندي رحمه الله تعالى على ما وجدنا بخطه»^(٢).

وذكره في شرح مسند أبي حنيفة، حيث نقل عنه ضبط كلمة فقال: «كذا رأيت مضبوطا بخط شيخنا ومولانا عبد الله السندي رحمه الله»^(٣).

٦_ قطب الدين النهرواني

هو العلامة المؤرخ أبو عيسى محمد بن أحمد بن محمد النهرواني أو النهروالي المكي الحنفي الشهير بالقطبي، ولد بالهند سنة (٩١٧هـ)، ودرس على والده، ثم رحل إلى مكة المكرمة، واتخذها دارا وموطنا، وأخذ عن كثير من علمائها، ورحل إلى مصر وأخذ عن بعض علمائها أيضا، وبرع في علوم كثيرة لا سيما علم الفقه، واشتهر بالفصاحة، والمهارة في علم التاريخ وجودة الشعر، تولى منصب الإفتاء بالبلد الحرام،

(١) انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٤٠٣، والمختصر من كتاب نشر النور للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٠٢، ٣٠١، والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم النعماني ص ١١٠، ٩، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٦ ص ٥٧، وإيضاح المكنون للبغدادي ج ٢ ص ٤٣٦، ١٢٩، دار الفكر، بيروت ١٤٠٢هـ.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٩٣.

(٣) شرح مسند أبي حنيفة ص ٨.

نوه به الشوكاني كثيرا وقال: «العالم الكبير، أحد المدرسين بالحرم الشريف في الفقه والتفسير والأصلين، وسائر العلوم، له مؤلفات عديدة منها:

١_ الإعلام بأعلام بيت الله الحرام.

٢_ البرق اليماني في الفتح العثماني.

٣_ الجامع لكتب السنة في الحديث.

(ت ٩٩٠هـ) علي المشهور، وقيل (٩٨٨هـ^(١))

ويعتبر الشيخ علي القاري من أبرز تلامذته^(٢)، وقد ذكره العلامة القاري في بعض مؤلفاته فقال: «... فاعلم أنه أفتى بما ذكرناه عمدة المتأخرين وزبدة المتبحرين شيخنا مفتي المسلمين بحرم الله الأمين مولانا قطب الدين،»^(٣).

٧_ شهاب الدين أحمد العباسي

هو العلامة شهاب الدين أحمد بن بدر الدين العباسي الشافعي المصري، ثم الهندي، المولود سنة (٩٠٢هـ).

كان من العلماء الأفاضل، والأدباء المحترمين، اشتهر بالورع والتقوى، وحسن الاستقامة في الدين، قليل الاختلاط بالناس متمسكا بالكتاب والسنة على طريقة السلف الصالح، ونص بعض المترجمين للشيخ علي القاري أنه أخذ عنه بمكة المكرمة، ومن آثاره:

١_ تفسير القرآن الكريم.

٢_ شرح مختصر الأنوار المسمى نور الأبصار في الفقه.

(١) انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٤٢٠، ٤٢٢، وسمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي تأليف عبد الملك العصامي، ج ٤ ص ٣٣٧، والبدر الطالع للشوكاني ج ٢ ص ٥٧، ٥٨، والأعلام للزركلي ج ٦ ص ٧٠٦، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٩ ص ١٧، ومقدمة البرق اليماني في الفتح العثماني، لقطب الدين النهرواني ص ٩٥، ١١١.

(٢) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٧٩.

(٣) رسالة بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير، ضمن مجموع رسائل للشيخ علي القاري لوحة: ٢٤٠ مخطوط، توجد منه نسخة مصورة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع أوله المسألة في البسملة وعندني

٣_ رسالة في علم اللغة.

(ت ٩٩٢هـ) بالهند بأحمد أباد^(١).

٨_ شمس الدين البكري

هو العلامة أبو المكارم شمس الدين محمد بن محمد^(٢) أبو الحسن البكري الصديقي الشافعي الصوفي المصري، ولد في مصر سنة (٩٣٠هـ)، وبها نشأ، ودرس حتى أصبح من مشاهير علمائها، وأحد الشعراء البارزين بها، ثم رحل إلى مكة المكرمة، وكان يحج في كل عامين مرة، اشتهر بالفصاحة وحسن البيان، ذكر ابن العماد الحنبلي، أنه كان من آيات الله في الدرس والإملاء، إذا تكلم تكلم بما يحير العقول ويذهب الأفكار، وأما مجالسه في التفسير وما يقرر فيها من المعاني الدقيقة والأبحاث الغامضة، مع استيعاب أقوال الأئمة من السلف والخلف، وبيان أولها بالاعتماد عنده، وذكر المناسبات بين السور والآيات، فذاك مما يدهش الخواطر، مع كون ما يلقيه من ذلك كله في ألفاظ مخترعة بالغة في الفصاحة، والبلاغة، والجزالة والإيضاح إلى الغاية، وكذلك دروسه في الفقه والحديث، وفي كل علم يتصدى لتقريره. له عدة مؤلفات منها:

١_ شرح مختصر أبي شجاع في فقه الشافعية.

٢_ الفتح بجواب بعض السائلين.

٣_ الجوهرة المضيئة في تجويز إضافة الإيمان الجازم إلى المشيئة.

(١) انظر خلاصة الأثر للمحيي ج ٣ ص ١٨٥، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٤٢٦، وأزهار البستان لعبد الستار الدهلوي ص ١٢٨، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١ ص ١٧٣، والفتح المبين في طبقات الأصوليين لعبد الله مصطفى المراغي ج ٣ ص ٨٩، والإمام علي القازي لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٨٠.

(٢) ذكر ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب ج ٨ ص ٤٣١، أن اسم والد صاحب الترجمة علي أبو الحسن البكري وذكر غالبية المترجمين له أن اسمه محمد أبو الحسن البكري، وهو المشهور، واعتمده حاجي خليفة في كشف الظنون ج ١ ص ٢٧٠، ٣٣٦، ٨٨٩، وقد ذكر خير الدين الزركلي الخلاف في اسمه واختار أن اسمه محمد وليس علي، للتوسع في ذلك انظر الأعلام ج ٧ ص ٥٨، ٥٧.

(ت ٩٩٣هـ - وقيل ٩٩٤هـ^(١)).

وقد ذكره الشيخ علي القاري حين أورد قول الله عز وجل ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ

يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٢)، حيث قال: «واسبتدل

بهذه الآية شخنا المبرور المغفور محمد بن محمد أبو الحسن البكري في منع معرف^(٣)

كان بمكة في المقام الحنفي، ويقول بالصوت الجلي لعن الله الرافضة من الأوباش^(٤).

٩_ سنان الدين الأماصي

هو الشيخ الفقيه، سنان الدين يوسف بن عبد الله الأماصي الرومي الحنفي الواعظ

المكي، ترجم له الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير وقال فيه: «سنان الدين الأماصي

المولى يوسف الأماصي الواعظ الحنفي نزيل مكة المكرمة، وشيخ الحرم، المتوفى بها،

كما في كشف الظنون، والفهرست المصرية، وكان من أجلاء الروم، وله ثبات قدم

في العلوم، صاحب تصانيف جلييلة منها، ثلاث كتب في المناسك فرغ من ثالثها في

(٩٩١هـ-)، ورسالة في الحج عن الغير، وحاشية على تجريد العقائد للعلامة

الطوسي، وكتاب تبيين المحارم، رتبه على ثمانية وسبعين بابا، وهو نفيس فرغ من

تأليفه في رجب سنة (٩٨٠هـ-)، واشتغل عليه كثير من العلماء الأفاضل من أجلهم

العلامة ملا علي القاري توفى في حدود (١٠٠٠هـ-)»^(٥).

(١) انظر شذرات الذهب ج ٨ ص ٤٣١، وكشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٦٧٢، ٤٨٦، ومعجم المؤلفين لعمر رضا

كحالة ج ١١ ص ٢٨١، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ٦٠، ٦١، والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم النعماني ص ١٣، ١٤.

(٢) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٠٨.

(٣) يعني أنه استدل بهذه الآية في منع من يسب المبتدعة المعينين علانية، انظر الإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلای ص ٨١.

(٤) شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٨، قال الشيخ علي القاري بعد نقله لهذا الكلام عن شيخه البكري «وهذا يكون

نسيباً بسبهم طائفة أهل السنة والجماعة كما عليه أهل العناد في الصناعة»

(٥) المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٢٠٩، وانظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ج ١

ص ٣٤٢، وهدية العارفين للبغدادي ج ٢ ص ٥٦٥، وإيضاح المكنون له أيضا ج ٢ ص ٤٢٩، ومعجم المؤلفين لعمر

رضا كحالة ج ١٣ ص ٣١١.

أثنى عليه الشيخ علي القاري فقال: «شيخنا فخر العلماء وذخر الصلحاء مولانا
سنان الواعظ الرومي»^(١).

١٠_ السيد زكريا الحسيني

هو العلامة المحدث المسند السيد زكريا الحسيني، من تلامذة الشيخ إسماعيل بن عبد
الله الشرواني^(٢) ذكره محمد عبد الحلیم بن عبد الرحيم الجشتي النعماني وقال: «السيد
زكريا كان ذا مجد وشرف، ، ونادرة عصره، كبير السن عذب المشرب،
منعزلاً عن التكلف، وكان موطنه الهند، نشأ وترعرع في بلاد اليمن، وعندما وصل
إلى مكة المكرمة استوطنها، وعكف بها على درس الحديث والإفادة، وأكثر أهل
العجم يأخذون عنه ، وكان الشيخ مع كبر سنه وضعف بنيته يجيء من
داره التي تقع بجبل أبي قبيس إلى بيت الله الحرام، ويصلي، ويأكل من كسب يده،
وينفرد بسائر أعماله الشخصية وأعمال عياله متشدداً ومصراً عليها»^(٣)، ولم أقف
على تاريخ وفاته رحمه الله في المصادر والمراجع المتوفرة لدي، وقد عدّه الشيخ علي
القاري من جملة شيوخه الذين قرأ عليهم مشكاة المصابيح حيث قال: «ومنهم زبدة
الفضلاء وعمدة العلماء مولانا السيد زكريا تلميذ العالم الرباني مولانا إسماعيل
الشرواني»^(٤).

(١) رسالة فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير، لوحة: ٢٤٠ ضمن رسائل للشيخ علي القاري تقدم ذكرها.

(٢) هو العلامة الزاهد الشيخ إسماعيل بن عبد الله الشرواني ت ٩٤٢هـ، انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨
ص ٢٤٧.

(٣) البضاعة المزجاة ص ٦٥، وانظر الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي ج ٣ ص ٨٩، والإمام علي القاري لخليل
إبراهيم قوتلاي ص ٨٢، ٨٣.

(٤) مرقة المفاتيح ج ١ ص ٢.

ثانيا: تلاميذه

تقدم أن الإمام عليا القاري برع في العلوم والمعارف المتداولة في عصره، ورغم أنه استغرق جل وقته في التأليف إلا أنه مع ذلك كان له نصيب من التدريس في الحلقات العلمية، وهو ما يشير له في قوله: «إنه صدر عني في بعض مجالس دروسي ومجامع أنسي أن سب الصحابة ليس كفرا بالدليل القطعي بل بالظني»^(١) وإنما يقتل الساب في مذهبنا سياسة»^(٢).

ولاشك أن شهرته العلمية وتواضعه ومقامه الطويل بالبلد الأمين كل ذلك من أسباب توجه الطلبة إليه وأخذهم عنه، إلا أن المصرح بأخذه عنه في كتب التراجم عدد غير كثير وهم:

١_ عبد القادر الطبري

هو العلامة محي الدين عبد القادر بن محمد الحسيني الطبري الشافعي المكي، من بيت علم وجاه، ولد بمكة المكرمة سنة (٩٧٦هـ-)، ونشأ في بيئة علمية، فحفظ القرآن الكريم وهو ابن اثني عشرة سنة، وصلى به التراويح في مقام إبراهيم وهو في هذه السن، وأقبل على التعلم، فحفظ متونا كثيرة، ولازم العلماء الأمثال، ومنهم الملا علي القاري الهروي، وتصدر للتدريس والتصنيف والإفتاء، وبلغ الغاية في جودة النظم وحسن الإنشاء والخطب، واشتهر بالذكاء النادر وحضور البديهة، وكان معظما عند أمير مكة حينذاك حسن بن أبي نمي يجله ويكرمه، تولى منصب الإفتاء والإمامة بالحرم المكي الشريف، له مؤلفات عديدة منها:

١_ حسن السريرة في حسن السيرة متنا وشرحا.

٢_ تفصيل المقالة في التفضيل بين النبوة والرسالة.

٣_ غرائس الأبيكار وغرائس الأفكار في تفسير بعض آيات القرآن الكريم.

١- تفرقة بين القطعي والظني مخالف لمذهب السلف

(٢) شم العوارض في ذم الروافض لرحمة: ٢.

(ت ١٠٣٣ هـ) على المشهور^(١).

٢_ أبو الوجاهة المرشدي

هو العلامة القاضي عبد الرحمن بن عيسى بن مرشد أبو الوجاهة العمري، المرشدي الحنفي، الملقب شيخ الإسلام، ولد بمكة المكرمة سنة (٩٧٥ هـ)، وقدر له أن تكون حياته ومدفنه بها، وقد نشأ نشأة علمية، فحفظ القرآن الكريم وجوده على الملا علي القاري الهروي، وصلى به التراويح في المسجد الحرام، وأخذ عن جـم غفير من العلماء، وبرع في علوم كثيرة، وكان يعد أحد أبرز العلماء الأعلام والشعراء في الحجاز، تولى وظائف ومهام عديدة منها، إمامة المسجد الحرام والتدريس به والإفتاء على المذهب الحنفي، وفوض إليه القضاء، وأسندت إليه مهمة ديوان الإنشاء، وقد تعرض لنكبة أودت بحياته^(٢)، حيث قبض عليه وقتل في السجن خنقا ليلة الجمعة في الحادي عشر من ذي الحجة سنة (١٠٣٧ هـ).

من مؤلفاته:

١_ براءة الاستهلال فيما يتعلق بالشهر والهلل.

٢_ شرح عقود الجمان للسيوطي.

٣_ الوافي في شرح الكافي في العروض^(٣).

(١) انظر خلاصة الأثر للمحي ج ٢ ص ٤٥٧، ٤٦٢، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٣٧١، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٦٧، ٢٧٢، وهديّة العارفين للبغدادي ج ١ ص ٦٠٠، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ٤٤.

(٢) كان المرشدي معظما مجللا محترما عند شريف مكة وأميرها حينذاك محسن بن الحسين بن الحسن بن أبي نمي أيام ولايته، فقلده كثيرا من المناصب المهمة، فلما توفي الشريف محسن وتولى الإمارة بعده الشريف أحمد بن عبد المطلب، قبض عليه ونهب داره، وأودعه في السجن حتى توفي رحمه الله تعالى، ويذكر أن سبب ذلك توليته ديوان الإنشاء في عهد الشريف محسن التي كان الشريف أحمد بن عبد المطلب يعارضها، وقيل غير ذلك، انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٥٣، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٨٧.

(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٢٥٠، ٢٥٥، وهديّة العارفين للبغدادي ج ١ ص ٥٤٨، والأعلام للزركلي ج ٣ ص ٣٢١.

٣- ابن فروخ الموروي

هو العلامة أبو عبد الله، محمد بن ملا فروخ بن عبد المحسن بن عبد الخالق الموروي، نسبة إلى مورة بلدة بالروم، ولد بمكة المكرمة سنة (٩٩٦ هـ)، وبها نشأ، وتربى في حجر والده، وحفظ القرآن في صغره، وأتقن تجويده، وأخذ العلم عن عدد من العلماء، منهم العلامة الملا علي القاري الهروي، فدرس صحيح البخاري ومسلم، وكتب السنن، وتفقه في الدين، وأصبح من العلماء العاملين والفضلاء المحترمين، وتصدى للإفتاء، وكان يكتب على الفتوى حسبة، وهو ابن عشرين سنة، وتقلد عدة وظائف، قال الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير: «كان مدرسا بالمقام الحنفي، ومدرسا بمدرسة محمد باشا، ثم بالمدرسة المرادية، وإماما بالمقام الحنفي، وخطيبا بالمسجد الحرام، ومسجد نمرة والمشعر الحرام، وفي آخر أيامه ترك الفتوى، وكتب على بابه بالمنع، لما اعتراه من خلط السوداء».

له عدة رسائل منها:

- ١- القول السديد في مسائل الاجتهاد والتقليد.
- ٢- إعلام القاصي والداني بمشروعية تقبيل الركن اليماني.
- ٣- رسالة في عدم كراهية الإقتداء بالأمرد.

(ت ١٠٦١ هـ) (١).

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٤٨٧، ٤٨٩، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم

المطلب الثالث: مذهبه الفقهي، وآراء العلماء فيه

أولاً: مذهبه الفقهي

كان الشيخ علي القاري على مذهب الإمام أبي حنيفة^(١)، فقد درس فقهه ونشأ عليه في بلاده هراة^(٢)، وألف فيه ودافع عنه^(٣)، وأصبح من أعيان علمائه البارزين^(٤)، وعلى الرغم من أن من أبرز سمات عصره الاتباع الكامل للمذاهب الفقهية^(٥) إلا أنه رحمه الله لم يكن من أهل التعصب والجمود بهذا المعنى، بل كان يرى الإقتداء بالسلف الصالح في البحث عن الأدلة الشرعية وعرض آراء العلماء على الكتاب والسنة، والبعد عن التقليد الأعمى^(٦).

ومكنه من ذلك سعة علمه وتنوع ثقافته وشغفه بالتحقيق العلمي^(٧)، فكان رحمه الله تعالى يأخذ من أقوال العلماء ما يؤيده الدليل دون التعصب لرأي معين، ويشير لهذا المعنى قوله: «ثم أعلم أن التعصب في دين الله على وجه التشدد والتصلب ممنوع ومحذور، لأنه يترتب عليه أمور كل منها ضرر محذور قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ

(١) انظر الكتب التالية للشيخ علي القاري، شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٤٢، وأدلة معتقد أبي حنيفة في أبيي الرسول ﷺ ضمن عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين، جمع وترتيب الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي ص ٤٢٩، تقدم الشيخ عبد العزيز بن باز، الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية، مكتبة الطائف، ١٤١١هـ، ومرقاة المفاتيح ج ١ ص ٣٥، وشم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٣٢، ٢٣، ٢٢، ٦، ٥، ٢.

(٢) تقدم في ص ٦٠: أن أهل هراة كانوا على مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله، وانظر مقدمة ابن خلدون ص ٤٤٨، وشم العوارض لعلي القاري لوحة: ١١.

(٣) انظر الأثمار الجنية في أسماء الحنفية لعلي القاري لوحة: ٨٦ وانظر أيضاً ص ١٠٧ من هذه الرسالة.

(٤) انظر البضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم النعماني ص ٣٤، ٣٣، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٠٠.

(٥) انظر المرجع السابق نفسه ص ١١٢.

(٦) انظر شم العوارض لوحة: ٦، ٣.

(٧) انظر المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للشيخ علي القاري المقدمة ص ١٠، ومقدمة شرح مسند أبي حنيفة، المرجع السابق ص ٩، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري المقدمة ج ١ ص ٧-٩، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١١٢.

رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا
ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١﴾

ثانيا: آراء العلماء فيه

لقد تقدمت الإشارة إلى المكانة العلمية المرموقة التي وصل إليها الشيخ علي القاري
رحمه الله، ولكن شخصيته العلمية لا تتضح معالمها بما ذكر فحسب، بل تعرف
كذلك بآراء العلماء الذين درسوا سيرته وطالعوا في مؤلفاته، ومن المعلوم أن كل
واحد من العلماء له وعليه كلام أيا كان شأنه من العلم والعمل، ومهما بلغت
منزلته من الصلاح والفضل، ويندر فيهم أحد سلم من الانتقاد.

فكل إنسان يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا النبي ﷺ، وقلما تجد أحدا منهم إلا وله
زلة أو هفوة، والعلامة علي القاري واحد من هؤلاء العلماء، فله نصيب من الثناء،
ولم يسلم من الانتقاد، وسأعرض لذلك بنبذة موجزة تبين لنا شأنه في العلم
ومنزلته بين العلماء مبتدئا بنماذج من أقوال من أثنى عليه، ثم من انتقده، وفيما
يلي بيان ذلك.

(١) شم العوارض في ذم الروافض لوجه: ٧، والآية من سورة النساء رقم: ١٧١.

ثناء العلماء عليه

أثنى على الشيخ علي القاري جم غفير من أهل العلم ووصفوه بصفات حميدة، واتفقت كلمتهم على الاعتراف برسوخ قدمه وعلو كعبه في شتى العلوم والمعارف المتداولة في زمانه، فقد وصفه المحيي بقوله: «أحد صدور العلم فرد عصره الباهر في التحقيق وتنقيح العبارات، وشهرته كافية عن الإطراء بوصفه»^(١).

وقال العصامي في وصفه له: «الجامع للعلوم العقلية والنقلية، المتضلع من السنة النبوية، أحد جماهير الأعلام، ومشاهير أولي الحفظ والإفهام»^(٢)، ومع اعتراف المحيي والعصامي بمنزلة الشيخ علي القاري العلمية الرفيعة، فقد انتقدها كما سيأتي^(٣). ووصفه ابن عابدين بقوله: «خاتمة القراء والفقهاء والمحدثين ونخبة المحققين والمدققين»^(٤).

وذكره العلامة اللكنوي وقال: «صاحب العلم الباهر والفضل الظاهر»^(٥). وقال فيه الشيخ عبد الستار الدهلوي: «عالم البلد الحرام والمتضلع من علوم القرآن والسنة، وفيهما كان الإمام»^(٦). وهذا غيظ من فيض فالثناء على الإمام علي القاري من أهل العلم كثير بل إن منهم من ذكر أنه من المجددين^(٧).

(١) خلاصة الأثر ج ٣ ص ١٨٥، وانظر أزهار البستان للدهلوي ص ١٢٨.

(٢) سمط النجوم ج ٤ ص ٣٩٤، وانظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦.

(٣) انظر ص ٨٥ من هذه الرسالة.

(٤) مجموعة رسائل ابن عابدين الرسالة الخامسة ص ١٣٠، ٣٦٦، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ.

(٥) التعليق المجدد على موطأ الإمام محمد لعبد الحي اللكنوي، مقدمة ص ٢٧ الفائدة التاسعة، المطبع المصطفائي في لكنو،

١٢٩٧هـ.

(٦) أزهار البستان ص ١٢٨.

(٧) قال عليه السلام: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود في سننه كتاب

الملاحم باب ما يذكر في قرن المائة ج ٤ ص ١٠٩، رقم ٤٢٩١، دار الكتب العلمية، «ذ. ت»، ورواه أيضا الحاكم

في المستدرک علی الصحیحین وبذیلہ التلخیص للحافظ الذهبي، الناشر دار الكتاب العربي بيروت، «د. ت»

ج ٤ ص ٥٢٩، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وصف العلماء له بأنه مجدد

عد جماعة من العلماء الشيخ عليا القاري أحد المجددين في عصره، فقد قال الإمام اللكنوي: « وقد طالعت تصانيفه المذكورة، وكلها نفيسة في بابها فريدة، وله غير ذلك من رسائل لا تعد ولا تحصى، كلها مفيدة، بلغته مرتبة المجددية على رأس الألف»^(١).

وقال الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير: «الحاصل أنه كان فريد عصره وأوانه، ولقد أقسم المحقق العلامة ابن عابدين أنه كان مجدد زمانه»^(٢).

وقال الشيخ محمد عبد الحليم الجشتي النعماني: «ولاشك أنه من مجددي القرن العاشر، فإنه أحيا علوم التفسير والقراءة والحديث والفقه وغيرها بجمعها وشرحها في كتبه المشهورة والمقبولة، ولكنه لا يساوي المجددين المتقدمين»^(٣).

كما أن الإمام عليا القاري نفسه أشار إلى أنه مجدد عصره ولم يستغربه أهل العلم حيث قال رحمه الله: (وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم) «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»^(٤)، رواه أبو داود والحاكم والبيهقي، فوالله العظيم رب النبي الكريم إني لو عرفت أحدا أعلم مني بالكتاب، والسنة من جهة مبناهما، أو من طريق معناها لقصدت إليه، ولو حبوا بالوقوف لديه، وهذا لا أقوله فخرا، بل تحدثا بنعمة الله تعالى، وشكرا، وأستزيد به من ربي ما يكون لي ذخرا^(٥).

(١) التعليقات السنية بمأمش الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ٨ هامش رقم: ١، دار المعرفة، بيروت، وانظر مرقاة المفاتيح

لعلي القاري المقدمة ج ١ ص ٨.

(٢) المختصر من كتاب نشر النور والزهرة ص ٣٦٨.

(٣) البضاعة المزجاة ص ٤٠، ٤١.

(٤) تقدم تخريجه في ص ٨٣ من هذه الرسالة

(٥) شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٧.

قال العلامة ابن عابدين: «وفي كلامه إشارة إلى أنه مجدد عصره، وما أجدره بذلك، ولا ينكر عليه ما هنالك، إلا كل متعصب هالك»^(١).

انتقاد بعض العلماء له

لم يسلم الشيخ علي القاري من الانتقاد — كغيره من العلماء — فقد تكلم فيه بعض أهل العلم وأهملوه بالاعتراض على بعض الأئمة، وممن اتهمه بذلك الشيخ محمد أمين المحبي حيث قال: «ولكنه امتحن بالاعتراض على الأئمة، لا سيما الشافعي وأصحابه، واعترض على الإمام مالك في إرسال اليد في الصلاة، وألف في ذلك رسالة»^(٢)، وشاركه في رأيه هذا العصامي فقال: «لكنه امتحن بالاعتراض على الأئمة، لا سيما الشافعي وأصحابه، واعترض على الإمام مالك في إرسال يديه، ولهذا تجد مؤلفاته ليس عليها نور العلم، ومن ثم نهي عن مطالعتها كثير من العلماء والأولياء»^(٣).

أقول وبالله تعالى التوفيق إن الشيخ عليا القاري رحمه الله كان عالما باحثا يقول في ضوء الأدلة الشرعية ويرد ما يخالفها ويعترضه مهما كانت منزلة قائله من العلم والعمل والصلاح، وهذا كان شأنه وعادته في البحث والتأليف، ولذلك قدحوا فيه بأنه معترض على الأئمة مع أنه برئ من ذلك فإنه لم يكن أبدا ليخالف ما يجده خطأ تكبرا أو أنانية، أو طلبا للشهرة أو الارتزاق أو تقربا لولاة الأمر، لأنه كان عازفا عن المال والمنصب تاركا لأهلها، وإنما كان يهدف إلى خدمة العلوم الشرعية بيتغي بذلك وجه الله عز وجل، والدار الآخرة، والجواب عما قيل من اعتراضه على الأئمة من عدة وجوه:

أولا: أن من المعلوم أن العلماء يجب عليهم عرض الآراء على الأدلة الشرعية، واعتراض ما يخالفها، لذلك ألف القاري رسالته شفاء السالك في إرسال

(١) مجموعة رسائل ابن عابدين، الرسالة الخامسة عشر ج ١ ص ٣٦٨.

(٢) خلاصة الأثر ج ٣ ص ١٨٥، ١٨٦.

(٣) سمط النجوم ج ٤ ص ٣٩٤.

مالك^(١) بين فيها الأدلة على وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة واعتراض ما يخالف ذلك، وأثنى على الإمام مالك بما هو أهله، وأما اعتراضه على الشافعي ففيه نظر، بدليل أنه ألف رسالة رد بها على من نسبه إلى الاعتراض على الشافعي^(٢)، وإنما اعتراض على بعض الشافعية ورد عليهم^(٣).

ولا مانع من ذلك إذا كان في نطاق التحقيق العلمي، والمعروف عنه رحمه الله أنه لا يقبل من أقوال الناس إلا ما يؤيده الدليل^(٤).

ثانياً: لا يخفى أن الاختلاف في الفروع لا غرابة فيه ما دام المختلفون طلاب حق ورواد دليل إذ أن اختلافهم في مسائل شرعية ابتغاء للحق وإحقاقاً له فيه خير ورحمة للأمة ظاهرة^(٥).

وقد نقل الشيخ علي القاري عن الخطابي قوله: «إن الاختلاف في أحكام الفروع المختلفة وجوها، جعله الله رحمة للعلماء»^(٦).

ثالثاً: قول المؤرخ العصامي المذكور «ولهذا تجد مؤلفاته ليس عليها نور العلم» كلام لا يلتفت إليه، يدل على تعصب قائله، فمؤلفات القاري من خير المؤلفات تحقيقاً وتنقيحاً وتدقيقاً^(٧)، وقد سارت بها الركبان، واشتهرت في الآفاق، ومما يدل على قبولها في الأوساط العلمية، وأن عليها نور العلم عناية العلماء بها، ما بين مفيد ومستفيد ومحقق، ولقد أحسن الإمام الشوكاني في

(١) سيأتي ذكرها ضمن مؤلفاته في ص ١١٤ من هذه الرسالة.

(٢) سيأتي ذكرها ضمن مؤلفاته في ص ١٢٦ من هذه الرسالة، وانظر البضاعة المزجة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الكريم ص ٣٥، والإمام علي القاري المرجع السابق ص ١٠٤.

(٣) ألف الشيخ علي القاري رسالة سماها تشييع فقهاء الحنفية لتشنييع سفهاء الشافعية رد بها على بعض الشافعية، وسيأتي ذكرها ضمن مؤلفاته في ص ١٠٧ من هذه الرسالة، وانظر كتابه الأثمار الجنية في أسماء الحنفية لوحة: ٨٦.

(٤) انظر شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٦.

(٥) انظر مرقاة المفاتيح ج ١ ص ١٨٩، ٢٠٥.

(٦) المصدر السابق نفسه ج ٥ ص ١٩٩.

(٧) انظر التعليقات السنوية بمامش الفوائد البهية للأمام اللكنوي ص ٨، والفتح المبين للمراغي ج ٣ ص ٨٩، والبضاعة المزجة

لمحمد عبد الحليم النعماني ص ٣٣، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري، المقدمة ج ١ ص ٨، والإمام علي القاري وأثره في علم

الحديث لخليل إبراهيم ص ٩٩.

الرد على العصامي حيث أورد نص كلامه، وعلق عليه بقوله: «وأقول هذا دليل على علو منزلته، فإن المجتهد شأنه أن يبين ما يخالف الأدلة الصحيحة، ويعترضه سواء كان قائله عظيماً أو حقيراً، وتلك شكاة^(١) ظاهر عنك عارها»^(٢).

ولعل من دوافع هجوم العصامي على الشيخ علي القاري وانتقاده له أنه كان قد رد رداً قويا على جده عبد الملك العصامي^(٣) في مسألة فقهية، تتعلق بالكفاءة بين الزوجين واتهمه بالجهل بقواعد المذهب الحنفي كما صرح بذلك الشيخ علي القاري^(٤).

(١) قال زين الدين الرازي «شكاه من باب عدى، وشكاية بالكسر، وشكية وشكاة بالفتح أي أخبر عنه بسوء فعله به، فهو مشكو ومشكى، والاسم الشكوى» مختار الصحاح ص ٣٤٥، وانظر مادة شكا في القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ١٦٧٧.

(٢) البدر الطالع ج ١ ص ٤٤٥-٤٤٦.

(٣) هو العلامة عبد الملك بن جمال الدين بن إسماعيل، ولد سنة ٩٧٨هـ، بمكة المكرمة، ونشأ بها، وأخذ العلم عن مشايخها، وبرع في علوم كثيرة، خاصة علم الفقه والنحو، وألف ستين مصنفاً، وكان مفتي الشافعية بمكة المكرمة، وهو جد عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي، صاحب سمط النجوم، ت ١٠٣٧هـ، انظر خلاصة الأثر للمحي ج ٣ ص ٨٧، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٤٠٣، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٥٧، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٠٢.

(٤) انظر أدلة معتقد أبي حنيفة في أبي الرسول عليه الصلاة والسلام، ضمن عدة رسائل في كتاب عقيدة الموحدين والرد على الضلال والابتدعين المرجع السابق ص ٤٣٣.

المطلب الرابع: مؤلفاته

يعد الشيخ علي القاري ضمن العلماء الكثيرين من التأليف فقد ألف في مجالات متعددة من العلوم وقد انتشرت مؤلفاته وذاعت وقلما تجد مكتبة عامنة لا يوجد له فيها مؤلف كبير أو صغير.

فقد ترك لنا رحمه الله تعالى ثروة نفيسة غالية من المصنفات قيل إنها بلغت ثلاثمائة مؤلف^(١) ولذلك لا يمكنني استقصاء مؤلفاته وإنما أقدر علي القول بأن مؤلفاته المعروفة بلغت (١٦٩) مؤلفا في حدود اطلاعي ومن ضمنها رسائل صغيرة جدا.

عناوين مؤلفات الشيخ القاري

لم يذكر المؤلف الشيخ علي القاري في فاتحة كثير من مؤلفاته التسمية العلمية التي اختارها لها ولو ذكرها لكان خيرا ولعله اكتفى بما أثبتته علي الورقة الأولى من الكتاب ولكن ربما يتساهل الناسخ في المحافظة علي العنوان المثبت في أول الكتاب وربما يتصرف فيه كيفما يشاء وربما يجده منظمًا فيسمى الكتاب بما يراه مناسبًا له فلذلك اختلفت عناوين بعض النسخ عن بعض.

ف نجد مثلا أن العلامة إسماعيل باشا البغدادي ذكر ثلاثة كتب في الموضوعات

للشيخ القاري وهي:

١ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة في الحديث.

^(١) قال الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير " وأفاد بعض شراح الحرب الأعظم بأنه قال : سمعت من حفيد المترجم بمكة المكرمة أنه قال : إن لدينا ثلاثمائة من المؤلفات وأنه أوقفها وشرط بأن لا يمنع من استنساخها " المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٣٦٨ وقد استبعد بعض الباحثين أن يكون حوالي نصف مؤلفات الشيخ علي القاري مفقودا وصرح خليل إبراهيم قوتلاي في كتابه الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ص ١١٥ بأن هذا العدد " فيه تجاوز ظاهر " وفي كلامه نظر لأن هذه الرواية إن صحت عن حفيد الشيخ علي القاري فهو يخبر عن أمر مشاهد لديه وهي تركة جده التي بين يديه والمثبت مقدم على النافي وإن كنا لا نعلم فيلزمنا التقصي والسكوت حتى نعلم فكم من مؤلفات ضاعت على مؤلفيها وكم من المؤلفات نسبت لغير أصحابها.

٢ - رسالة المصنوع في معرفة الموضوع من الحديث.

٣ - الهيئة السنيات في تبين أحاديث الموضوعات ^(١) هكذا.

ولما كان من المعروف أن له كتابين في الموضوعات تعين أن العنوانين من العناوين الثلاثة لكتاب واحد حيث إن [المصنوع في معرفة الموضوع] تسمية من المؤلف نفسه لأحد الكتابين وقد سرد كارل بروكلمان مؤلفات الشيخ علي القاري وبلغت (١٧٠) مؤلفا ^(٢) بالإضافة إلى مؤلفات أخرى له ذكرها في أماكن متفرقة من كتابه تاريخ الأدب العربي ولكننا إذا تتبعناها واحدا واحدا نجد أنه ذكر بعضها مكررا لاختلاف العنوان.

كما نلاحظ ذلك في تعداد الشيخ إسماعيل باشا البغدادي لمؤلفات الشيخ القاري وقد بلغت " ١٠٧ " كتاب. ^(٣) وقد أهمل ذكر رسائل صغيرة للشيخ القاري.

ونشاهد ذلك أيضا في قائمة الشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم الجشتي النعماني حيث بلغ عنده عدد مؤلفات القاري " ١٣٤ " مؤلفا ^(٤) مع المكررات.

ولما كان الشيخ القاري رحمه الله لم يسم كثيرا من مصنفاته تسمية علمية معينة فقد اشتهر بعضها بسبب ذلك بأكثر من عنوان علي حسب تسمية الناسخ، لذلك راعيت في تسميتها النقاط التالية:

أولا: أثبت ما سماه به المؤلف نفسه كما هو إن كان قد سماه بعنوان في فاتحته أو في غيره من مؤلفاته الأخرى.

ثانيا: إن لم يكن سماه بشيء اخترت ما هو أشهر بين أهل العلم.

^(١) هدية العارفين ج ١ ص ٧٥١-٧٥٣.

^(٢) تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٦-١٠١.

^(٣) انظر هدية العارفين ج ١ ص ٧٥٣-٧٥١.

^(٤) انظر البضاعة المرجاة ص ٨٦-٩١.

ثالثاً: إن اضطربت الأقوال في تسميته أثبت ما هو أكثر مطابقة لموضوع الكتاب أو الرسالة وربما بينت وجهة نظري في تسميته. وفيما يلي عرض لهذه المؤلفات مبتدئاً بالمطبوع منها أولاً ثم المخطوط بعد ذلك.

أولاً: مؤلفاته المطبوعة

(١) الأحاديث القدسية الأربعينية، وهي رسالة تتميز بأن معظم أحاديثها في الصحاح وقد أوردتها المؤلف محذوفة الأسانيد لتسهيل حفظها وتعميم الانتفاع بها.

وقد طبعت للمرة الأولى عام ١٣٢٤هـ في اسطنبول ثم في حلب عام ١٣٤٥هـ^(١).

(٢) أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول ﷺ^(٢) وهي رسالة ذكر المؤلف فيها أدلة لقول أبي حنيفة في الفقه الأكبر "ووالدا رسول الله ﷺ ماتا على الكفر" وذهب إلى أنهما ماتا على الكفر مستدلاً بالنصوص الواردة في ذلك ودافع عن رأيه ورد على المخالفين له في ذلك وقد طبعت الرسالة ضمن كتاب "عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين" جمع وترتيب الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي العبدلي وتقديم سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز طبع في المملكة العربية السعودية مكتبة الطرفين عام ١٤١١هـ وستأتي نصوص من هذه الرسالة في الفصول الآتية إن شاء الله تعالى.

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧، والفتح المبين للعرافي ج ٣ ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١١٩، ٤٢٢-٤٢٦.

(٢) انظر خلاصة الأثر للمحبي ج ٣ ص ١٨٦ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤ ص ٩١ ومقدمة الشيخ صالح فرفور لكتاب الشيخ علي القاري شرح ضوء المعالي ص ١١.

(٣) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى ويعتبر من أهم كتب الموضوعات لأن مؤلفه استفاد من جهود العلماء الذين تقدموه، وتلافى كثيرا من السلبات التي وقعوا فيها ولأنه عني فيه بما اشتهر من الأحاديث الموضوعة، ولأنه من آخر ما ألفه وصنفه من المؤلفات حيث قال فيه: فإننا متجاوزون عن الألف بضع عشرة سنة، وقد توخى فيه مؤلفه حسن الأسلوب ووضوح العبارات طبع الكتاب لأول مرة في المطبعة العامرة في اسطنبول عام ١٢٨٩ هـ بعنوان موضوعات كبير" وطبع أخيرا بتحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول بعنوان "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" علم ١٤٠٥ هـ نشرته دار الكتب العلمية في بيروت وله طبعت أخرى متعددة (١).

(٤) "بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير" وهو رسالة أجاب فيها الشيخ علي القاري على مسألة اضطرب فيها بعض علماء زمانه وهي أن الحاج عن الغير إذا كان آفاقيا وتجاوز ميقاته من غير إحرام هل يعتبر مخالفا أم لا؟ وقد طبعت الرسالة بمصر في بولاق عام ١٢٨٧ هـ (٢).

(٥) "التبيان فيما يتعلق بليلة النصف من شعبان وليلة القدر" وهي رسالة تناول المؤلف فيها ما ورد في ليلة النصف من شهر شعبان وليلة القدر من الأحاديث والآثار وتفسير سورة القدر وأوائل سورة الدخان وركز على بيان درجة الأحاديث التي أوردتها فيها وقد طبعت الرسالة في مصر بمطبعة بولاق عام ١٣٠٧ هـ بعنوان فتح الرحمن بفضائل شعبان (٣).

(١) انظر الرسالة المستطرفة للسيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني ص ١٥٣ دار البشائر الإسلامية بيروت الطبعة الخامسة ١٤١٤ هـ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٢٧ وما بعدها.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٦-١٣٧.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤ ص ٩٣ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٨.

(٦) " تزيين العبارة لتحسين الإشارة " وقد لخص المؤلف مضمونه بقوله: "إن هذه رسالة مشتملة على تحقيق مسألة وهي الإشارة بالمسبحة في قراءة التشهد حال القعدة وبيان أدلتها وتوضيح كفيتهما ونقل اختلاف روايتها ودرايتها راجيا أن أدخل في زمرة من قال صلى الله عليه وسلم في حقهم: من أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي في الجنة " وسميتها: تزيين العبارة لتحسين الإشارة " وقد طبعت الرسالة ضمن مجموعة رسائل بن عابدين " ١٣٠/١ - ١٣٥ (١).

(٧) " جمع الوسائل في شرح الشمائل " وهو شرح موسع على كتاب " الشمائل المحمدية " للإمام الترمذي ويمتاز بوفرة مادته العلمية والإسهاب في النقول من المراجع الكثيرة في مجالات العلوم المختلفة طبع للمرة الأولى في اسطنبول عام ١٢٩٠ هـ وطبع مرة أخرى بالمطبعة الأدبية بالقاهرة سنة ١٣١٧ هـ وطبع مرة أخرى بالمطبعة الشرقية على نفقة مصطفى البابي الحلبي وأخوته بمصر عام ١٣١٨ هـ (٢).

(٨) " الحرز الثمين للحصن الحصين " وهو شرح على كتاب الحصن الحصين للإمام ابن الجزري وهو شرح راعى فيه الشارح جودة الأسلوب وحسن الصياغة ووضوح العبارة مع التوسط بين الإيجاز والإطناب في الشرح وقد طبع الكتاب في مكة المكرمة بمطبعة الميري عام ١٣٠٤ هـ (٣).

(٩) " الحزب الأعظم والورد الأفخم " وهو رسالة تناول فيها المؤلف تخصيص كل يوم بحزب خاص يتكون من أدعية وآيات وأحاديث وآثار قال الشيخ علي القاري " وسميته الحزب الأعظم والورد الأفخم " لانتسابه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٩.

(٢) انظر خلاصة الأثر للمحي ج ٣ ص ١٨٥ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٥، ٣٤٥-٣٦٦.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٧٨-٣٨٣.

وشرف وكرم " طبع لأول مرة في الآستانة عام ١٢٦٠هـ وفي مصر سنة ١٣٠٠هـ وفي مكة المكرمة سنة ١٣٠٧هـ (١).

(١٠) "الحظ الأوفر في الحج الأكبر" وهي رسالة أجاب فيها المؤلف على سؤال سئل به عن إطلاق الحج الأكبر هل هو خاص بمن وقف يوم الجمعة بعرفة أم لا؟ والرسالة مطبوعة ببولاق سنة ١٢٨٧هـ (٢).

(١١) "الدرة المضيئة في الزيارة المصطفوية الرضية" وهي رسالة تحدث المؤلف فيها عن زيارة المدينة المنورة والمسجد النبوي الشريف، وما ينبغي للزائر أن يتحلى به من آداب وغير ذلك وقد طبعت الرسالة في بولاق عام ١٢٨٧هـ (٣).

(١٢) "الرد على القائلين بوحدة الوجود" (٤) وهي رسالة رد فيها المؤلف على القائلين بوحدة الوجود، والحلولية بردود علمية قوية وجريئة، وأبطل مزاعمهم الفاسدة الكاسدة وكشف عن حقائقهم وبين فضائحهم وحذر من معتقداتهم وضلالاتهم ونقل كلام أئمة السنة في تكفيرهم، وحذر المسلمين منهم وستأتي نقول من هذه الرسالة في الفصول الآتية إن شاء الله تعالى. وقد طبعت الرسالة بدار المأمون للتراث في دمشق سنة ١٤١٥هـ بتحقيق علي رضا بن عبد الله بن علي رضا.

(١٣) "شرح الشاطبية" وهو شرح على المنظومة المشهورة للإمام الشاطبي المتوفى ٥٩٠هـ " والمعروفة في الأوساط العلمية بالشاطبية، ومطلعها:

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٧.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٧.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٨ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٤-١٤٥.

(٤) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧-٣٦٨ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩١ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢١.

بدأت بيسم الله في النظم أولاً: تبارك رحمانا رحيمًا وموثلاً.

وقد طبع الكتاب في المطبعة العامرة عام ١٣٠٢هـ^(١).

(١٤) "شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر" وهو شرح جيد على

شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر العسقلاني في مصطلح الحديث يتميز

بسهولة العبارة وحسن الاختيار في النقل وجودة الصياغة كما أن المؤلف

استوفى المسائل التي عرض لها فيه وقد طبع في اسطنبول رقم ١٣٢٧هـ

وصورته دار الكتب العلمية في بيروت^(٢).

(١٥) "شرح الشفا" وهو شرح قيم على كتاب "الشفا بتعريف حقوق المصطفى"

للقاضي عياض اليحصبي وقد سلك الشيخ علي القاري في هذا الشرح

مسلك الاعتدال فلم يسهب إسهاباً مملاً أكثر من الحاجة، ولم يختصر

اختصاراً لا يفي بالمطلوب وإنما جاء شرحه في الوسط على القدر المرغوب

ولذلك أصبحت له مكانة مرموقة في الأوساط العلمية فطبع في اسطنبول بدار

الطباعة العامرة عام ١٢٦٤هـ وهي أول طباعة حسب تواريخ الطباعات، ثم

طبع ببولاق بالقاهرة سنة ١٢٧٥هـ وفي مطبعة محرم أفندي سنة ١٢٨٥هـ

وفي دار الطباعة العامرة وفي المطبعة العثمانية سنة ١٣١٩هـ وكلها

باسطنبول وفي عام ١٣٢٧هـ طبع الكتاب في القاهرة بالمطبعة الأزهرية

بهاشم كتاب "نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض" تأليف شهاب

الدين الخفاجي وقد صورت دار الكتب العلمية في بيروت طبعة اسطنبول عام

١٣١٩هـ^(٣).

(١) انظر سمط النجوم العوالي لعبد الملك العصامي ج ٤ ص ٣٩٤ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٢-١٤٣.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٧٤-

١٧٨.

(٣) انظر خلاصة الأثر للمحبي ج ٣ ص ١٨٥ وسمط النجوم لعبد الملك العصامي ج ٤ ص ٣٩٤ والإمام علي القاري لخليل

إبراهيم قوتلاي ص ٣٦٧-٣٦٨.

(١٦) "شرح عين العلم وزين الحلم" وهو شرح لكتاب "عين العلم وزين الحلم" للشيخ محمد بن عثمان البلخي "ت ٨٣٠هـ" وقد طبع باسطنبول عام ١٢٩٢هـ وفي القاهرة عام ١٣٥١هـ^(١).

(١٧) "شرح الفقه الأكبر" وهو كتاب كثير الفوائد شرح فيه كتاب الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة.

وقد عرض فيه لكثير من المسائل المتعلقة بعلم العقائد بأسلوب سهل وواضح، ومادة علمية غزيرة تدل على مكانته العلمية وستأتي نصوص منه في الفصول الآتية إن شاء الله تعالى، وقد طبع الكتاب في دلهي عام ١٣١٤هـ، وفي مصر ١٣٢٣هـ وصورته دار الكتب العلمية في بيروت سنة ١٤٠٤هـ^(٢).

(١٨) "شرح مسند الإمام أبي حنيفة" وهو شرح قيم يمتاز بحسن الصياغة وجودة الأسلوب وهو أقرب إلى الإيجاز والاختصار منه إلى الإسهاب والإطناب طبع للمرة الأولى في المطبعة المحمدية في لاهور عام ١٣٠٠هـ وطبع طبعة جديدة بتقديم الشيخ خليل محي الدين الميس مدير أزهر لبنان نشرته دار الكتب العلمية في بيروت في عام ١٤٠٥هـ^(٣).

(١٩) "ضوء المعالي شرح بدء الأمالي" وهو شرح على قصيدة لامية في التوحيد تسمى بدء الأمالي للشيخ سراج الدين علي بن عثمان المتوفى ٥٦٩هـ ومطلعها:

لتوحيد بنظم كالآلي

يقول العبد في بدء الأمالي

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٩.

(٢) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٣.

(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٢٥-٣٤٤.

طبع في اسطنبول بالمطبعة العامرة سنة ١٣٤٩هـ وطبع بعنوان شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي في دمشق عام ١٣٧٩هـ — بتعليق صالح فرفور^(١).

(٢٠) "فتح الأسماع في شرح السماع" وهو رسالة تناول فيها مؤلفها موضوع السماع والغناء واعتبره من المنكرات واستشهد على تحريمه بالكتاب والسنة وأقوال الأئمة حيث قال فيها: "رأيت كثيرا من مشايخ الزمان مالوا إلى سماع الغناء وفق متابعة الأهواء وعدلوا عن جادة الصراط المستقيم وطريق أهل الهدى وأحلوا من منكرات الدين: السماع والغناء وكلاهما " أجمع على حرمة أئمة المجتهدين وأرباب المعرفة واليقين فأحببت أن أذكر ما يتعلق به من الكتاب والسنة ونقول الأئمة من علماء الأمة لتتكشف الغمة عن أرباب الهمة" والرسالة حققها الشيخ عبد الله بن رجب الكويتي أحد خريجي المعهد العالي للدعوة بالمدينة النبوية لنيل درجة الماجستير عام ١٤٠١هـ^(٢).

(٢١) "فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية"^(٣) وهو شرح مفيد على كتاب النقاية في الفقه الحنفي للإمام عبد الله بن مسعود المتوفى ٧٤٧هـ وقد طالعت هذا الشرح فوجدته يمتاز عن كثير من شروح المختصرات الفقهية في العصور المتأخرة بالتركيز على ذكر الأدلة من الكتاب والسنة واستفائها، مع تحريج الأحاديث وتعليل الأحكام، وقد طبع المجلد الأول منه في عام ١٣٨٧هـ — نشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب بتحقيق عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله.

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٣-١٢٤.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٨ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٢-١٢٣.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧.

(٢٢) "الفتح الرباني في شرح تصريف الزنجاني" وهو شرح كتاب في علم الصرف للشيخ عز الدين إبراهيم بن عبد الوهاب الزنجاني "ت ٦٥٥هـ" وقد طبع الكتاب بالمطبعة العامرة في اسطنبول عام ١٢٨٩هـ (١).

(٢٣) "فصول مهمة في حصول المتمة" (٢) وهي رسالة قيمة في باهما عظيمة في شأنها، موضوعها: التنويه بإقامة الصلاة والمحافظة عليها تحتوي على خمسة فصول مهمة في أهم واجبات الفرد والأمة، وقد طبعت الرسالة بتحقيق الدكتور أحمد عبد الرزاق الكبيسي سنة ١٤٠٩هـ بمطابع الصفا في مكة المكرمة.

(٢٤) "كشف الخدر عن حال الخضر" وهي رسالة بين المؤلف موضوعها: بقوله فيها: "إن هذه مقالة في بيان حال الخضر من نسبه وحسبه وما يتعلق به، من أمر ولايته ونبوته وطول حياته وبقائه ومماته وعيشه وحضوره في بعض مقاماته باختلاف منازلته واتفاق خوارق عاداته في بعض أوقاته" وقد طبع الكتاب بقازان في روسيا بدون تاريخ (٣).

(٢٥) "المبين لفهم الأربعين" وهو شرح قيم على كتاب الأربعين للإمام النووي قلل مؤلفه فيه: "قصدت. بتوفيق الملك المعين سلوك خدمة هذه الأربعين المشتملة على أحكم المباني وأبلغ المعاني التي صدرت من مشكاة صدر من نزل عليه السبع المثاني مما ألفه الشيخ الإمام العلامة، والهمام الفهامة محي الدين النووي" (٤).

(١) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٩.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩١ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٣-١٣٤.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٥.

(٤) المبين لفهم الأربعين ص ٢.

والكتاب ذو مادة علمية متنوعة يقول الشيخ علي القاري عنه: "هذا شرح غزير لا بسيط ولا وجيز غير محل في بيانه، ومبانيه ولا محل في برهانه معانيه ممزوج بفوائد لغوية ونحوية وفقهية^(١) وقد طبع الكتاب مرتين في مصر الأولى منهما عام ١٣١٧هـ والثانية سنة ١٣٢٩هـ وصورته دار المعرفة ببيروت^(٢).

(٢٦) "المرتبة الشهودية في منزلة الوجودية" وهي رسالة تناول فيها المؤلف الرد على ابن عربي وغيره من القائلين بوحدة الوجود" وقد طبعت في اسطنبول عام ١٢٩٤هـ بعنوان: "رسالة في وحدة الوجود"^(٣).

(٢٧) "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" وهو شرح نفيس على كتاب مشكاة المصابيح" للخطيب التبريزي أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ويعتبر هذا الشرح من أحسن شروح المشكاة وأنفعها حيث استخدم فيه مؤلفه أسلوباً علمياً حسناً يتميز بجودة في التنسيق وحلاوة في التعبير ودقة في اختيار النقول وإسهاب مفيد في عرض المسائل ومناقشتها مناقشة علمية طبع الكتاب تحت إدارة أحمد البابي الحلبي بالقاهرة عام ١٣٠٩هـ في خمس مجلدات وطبع بمطبعة المعارف في ملتان بباكستان عام ١٣٩٢هـ وصورته دار إحياء التراث في بيروت وطبع بدار الفكر ببيروت بتقديم الشيخ خليل الميس وتعليق صدقي محمد جميل العطار عام ١٤١٢هـ^(٤).

(٢٨) "المسلك المتقسط في المنسك المتوسط" وهو شرح على لباب المناسك مختصر نفع الناسك للشيخ رحمة الله السندي في مناسك الحج وقد طبع بيولاقي سنة

(١) المرجع السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث المرجع السابق ص ٤١٠، ٤١٢-٤١٤.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٦.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وسمط النجوم لعبد الملك العصامي ج ٤ ص ٣٩٤ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٠٠، ٣١١-٣١١.

١٢٨٨هـ - وطبع بدون تاريخ في دار الفكر ببيروت مع حاشية عليه للشيخ حسين بن محمد المكي رحمه الله وله طبعات أخرى^(١).

(٢٩) "المشرب الوردى في مذهب المهدي" وهي رسالة ذكر فيها المؤلف ما ورد في المهدي المنتظر من الأحاديث ورد على من ادعى أن مذهب المهدي هو مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله، وقد طبع في مطبعة محمد شاهين بالقاهرة عام ١٢٧٨هـ^(٢).

(٣٠) "مصباح الظلم على المنهج الأتم" طبع في مكة المكرمة عام ١٣١٤هـ^(٣).

(٣١) "المصنوع في معرفة الموضوع" ويعرف بالموضوعات الصغرى ولم يذكر المؤلف في فاتحة كتابه هذا اسما علميا له، وإنما سماه في شرح شرح نخبة الفكر حيث قال: واقتصرت في كراسة على أحاديث اتفقوا على وضعها وبطلان أصلها وسميته المصنوع في معرفة الموضوع لا يستغني الطالب عنه^(٤) والكتاب من أحسن ما ألف في موضوعه، وقد اقتصر فيه مؤلفه على ذكر الحديث الموضوع دون غيره من الحديث الضعيف أو الصحيح ليكون مضمونه موافقا لعنوانه وليكون أصغر حجما وأيسر استفادة وعلما وهو يتكون من مقدمة وقسمين. المقدمة بين فيها المؤلف منهجه الذي سار عليه في تأليفه لهذا الكتاب، وأما القسم الأول فأورد فيه الأحاديث الموضوعات مرتبة على

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٩.
(٢) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٦.
(٣) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ ص ١٤٠.
(٤) شرح شرح نخبة الفكر ص ١٢٧.

الحروف الهجائية، وذكر في القسم الثاني أقوال الأئمة في بعض الأخبار الموضوعية وبين فيه آراءهم في مسائل تتعلق بالحديث الموضوع^(١).

(٣٢) "المعدن العدني في فضل أويس القرني" وهي رسالة تناول المؤلف فيها فضل هذا التابعي الجليل وبين ذلك بقوله: إن هذه رسالة مشتملة على بيان بعض فضائل خير التابعين أويس القرني المسماة بالمعدن العدني وقد طبعت الرسالة في اسطنبول عام ١٣٠٧هـ^(٢).

(٣٣) "معرفة النساك في معرفة السواك"^(٣) وهي رسالة مهمة في بابها بين المؤلف موضوعها في أولها بقوله: "إن هذه الرسالة نافعة للنساك في معرفة فضيلة الاستياك، وأورد فيها كثيرا من الأحاديث والآثار التي تتعلق بالسواك وفضله. وقد طبعت الرسالة بتحقيق نظر محمد الفريابي سنة ١٤١٠هـ — بالمملكة العربية السعودية دار الراية للنشر والتوزيع.

(٣٤) "مناقب الإمام الأعظم وأصحابه" وهو كتاب تناول المؤلف فيه سيرة الإمام أبي حنيفة ومشاهير علماء الحنفية بين ذلك مؤلفه بقوله: "لما وفقني الله سبحانه بلطفه الخفي وتوفيقه الوفي إلى كتابة مسند الإمام وشرح مسند الإمام أحببت أن أذكر بعض مناقبه وأشهر نبذة من مراتبه تنبيهًا للجاهلين بمقامه والغافلين عن دقائق مرامه وأذيله بذكر أصحابه العلية المشاهير من طبقات الحنفية" وقد طبع الكتاب بنذيل الجواهر المضية في طبقات الحنفية في حيدر آباد عام ١٣٣٢هـ^(٤).

(١) انظر الرسالة المستطرفة للكثاني ص ١٥٣ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٠١-٢٢٦.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٠.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٥.

(٤) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٠-١٥١.

(٣٥) "المنح الفكرية بشرح المقدمة الجزرية" وهو شرح مفيد على المقدمة الجزرية في

علم التجويد والتي مطلعها:

محمد بن الجزري الشافعي

يقول راجي عفو رب سامعي

وقد طبع الكتاب في مصر عام ١٣٠٢هـ وفي مكة المكرمة عام ١٣٠٣هـ

وفي بومبي عام ١٩٦٧م^(١).

(٣٦) "نزهة الخاطر الفاتر في ترجمة الشيخ عبد القادر الجيلاني" وهي رسالة تناول

فيها المؤلف سيرة الشيخ أبي محمد عبد القادر بن أبي صالح الجيلاني ثم

البغدادى المتوفى عام ٥٦١هـ وقد طبعت الرسالة بمطبعة الباب العالي

باسطنبول عام ١٣٠٧هـ^(٢).

ثانيا: مؤلفاته المخطوطة

وتنقسم إلى ثلاثة أقسام: مشهورة وغير مشهورة ومفقودة وقد رتبها على النحو

الآتي:

أولا: مؤلفاته المشهورة

(١) "الأثمار الجنية في الأسماء الحنفية"^(٣) وقد تناول فيه سيرة طبقات الحنفية كما

يدل لذلك اسمه توجد منه نسخة جيدة بخط جميل واضح. بمكتبة الملك عبد

^(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٣ - ١٤٤.

^(٢) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٧-٩٨ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥١.

^(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦-٣٦٧ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨ وأزهار البستان للدهلوي ص ١٢٩ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢.

العزیز "رحمہ اللہ" بالمدينة المنورة مجموعة عارف حکمت رقم: ۹۰۰/۳
تاریخ عربي وعندی صورة منها وعدد لوحاتها "۱۱۰" لوحة.

(۲) "الأدب فی رجب المرجب"^(۱) تناول فیہ المؤلف فضل شهر رجب وملاورد
فیہ وفي الأشهر الحرم کلها من آداب وأحكام توجد منه نسخة بمكتبة
المسجد النبوي الشريف رقم: ۸۰/۸۱ مجموع وعندی صورة منها.

(۳) "أربعون حديثا فی جوامع الكلم" وهي رسالة موجزة ألفاظها يسيرة وجيزة
ومعانيها كثيرة نفيسة وفي الغالب يكون بعض أحاديثها من كلمتين فقط وقد
يكون بعضها من ثلاث كلمات أو أربع، توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة رقم: ۱۵۸۹/۶ مجموع^(۲).

(۴) "أربعون حديثا فی فضل القرآن" وهي رسالة عرفها مؤلفها بقوله في أولها:
أما بعد فيقول خادم كتاب الله القديم، وحديث النبي الكريم علي بن سلطان
محمد القاري هذه أربعون حديثا في فضل القرآن ومن تلاه علي وجه
الإحسان بقدر الإمكان "توجد منها نسخة بمكتبة عارف حکمت ۲۸/۸۲
بمجاميع ۴ ق^(۳).

(۵) "استئناس الناس بفضائل ابن عباس" تناول المؤلف فيه سيرة ابن عباس
وفضائله الجملة بإسهاب، توجد منه نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية
۱۵۸۹/۱۲ "۱۳" ق^(۴).

(۱) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ۱ ص ۷۵۱ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ۱۳ ص ۱۴ ص ۹۳
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ۱۵۴.

(۲) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ۴۱۷-۴۲۲.

(۳) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ۳۶۷ وهدية العارفين للبغدادي ج ۱ ص ۷۵۱ والإمام
علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ۴۲۷-۴۳۰.

(۴) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ۱ ص ۷۵۱ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ۱۳ ص ۱۴ ص ۹۷
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ۱۴۹-۱۵۰.

(٦) " الاستدعاء في الاستسقاء " وهي رسالة بين فيها المؤلف آداب صلاة الاستسقاء كما هو واضح من قوله فيها: " لما رأيت كثيرا من الفقهاء اضطرب عملهم في صلاة الاستسقاء وما يتعلق بها من آداب الحضور والدعاء خطر بيالي تذكرة لفعالي وتبصرة لحالي أن أجمع ما يتذكر به الإخوان والخلص من الخلان مما يتعلق بهذا الباب من الآداب التي في صوب الصواب " توجد نسخه من هذه الرسالة بمكتبة الجامعة الإسلامية ١٥٩/٣٤ "٤ق" (١).

(٧) " الاعتناء بالغناء في الفناء " وهي رسالة عرض فيها المؤلف للكلام عن السماع والغناء حيث قال فيها: " إنه سألتني بعض الصلحاء عما يتعلق بالسماع والغناء، وما اختلف فيه المشايخ والعلماء فكتبت له هذه الرسالة المشتملة على بعض ما يتعلق بهذه المسألة من الكتاب والسنة وأقوال بعض الأئمة الذين هم قدوة هذه الأمة " توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة الجامعة الإسلامية ١٥٩١/٥٢ "٨ق" (٢) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة من هذه الرسالة برقم: ٨٠/٨١ مجاميع وعندي صورة منها.

(٨) " إعراب القاري على أول باب البخاري " وهي رسالة بين فيها المؤلف إعراب قول الإمام البخاري رحمه الله في أول صحيحه "باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله ﷺ" توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ١٥٩٠/٢٤ "٣ق" (٣) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة أخرى برقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.

(١) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٧.

(٢) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٨ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٦.

(٣) انظر هدية العارفين للبيгдаي ج ١ ص ٧٥١ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٨ والإمام علي القاري المرجع السابق ص ١٥٢.

(٩) "الإعلام بفضائل بيت الله الحرام" ومحتواه مفهوم من اسمه، وتوجد منه نسخة بمكتبة أسعد أفندي تحت رقم ١٥٨١^(١).

(١٠) "أنوار الحج في أسرار الحج"^(٢) وهي رسالة تتعلق بالحج كما أشار لذلك المؤلف بقوله: إن هذه الرسالة نبذة من المقالة في الدقائق المتعلقة بالحج وأسارته التي هي تذكرة لمن يتذكر وأنواره التي هي عبرة لمن اعتبر. توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(١١) "أنوار القرآن وأسرار الفرقان" في التفسير بالرواية والدراية في جزئين توجد منه نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم ١٧ / تفسير "٧٥٠ق"^(٣).

(١٢) "البرة في حب الهرة" وهي رسالة أجاب فيها المؤلف عن سؤال ورد إليه عن حديث ذكر أنه لا أصل له وهو "حب المهترة من الإيمان" وقال: "صرح بعضهم بأنه موضوع" وناقش هذا الموضوع مناقشة علمية جيدة. وتوجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة الملك عبد العزيز مجموعة عارف حكمت رقم ٨٢ / ٢٣ "٣ق"^(٤).

(١٣) "البرهان الجلي العلي على من سمى من غير مسمى بالولي" وهي رسالة في الرد على ما رفع إلى المؤلف من سؤال وجواب في حكم الصلاة أثناء خطبة الإمام يوم العيد وقد صحح المؤلف الإجابة وبين خطأ المجيب الأول الذي لم

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج١ ص٧٥١ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص١٦١.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج١ ص٧٥١ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج١٣ ب١٤ ص٩٥ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص١٣٦.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج١ ص٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص١٤٠.

(٤) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص١٥٤-١٥٥.

يصرح باسمه^(١)، توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(١٤) "بُهجة الإنسان ومهجة الحيوان" اختصر فيه الشيخ القاري كتاب "جياة الحيوان للدميري محمد بن موسى المتوفى ٨٠٨هـ - توجد منه نسخة بمكتبة أسعد أفندي: ٢٨٩٩ "١٣٢ق" (٢).

(١٥) "التائبية في شرح التائية" وهو شرح على القصيدة التائية لإسماعيل بن أبي بكر المعروف بالإمام ابن المقرئ المتوفى عام ٨٣٧هـ في نصيحة ابنه كما شرح الشيخ علي القاري أيضا قصيدة أجاب بها ابن صاحب القصيدة الأنفة الذكر أباه برسالة أخرى. وتوجد من كل من الشرحين نسخة بمكتبة عارف حكمت تحت رقم ٧/١٧ "٢٤ق" ٨/١٧ مجاميع "٣ق" (٣).

(١٦) "تبعيد العلماء عن تقريب الأمراء" وهي رسالة تتضمن توجيهات مهمة للعلماء وطلاب العلم في البعد عن الأمراء ونحوهم. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ١/١٧ مجاميع "١٦ق" (٤)، وهي تتألف من "٢٠" لوحة وقد كتبت بخط جيد واضح وهي نسخة حسنة وعندني صورة منها.

(١٧) "تتميم المقاصد وتكميل العقائد" وهو كتاب تناول فيه مؤلفه مسائل عقديّة بأسلوب سهل ومختصر وقال في أوله: إن حد أصول الدين: علم يبحث فيه عما يجب به الاعتقاد وهو قسمان: قسم يقدر الجهل به في الإيمان كمعرفة الله وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة وأمور الآخرة وقسم لا يضر وهو أيضا

(١) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩١ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل قوتلاي ص ١٢٨.

(٢) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٦٩٧ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث المرجع السابق ص ١٥١.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٥.

(٤) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٦.

من العقائد الدينية. توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية ٦/٢٧٣٦ " ٤٠ " ق" (١).

(١٨) "التجريد في إعراب كلمة التوحيد وما يتعلق بمعناها من التمجيد" وقد تناول فيه المؤلف إعراب "لا إله إلا الله" وبين معناها ونقل أقوال أهل العلم في ذلك. توجد منه نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز مجموعة عارف حكمت ١/٨٢ مجاميع "٨ ق" (٢).

(١٩) "تحسين الطوية في تحسين النية" وهي مختصر لرسالة تطهير الطوية بتحسين النية الآتي ذكرها (٣). توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ٣٠/١٥٩٠ "٣٠ ق" (٤) وتوجد منها نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.

(٢٠) "تحفة الخطيب وموعظة الحبيب" وهي رسالة جمع فيها المؤلف ما ورد فيما يتعلق بخطبة النبي ﷺ وبخطب الخلفاء الراشدين، وكان سبب تأليفها أنه ورد عليه بعض الخطباء وذكر له أن الواقف لمسجده شرط في وقفه أن يخطب الخطيب من خطب السلف " " توجد منها نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت ٤/١٧ مجاميع (٥).

(٢١) "تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب" وهي رسالة بين فيها المؤلف أن نظرة الناس إلى ولد الجارية لا تتفق مع تعاليم الدين الإسلامي الحنيف حيث قال: إن هذه الرسالة في حل مسألة ابتلى بها جهلة في باب النسب عارية عن

(١) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٠-١٢١.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٢-١٥٣.

(٣) انظر ص ١١٧.

(٤) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٦.

(٥) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٦-١٥٧.

اكتساب الحسب حينما حسبوا أن الأم إذا كانت جارية تكون مذمة العيب ومذلة العار على ولدها جارية، وهذا كما ترى مخالف لإجماع العلماء كما حقق في بحث الأولياء الأكفاء. توجد من هذه الرسالة نسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية رقم ١٣/١٥٨٩ "ق٣" (١).

(٢٢) "التدهين للتزيين على وجه التبيين" وهو ذيل لرسالة تزيين العبارة لتحسين الإشارة التي تقدم ذكرها، رد به المؤلف على من لم يطمئن قلبه من أهل العلم بما ذكره في الرسالة المذكورة من الإشارة بالمسبحة عند التشهد في الصلاة. توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت ٥/٨٢ "ق٤" (٢)، وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة جيدة منه رقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منه.

(٢٣) "تسليية الأعمى ببليية العمى" وهي رسالة بين فيها المؤلف ما ورد في ثواب من ابتلي بالعمى وصبر على هذه البليية وفيه أربعون حديثاً (٣). توجد منها نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.

(٢٤) "تشبييع فقهاء الحنفية لتشبييع سفهاء الشافعية" وهي رسالة رد فيها المؤلف على من طعن في الإمام أبي حنيفة وفي مذهبه من الشافعية، وقد تقدم ذكرها (٤).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٨-١٢٩.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ ومقدمة الشيخ خليل الميس لمرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٨ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٩.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان. القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤-٩٦-٩٧.

(٤) انظر ص ٨٦ من هذه الرسالة

توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ٥/٣٥ "ق٣" ^(١)، وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم: ٨٠/٨١ وعندني صورة منها.

(٢٥) "التصريح في شرح التسريح" وهي رسالة تناول المؤلف فيها سنية تسريح اللحية ومقدارها وخضابها وما إلى ذلك. توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ٢٠/١٥٩٠ "ق٦" ^(٢) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(٢٦) "تطهير الطوية بتحسين النية" وهي رسالة بين فيها المؤلف أهمية إخلاص النية في الأعمال كلها وتعرض لمعاني حديث نية المؤمن خير من عمله وتكلم على الحديث وطرقه. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ٣٤/٨٥ مجاميع ^(٣)، وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(٢٧) "تعليقات القاري على ثلاثيات البخاري" وهو شرح في غاية الجودة في الأسلوب ووضوح المعاني وقد استمد مادته العلمية من كبار من سبقه من الحفاظ والمحدثين والفقهاء مع استيفائه للمسائل التي تناولها فجاء شرحا قيما جامعا لكثير من الفوائد العلمية، توجد منه نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت تحت رقم "٢٥" حديث وهي تتألف من "٣٠" ورقة من القطع المتوسط وفي كل ورقة خمس وعشرون سطرا

^(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٠.

^(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٧.

^(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٧-١٥٨.

تقريباً وقد حررت في عام " ١١٤٠هـ " بخط فارسي جيد وهي نسخة حسنة مذهباً (١).

(٢٨) "توضيح المباني وتنقيح المعاني" وهو شرح على مختصر المنار في أصول الفقه لأبي العز طاهر بن الحسن الحنفي "ت ٨٠٨هـ" (٢).

(٢٩) "حاشية على تفسير البيضاوي" توجد منه نسخة ناقصة في مكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٣٦ تفسير وتقع في ٧١ ورقة.

وهي جزء واحد يبدأ بقوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (٣) ويمتاز بعناية فائقة في بيان وجوه القراءات والإعراب بالإضافة إلى شرح غريب القرآن الكريم (٤).

(٣٠) "حاشية على شرح رسالة الوضع" في اللغة العربية وهي حاشية على شرح الشيخ خواجه علي السمرقندي على رسالة الوضع، للرجاني علي بن محمد المتوفى "٨١٦هـ" (٥).

(٣١) "حاشية على شرح المقاصد" وهو شرح على مقاصد الطالبين في أصول الدين لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني "ت ٧٩١هـ" وقد نسبه إلى الشيخ علي القاري حاجي خليفة (٦) والشيخ عثمان العرياني في الرمز الكامل (٧).

(١) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٢٧٢ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والرسالة المستطرفة للكتاني ص ٩٧-٩٨ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ ومقدمة الشيخ خليل الميس لمراقبة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٨ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣٨٩-٤٠٠.

(٢) انظر الفتح المبين لعبد الله مصطفى المراغي ج ٣ ص ٩٠ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٧.

(٣) سورة النبأ الآية : ١.

(٤) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤١.

(٥) المرجع السابق نفسه ص ١٥١.

(٦) انظر كشف الظنون ج ٢ ص ١٧٨٠.

(٧) نقله عنه خليل إبراهيم قوتلاي في كتابه الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ص ١٢١.

(٣٢) حاشية على شرح الهداية لابن الهمام محمد بن عبد الواحد "ت
٨٦١هـ" (١).

(٣٣) "الذخيرة الكثيرة في رجاء المغفرة للكبيرة" وهي رسالة مفيدة رد فيها
المؤلف على من يقول بنفي تكفير الكبائر مجملا بسبب أداء الحج المبرور
وعلى من يقول بإثباته مطلقا من غير تفصيل وقد نهج فيها نهجا معتدلا
بأسلوب علمي رصين مع التحلي بالأدب والاحترام للعلماء المخالفين له في
هذه المسألة. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ٢١/٨٢ مجاميع "٨ق"
ومكتبة الجامعة الإسلامية نسخة أخرى رقم: ١٠/١٥٨٩ "٥ق" (٢) وفي
مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة جيدة منها أيضا رقم: ٨٠/٨١ مجموع
وهي تتكون من: ست لوحات من القطع المتوسط وخطها جيد واضح
وعندي صورة منها.

(٣٤) "ذيل تشييع فقهاء الحنفية لتشييع سفهاء الشافعية" وهي رسالة صغيرة
عرض فيها المؤلف لما لاقاه من شتم وإهانة من بعض من ينتسبون لمذهب
الشافعي بعد تأليفه لرسالة تشييع فقهاء الحنفية لتشييع سفهاء الشافعية وتوجد
في مكتبة الجامعة الإسلامية نسخة منها تحت رقم ٢٢/١٥٩٠ (٣).

(٣٥) "رسالة في بيان أفراد الصلاة عن السلام هل يكره أم لا؟" وقد تناول فيها
المؤلف الرد على محي الدين النووي القائل بكراهية أفراد الصلاة على رسول

(١) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ٢٠٣٤ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور
والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ وأزهار البستان للدهلوي ص ١٢٨.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وتاريخ
الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٤-٩٥ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث
لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢١.

(٣) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٤ والإمام علي القاري وأثره في علم
الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٠-١٣١.

الله ﷺ عن السلام عليه. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت رقم ٣٠/٨٢ "ق٤"، ولها نسخ أخرى متعددة ذكرها كارل بروكلمان^(١).

(٣٦) "رسالة في بيان أولاد وأزواج النبي ﷺ" توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية رقم "١ / ٢، ٣ ق" ولها نسخ أخرى في عدد من المكتبات^(٢).
وقد وقفت على نسخة منها في مكتبة المسجد النبوي الشريف بقسم المخطوطات المصورة رقم: ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.

(٣٧) "رسالة في بيان الفرق بين صنف وأصنف ونحوهما" توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ٩/٨٥ "ق٤" وفي مكتبة الجامعة الإسلامية نسخة أخرى منها رقم: ٢٦/١٥٩٠ "ق٢"^(٣).

(٣٨) "رسالة في اللامات ومعرفة أقسامها" في النحو. توجد نسخة منها بمكتبة عارف حكمت رقم ١٠/١٢٢ مجاميع^(٤).

(٣٩) "رفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في النكاح" وهي رسالة فيها آيات وأحاديث تتعلق بالنكاح. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ٢٨/٨٢ مجاميع، "ق٤"^(٥) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة أخرى من هذه الرسالة رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.

(١) انظر تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٤ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٠-١٣١.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ١٠١ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٥.

(٣) المرجع السابق نفسه ص ١٥٣.

(٤) المرجع السابق نفسه ص ١٥٣.

(٥) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٧، ٨٧، والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٤٣٠-٤٣٥.

(٤٠) "زبدة الشمائل وعمدة المسائل" ذكره الشيخ عبد الله مرداد باسم "مختصر الشمائل" وهو رسالة لخصها الشيخ القاري من كتاب الشمائل للترمذي وشرحها شرحا مختصرا ثم توسع في الشرح وسماه "جمع الوسائل في شرح الشمائل" وهو شرح موسع على الكتاب المذكور وقد تقدم الكلام عنه^(١) وتوجد هذه الرسالة أعني زبدة الشمائل بمكتبة المحمودية رقم ١٧/٢٦٩٠ "٢٢ق" ومكتبة الحرم المكي رقم ٤٢٤ سيرة^(٢).

(٤١) "الزبدة في شرح قصيدة البردة" وهي رسالة في شرح قصيدة البردة المشهورة للبصري التي مطلعها:

أمن تذكر جيران بذي سلم مزجت دمعا جرى من مقلة بدم

توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت رقم ١٤ / قصائد "٥٣ق"^(٣).

(٤٢) "سلالة الرسالة في ذم الروافض من أهل الضلالة" وهي رسالة صغيرة تناول فيها الشيخ علي القاري ذم الروافض وكشف عن حقيقتهم وذكر ملورد في النهي عن سب الصحابة رضي الله عنهم وساق أقوال علماء السنة في ذلك. توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية رقم ٤٧/١٥٩١ "٢ق"^(٤).

(٤٣) "سير البشري في السير الكبرى" تناول فيه المؤلف سيرة نبينا الكريم الأمين محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم من ولادته إلى زواجه بالسيدة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها. توجد منه نسخة بالمكتبة

(١) انظر ص ٩٩ من هذه الرسالة.

(٢) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٥.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٥-١٤٦.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤ ص ٩٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٢.

السليمانية تحت رقم: ٨٢٦ على ما ذكره كارل بروكلمان^(١) وذكر خليل إبراهيم قوتلاي أن بالمكتبة السليمانية نسخة من هذا الكتاب تحت رقم ٨٣٦ ثم قال وهي "مخرومة من الآخر"^(٢).

(٤٤) "شرح حزب البحر لأبي الحسن البكري" جمع فيه الشيخ علي القاري أربعين حديثًا. توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت ٢/١٣٤ مجاميع / "٣٨ق"^(٣).

(٤٥) "شرح كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد" وهو هذا الكتاب الذي أقوم بدراسته وتحقيقه نرجو الله عز وجل العون على إتمامه إنه ولي ذلك والقادر عليه.

(٤٦) "شرح الرسالة القشيرية" للشيخ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري "ت ٤٦٥هـ" وهي في التصوف ويقع هذا الشرح في مجلدين. وتوجد منه نسخة بمكتبة يوسف أغا في قونيا رقم: ٧٠٩^(٤).

(٤٧) "شرح مغنى اللبيب عن كتب الأعراب" وهو شرح كتاب مشهور في النحو للإمام أبي محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري "ت ٧٦١هـ" ولكن الشارح الشيخ القاري لم يقدر له إتمامه.

(١) انظر تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٢) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ص ١٥٨.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٨ وأزهار البستان للدهلوي ص ١٢٩ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٧.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والمختصر من كتاب نشر النور والزهرة للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٨ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٨-١٥٩.

وذكر كارل بروكلمان أنه توجد منه نسخة بمكتبة بنكيور رقم:
٢١٢٢/٢٠^(١).

(٤٨) "شرح الموطأ برواية الإمام محمد بن الحسن الشيباني" "ت ١٨٩هـ" وهو شرح حسن أجاد فيه المؤلف وأفاد بأسلوب يتميز بالدقة وجودة الصياغة وقد بلغ الغاية في توضيح المعاني والنهية في تحقيق النص بالإضافة إلى استعراض آراء المذاهب الأربعة المتعلقة بالموضوع وأتى ببيان شاف كلف في مسائل تتعلق بالفقه والأصول مع الإحتراز من الإطناب الممل والإيجاز المخل ولذلك لقي هذا الكتاب من العلماء التقدير والتبجيل وعولوا عليه ونوهوا به قال فيه الإمام اللكنوي "مشمتمل على نفائس لطيفة وغرائب شريفة".

والكتاب توجد منه نسخة مخطوطة في مكتبات متعددة منها: مكتبة الحرم المكي رقم: ٤٤٩ / حديث ومكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم: ٧٠ / حديث وقد كتبت هذه النسخة في سنة ١٠٣٧هـ بيد الشيخ أحمد بن يوسف القشيري بخط عادي مقروء في ٢٨٤ ورقة^(٢).

(٤٩) "شفاء السالك في إرسال مالك" وهي رسالة صغيرة أثنى فيها العلامة القلاري على الإمام مالك بما هو أهله وحقق في مسألة إرسال اليمين في الصلاة المنسوب إليه وبين أن السنة وضع اليمين على اليسرى في الصلاة وقد تقدم

(١) انظر تاريخ الأدب العربي القسم السادس ج ١٠-١١ ص ٧٨ ترجمة الدكتور محمود فهمي حجازي والدكتور حسن محمود إسماعيل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٥م والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٣-١٥٤.

(٢) انظر التعليق المجد على موطأ الإمام محمد ص ٢٧ المطبع المصطفائي في لكتو ١٢٩٧هـ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩، ٩٠، وأزهار البستان للدهلوي ص ١٢٩ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٩ والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٣١٢-٣٢٤.

ذكرها^(١). توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة عارف حكمت ٨/٨٥
بجامع^(٢) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم: ٨٠/٨١
مجموع وعندني صورة منها.

(٥٠) "شم العوارض في ذم الروافض"^(٣) وهو كتاب كشف فيه العلامة القاري
حقائق الروافض وضلالاتهم مستدلاً بالأدلة الشرعية وناقلاً لأقوال علماء
السنة وستأتي نصوص منه وتوجد نسخة منه مخطوطة بخط جيد واضح بمكتبة
الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم: ٢/٨٢ بجامع
وتقع في أربع وثلاثين لوحة وعندني صورة منها وفي مكتبة المسجد النبوي
الشريف نسخة أخرى تحت رقم: ٨٠/٨١ بجامع وعندني صورة منها أيضاً
وقد بلغني أن هذه الرسالة المهمة طبعت ولكني لم أقف عليها.

(٥١) "صلاة الجوائز في صلاة الجنائز" وهي رسالة أجاب فيها المؤلف على سؤال
وجه إليه عن جواز صلاة الجنائز في المسجد الحرام من غير كراهة. وتوجد
نسخة من هذه الرسالة بمكتبة الجامعة الإسلامية ٣١/١٥٩٠^(٤) وفي مكتبة
المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة
منها.

(٥٢) "صنعة الله في صبغة الله" موضوعه حديث "إن القوم ليعث الله عليهم العذاب
حتماً مقضياً... الخ فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب: الحمد لله رب

(١) انظر ص ٨٥ من هذه الرسالة.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٢
والبضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل
إبراهيم قوتلاي ص ١٣١.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٩
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٣.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي
القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣١.

العالمين فيسمعه الله تعالى فيرفع عنهم بذلك العذاب أربعين سنة" قال الشيخ علي القاري وقد تصدى لشرح هذا الحديث مع أنه رواه الثعلبي وصرح بأنه موضوع مولانا الحبر العلامة والبحر الفهامة مفيد الطالبين ومرشد السالكين السيد صبغة الله سلمه الله وأبقاه ونفعنا بعلومه وتقواه. فها أنا أذكر كلامه كما يقتضي مرامه وأبين ما لم يقع منه مقامه. توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت ١٦/٨٢ مجاميع^(١) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(٥٣) "الصنيعة الشريفة في تحقيق البقعة المنية" وهي رسالة صغيرة في الرد على سؤال صورته "ما قول علمائنا الأعلام وفقهائنا الإفهام في أن الحج فرض وسببه البيت لقوله تعالى ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾^(٢)

ولقوله عز وجل على التحقيق ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾^(٣) فإن كان المراد من البيت الجدران الأربعة، فانهدامه وانعدامه - والعياذ بالله تعالى - يسقط الحج عن المسلمين والحال أن جميع شرائط الوجوب والأداء موجودة سوى البيت ... "وقد أفاد المؤلف في جوابه على هذا السؤال بأن حكم الطواف في الحج وغيره كحكم الصلاة في اعتبار حيزه" ودعم رأيه بالأدلة. توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة الجامعة الإسلامية رقم ٣٥/١٥٩٠

(١) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٠ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن

محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤١.

(٢) سورة آل عمران الآية رقم ٩٧.

(٣) سورة الحج الآية رقم ٢٩.

"٢ق" ^(١) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة أخرى منها رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

(٥٤) "الضابطية للشاطبية" ذكر المؤلف موضوعه بقوله: إن اللامية الشاطبية لما كانت فيها مواضع يصعب كشف حلها باعتبار قلة فهم أكثر أهلها سئح بالبال أن يخص تلك المحال ويرفع حجاب النقاب عنها بعون الملك المتعال. ولذلك سماها بعضهم "رسالة في كشف حل رموز الشاطبية" وتوجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم ٦/١٧ مجاميع ٣/٢٨٩ مجاميع (١١ق) ^(٢).

(٥٥) "العفاف عن وضع اليد في الطواف" وهي رسالة صغيرة بين المؤلف فيها عدم جواز وضع اليد على الصدر في الطواف. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ١٠/٨٢ مجاميع ^(٣).

(٥٦) "عقد النكاح على لسان الوكيل" وهي رسالة صغيرة جدا توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ٤٣/١٥٩١ ^(٤) وفي مكتبة المسجد النبوي الشريف نسخة منها بعنوان "رسالة في النكاح" رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منها.

^(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٤ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٨.

^(٢) انظر البضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٦ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٣.

^(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحلیم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٨.

^(٤) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٦ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٢.

(٥٧) "العلامات البيّنات في بعض الآيات" تحدث فيه عن أشراف الساعة.
توجد منه نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ١٩/١٥٨٩ "٧ق" (١).

(٥٨) "غاية التحقيق في نهاية التدقيق" وهي رسالة تناول المؤلف فيها مسائل فقهية
في باب الصلاة.

وقد ذكرها كارل بروكلمان ضمن مؤلفات القاري حيث قال "غاية
التحقيق ونهاية التدقيق رسالة في ست مسائل في الصلاة جوتا ٧١٢
القاهرة أول ٦٨/٧ (٢).

(٥٩) "فتح أبواب الدين في آداب المريدين" وهو يتضمن نصائح وتوصيات ينبغي
مراعاتها. توجد منه نسخة في المكتبة المحمودية ١٥٧٤ "١٨٠ق" بعنوان
"آداب المريدين" (٣).

(٦٠) "فتح باب الإسعاد في شرح بانة سعاد" وهو شرح لقصيدة كعب بن زهير
بن أبي سلمى المزني رضي الله عنه "ت ٢٦هـ" التي مدح بها رسول الله ﷺ
فخلع عليه برده ومطلعها:

بانة سعاد فقلبي اليوم متبول متيم إثرها لم يفد مكبول

وذكر كارل بروكلمان أن هذا الكتاب توجد منه نسخة مخطوطة في برلين
٩/٧٤٩٨ ودار المثنى: ٤٣٦ والسليمانية: ١/١٠٣٠ (٤).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٩ والإمام علي
القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٢.

(٢) تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٧ وانظر البضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد
الرحيم ص ٨٩.

(٣) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٩ وانظر الأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٢.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٦.

(٦١) "فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد" وقد خرج فيه المؤلف الأحاديث التي وردت في شرح سعد الدين التفتازاني للعقائد النسفية بكاملها وعددها اثنان وسبعون حديثا. توجد منه نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية ٧/١٥٨٩^(١).

(٦٢) "فر العيون من مدعى إيمان فرعون" وهي رسالة رد فيها المؤلف بالكتاب والسنة وإجماع الأمة على من يقول بأن فرعون صح إيمانه وتحقق إتقانه وأبطل هذا الزعم الفاسد الكاسد. توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت ١٥/١٧ مجاميع "٣٢ق".

وذكر كارل بروكلمان له عدة نسخ في مكتبات أخرى^(٢).

(٦٣) "الفضل المعول في الصف الأول" وهي رسالة تناول فيها المؤلف بيان فضل الصف الأول في الجماعة مع ذكر الأدلة على ما ذكره. توجد نسخة من هذه الرسالة بمكتبة عارف حكمت ٢٢/٨٢ مجاميع "٤ق"^(٣).

(٦٤) "الفيض السماوي في تخريج قراءات البيضاوي" توجد منه نسخة بمكتبة يوسف آغا قونيا رقم ٧٠٨ ذكره كارل بروكلمان بعنوان "تخريج قراءة البيضاوي وقال يوجد مخطوطا في نور عثمانية ٦١"^(٤).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢-٧٥٣ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله ميراد ص ٣١٧ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٦ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٤٣٦-٤٤٣.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٤.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ ب ١٤ ص ٩١ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٤.

(٤) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله ميراد ص ٣٦٧ وتاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٦ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٣.

(٦٥) "فيض الفائض في شرح روض الرائض في مسائل الفرائض" وهو شرح جيد مشتمل على بيان أحكام مسائل الفرائض. يوجد بمكتبة عارف حكمت ١٧/١٧ مجاميع "٣٦ق" ٢٠ فرائض "٥٥ق" (١).

(٦٦) "القول السديد في خلف الوعيد" وهي رسالة بين المؤلف فيها أن الله تعالى لا يخلف وعده بإثابته للطائعين بخلاف تعذيب العاصين لأن خلف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل ولؤم، وقد ذكر العلامة القاري هذه الرسالة في بعض مؤلفاته وسماها: "القول السديد في منع خلف الوعيد" (٢) ولكن التسمية التي اختارها لها في أول كلامه فيها هي التي أثبتتها في العنوان ورجحتها على ما ذكره في غيرها من كتبه الأخرى وهذه الرسالة توجد منها نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم ٢٧/١٥٩٠ "٨ق" وفي مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت نسخة أخرى رقم ٢/١٧ مجاميع "١٠ق" (٣).

(٦٧) "لباب المناسك وحب عباب المسالك" بين الشيخ علي القاري تسميته بقوله "إن هذا لب لباب المناسك وحب عباب المسالك، نافعا لكل ناسك ورافعا لكل سالك. توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت تحت رقم ٥٦/٨٢ مجاميع "٢٢ق" (٤).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤٠ ص ١٠٠ والبضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحلیم بن محمد عبد الرحيم ص ٩٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٩-١٤٠.

(٢) انظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٤-١٢٥.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والبضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحلیم بن عبد الرحيم ص ٩٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٤-١٢٥.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٨-١٣٩.

(٦٨) "لسان الاهداء في الاقتداء" وهي رسالة موضوعها الاقتداء في الصلاة. توجد نسخة منها بمكتبة عارف حكمت ٣/٨٢ مجاميع "١٦ق" (١).

(٦٩) "المختصر الأوفى في شرح أسماء الله الحسنى" ذكره البغدادي. وتوجد منه نسخة في مكتبة مهرشاه: س ٢٢٠ (٢).

(٧٠) "المسألة في البسمة" وهي رسالة تناول فيها المؤلف الرد على من ظن أن البسمة من أول سورة براءة قول الإمام أبي حنيفة، وبين براءة إمامه من هذا القول الفاسد. توجد من هذه الرسالة نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت ٦/٨٢ مجاميع (٣).

(٧١) "المسلك الأول فيما تضمنه الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف" ذكره البغدادي (٤).

(٧٢) "المقدمة السالمة في خوف الخاتمة" وهي رسالة بين فيها المؤلف أن المسلم يجب عليه أن يكون دائما بين الخوف والرجاء في حسن الخاتمة. توجد منها نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم ١٥/٨٢ مجاميع "٦ق" (٥).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٤-١٣٥.

(٢) انظر إيضاح المكنون للبغدادي ج ٢ ص ٤٤٨ وانظر له أيضا هدية العارفين ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٩-١٦٠.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٢.

(٤) انظر إيضاح المكنون ج ٢ ص ٤٨٠ وهدية العارفين ج ١ ص ٧٥٣.

(٥) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٦-١٢٧.

(٧٣) "المقالة العذبة في العمامة والعذبة" قال مؤلفها في بيانه لمحتواها "هذه رسالة حاوية لمسألة مشتملة على العمامة والعذبة كمية وكيفية" توجد منها نسخة بمكتبة عارف حكمت رقم ١٤/٨٢ مجاميع "١٢ق" (١).

(٧٤) "اللمع في شرح النعت المرصع" موضوعه الصلاة على النبي ﷺ. وقد ذكر في بعض المراجع باسم "النعت المرصع في الجنس المسجع" توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت ١٣/١٧ مجاميع "٤ق" (٢).

(٧٥) "المورد الروي في المولد النبوي" ذكر المؤلف تسميته بقوله فيه "ثم إني لما عجزت عن الضيافة الصورية كتبت هذه الأوراق لتصير ضيافة معنوية نورية مستمرة على صفحات الدهور غير مختصة بالأيام والشهور وسميته "بالمورد الروي في المولد النبوي" توجد منه نسخة بمكتبة الحرم المكي ٣/٣٨ سيرة وفي مكتبة الملك عبد العزيز مجموعة عارف حكمت نسخة أخرى رقم: ١٤٠ سيرة "٣٢ق" (٣).

(٧٦) "الناموس في تلخيص القاموس" وهو مختصر القاموس المحيط للفيروزآبادي محمد بن يعقوب الشيرازي "ت ٧٢٩هـ". وقد نسبه إلى الشيخ علي القاري كثير ممن ترجموا له وعدوا تصانيفه وذكره كارل بروكلمان وسماه "الناموس المأنوس الملخص من القاموس" توجد منه نسخة بالمكتبة السليمانية رقم ٥/١٠٣٣ (٤).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٠.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٩٠ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٨.

(٣) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٢.

(٤) انظر خلاصة الأثر للمحبي ج ٣ ص ١٨٥ وسمط النجوم للعصامي ج ٤ ص ٣٩٤ والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٤٤٥ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ص ١٤٧ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٥٢.

(٧٧) "النسبة المرتبة في المعرفة والمحبة" توجد منه نسخة بمكتبة عارف حكمت
١٨/٨٢ مجاميع "٦ق" (١).

(٧٨) "الهبة السنوية العلية على أبيات الشاطبية الرائية" وهو شرح على القصيدة
الرائية المسماة "عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد" في علم رسم
المصحف الشريف للإمام الشاطبي والتي هي نظم "المقنع" للإمام أبي عمرو
الداني عثمان بن سعيد "ت ٤٤٤هـ" (٢).

(٧٩) "الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق" وهي رسالة أشار الشيخ القلوي إلى
موضوعها بقوله "فقد سئلت عن وقوف أمير المؤمنين أبي بكر الصديق
رضي الله عنه... الخ" وبين أن هذا الوقوف ما كان إلا في عرفة وذكر الشيخ عبد الله
مرداد هذه الرسالة باسم "القول التحقيق في موقف الصديق" وتوجد من هذه
الرسالة نسخة بمكتبة الملك عبد العزيز مجموعة عارف حكمت رقم ٥/١٧
"٤ق" (٣).

(١) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والبضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٩٠
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٠.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٣ والبضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٩١
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٤٤.

(٣) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٣٦٧ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٩٠
والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٣٩.

القسم الثاني مؤلفات منسوبة لعللي القاري غير مشهورة

- (١) "الأزهار المنثورة في الأحاديث المشهورة" وهي رسالة ذكرها الشيخ محمد عبد الحللم بن محمد عبد الرحيم ونسبها إلى الشيخ علي القاري^(١).
- (٢) "استخراج المجهولات للمعلومات" في التنجيم" ذكره كارل بروكلمان ونسبه إلى الشيخ علي القاري وقال في سباط رقم: ٥١^(٢).
- (٣) "الاستئنان عند القيام إلى الصلاة" يوجد في رانبور رقم ١٦٣^(٣).
- (٤) "بعض فوائد باللغة التركية والعربية" توجد منه نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة من هذه النسخة.
- (٥) "البلاء في مسألة الولاء" يوجد في المكتبة السليمانية رقم ١٢/١٠٤٠^(٤).
- (٦) "تحقيق الإبانة في صحة إسقاط ما لم يجب من الحضانة"^(٥).
- (٧) "ترتيب وظائف الوقف". توجد نسخة منه في المكتبة السليمانية رقم ٢٣^(٦).
- (٨) "تفسير الآيات المتشابهات" توجد نسخة منه بالمكتبة السليمانية رقم ٣/١٠٥٥^(٧).
- (٩) "حدود الأحكام"^(٨).

(١) انظر البضاعة المزجاة ص ٨٧.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٩.

(٣) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠.

(٤) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٥) انظر إيضاح المكنون للبغدادي ج ١ ص ٢٦٤.

(٦) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٧) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(٨) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢.

- (١٠) "حق تأخير الشهادة" توجد نسخة منه في المكتبة السليمانية رقم ٢٢ (١).
- (١١) "دامغة المبتدعين وناصره المهتمين" (٢).
- (١٢) "رد المتشابهات إلى المحكمات" يوجد بالمكتبة السليمانية ٢/١٠٥٥ (٣).
- (١٣) "رسالة بعنوان: سألني بعض الكبراء عن حديث البراء" توجد منها نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندي صورة منها.
- (١٤) "رسالة في إتمام الركوع" (٤).
- (١٥) "رسالة في إحراق المصحف إذا خرج من الانتفاع" يوجد في رانبور ١٩٧/١ (٥).
- (١٦) "رسالة في الاستنجاء" توجد في رانبور رقم ١٩٦ (٦).
- (١٧) "رسالة في الاعتقادات" تناول فيها مسائل في العقيدة ذكرها كارل بروكلمان وقال: يوجد مخطوطا في برلين: ١٨٤٠ وفي رانبور ١/٣٠١/١٥٣ب (٧).
- (١٨) "رسالة في باب الإمارة والقضاء" توجد في المكتبة السليمانية رقم ١٥/١٠٢٩ (٨).

(١) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٢) انظر البضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٨.

(٣) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٤) البضاعة المزجاة المرجع السابق ص ٩٠.

(٥) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠.

(٦) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٧) انظر تاريخ الأدب العربي القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٨٨-٨٩.

(٨) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٩.

- (١٩) "رسالة في بدع الحرمين الشريفين" ذكرها الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير^(١).
- (٢٠) "رسالة في بيان أن المكتوب لا يجوز العمل به" توجد منها نسخة في المكتبة السليمانية رقم ١٩/١٠٤٠^(٢).
- (٢١) "رسالة في التزييق" توجد في آصفية ٢٦١/٦٣٠^(٣).
- (٢٢) "رسالة في تفاوت الموجودات" توجد في مكتبة برلين رقم ٣٣٦٩^(٤).
- (٢٣) "رسالة في الثبوت الشرعي". توجد منها نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٢٥^(٥).
- (٢٤) "رسالة في الجمع بين الصلاتين" ذكرها كارل بروكلمان وقال توجد في باتنة رقم ٣٨٢/٢^(٦).
- (٢٥) "رسالة في حماية مذهب أبي حنيفة" ذكرها كارل بروكلمان وقال توجد في آصفية رقم ١٣٠٦/٢^(٧).
- (٢٦) "رسالة في الرد على من ذم مذهب أبي حنيفة" ذكرها كارل بروكلمان وقال توجد في القاهرة ثاني رقم ١٩٩/٥^(٨).
- (٢٧) "رسالة في الرد على من نسبه إلى تنقيص الإمام الشافعي"^(٩).

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهرة ص ٣٦٨.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٣) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠.

(٤) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٢.

(٥) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٦) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠.

(٧) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٨) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٩) انظر البضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الحلیم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٨.

(٢٨) "رسالة في شرط وقف السلطان الغوري" توجد بالمكتبة السليمانية رقم ٢٠^(١).

(٢٩) "رسالة في شهادة المستخدمين على المتولي" توجد منها نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٨/١٠٤٠^(٢).

(٣٠) "رسالة في طريق تحصيل العلم" توجد منها نسخة في رانبور رقم ١٣/٣٧٤/١^(٣).

(٣١) "رسالة في العتمة" ذكرها كارل بروكلمان وقال توجد منها نسخة في آصفية رقم ٢٦١/٦٣٠^(٤).

(٣٢) "رسالة في ماهية الملائكة وقصة خلق آدم". توجد منها نسخة بالمكتبة السليمانية رقم ٢/١٠٣٣^(٥).

(٣٣) "رسالة فيما يتعلق بالحمد والشكر" توجد منها نسخة بمكتبة المحمودية رقم ٢/٢٦٦٨^(٦).

(٣٤) "الرهبص والوقص لمستحلي الرقص"^(٧).

(٣٥) "شرح حديث لا عدوى" توجد منه نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منه.

(٣٦) "شرح القنوت" توجد منه نسخة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم ٨٠/٨١ مجموع وعندني صورة منه.

(١) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٢) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٣) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ب ١٤ ص ١٠٠.

(٤) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٥) المصدر السابق نفسه ج ١٣ب ١٤ ص ٩٨.

(٦) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٤.

(٧) انظر البضاعة المزجاة للشيخ محمد عبد الخليم بن محمد عبد الرحيم ص ٨٨.

(٣٧) "شرح الوصية للإمام أبي حنيفة" (١).

(٣٨) "شرح الوقاية في مسائل الهداية" (٢). وهو شرح على كتاب "وقاية الرواية في مسائل الهداية لرهان الشريعة محمد بن صدر الشريعة الأول عبد الله" ت ٦٧٣هـ" (٣).

(٣٩) "طبقات المجتهدين" وهي رسالة صغيرة توجد منها نسخة بالمكتبة المحمودية رقم ٤٠/٢٦٦٨ (٤).

(٤٠) "فيما يبذل دعوى المدعى" رسالة توجد منها نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٢٦ (٥).

(٤١) "قصة هاروت وماروت" يوجد بالمكتبة السليمانية رقم ٣/١٠٣٣ (٦).

(٤٢) "قوام الصوام للقيام بالصيام" (٧).

(٤٣) "كنز الأخبار في الأدعية وما جاء من الآثار" (٨).

(٤٤) "لب الألباب في تحرير الأنساب" توجد منه نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٤/١٠٣٣ (٩).

(٤٥) "المجالس الشامية في مواعظ البلاد الرومية" ذكره كارل بروكلمان وقال يوجد بالقاهرة ثاني رقم ٣٥٢/١ (١٠).

(١) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ٢٠١٥.

(٢) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢.

(٣) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٣.

(٤) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٦٥.

(٥) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(٦) المصدر السابق ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(٧) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٣٦٠.

(٨) انظر البضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم ص ٩٠.

(٩) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(١٠) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ١٠٠.

(٤٦) "مجموعة رسائل قول الحلبي" يوجد في رانبور رقم ٥٢٣/٢٤٧ (١).

(٤٧) "مسألة الإبراء". وهي رسالة توجد نسخة منها في المكتبة السليمانية رقم ٢٧ (٢).

(٤٨) "مسألة امرأتين لهما وقف" وهي رسالة ذكرها كارل بروكلمان وقال توجد منها نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٢١ (٣).

(٤٩) "مغيث القلوب لما يزول به علل الجهل والذنوب" ذكره كارل بروكلمان وقال يوجد في رانبور رقم ١٩٠ (٤).

(٥٠) "مولد النبي صلى الله عليه وسلم ونجاة أبويه" ذكره كارل بروكلمان وقال يوجد في آصفية ٩٣/١٣٢٨/٢ (٥).

(٥١) "وقف الإجارة" توجد منه نسخة في المكتبة السليمانية رقم ٢٤ (٦).

(١) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٢) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(٣) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

(٤) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ١٠٠.

(٥) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ١٠٠.

(٦) المصدر السابق نفسه ج ١٣ ب ١٤ ص ٩٨.

القسم الثالث: ((مؤلفاته المفقودة))

القاري

على الرغم من أن مؤلفات الشيخ علي متداولة بين الناس ونسخها متوفرة في المكتبات إلا أن ثلاثة من أهمها قد فقدت فيما يبدو ولم يبق منها إلا أسماءها في ثنايا الكتب، وقد يقدر الله عز وجل لبعض الباحثين العثور عليها ليتمكن العلماء والباحثون وطلاب العلم من الاستفادة منها وما ذلك على الله بعزيز. وهذه الكتب هي:

(١) "حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني (١).

(٢) "شرح الجامع الصغير للسيوطي في جزئين (٢).

(٣) "شرح صحيح مسلم في أربع مجلدات (٣).

وبعد هذه الجولة الطويلة في مؤلفات القاري أريد أن أشير هنا إلى أن هذه المؤلفات ما تزال بحاجة إلى مزيد من البحث والتنقيب وذلك نظرا لفقدان بعضها واشتغال البعض منها بأكثر من عنوان الأمر الذي أدى ببعض العلماء والباحثين إلى تكرار العديد منها خاصة وأن هذه المؤلفات ذات أهمية علمية عالية شملت مجالات من العلوم متعددة، فعسى الله أن يهيئ لها من يقوم بحصرها حصرا دقيقا ويبين أماكن وجودها كلها في المكتبات العالمية ليتسنى للعلماء والباحثين الاستفادة الكاملة من آثار هذا العالم الجليل الذي قلما يوجد علم من العلوم الإسلامية إلا وله فيه يد حسنة.

والله ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل.

(١) انظر المختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢.

(٢) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٥٦١ وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢.

(٣) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٥٥٨ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦

وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٥٢.

المطلب الخامس: وفاته

ذكر جمهور المترجمين للشيخ علي القاري أنه توفي - رحمه الله - بمكة المكرمة في عام أربعة عشرة وألف من الهجرة النبوية "١٠١٤هـ" ^(١) وحكى البعض منهم على وجه التحديد أن وفاته كانت في شهر شوال من العام المذكور ^(٢) ودفن بمقبرة المعلاة المشهورة بمكة المكرمة ^(٣).

وهناك أقوال أخرى عن وفاته ضعيفة غير معتبرة نذكرها ونبين وجه ضعفها فيما يلي:

(١) قيل إنه توفي سنة ١٠١٠هـ ذكره حاجي خليفة ^(٤) ويرده ما قاله الشيخ علي القاري في كتابه شرح عين العلم حيث قال "وكان الفراغ منه على يد مؤلفه آخر يوم الخميس من شهر الله المعظم رجب المرجب من شهور عام أربعة عشر بعد الألف" ^(٥).

^(١) انظر خلاصة الأثر للمحي ج٣ ص١٨٦ وسمط النجوم للعصامي ج٤ ص٣٩٤ والبدر الطالع للشوكاني ج١ ص٤٤٦ والتعليقات السنية على الفوائد البهية لعبد الحي اللكنوي ص٨ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص٣٦٦ وأزهار البستان للدهلوي ص١٢٨ والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوي ج٢ ص١٨٨ والبضاعة المرجاة لمحمد عبد الحلیم النعماني ص٩١ والأعلام للزركلي ج٥ ص١٢ ومعجم المؤلفين لعمير رضا كحاله ج٧ ص١٠٠.

^(٢) انظر خلاصة الأثر للمحي ج٣ ص١٨٦ والتعليقات السنية على الفوائد البهية لعبد الحي اللكنوي ص٨ والبضاعة المرجاة لمحمد عبد الحلیم النعماني ص٩١ والإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص٦٥.

^(٣) انظر الرسالة المستطرفة للكتاني ص١٥٣ وأزهار البستان للدهلوي ص١٢٨ والبضاعة المرجاة لمحمد عبد الحلیم النعماني ص٩١ ومقدمة الشيخ عبد الفتاح أبوغدة لكتاب المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري ص١٠.

^(٤) انظر كشف الظنون ج ١ ص ٤٥٤، ٤٤٥.

^(٥) شرح عين العلم وزين الحلم ج٢ ص٢٩٠ طبعة استنبول ١٢٩٤هـ.

(٢) وقيل إنه توفي سنة ١٠١٦هـ - حكاه أيضا حاجي خليفة في أماكن متعددة من كتابه كشف الظنون^(١). وهذا القول مخالف للصحيح المشهور الذي اختاره المحققون من أهل العلم.

(٣) وقيل إنه توفي سنة ١٠٤٤هـ - كما ذكره حاجي خليفة أيضا^(٢).

ولعله تصحيف من بعض النساخ عن تاريخ وفاته المشهور ١٠١٤هـ وعلى أي حال فإن هذه الأقوال الثلاثة الأخيرة رفضها الإمام اللكنوي حيث قال في تعريفه بالشيخ علي القاري: "هو مؤلف المرقاة شرح المشكاة وغيره ملا علي بن سلطان محمد قيل محمد سلطان الهروي المتوفى سنة ١٠١٤هـ - لا سنة ١٠١٦هـ - ولا سنة ١٠٤٤هـ - ولا سنة ١٠١٠هـ - كما يوجد في رسائل غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا"^(٣).

ويذكر أنه لما بلغ خبر وفاته علماء مصر صلوا عليه بالجامع الأزهر صلاة الغائب في جمع حافل ضم أربعة آلاف نسمة فأكثر^(٤).

وهذا مما يدل على اشتهاؤه في الأقطار الإسلامية وتقدير علماء الجامع الأزهر للمكانة العلمية والدينية الرفيعة التي بلغها رحمه الله تعالى رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته إنه ولي ذلك والقادر عليه.

(١) كشف الظنون ج ١ ص ٦٦٠، ٦٧٠، ٦٩٧ وج ٢ ص ١٢٦٤.

(٢) كشف الظنون ج ١ ص ٦٠.

(٣) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٧٧ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الطبعة الثانية مكتب المطبوعات الإسلامية.

(٤) انظر خلاصة الأثر للمحيي ج ٣ ص ١٨٦ والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٦ والفكر

السامي محمد بن الحسن الحجوي ج ٢ ص ١٨٨ والبضاعة المزجاة لمحمد عبد الحليم النعماني ص ٩١ ومقدمة الشيخ عبد

الفتاح أبو غدة للمصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري ص ١٠ ومقدمة الشيخ خليل الميس لمرقاة المفاتيح

لعلي القاري ج ١ ص ٩.

الفصل الثالث: عقيدته وموقفه من البدعة وأهلها

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: عقيدته

المبحث الثاني: موقفه من البدعة وأهلها

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: موقفه من علم الكلام وأهله

المطلب الثاني: موقفه من التصوف والصوفية

المطلب الثالث: موقفه من الروافض

المبحث الأول: عقيدته

يعتبر الشيخ علي القاري رحمه الله من العلماء الذين درسوا العقيدة، وبحثوا فيها على نطاق واسع، فقد اهتم بها اهتماماً خاصاً، وألف فيها عدة كتب بعضها في بيان العقائد وتحرير مسائلها، والبعض الآخر في الرد على المبتدعة، والضلال، ومع أنه يشير إلى أنه ما تريدي^(١) إلا أن منهجه في العقيدة يطابق منهج السلف في كثير من المسائل التي بحثها ولذلك وافق السلف في إثبات ما أول أصحابه من الصفات، حتى إن من اطلع على كتبه ولم يمعن النظر فيها قد يتصور أنها تمثل مذهب السلف لاتفاقه معهم في التركيز على الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة وذم الخوض في علم الكلام، ومع ذلك يخالفهم في بعض المسائل، ويظهر فيه التأثير بآراء المتكلمين.

لذلك سوف أقتطف من مؤلفاته ما يميظ اللثام عن عقيدته رحمه الله.

لقد استهل القاري رحمه الله كتابه شرح الفقه الأكبر بقوله «اعلم أن علم التوحيد الذي هو أساس بناء التأييد أشرف العلوم تبعاً للمعلوم، لكن بشرط أن لا يخرج عن مدلول الكتاب والسنة وإجماع العدول، ولا يدخل فيه مداخل مجردة لأدلة العقول، كما وقع فيه أهل البدعة فتركوا طريقة الجادة التي عليها السنة والجماعة مع أن جميع العقائد الثابتة موجودة في الكتاب والسنة، ولذا قال الله تعالى: ﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٢)»

وقد تعرض رحمه الله لأقسام التوحيد وذكرها بالتفصيل، وصرح بأن القرآن من أوله إلى آخره متضمن بيان التوحيد وتحقيق شأنه حيث قال «إن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوته إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يعبد من دونه فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي

^(١) يذكر الشيخ علي القاري عبارات تدل على أنه ماتريدي كقوله «أصحابنا الماتريديّة» وتارة يعبر بقوله «عندنا»، ويعني بذلك عند الماتريديّة، انظر شرح الفقه الأكبر ص ٣٥، ٦١، ١٥٧، وشرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٣٦.

^(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٠٠، والآية رقم: ٥٢ من سورة إبراهيم.

وإلزام بطاعته، فذلك من حقوق التوحيد ومكملاته» إلى أن قال «فالقرآن كله في التوحيد وحقوق أهله وثنائهم، وفي شأن ذم الشرك وعقوق أهله وجزائهم»^(١).

ومن المعروف أن توحيد الأسماء والصفات هو أصعب أقسام التوحيد وأدقها مسلكا لما فيه من الشبه بين النفي والإثبات، ولذلك زلت فيه أقدام كثير من العلماء، ولا سيما بعد فتح أبواب الترجمة للمنطق والفلسفة وإدخالهما في أسماء الله تعالى وصفاته لإجراء القوانين المنطقية عليهما، ولذلك نرى الشيخ عليا القاري — رحمه الله — يركز على هذا المبحث في عدد من مؤلفاته بمنهج علمي رصين يمثل طريقة السلف في الغالب، وقد يبدو فيه تأثير منهج المتكلمين في بعض المسائل كما سنرى.

فهو يقرر مذهبه في الصفات على أساس منهج السلف، إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل، ويركز على هذه الوسطية ويقول:

«وما أحسن المثل المضروب لمثبي الصفات من غير تشبيه ولا تعطيل»^(٢) باللين الخالص السائغ للشاريين، يخرج من بين فرث التعطيل ودم التشبيه، فالمعطل يعبد عدما، والمشبه يعبد صنما، ولا شك أن تعطيل الصفات شر من تشبيهها، ثم إن تحريف الكتاب والسنة وتأويلهما هو الذي أفسد الدنيا والدين، وهكذا فعلت اليهود والنصارى في نصوص التوراة والإنجيل وخذرنا الله أن نفعل مثلهم، وأبى المبطلون إلا أن يسلكوا سبيلهم، وكم جنى التأويل الفاسد على الدين وأهله من جناية»^(٣).

وقد بحث الشيخ علي القاري رحمه الله تعالى مسألة الاتفاق في المسميات بين الخالق والمخلوقات وناقشها مناقشة علمية وفق منهج أهل السنة والجماعة، حيث قال: — بعد مقدمة تمهيدية في الموضوع ما نصه — «وإذا اتفقا في مسمى الوجود والعلم

(١) شرح الفقه الأكبر ص ١٦٠، ١٦١.

(٢) هذا قريب مما عمر عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا المعنى بقوله « لا بد من إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل » الرسالة التدمرية ص ١١، الطبعة الثالثة، نشر قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، ١٤٠٠هـ.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٤٥—٤٦، دراسة وتحقيق علي رضا بن عبد الله رضا، دار المأمون للتراث، دمشق،

الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، وانظر شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٥٤—٥٧.

والقدرة فهذا المشترك مطلق كلي يوجد في الأذهان لا في الأعيان، وأصل الخطأ هو توهم أن هذه الأسماء العامة يكون مسماها المطلق الكلي هو بعينه ثابت في هذا المعين، وهذا المعين ليس كذلك، فإنما يوجد في الخارج لا يوجد مطلقا كليا بل لا يوجد إلا معينا مختصا، وهذه الأسماء إذا سمي الله بها كان مسماها مختصا به، فوجود الله وحياته لا يشركه فيهما غيره، بل وجود هذا الموجود المعين لا يشركه فيه غيره، فكيف بوجود الخالق، فالله سبحانه ليس له مثل في ذاته ولا في صفاته لقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١).

وقد بين رحمه الله تعالى أنه لا مناسبة بين صفات الخالق وصفات المخلوق، وركز على أن الموافقة في الأسماء لا تقتضي الماثلة بين المسميات حتى بين المخلوقات، وقال: «قد صرح العلماء الكرام والمشايخ العظام أن إطلاق لفظ الحياة والعلم وغيرهما من الصفات الثبوتية على الحق والخلق ليس بمعنى واحد حقيقي بل اشتراك اسمي لمجرد إطلاق لفظي لأن صفاته سبحانه ليست حادثة ولا أعراضا ولا متناهية الأثر^{*} بخلاف صفات الإنسان فإنه حادث وعارض ومتناه الأثر، فشتان بين القطن والكتان، ولذا قيل ما للتراب ورب الأرباب، ونظير هذا ما روى عن ابن عباس رضي الله عنه وغيره أن أسماء الفواكه وغيرها مما يكون في دار الدنيا ودار العقبي إنما هي لمجرد المشابهة الاسمية لا المشاركة الحقيقية لاختلافهما في الماهية والكمية والكيفية»^(٢).

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٤١-٤٢، والآية رقم: ١١ من سورة الشورى، والحقيقة أن القارئ لكلام الشيخ علي القاري في هذا الموضوع يلمس تقاربا واضحا بينه وبين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، فلعله قرأ كتبه فتأثر بها، أو أن الحق لا يختلف، والله أعلم، انظر الرسالة التدمرية ص ٧-٨، ١٤.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٧٣-٧٤، وانظر شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٨١، وما ذكره الشيخ علي القاري قريب مما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة التدمرية ص ١٦ حيث قال: «فإن الله سبحانه وتعالى أخبر عما في الجنة من المخلوقات من المطاعم والملابس والناكح والمسكن، فأخبر أن فيها لبنا وعسلا ونخرا».

• هذا التفصيل خلاف مذهب ليلف، ومنه صوابهم هو الإثبات المفضل والنفي المجهل.

وبعد أن استوفى بحث هذا الموضوع وشرحه ورد على المعطلة والمجسمة ذكر أن الواجب هو متابعة الرسول ﷺ ظاهراً وباطناً، وكل من عدل عن اتباع الكتاب والسنة إن كان عالماً فهو مغضوب عليه، وإن كان جاهلاً فهو ضال قال: «والصواب ما ذكره سبحانه في الكتاب ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أي في ذاته وصفاته ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ أي كامل في مراتب صفاته، ففي الجملة الأولى رد على المشبهة، وفي الأخرى إبطال لمذهب المعطلة، ونفات الصفات (١).

وفي كتابه شرح الفقه الأكبر رد على المتكلمين والفلاسفة وغيرهم من المبتدعين بالأدلة النقلية والعقلية، وبين ضلالهم وقال: «إن الواجب على المسلمين أجمعين اتباع سيد المرسلين، وقد بين الله تعالى أمره وعظم شأنه وقدره حيث أقسم بنفسه فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٢)، وأخبر أن المنافقين يريدون أن يتحاكموا إلى غيره، وأنهم إذا دعوا إلى الله أي كتابه ورسوله أي حكمه صدوا عنه صدوداً أي أعرضوا عنه إعراضاً، وأنهم يزعمون أنما أرادوا إحساناً وتوفيقاً وإيقاناً وتحقيقاً، كما يقوله كثير من المتكلمين والمتفلسفة وغيرهم، وكل من طلب أن يحكم في شيء من أمر الدين غير ما ثبت عن النبي الأمين ﷺ ويظن ذلك مستحسن في باب اليقين وأن ذلك جامع بين ما جاء به الرسول وبين ما يخالفه من المعقول فله نصيب من ذلك وحرام عليه الترقي إلى ما هنالك إذ ما جاء به الرسول ﷺ كاف شاف تبين فيه

«وماءً ولحماً وحريراً وذهباً وفضةً وفاكهةً وقصوراً»، وقد قال ابن عباس - رضي الله عنه - ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء، وإذا كانت تلك الحقائق التي أخبر الله عنها هي موافقة في الأسماء للحقائق الموجودة في الدنيا وليست مماثلة لها بل بينهما من التباين ما لا يعلمه إلا الله تعالى، فالخالق سبحانه وتعالى أعظم مباينة للمخلوقات من مباينة المخلوق للمخلوق، ومباينته لمخلوقاته أعظم من مباينته موجود الآخرة لموجود الدنيا، إذ المخلوق أقرب إلى المخلوق الموافق له في الاسم من الخالق إلى المخلوق، وهذا بين واضح، ولهذا افترق الناس في هذا المقام ثلاث فرق».

(١) انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٦٢-٦٣، ١٠٣-١٠٤، وانظر شرح الفقه الأكبر ص ٤٧.

(٢) سورة النساء الآية رقم: ٦٥.

حكم كل حق وباطل قال تعالى ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١).

وقد بين أن الله عز وجل مخالف لمخلوقاته لا مثيل له في ذاته ولا في صفاته، وذكر أن النفي الصرف لا مدح فيه، وانتقد المتكلمين في مسلكهم حيث أتوا بالإثبات الجمل والنفي المفصل وذلك بقوله: «ثم أعلم أن الله سبحانه كما أنه ليس له مثل في الذات ليس له مثل في الصفات، وهذا بطريق الإجمال مستفاد من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أي ذاتاً وصفةً وفِعلاً، وأما بطريق التفصيل فكل نفي يأتي في صفات الله إنما هو لكمال ضده كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (٢) أي لكمال عدله وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ (٣) أي لكمال علمه، وقوله: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ (٤) أي لكمال قدرته، وقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ (٥) أي لكمال حياته وقيوميته، وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ (٦) أي لكمال جلاله وعظمته وكبريائه ومهابته، وقوله: ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ أي ليس بجاذث، ﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾ أي ليس محلاً للحوادث، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (٧) أي شبيهاً في ذاته وصفاته، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ (٨) فبه سبحانه في آخر الآية على دليل انتفاء العجز، وهو كمال العلم والقدرة، وذلك لأن النفي الصرف لا

(١) انظر شرح الفقه الأكبر ص ١٣-١٤، والآية من سورة البقرة رقم: ٤٢.

(٢) سورة الكهف جزء من الآية رقم: ٤٩.

(٣) سورة سبأ جزء من الآية رقم: ٣.

(٤) سورة ق جزء من الآية رقم: ٣٨.

(٥) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٥٥.

(٦) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٠٣.

(٧) سورة الإخلاص الآيتين رقم: ٤-٣.

(٨) سورة فاطر جزء من الآية رقم: ٤٤.

❖ - هذا لتفريع علم الكلام ومخالفه
لمذهب اهل السنة، ولاية من آيات التي تفيد

مدح فيه ، وعكس المتكلمون وتركوا الطريق الأمثل حيث أتوا بالإثبات الجمل والنفي المفصل فقالوا :
ليس بجسم ولا شبح ولا جثة ولا صورة» (١) .

وقد عرض الشيخ القاريء - رحمه الله - لمذاهب العلماء في آيات الصفات وأحاديثها فذكر ثلاثة مذاهب بدون أن يعلق عليها حيث قال : « أما ما ورد من الآيات المتشابهة والأحاديث المشكلات حيث جاء فيها ذكر الوجه واليد والعين والقدم وأمثالها من الصفات ففيه ثلاث مذاهب بعد الإجماع على التنزيه ، أحدها تفويض (٢) علمها إلى عالمها ، وعليه جمهور السلف وكثير من الخلف ويؤيده قوله تعالى : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ (٣) ، وثانيتها تأويلها وإليه مال أكثر الخلف وبعض السلف (٤) وثالثتها أن لا تأويل ولا توقف .

بل المذكورات كلها صفات زائدة على الذات لا يعلم معناها (٥) من جميع الجهات وهو مختار إمامنا الأعظم وأحمد بن حنبل وأتباعه كابن تيمية ، وهو قول ابن خزيمة وغيرهم من أكابر الأمة من المحدثين ، ونسب إلى عامة السلف» (٦) .

(١) الردى القائلين بوحدة الوجود ص ٤٢-٤٣ .

(٢) لقد شاع لدى بعض الناس قديماً وحديثاً أن مذهب السلف هو التفويض وليس الإثبات وهذا غير صحيح لأن مذهب السلف هو إثبات الصفات لله تعالى على الوجه اللائق بمجالاته وكماله مع التفويض في كيفية اتصاف الله تعالى بهذه الصفات وأما التفويض الذين في معاني نصوص الصفات مطلقاً فقد ابطال القول به عدد من أئمة السنة ولم يقبلوا أن يكون مذهباً للسلف وقال شيخ الإسلام ابن تيمية «إن قول أهل التفويض يزعمون أنهم متبعون للسنة والسلف من شر أقوال أهل البدع والالحاد» درء التعارض بين العقل والنقل مطبوع على هامش منهاج السنة ج ١ ص ١٨ وانظر مجموع الفتاوى ج ٥ ص ١٦ وقد رد الشيخ صالح العثيمين على المفوضه بالنقل والعقل بما لا يزيد عليه ثم قال : « وبهذا علم بطلان مذهب المفوضه الذين يفوضون علم معاني نصوص الصفات ويدعون أن هذا مذهب السلف والسلف يبرنون من هذا المذهب وقد تواترت الأقوال عنهم بإثبات المعاني لهذه النصوص إجمالاً أحياناً وتفصيلاً أحياناً وتفويضهم الكيفية إلى علم الله عز وجل» القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی ص ٣٥ الطبعة الأولى دار ابن القيم مكتبة ابن الجوري الاحساء المصروف ١٤٠٦هـ .

(٣) سورة آل عمران جزء من الآية رقم : ٧ .

(٤) ليس التأويل مذهب بعض السلف - كما ذكر الشيخ على القاري - وإنما هو مذهب للخلف ابتدعوه بعد السلف الصالح رضي الله عنهم ، وما نقل عن بعض السلف من تأويل بعض الصفات لم يصح نقله عنهم فقد نقل ابن عبد البر عن محمد بن علي الجبلي وكان من ثقة المسلمين بالقيروان قال : حدثنا جامع بن سودة بمصر قال حدثنا مطرف عن مالك أنه سئل عن الحديث إن الله ينزل في الليل إلى السماء الدنيا فقال مالك ينتزل أمره انظر التمهيد لما في الموطأ ، من المعاني والأسانيد ج ٧ ص ١٤٣ ، ١٥٧ ، تحقيق عبد الله بن الصديق ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية قال شيخ الإسلام ابن تيمية ذكرت هذه الرواية عن مالك رويت من طريق كاتبة حبيب بن أبي حبيب لا كن هذا كذاب ياتفاق أهل العلم بالنقل لا يقبل أحد منهم نقله عن مالك ورويت من طريق أخرى ذكرها ابن عبد البر وفي إسنادها من لا تعرفه « مجموع الفتاوى ج ٥ ص ٤٠١-٤٠٢ .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً روايات ضعيفة نقلت عن الامام أحمد في مسألة التأويل منها أنه قال في قوله تعالى ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْمٍ مِّنَ الْغَمَامِ ... ﴾ البقرة : ٢١٠ قال قيل إنما يأتي أمره هكذا نقل حنبل ولم ينقل هذا غيره ، ثم أشار إلى أن من أصحاب الامام أحمد من ذكر عنه تأويل النزول ، وقال : « ولا ريب أن المنقول المتواتر عن الامام أحمد يناقض ذلك . انظر مجموع الفتاوى ج ٥ ص ٣٩٩-٤٠١ .

(٥) يشير بذلك إلى أن كيفية اتصاف الله تعالى بصفاته العلى مجهولة وهو ما اشتهر عن الامام مالك في قوله : « والكيف مجهول » .

(٦) الردى على القائلين بوحدة الوجود ص ١٠٤ ، وانظر شرح الفقه الأكبر ص ٥٩-٦١ ، وشرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٥٧،٤٠ .

وقد ذكر الشيخ علي القاري هذه الأقوال بدون تعليق عليها أو ترجيح بينها، وبالرجوع إلى كتابه شرح الفقه الأكبر تبين أن القول الذي يعتمده ويترجح لديه هو ما اختاره إمامه أبو حنيفة، وهو القول الأخير، فقد شرح قول الإمام أبي حنيفة «ولكن يده صفة بلا كيف» فقال: «أي بلا كيفية كعجزنا عن معرفة كنهه بقية صفاته فضلاً عن معرفة كنه ذاته»، وأورد كثيراً من الصفات كالغضب والرضى واليد والأصابع والنزول وغيرها ثم قال: «فيجب أن يجري على ظاهره ويفوض أمر علمه إلى قائله، وينزه الباري عن الجارحة ومشابهة الصفات المحدثات»^(١)، ثم استطرد في نقول كثيرة عن عدد من أئمة أهل السنة تؤيد وتؤكد ما ذهب إليه ومن ذلك قوله: «وقال الإمام أبو حنيفة رحمه الله في كتابه الوصية نقر بأن الله تعالى على العرش استوى من غير أن يكون له حاجة إليه، وهو الحافظ

للعرش وغير العرش»^(٢) وقال: «ونعم ما قال الإمام مالك رحمه الله حيث سئل عن كيفية ذلك الاستواء فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة والإيمان به واجب»^(٣) وهذه يقول الشيخ علي القاري هي طريقة السلف وهي أسلم والله أعلم^(٤).

(١) شرح الفقه الأكبر ص ٦١.

(٢) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها.

(٣) هذا النص نقل عن الإمام مالك بعدة روايات تنفق في المعنى وتختلف في اللفظ، انظر التمهيد لابن عبد البر ج ٧ ص ١٥١، وترتيب المدارك للقاضي عياض ج ٢ ص ٣٩، تحقيق عبد القادر الصحراوي، طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمغرب، ١٤٠٣هـ.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ٦١، وانظر مرقاة المفاتيح ج ١ ص ١٦٠، ٧٧.

٥- قول ويقوم أم علمه إلى قائله: هذه العبارة يصدر من بعض السلف لكن المراد بها عند التفويض ما علمه للكيفية يدعي ذلك قول مالك وهو الكيف مجهول»
وقوله ينزه الباري عن الجارحة: هذه العبارة لم ترد من كلام السلف وهي عندهم الجارحة المراد بها الصفات

لقد ناقش الشيخ علي القاري في كتابه الرد على القائلين بوحدة الوجود عبارة المتكلمين المشهورة وهي قولهم طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم^(١) والصواب أن طريقة السلف هي أسلم وأعلم وأحكم، أما طريقة المتكلمين فتفتح أبواباً من الضلالات ما أغنى المسلمين عنها، وذكر في مناقشتهم أن كلام السلف قليل كثير البركة والمنفعة، وكلام الخلف كثير قليل البركة، فالفضل للمتقدمين، ثم قال: «فهؤلاء محجوبون عن معرفة مقادير السلف وعن علومهم وقلة تكلفهم فتالله ما أمتاز عنهم المتأخرون إلا بالتكلف والاشتغال بالأطراف التي هممة القوم مراعاة أصولها ومعاهدها وضبط قواعدها وشد معاقدها وهمهم مشمرة إلى المطالب العالية والمراتب الغالية، فالتأخرون في شأن والقوم في شأن، ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾^(٢).

وقد ركز الشيخ علي القاري رحمه الله تعالى على أن الواجب على المسلمين اتباع الكتاب المبين والسنة النبوية المبينة له وقال: «وهذه كانت طريقة السابقين الأولين، وهي طريقة التابعين ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين وأكابر المفسرين وأعظم المحدثين وعمدة الصوفية المتقدمين»^(٣).

والحقيقة أن الوقوف عند نصوص الكتاب والسنة والالتزام بمنهج السلف الصالح هو الذي يضمن السلامة للمسلم في دينه ودنياه، ولو تدبر المسلمون كتاب الله تعالى لوجدوا فيه الأدلة التي تدل على الحق بأوجز عبارة وأبلغها، ولوجدوا أن الرسول ﷺ أعرّف الناس بالمعارف الدينية، وأنه بين للناس أمر هذا الدين بياناً شافياً كافياً،

(١) انظر هذه العبارة والرد عليها في الفتوى الحموية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٣، تقدم عبد الرزاق حمزة، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية، ١٤٠٣هـ، وآداب البحث والمناظرة للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار، القسم الثاني ص ١٢٦، طبعة دار ابن تيمية للطباعة والنشر، القاهرة، «د، ت»، ومذهب السلف في التفويض في آيات الصفات وأحاديثها للشيخ محمد المهابة ص ٥٩، قدم له وحققه الطالب أحمد بن سيد حمود مكتوب على الحاسب الآلي بجدة، في شوال عام ١٤١٠هـ.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٨-٢٩، وقوله ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ جزء من الآية رقم: ٣ من سورة الطلاق.

(٣) شرح الفقه الأكبر ص ١٤.

وهذا ما أشار إليه الشيخ علي القاري بقوله: «واعلم أن نبينا عليه الصلاة والسلام قد أوتى فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه، ولوا معه فبعث بالعلوم الكلية والمعارف الأولية والأخروية على أتم الوجوه وبين كل ما يحتاج إليه السالك في الأمور الدينية والدينية والأخروية»^(١).

والصواب — كما يقول الشيخ القاري — هو التعبير بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية كما هو سبيل أهل السنة والجماعة^(٢)، ذلك أن أنفع الأغذية غذاء الإيمان وأنفع الأدوية دواء القرآن، فمن طلب الشفاء من غير الكتاب والسنة فهو أجهل الجاهلين وأضل الضالين، قال أبو حنيفة رحمه الله: «لا ينبغي لأحد أن ينطق في ذات الله بشيء، بل يصفه بما وصف به نفسه، ثم الحذر الحذر من أن يتوهم أن من أخطأ في عقيدته يكون معذوراً بل باتفاق المسلمين يكون موزوراً»^(٣).

وقد أشار رحمه الله تعالى إلى ضرورة الاستسلام لنصوص الكتاب والسنة بكلام جامع قال فيه: «والحاصل أنه لا يثبت قدم الإسلام إلا على ظهر الاستسلام لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ فقد روى البخاري^(٤) عن الزهري أنه قال: من الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم وهذا كلام جامع نافع وعن جميع البدع مانع»^(٥).

وفي مسألة الإيمان يرى «أن الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان، وأما العمل بالأركان فهو من كمال الإيمان وجمال الإحسان^(٦) عند أهل السنة والجماعة ولا

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٨.

(٢) المصدر السابق نفسه ص ٤٤.

(٣) المصدر السابق نفسه ص ٥٣-٥٤، وانظر شرح الفقه الأكبر ص ١٣، ١٦٥.

(٤) رواه في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم، انظر صحيحه مع شرحه فتح الباري ج ١٣ ص ٥١٢، الطبعة الأولى، دار الريان

للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ، وقد وصله الحميدي وغيره كما قال الحافظ بن حجر في الفتح ج ١٣ ص ٥١٣.

(٥) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٤٨.

(٦) مذهب الإمام أبي حنيفة وكثير من أصحابه ومنهم الشيخ علي القاري أن الأعمال ليست داخله في معنى الإيمان، وقد

ناقش ابن أبي العز الحنفي هذه المسألة وذكر أن خلاف الحنفية مع جمهور أهل السنة في هذه المسألة خلاف صوري لا

يترتب عليه فساد اعتقاد. ولعل هذا الكلام ومثله قد حمل الكثيرين من كتاب الفرق على اتهام الإمام أبي حنيفة

بالإرجاء وتصنيفه مع المرجئة، راجع مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ج ١-

يخالف في زيادة الإيمان ونقصانه، ولكنه يسمى الزيادة قوة، والنقصان ضعفاً، ويرى أن الخلاف بين أبي حنيفة وجمهور أهل السنة لفظي حيث قال أثناء إيرادهِ للأقوال في حقيقة الإيمان إن «المراد بالزيادة والنقصان القوة والضعف فإن التصديق بطلوع الشمس أقوى من التصديق بحدوث العالم وإن كانا متساويين في أصل تصديق المؤمن به، ونحن نعلم أن إيمان آحاد الأمة ليس كإيمان النبي ﷺ ولا كإيمان أبي بكر الصديق رضي الله عنه، باعتبار هذا التحقيق فالخلاف لفظي^(١) بين أرباب العرفان»^(٢).

ص ٢١٩-٢٢١، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١١هـ، والملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٤١، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ، وشرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٤، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٠٤-١٠٥، وتاريخ المذاهب الإسلامية تأليف محمد أبو زهرة ص ١٢٣-١٢٤، دار الفكر العربي، «د. ت.» والقدرية والمرجئة نشأتهما وأصولهما وموقف السلف منهما للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل ص ٩٨، ٩٣، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، وسيأتي كلام في هذه المسألة عند ذكر المؤلف لها ص ٣١١.

^(١) أرى أن الخلاف ليس لفظياً فالقرآن الكريم صرح بزيادة الإيمان ونقصانه تصريحاً لا غموض فيه، والسلف لا يفسرون الزيادة بالقوة كما أنهم لا يفسرون النقصان بالضعف ونصوص الكتاب والسنة تؤيد ما ذهبوا إليه.

^(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٢٧، وانظر مرقاة المفاتيح ج ١ ص ١٠٧-١٠٨، وشرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٣٣، ١٢٨-١٢٩، وما ذكره الشيخ علي القاري هنا من أن هذا الخلاف لفظي سبقه إليه ابن أبي العز الحنفي في شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٩.

أفعال العباد

يسلك الشيخ القاري منهج أهل السنة والجماعة في أفعال العباد فيعتقد أنها مخلوقة لله تعالى وأن العبد تسند إليه أفعاله حقيقة ويفعلها باختياره وتنسب إليه، وقد خصص لبيان هذا الموضوع _ الذي يعتبر من أهم المباحث العقدية وأدقها _ مساحة كبيرة من مؤلفاته بين فيها عقيدة السلف ورد على الجبرية والقدرية برود علمية وموضوعية، وفي سياق عرضه للآراء في هذه المسألة وبيان القول الحق فيها قال: « وقال أهل الحق أفعال العباد بما صاروا مطيعين وعصاة، وهي مخلوقة لله تعالى والحق سبحانه منفرد بخلق المخلوقات لا خالق لها سواه، فالجبرية غلو في إثبات القدر فنفوا صنع العبد أصلاً _ كما غلت المشبهة في إثبات الصفات فشبها _ والقدرية نفاة القدر جعلوا العباد خالقين مع الله تعالى، ولهذا كانوا مجوس هذه الأمة ^(١) بل أردى من المجوس من حيث أن المجوس أثبتوا خالقين، وهم أثبتوا خالقين، وهدى الله أهل السنة لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» ^(٢).

وفي شرحه لقول الإمام أبي حنيفة في الفقه الأكبر: «وجميع أفعال العباد من الحركة والسكون كسبهم على الحقيقة، قال أي على أي وجه يكون من الكفر والإيمان والطاعة والعصيان لا على طريق المجاز في النسبة ولا على سبيل الإكراه والغلبة بل باختيارهم في فعلهم بحسب اختلاف أهوائهم وميل أنفسهم ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا

(١) حديث القدرية مجوس هذه الأمة أخرجه أبو داود في سننه ج ٤ ص ٢٢٢، مراجعة وضبط وتعليق محمد محيي الدين عبيد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، « د. ت. »، وابن ماجه في سننه ج ١ ص ٣٥، حقق نصره ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية، بيروت « د. ت. »، والحاكم وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي لكن قالوا إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر، انظر المستدرک على الصحيحين ج ١ ص ٨٥، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، قال الحافظ ابن حجر: « رجاله رجال الصحيح لكن في سماع أبي حازم هذا واسمه سلمة بن دينار عن ابن عمر نظر، وحزم المنذري بأنه لم يسمع منه، وقال أبو الحسن بن القطان قد أدركه وكان معه بالمدينة فهو متصل على رأي مسلم، وهذا الإسناد أقوى من الأول، وهو من شرط الحسن، انظر أجوبة الحافظ بن حجر على رسالة القزويني مطبوعة في آخر الجزء الأول من مرقاة المفاتيح لعلي القاري ص ٥٤٠-٥٤١، وقال الألباني: «إسناده ضعيف لكن له طرق يتقوى بها»، انظر تخريجه لهذا الحديث في شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٠٤، هلمش رقم: ٢.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٥٧-٥٨.

مَا اكْتَسَبَتْ»^(١) لا كما زعمت المعتزلة أن العبد خالق لأفعاله الإختيارية من الضرب والشم وغير ذلك، ولا كما زعمت الجبرية القائلون بنفي الكسب، والاختيار بالكلية ففي قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٢) رد على الطائفتين في هذه القضية»^(٣).

وقد سقنا هذه النصوص عن الشيخ علي القاري في مجال إلقاء الضوء على عقيدته

وهي تبرهن على أنه مجاول لمجول إلى الاتجاه السلفي في بعض المسائل وصيريات، وستنا
وإن كنت لا أنفي تأثيره بعلم الكلام كما سيأتي إن شاء الله تعالى. ينكر العلوي ويرى المجول إلى
ما بين الثرى ولقرىا فله

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٨٦.

(٢) سورة الفاتحة الآية رقم: ٥.

(٣) شرح الفقه الأكبر ص ٧٨، وقد أسهب الشيخ علي القاري رحمه الله في الرد على المعتزلة والجبرية بالأدلة من الكتاب والسنة والبراهين العقلية وكلام أهل السنة، وقد تركتها خوف الإطالة، ولأنها لا تختلف عن ردود أهل السنة المعروفة على هاتين الطائفتين، انظر الرد على القائمين بوحدة الوجود ص ٨، وشرح الفقه الأكبر ص ٧٩ وما بعدها.

تأثره بعلم الكلام

تقدم أن الشيخ علياً القاري يجادل الميرزا الاتجاه السلفي في العقيدة على الرغم من تأثره بمناهج المتكلمين العقلية، ونورد هنا نماذج من كلامه كبرهان على تأثره بعلم الكلام.

لقد تناول _ رحمه الله _ مسألة علو الله تعالى بإسهاب ورد على المثبتين لصفة العلو واتهمهم بالابتداع في الدين حيث قال: « وأما علوه تعالى على خلقه المستفاد من نحو قوله تعالى ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ ^(١) فعلوا مكانه ومرتبة لا علو مكان كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة بل وسائر طوائف الإسلام من المعتزلة والخوارج وسائر أهل البدع إلا طائفة من المجسمة وجهلة الحنابلة ^(٢) القائلين بالجهة تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ^(٣) .

وقد ركز في رده لمذهب السلف في مسألة العلو على كلام ابن أبي العز الحنفي وقال: « وأما قوله وكلام السلف في إثبات صفة العلو كثير جداً ^(٤) ، بعد ما ذكر بعض الآيات والأحاديث الدالة على صفة الفوقية ونعت العلوية فمسلم إلا أنه مؤول كله بعلو المكانة، والحاصل أن الشارح يقول بعلو المكان مع نفي التشبيه وتبع فيه طائفة من أهل البدعة ^(٥) .

وقال: «سئل أبو حنيفة عما لو قيل أين الله تعالى فقال: كان الله قبل أن يخلق الخلق، ويقال كان الله ولم يكن أين ولا خلق ولا شيء وهو خالق كل شيء، وأما حكم

(١) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٨ .

(٢) تعبير لا يليق بأهل العلم وكان الأولى أن يقول وبعض علماء الحنابلة القائلين بعلو الله تعالى .

(٣) شرح الفقه الأكبر ص ١٧١ .

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٢٢ .

(٥) شرح الفقه الأكبر ص ١٧١-١٧٢ ، والطائفة التي وصفها بأنها من أهل البدعة هي الجماعة السلفية التي تثبت صفة العلو

لله تعالى بلا تكييف ولا تمثيل ولا تأويل وفق منهج السلف الصالح رضي الله عنهم وهي أوفق مع نصوص الكتاب

والسنة مما ذكره الشيخ القاري رحمه الله ولكنه سامحه الله كان متأثراً في هذه المسألة بآراء المتكلمين

السائدة في عصره .

٥- يقول « كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة إلى آخره : لئلا أساس له من بصحة بالنسبة لأهل السنة والجماعة بل المقر عنهم عكس ما قال وصح أنه ١٤٦٦ ، تعالى ففوقه لعرض من غير تكييف ولا تحريف ولا تأويل .

النبي ﷺ عند إشارة الأمة إلى السماء بكونها مؤمنة^(١) فباعتبار أنها يظن بها أنها من عبدة الأوثان^(٢) فبإشارتها إلى السماء علم أن معبودها ليس من الأصنام، وأما قوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾^(٣) أي معبود فيهما ومتصرف في نفسها وأهلها»^(٤).

وفي شرحه لحديث الجارية^(٥) المشهور قال: فسألها أين الله، أي أين معبود هو إلهك منسوب إلى أين أهو من آلهة الأرض أو الذي في السماء أمره وفي الأرض حكمه كما قال تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾، وقال عز وجل ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾^(٦)، فالله سبحانه منزّه عن المكان والزمان وسائر حوادث الدوران^(٧).

(١) سيأتي حديث الجارية قريباً من قوله الرصيفة

(٢) هذا تأويل غير مقبول بل هي أحابت بفطرهما التي فطرها الله عليها من أنه سبحانه وتعالى موصوف بالعلو، وقد ذكر شيخ الإسلام بن تيمية وابن القيم وابن أبي العز الحنفي أدلة كثيرة جداً على إثبات علو الله تعالى فراجعها في الفتوى الحموية الكبرى ص ١٦-٢٠، واجتماع الجيوش الإسلامية على غزوا المعطلة والجهمية ص ٢٨-٣٨، طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة «ت. د»، وشرح العقيدة الطحاوية ص ٣١٩-٣٢٨، وقد أفرد بعض علماء السنة مسألة العلو بالتأليف مثل الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) فألف كتابه إثبات صفة العلو، وألف الإمام الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ) كتابه العلو للعلي الغفاري في صحيح الأخبار وسقيمها.

(٣) سورة الزخرف جزء من الآية رقم: ٨٤.

(٤) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٣.

(٥) الحديث أخرجه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي «أن النبي ﷺ قال للجارية أين الله؟ قالت في السماء، قال من أنا؟ قالت أنت رسول الله، قال أعتقها فإنها مؤمنة» انظر صحيح مسلم ج ١ ص ٣١٩، الطبعة الأولى دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦هـ.

(٦) سورة الأنعام جزء من الآية رقم ٣.

(٧) شرح مسند الإمام أبي حنيفة ص ١٥٨.

وقد أطلال _ رحمه الله _ في مسألة كلام الله تعالى وهي مسألة كثر الجدل حولها وتشعبت أقوال الفرق الإسلامية فيها^(٢).

وفي عرض الشيخ علي القاري لهذه المسألة قال: «إن الكلام من الصفات الذاتية، وإنه تعالى متكلم بكلامه النفسي^(١) الذي هو صفته الأزلية، وكلامه ليس من جنس الحروف والأصوات، والله تعالى متكلم أمرناه، ومخبر بمعنى أن كلامه صفة واحدة، وتكثيره إلى الأمر والنهي والخير باختلاف التعلقات بالعلم والقدرة وسائر الصفات فإنها واحدة والتكثر والحدوث إنما هو في الإضافات، ويكفي وجود المأمور في علم الأمر ويسمى كلام الله أو القرآن على معنى أنه عبارة عن ذلك المعنى القديم، ومبتدعة الحنابلة^(٣)، قالوا كلامه حروف وأصوات تقوم بذاته وهي قديمة»^(٤).

وقد ساق الشيخ علي القاري _ رحمه الله _ أقوال الفرق الإسلامية وممن بينها مذهب أهل السنة وهو «أن الله تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء، وهو يتكلم بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم وإن لم يكن الصوت المعين قديماً»^(٥)، ومن الغريب أنه عرض لهذا المذهب السلفي وعلق عليه بقوله: «قلت وهذا ما قدمناه وهو المأثور عن أئمة الحديث والسنة»^(٦) ولم يقرره ولم يصرح بأنه عليه.

(١) قال الذهبي رحمه الله تعالى: «مسألة الكلام» * * * يكفي المسلم أن يؤمن بالقرآن العظيم جل منزلة أنه كلام الله منزل غير مخلوق وأنه عين ما تكلم به منشئ ومبدئ عز وجل «العلو للعلي الغفار في صحيح الأخبار وسقيمها ص ١٩٤، تقديم وتصحيح عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.

(٢) قال ابن أبي العز الحنفي: «افترق الناس في مسألة الكلام على تسعة أقوال» راجع شرح العقيدة الطحاوية ص ١٧٩-٢٠٢.

(٣) ليس من الصواب أن يوصف علماء الحنابلة بالابتداع وهم أبعد الناس عن هذا الوصف، فهم الذين يجارون الابتداع، ومذهبهم في العقيدة قائم على الاتباع، فوصفهم بالمبتدعة خطأ بين وقع فيه الشيخ القاري سماحه الله.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ٢٧-٢٩، ٤٠، ٤٢-٤٨، وانظر شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ص ٥١.

(٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ١٨٠.

(٦) شرح الفقه الأكبر ص ٥١-٥٢.

• قول من يكلم بكلامه النفسي، كله باطل ومخالف للكتاب والسنة وكلام السلف المتكلمين.

المبحث الثاني: موقفه من البدعة وأهلها

ويشتمل على ثلاثة مطالب:—

المطلب الأول: موقفه من علم الكلام وأهله

المطلب الثاني: موقفه من التصوف والصوفية

المطلب الثالث: موقفه من الروافض

المطلب الأول: موقفه من علم الكلام وأهله

عاش الشيخ علي القاري — رحمه الله تعالى — في عصر سادت فيه آراء المتكلمين وبلغت الصياغة الكلامية أوجها عمقاً وانتشاراً، وأصبح منهج السلف غريباً على الساحة العلمية، وقل أهله، وعلى الرغم من أن الشيخ القاري لم يسلم بالكلية من تأثير بيئته والمدارس السائدة فيها، إلا أنه على كل حال لفظ علم الكلام ووقف منه ومن أهله موقفاً معارضاً، فحرم الاشتغال به والخوض فيه وزجر عنه وعده من المحدثات والبدع جملة وتفصيلاً، وعاب أهله وذمهم، ونذكر من كلامه ما يبرهن على ما نحن بصددده.

لقد كان من أبرز سمات مذاهب المتكلمين تقديم العقل على النقل الذي من نتائجه تأويل صفات الله عز وجل وصرف نصوص الكتاب والسنة عن ظاهرها^(١) للتوفيق بين العقل والنقل كما هو معروف عند المتكلمين، لذلك نراه يركز على هذه المسئلة الخطيرة التي انحرف فيها كثير من العلماء عن نهج السلف الصالح — رضي الله تعالى عنهم —، وبين فيها موقفه بطريقة معلنة وصریحة، ورفع راية الحق فيها ورد على المخالفين له، فقد ذكر ما جناه التأويل الفاسد على وفق متابعة العقل الكاسد على هذه الأمة من المفسد، وقال: «ولا عبرة بقول من يقول العقل يشهد بحد ما دل عليه النقل فإذا عارضه قدمنا العقل، بل إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل

(١) يقول شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المقرئ الذي عاش في عصر الشيخ علي القاري وتوفي بعده في عام

١٠٤١هـ:

والنص إن أوهم غير اللائق	بالله كالتشبيه بالخلائق
فاصرفه عن ظاهره إجماعاً	وأقطع عن الممتع الأطماعا
وماله من ذاك تأويل فقط	تعين الحمل عليه وانضبط

إضاءة الدحنة في اعتقاد أهل السنة مع شرحها لمحمد بن أحمد الشنقيطي ص ٨٨، دار العلم للجميع، «د. ت».

لأن النقل في نفس الأمر لا يكون مطابقاً للعقل فإن العقول مختلفة^(١) ولذا ترى أصحابها متفرقين^(٢) ولذا قيل في المثل العقل مع النقل كالعامي المقلد مع العالم المجتهد»^(٣).

ويشير العلامة القاري — رحمه الله تعالى — إلى تقدير سلطان العقل عند المتكلمين ودوره وإقحامه في غير ميدانه، ويذكر أن من الأشياء ما لا يدرك كنه حقيقته كذات الله عز وجل، ويصف المتكلمين والفلاسفة وغيرهم من المبتدعة بفساد الآراء وكسادها، ويسمى عقلياًهم بالجهليات حيث يقول: «إن كثير من المتكلمة والمتفلسفة وغيرهم يقولون إنما نريد أن نحسن الأشياء بتحقيقها أي ندركها، ونعرفها بماهيتها وكميتها وكيفيةها، ولم يعرفوا أن من الأشياء ما لا يدرك كنه، حقيقته كمال قال تعالى ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾^(٤) وقال تعالى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(٥) ثم هؤلاء الجهلة بعقولهم الكاسدة وآرائهم الفاسدة يزعمون أنهم يريدون التوفيق بين الدلائل التي عندهم مما يسمونها العقليات وهي في الحقيقة محض الجهليات وبين

(١) هذا قريب مما ذكره الإمامان شيخ الإسلام ابن تيمية، وكمال الدين محمد المجيدري الشنقيطي، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إنه ليس عند المتكلمين قاعدة ثابتة مطردة فيما يحيله العقل بل منهم من يزعم أن العقل يجيز أو يوجب ما يدعي الآخر أن العقل يحيله» الحموية الكبرى ص ٣٤، ويقول كمال الدين المجيدري: «أما بعد فإن المحال عند المتكلمين ما لا يصح في العقل وجوده وقد وجدتم يختلفون في شيء فيحكم عقل أحدهم بجوازه ويحكم عقل الآخر باستحالته، كاختلافهم في الوساطة بين الوجود والعدم، وفي الوجود أهو صفة أم عين الموصوف»، رسالة المجيدري المعروفة بالأسئلة ضمن كتاب الدر النضيد في علم الكلام وحقيقة التوحيد للعلامة بداه بن البصري، لوحة: ٤٦، مخطوط عندي صورة منه.

(٢) إن الاضطراب الذي يلف مباحث علم الكلام قد انعكس أثره على المتكلمين بالتفرق والاختلاف، ويظهر ذلك جلياً حين ينظر المرء إلى الفرق الكلامية فيجد الفرقة الواحدة منقسمة شيعاً وأحزاباً، وكل طائفة منها تكفر أو تضلل الطوائف الأخرى وتبترأ منهم، انظر صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام للسيوطي ج ١ ص ٢٢٠، تحقيق الدكتور علي سامي النشار والسيدة سعاد عبد الرزاق، الطبعة الثانية، مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، ١٣٨٩هـ.

(٣) الرد على الفائلين بوحدة الوجود ص ٤٦—٤٧.

(٤) سورة طه جزء من الآية رقم: ١١٠.

(٥) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٠٣.

الدلائل النقلية المنقولة عن الكتاب والسنة، وقد يتفوهون أنهم يريدون التحقيق والتدقيق بالتوفيق بين الشريعة والفلسفة كما يقول كثير من المبتدعة» (١).

وفي سياق نقده لعلم الكلام، والتحذير من الخوض فيه ذكر كثيراً من علله وأضراره، وعد منها أنه يؤدي إلى الضلال والزندقة بقوله: «ومنها أنه يؤدي إلى الشك وإلى التردد فيصير زنديقاً بعد ما كان صديقاً، ومنها أن ماله إلى الحيرة في الحال والضلال والشك في المآل، ومنها منازعاتهم، ومجادلتهم، ولو كان على الحق، لانجراره غالباً إلى مخاصمتهم المؤدية إلى الأخلاق الفاسدة، والأحوال الكاسدة» (٢).

فعلم الكلام _ يقول الشيخ علي القاري _ : «خلط بالفلسفة فصار مذموماً عند العلماء بالكتاب، والسنة، الذين نكتفي بهما في أمر الدين من النقليات والعقليات» (٣).

وبعد أن عرض لمثالب علم الكلام وبين أنه مبتدع في الإسلام ووصف أهله بالضلال، وأخرجهم من زمرة العلماء (٤)، وحذر من الإصغاء إلى آرائهم، ورغب في الإعراض عنهم قال: «وقد نبه الله تعالى على ذلك، في كتابه حيث قال ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾» (٥) (أي بالتأويلات الفاسدة والتعبيرات الكاسدة) فإن معنى الآية يشملهم إذ العبرة بعموم المبني لا بخصوص السبب لذلك المعنى والتأويلات الباطلة والتحريفات

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٦-٢٧.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ٨-١٠، وقد ذكر ابن الجوزي في ذم علم الكلام نحو ما ذكره الشيخ علي القاري، انظر تلبيس إبليس ص ٤٢، ٤٤، ٨٤-٨٥، تصحيح وتعليق إدارة الطباعة النبرية بمساعدة بعض علماء الأزهر، طبعة دار الفكر، «د. ت».

(٣) شرح الفقه الأكبر ص ١٠٤.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ٧، وانظر الأثمار الجنية في أسماء الحنفية لوحة: ٩٩، وهذا الموقف من علماء الكلام هو الذي سلو عليه أهل السنة على مر العصور يقول ابن عبد البر «أجمع أهل الفقه والآثار في جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيف ولا يعدون عند الجميع في طبقات العلماء» جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي أن يقال في روايته وحمله، ج ٢ ص ١١٧، دار الفكر، بيروت، «ت. د».

(٥) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ٦٨.

العاطلة قد تكون كفرًا، وقد تكون فسقًا، وقد تكون معصية، وقد تكون خطأ والخطأ في هذا الباب غير معفو» (١).

وقد صرح بأن الخوض في علم الكلام يعتبر من جملة العقائد الفاسدة التي هي من أقوى أسباب سوء الخاتمة — أعاذنا الله تعالى وجميع المسلمين من ذلك — حيث قال: «وخلاصة الكلام وسلالة المرام أن العقائد الصحيحة وما يقويها من الأدلة الصحيحة كما تؤثر في قلوب أهل الدين وتثمر كمال الإيمان واليقين كذلك العقائد الباطلة تؤثر في القلب وتغشيه وتبعده عن حضور الرب وتسوده وتضعف يقينه وترزله دينه بل هي أقوى أسباب سوء الخاتمة، نسأل الله العفو والعافية، ألا ترى أن الشيطان إذا أراد أن يسلب إيمان العبد بربه فإنه لا يسلبه منه إلا بإلقاء العقائد الباطلة في قلبه ومنها الخوض في علم الكلام وترك العلم بأحكام الإسلام المستفادة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة» (٢).

والناظر في موقف الشيخ علي القاري من علم الكلام يرى أنه لا يختلف عما درج عليه علماء السنة على امتداد التاريخ من ذم هذا العلم وتحريمه لكونه لم يرد الأمر به في كتاب ولا سنة ولا وجد عن السلف البحث فيه، ومع ذلك فقد زلت فيه الأقدام لاشتماله على أمور كاذبة مخالفة للحق، ومن ذلك مخالفتها للكتاب والسنة والاشتمال مقدمات أصحابه على الحق والباطل كثر المراء والجدال وانتشر القيل والقال، وتولد لهم عنها من الأقوال المخالفة للشرع الصحيح والعقل الصريح ما يضيق عنه المجال، بل قد يؤدي بصاحبه إلى الانسلاخ من الدين والعياذ بالله تعالى (٣)، ولهذا زجروا عنه وعدوه من المحدثات (٤).

(١) شرح الفقه الأكبر ص ١٢-١٣، وانظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٥٣-٥٤.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٠، وانظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٦-٢٧.

(٣) انظر جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ١١٩، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٤، وتلييس

إبليس لابن الجوزي ص ٨٢-٨٥، وصون المنطق للسيوطي ج ١ ص ٨٤.

(٤) المرجع السابق نفسه ج ١ ص ٢١١.

وفيما يلي نماذج من أقوال أئمة السنة التي نقلها الشيخ علي القاري مستشهداً بها على صحة موقفه المعادي لعلم الكلام وأهله، فقد عرض _ رحمه الله _ لموقف السلف من علم الكلام وكرهيتهم له ومنعهم منه، وذكر أن أبا حنيفة كان يكره الجدل ولو على سبيل الحق^(١)، وقال: «قال الإمام أبو يوسف رحمه الله لبشر المريسي: العلم بالكلام هو الجهل والجهل بالكلام هو العلم»^(٢)، وقد علق الشيخ علي القاري رحمه الله على هذا النص بقوله: «وكان الإمام أبو يوسف رحمه الله أراد بالجهل به اعتقاد عدم صحته فإن ذلك علم نافع أو أراد به الإعراض عنه وترك الالتفات إلى اعتباره فإن ذلك يصون علم الرجل وعقله فيكون علماً بهذا الاعتبار»^(٣) قال وعن أبي يوسف أيضاً «من طلب العلم بالكلام تزندق ومن طلب المال بالكيمياء أفلس ومن طلب غريب الحديث فقد كذب»^(٤) ونقل عن الإمام مالك قوله لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء، قال: «وقال بعض أصحابه في تأويل ذلك إنه أراد بأهل الأهواء أهل الكلام على أي مذهب كانوا»^(٥)، وذكر قول الشافعي رحمه الله «حكمت في أهل الكلام أن يضربوا بالجرید والنعال ويطاف

(١) أخرج الهروي بسنده عن نوح الجامع قال: قلت لأبي حنيفة رحمه الله ما تقول فيما أحدث الناس من الكلام في الأعراض والأجسام، فقال: مقالات الفلاسفة عليك بالأثر وطريقة السلف وإياك وكل محدثة، وروي عنه أنه سئل مرة أخرى عن الكلام في الأعراض والأجسام فقال: لعن الله عمرو بن عبيد فإنه هو الذي فتح على الناس الكلام في هذا، انظر ذم الكلام للهروي لتلخيص السيوطي في صون المنطق ج ١ ص ٩٩-١٠٠، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٥٩٢.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ٦، وانظر ذم الكلام للهروي لتلخيص السيوطي في صون المنطق ج ١ ص ١٠٠، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٢.

(٣) شرح الفقه الأكبر ص ٦، وانظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٢.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ٦، وانظر ذم الكلام للهروي لتلخيص السيوطي في صون المنطق ج ١ ص ٩٦، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٢، والدر النضيد في علم الكلام وحقيقة التوحيد تأليف بداه بن البصري ص ٦-٧، مخطوط، عندي صورة منه.

(٥) شرح الفقه الأكبر ص ٩، قال ابن عبد البر: «وأهل البدع عند مالك أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعرياً كان أو غير أشعري» جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ١١٧، وانظر ذم الكلام للهروي لتلخيص السيوطي في صون المنطق ج ١ ص ٩٦، والدر النضيد لبده بن البصري ص ٦.

بهم في العشائر والقبائل ويقال هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على كلام أهل البدعة»^(١).

وقد ذكر أن علم الكلام يؤدي إلى الشك، والتردد، والزندقة، ثم قال: «يروى عن أحمد بن حنبل رحمه الله، أنه قال: علماء الكلام زنادقة، وقال أيضاً لا يصلح صاحب الكلام أبداً، ولا تكاد ترى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل»^(٢).

وبعد أن أورد الشيخ علي القاري نقولاً كثيرة عن أئمة السنة في انتقاد علم الكلام والتحذير منه وذمه وأهله وهي كلها تعكس مدى معارضته رحمه الله لهذا العلم المخترع في الإسلام، ذكر أمثلة مما حصل من انقلاب فكري لبعض المتعمقين في هذا العلم في مواقفهم الأخيرة، فتوقفوا عن الخوض فيه ورجعوا إلى منهج السلف، حيث قال: «وقد انتهى الغزالي^(٣) في آخر أمره إلى التوقف والحيرة في المسائل الكلامية، ثم أعرض عن تلك الطرق، وأقبل على أحاديث رسول الله ﷺ، فمات والبخاري على صدره»^(٤).

وذكر أن أبا المعالي الجويني الذي تعمق في هذا العلم قال: «يا أصحابنا لا تشغلوا بالكلام فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به» وقال عند موته «لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي هوني عنه،

(١) شرح الفقه الأكبر ص ٦، وانظر ذم الكلام للهروي تلخيص السيوطي في صون المنطق ج ١ ص ١٠٦، وتلبس إبليس لابن الجوزي ص ٨٢-٨٣، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٢، والدر النضيد لبداه ابن البصري ص ٥.

قلت وهذا النص من الإمام الشافعي يدل على أن من الأسباب التي ذم بها أهل السنة علم الكلام هي " أنه يؤدي إلى ترك الكتاب والسنة " وكان الشافعي رحمه الله من أكثر علماء السلف كراهية لعلم الكلام وذما له ولأهله.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ٩ وانظر تلبس إبليس لابن الجوزي ص ٨٣، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ١١٦، وقال الفيروزآبادي: « الدغل محركة دخل في الأمر مفسد والشجر الكثير الملتف واشتباك التبت وكثرته والموضع يخاف فيه الاغتيال » القاموس المحيط ص ٩١-٩٢.

(٣) ستاتي ترجمته في ص ٣٩٦

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ١٠-١١، وانظر سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٩ ص ٣٢٥-٣٢٦، تحقيق شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة، بيروت ١٤١٠هـ.

والآن فإن لم يتداركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني، وهأنا أموت على عقيدة أمي، أو قال على عقيدة عجائز أهل نيسابور» (١).

قال وقد ذكر الشهرستاني أنه لم يجد عند المتكلمين والفلاسفة إلا الحيرة والندم وهو ما صرح به في قوله:

لعمري لقد طفت المعاهد كلها وصيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن أو قارعا سن نادماً (٢)

وقد ذكر عن فخر الدين الرازي ما يدل على أنه ندم على ما حصل منه من تعاطي علم الكلام (٣) في كتابه الذي صنفه في أقسام اللذات حيث قال فيه:

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقال

ولقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي غليلاً ولا تروى غليلاً ورأيت أقرب الطرق طريق القرآن، أقرأ في الإثبات ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (٤) و ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ (٥)، وأقرأ في النفي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (٦).

(١) شرح الفقه الأكبر ص ١١، وانظر تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٨٤-٨٥، والحموية الكبرى لابن تيمية ص ١٥، وصون المنطق المرجع السابق ج ١ ص ٢٢٦-٢٢٧، والتحف في مذاهب السلف للشوكاني تقديم وتعليق سليم بن عبيد الهلالي وعلي حسن علي عبد الحميد، مكتبة الأحساء، ١٤١٩ هـ، وعقيدة باب بن الشيخ سيدي ص ٦، مخطوط عندي صورة منه، والدر النضيد المرجع السابق ص ١٩-٢٠-٢٨-٣٠.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١١، وانظر الحموية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٤.

(٣) كان الرازي رحمه الله من أكثر العلماء تعمقاً في علم الكلام، ومن أكثر الناس طعناً في الأدلة السمعية كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ليجتى ابتدع قولاً ما عرف به قائل مشهور غيره وهو أنها لا تفيد اليقين: انظر الفرقان بين الحق والباطل وتحقيق عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى، مكتبة دار البيان دمشق، بيروت ١٤٠٥ هـ.

(٤) سورة طه الآية رقم: ٥.

(٥) سورة فاطر جزء من الآية رقم: ١٠.

(٦) سورة الشورى جزء من الآية رقم: ١١.

﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾^(١)، ثم قال: ومن جرب مثل تجربي عرف مثل معرفتي^(٢).

(١) سورة طه جزء من الآية رقم: ١١٠.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١١، وانظر الحموية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٥، والنبوات له أيضاً ص ١٥٩، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٢هـ، واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم ص ١٢١-١٢٢، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٢٢٧-٢٢٨.

المطلب الثاني: موقفه من التصوف والصوفية

إن الدارس لحياة الشيخ علي القاري، وفكره على الرغم من اتجاهه السلفي لا يستطيع أن ينكر، أو يتجاهل تأثيره بالفكر الصوفي، لكنه يقسم الصوفية إلى قسمين: ❶ قسم يلتزم بتعاليم الكتاب والسنة ويزن أعماله بهما فهؤلاء لا اعتراض له عليهم بل يثني عليهم ويرى أنهم من خيرة أهل السنة، وأما المنحرفون منهم الذين لا يتقيدون بما في الكتاب والسنة فهم عنده مبتدعة ويسميهم بجهلة الصوفية، أما أهل الحلول والاتحاد ووحدة الوجود فليسوا عنده من المسلمين، وقد حمل عليهم حملة شعواء وألف كتاباً مستقلاً في الرد على القائلين بوحدة الوجود^(١).

ومع أن هذا الكتاب يبرز قدرته على البحث وصياغة الكلام مع سهولة في التعبير وجرأة في الصدع بالحق إلا أنه ربما ظهر في كلامه بعض التأثير بالتصوف وسوف نقتطف من كلامه ما يلقي الضوء على موقفه من الفكر الصوفي وأهله، وفيما يلي بيان ذلك.

لقد ذكر — رحمه الله تعالى — أن توحيد الله عز وجل مبين في الكتاب والسنة، وقال: «فلم يحوجنا ربنا سبحانه وتعالى إلى رأي فلان، وذوق فلان ووجد فلان في أصول ديننا، ولذا نجد من خالف الكتاب والسنة مختلفين، مضطربين، بل قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢) وقال ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٣)، وفي هذا المعنى أشار الطحاوي بقوله لا ندخل في ذلك متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا فإنه ما سلم في دينه إلا من سلمه الله عز وجل»^(٤)، وقد بين للصوفية أنه يجب عليهم عرض ما يعترهم من أحوال وأفعال على الكتاب والسنة فما وافقهما قبلوه

(١) تقدمت نصوص من هذا الكتاب.

(٢) سورة المائدة جزء من الآية رقم: ٣.

(٣) سورة الحشر جزء من الآية رقم: ٧.

(٤) شرح الفقه الأكبر ص ١٦، وانظر العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي ص ٢٠٤.

❶ - هذا التقسيم فيه نظر حيث إن الفرق بين الصوفية وغيرهم من الأصول هو أن غير الصوفية من المسلمين لم يعرفوا بتسميتهم عما كان عليه الصائبة والشائبة يعنون لهم بأحسان والصوفية على خلاف ذلك

وما خالفهما تركوه حيث قال: «وأما قول بعض الجهلة إن الفقراء يُسلم إليهم جاهلهم كلام باطل بل الواجب عرض أحوالهم وأفعالهم على الكتاب والسنة النبوية الشريفة المحمدية فما وافقهما قبل وما خالفهما رد كما ورد من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(١) فلا طريقة إلا طريقة الرسول ﷺ ولا شريعة إلا شريعته ولا حقيقة إلا حقيقته ولا عقيدة إلا عقيدته ولا يصل أحد من الخلق بعده إلى الحق ولا إلى رضوانه وجنته وكرامته إلا بمتابعة رسوله ﷺ ظاهراً وباطناً، ومن لم يكن له مصداقاً فيما أخبر ملتزماً لطاعته فيما أمر من الأمور الباطنة التي في القلوب والأعمال الظاهرة التي على الأبدان لم يكن مؤمناً فضلاً عن أن يكون ولياً ولو طار في الهواء، وسار في الماء وانفق من الغيب وأخرج الذهب من الغيب ولو حصل من الخوارق ماذا عسى أن يحصل فإنه لا يكون مع تركه الفعل المأمور وترك المحذور إلا من أهل الأحوال الشيطانية المبعدة لصاحبها عن الله تعالى وبابه المقربة إلى سخطه وعقابه، وأما من اعتقد من بعض البله والمولهيين مع تركه لمتابعة الرسول ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله أنه من أولياء الله فهو ضال مبتدع مخطئ في اعتقاده فإن ذلك الأبله إما أن يكون شيطاناً زنديقاً أو مزوراً كاذباً متخيلاً أو مجنوناً مبذوراً، ولا يقال يمكن أن يكون هذا متبعاً في الباطن وإن كان تاركاً للاتباع في الظاهر فإن هذا خطأ أيضاً»^(٢).

وقد عرض رحمه الله الاتباع الهوى وما يترتب عليه من المفاسد، وذكر قول الله عز وجل: «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ»^(٣) ورد على منحرفي الصوفية بقوله: «إن جهلة المتوصفة المعرضين عن حقائق الإيمان والإسلام ودقائق الشريعة والأحكام بالأذواق والمواجيد الخيالية النفسانية والكشوفات الباطلة

(١) حديث متفق عليه، أنظر صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ج ٥ ص ٣٠١، وصحيح مسلم ج ٢

ص ١٠٨٢-١٠٨٣.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ٦١-٦٢.

(٣) سورة القصص جزء من الآية رقم: ٥٠.

الشيطانية المتضمنة شرع دين لم يأذن به الله وإبطال شرع على لسان نبيه ﷺ والإعراض عن حقائق الإيمان بحفظ النفس وخذع الشيطان قالوا إذا تعارض الكشف وظاهر الشرع قدمنا الكشف لأن الخبر ليس كالمعاينة ولم يدروا أن أخبار الله ورسوله ﷺ فوق مرتبة عيان الخلق فكيف بالكشف الذي هو محل اللبس ولذا ترى الكشوف مختلفة وآثارها غير مؤتلفة فكل من قال برأيه أو ذوقه مع وجود النص أو عارض النص بالمعقول فقد ضاهى إبليس حيث لم يسلم لأمر ربه»^(١).

وفي سياق حديثه عما يسميه الصوفية التوفيق بين الشريعة والحقيقة، ذكر أنهم يقولون إنما نريد الجمع بين الإيمان والإتقان، والتوفيق بين الشريعة والحقيقة، ثم قل: «ويدسون مذاهبهم الباطلة ومشاربهم العاطلة، وكل من طلب أن يحكم في شيء من أمر الدين غير ما هو ظاهر الشرع المبين فهو هالك»^(٢).

ويتضح من هذه النصوص السالفة الذكر حرص الشيخ علي القاري على التمسك بالكتاب والسنة وتحذيره مما يخالفهما، وبيان خطورته، ونقده لما عليه غالبية المتصوفة من بدع وانحرافات، ولا نريد هنا الاستطراد في التصوف وقضاياه، وهل هو كله بدعة مرفوضة أو فيه ما هو حسن أو مقبول عند أهل السنة^(٣)، فهذا أمر يطول شرحه من ناحية ومن ناحية أخرى فإن الاستطراد فيه يخرجنا عن صلب الموضوع، وإنما الذي يهمنا هو أن الشيخ القاري لا ينظر إلى التصوف والصوفية بمنظار واحد

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٤٨-٤٩.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٧-٢٦.

(٣) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن الصوفية «الصواب أنهم مجتهدون في طاعة الله كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، ففيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده، وفيهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين، وفي كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطئ، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب، وفي المنتسبين إليهم من هو ظالم لنفسه عاص لربه، وقد تشعبت الصوفية وتفرقت وصارت ثلاثة أصناف صوفية الحقائق وصوفية الأرزاق وصوفية الرسم» مجموع الفتاوى ج ١١ ص ١٨-١٩، وانظر سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٥ ص ٤٠٩، والاعتصام للشاطبي ج ١ ص ٢٠٧، بتعليق محمد رشيد رضا، دار الفكر، «د. ت»، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ج ٤ ص ٥٠٢، مطبعة المدني ١٣٨٤هـ-١٣٨٦هـ.

بل على العكس من ذلك فإن من التصوف والصوفية عنده ما هو مقبول^(١) ومن الصوفية من حكم بضلاله وكفره، وصرح بأن مضره مذهبه وشراره مشربه أقوى ضرراً على المسلمين من الدجال واليهود والنصارى وضلال المبتدعة أجمعين، ومع ذلك كله فهو على قناعة بأن من التصوف ما يزكي النفس البشرية ويطهرها من رعونتها ويرتقي بها إلى المنازل العلية وأول تلك المنازل التوبة من المعاصي، ويرى أن طائفة من الصوفية تعتبر من أهل السنة والجماعة، وسنذكر أمثلة من كلامه تزيد من إيضاح موقفه من الفكر الصوفي وأهله، قال رحمه الله تعالى: «فالواجب على العبد أن يعتقد اعتقاد أهل السنة والجماعة، إما بطريق التقليد وإما بطريق التحقيق، ثم يشتغل بعلم التفسير والحديث والفقهاء التي هي العلوم الشرعية، وعلم الأخلاق من التصوف الذي مبناه على التخلية والتحلية، بأن يتخلى عن الصفات الردية، ويتحلى بالأخلاق المرضية، وأول تلك المنازل العلية التوبة من المعصية الجلية، والخفية والأوبة عن الغفلة الظاهرية والباطنية، طالباً من الله تعالى حسن الخاتمة، فإنها فاتحة الخيرات السرمدية وفاتحة الميراث الأبدية»^(٢).

ومن هذا النص يمكن أن نفهم الفكر الإسلامي عند الشيخ علي القاري وهو أنه لا تعارض عنده بين عقيدة أهل السنة والجماعة ومنهجهم وبين التصوف الذي مبناه على التخلية والتحلية ويعني بذلك إصلاح النفوس وتركيتها والتوجه إلى مرضاة الله عز وجل بالتوبة وطلب حسن الخاتمة.

وهذا ظاهر في فكره ومنهجه، فتراه دائماً يذكر بعض الصوفية ممن يراهم من أهل السنة بعبارات الثناء والتقدير، مثل قوله: «الصوفية السننية السننية والسادة

(١) الذي يفهم من موقف الشيخ علي القاري من التصوف أنه يقبله بشرط أن يلتزم أصحابه باتباع ما جاء في الكتاب والسنة، ولا يخرجون عما درج عليه سلف الأمة، وبهذا يكون عنده بمثابة منهج تربوي غاية تطهير النفس وتهذيبها للوصول إلى الكمالات الإنسانية التي تحقق الالتزام بأخلاق الإسلام الخالصة، وفي هذه الحالة لا تعارض عنده بين هذا النوع من التصوف وبين العقيدة الإسلامية الصحيحة.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٩٣.

العارفون» ونحو ذلك^(١)، ومما يشير لهذا المعنى ما ذكره أثناء رده على الجبرية حيث قال: «وما استدل به الجبرية من قوله تعالى ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(٢) فهو دليل عليهم لأنه سبحانه أثبت لرسوله ﷺ رمياً بقوله ((إِذْ رَمَيْتَ))، فعلم أن المثبت غير المنفي، وذلك أن الرمي له ابتداء وانتهاء، فابتدأه الحذف، وانتهأه الإصابة وكل منهما سمي رمياً، أو يقال المعنى وما رميت خلقاً إذ رميت كسباً، ولكن الله رمى حيث خلقتك، وخلق أسباب الرمي لذلك، وقوة الكسب فيك، وهذا هو الذي عليه السادة الصوفية السنية السنية»^(٣).

وفي رده على منحرفي الصوفية في استدلالهم بحديث أبي هريرة «حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم»^(٤)، حيث استدلوا على أن علوم الحقيقة ليست من شأن أهل الظاهر، لأن ذلك خاص بما خصه الله تعالى به من الصديقين، والأدباء المقربين، قال: «الحديث لا شك في صحة ميناه، وإنما أخطأ المستدل به فيما ذكره من بيان معناه، لأنه لا يلزم منه أنه خصه بعلم، لا يجوز إفشاؤه، لكونه مخالفاً لظاهر الشريعة، وقد أجمع الفقهاء، والصوفية أن كل حقيقة تخالف ظاهر الشريعة، فهي زندقة»^(٥).

(١) انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٤، ٢٣، ٣٦، ٤٤.

(٢) سورة الأنفال الآية رقم: ١٧.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٥٨.

(٤) أخرجه البخاري، انظر صحيحه مع الفتح ج ١ ص ٢١٦، كتاب العلم باب حفظ العلم رقم ١٢٠.

(٥) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٦.

وقد تكررت منه العبارات التي تصرح أو تشير إلى أن من الصوفية من هم من أهل السنة، ومن ذلك ما ذكره في ردوده على ابن عربي^(١) في زعمه أن أهل النار في الآخرة يتلذذون بها كما يتلذذ أهل الجنة بنعيمها، حيث قال: «هذه الدعوى منه في علم الغيب من غير نقل صحيح، كفر صريح، مع مناقضتها لقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾^(٢) وغيرها من الآيات الكثيرة الصريحة في بطلان مذهبه، مع أن هذا القول مخالف لما عليه الصوفية السنية^(٣) من أن الحكمة من دوام العقوبة وزيادة المثوبة أن لا تتعطل التجليات الأسمائية من الصفات الجلالية والنعوت الجمالية الأبدية التي هي غير متناهية في المراتب الكمالية، فمخالفة هذه مصادمة للأدلة النقلية والعقلية اللتين عليهما مدار علماء الشريعة وعرفاء الحقيقة، فيكون كفراً بالإجماع من غير احتمال النزاع، والإجماع من أقوى الحجج في دفع النزاع، إذا كان مستنده الكتاب والسنة»^(٤).

وقد أثنى الشيخ علي القاري على الصوفية التي يصفها بأنها سنية، وصرح بأنها مرضية أثناء رده على الحلولية والاتحادية الذين قال إن الإجماع وقع على كفرهم من

^(١) هو محمد بن علي بن عربي الطائفي الأندلسي، رحل إلى مكة المكرمة، وأقام بها مدة وصنف فيها كتابه المسمى الفتوحات المكية، وله كتاب يسمى فصوص الحكم وفيه أشياء كثيرة ظاهرها كفر صريح، قال الذهبي «ومن أوردوا تواليه كتاب الفصوص فإن كان لا كفر فيه فما في الدنيا كفر»، ولا ريب أن كثيرا من عبارات ابن عربي لها تأويل إلا كتاب الفصوص كما يقول الإمام الذهبي، وله مصنفات أخرى كثيرة، وله ديوان شعر وكلام طويل على طريقة التصوف الفلسفي، أقام قبل وفاته مدة طويلة في دمشق ولقى بها إقبالا من بعض الناس، وتوفي بها عام ٦٣٨هـ، انظر سير أعلام النبلاء ج ٢٣ ص ٤٨-٤٩، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف والدكتور محيي هلال السرحان، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ١٥٦، وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص ١٥٥، طبعة دار الفكر «د. ت.».

^(٢) سورة المائدة جزء من الآية رقم ٣٧.

^(٣) كان الشيخ القاري رحمه الله يريد أن يفرق بين التصوف الذي يرى أنه سني وهو الذي يستمد أخلاقه من المنابع الإسلامية الصحيحة كتاب الله تعالى وسنة رسوله وسيرته ﷺ وسيرة الصحابة والتابعين لهم بإحسان، والتصوف البدعي المستمد من كلام الفلاسفة وتراث الهنود وغيرها من الأمور التي دخلت في الإسلام باسم التصوف، فهو يقبل الأول ويرفض الثاني.

^(٤) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٨٣-٨٥.

الطوائف الإسلامية كما دلت عليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وعقائد السادة الصوفية المرضية من الجماعة السنية البهية^(١).

وبالإضافة إلى ما تقدم فإنه عرض عدة مرات لذكر شخصيات صوفية بأسمائهم بعبارات التقدير والثناء، وساق كلامهم مع كلام أئمة السلف في أخطر المسائل العقدية وأصعبها، وهي مسألة توحيد الأسماء والصفات، فقد بين أن الله تعالى واحد في ذاته وفي صفاته مخالف لمخلوقاته، وقال: «قال الجنيد^(٢) قدس الله سره التوحيد أفراد القدم من الحدوث إذ لا يخطر ببالك إلا حادث، فأفراد القدم أن لا يحكم على الله بمشابهة شيء من الموجودات لا في الذات ولا في الصفات فإن ذاته لا تشبه الذوات وصفاته لا تشبه الصفات، قال تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾»^(٣).

وقد صوب كلام الهروي^(٤) في التوحيد، واعتذر عنه، ولقبه بشيخ الإسلام، وأشار إلى أنه من أهل الحق بقوله: «وأما ما أنشده شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله الأنصاري في محض التوحيد، وصرف التفريد في كتابه منازل السائرين^(٥) حيث قال:

ما وحد الواحد من واحد إذ كل من وحده جاحد

(١) المصدر السابق نفسه ص ١٢٥.

(٢) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي ثم البغدادي، قال عنه الذهبي إنه شيخ الصوفية أتقن العلم ثم أقبل على شأنه وتأله وتعبد ونطق بالحكمة، وقال عن نفسه ما أخذنا التصوف عن القائل والقيل بل عن الجوع وترك الدنيا وقطع المألوفات، وعلما مضبوط بالكتاب والسنة، من لم يحفظ الحديث ويتفقه لا يقتدى به، ت ٢٩٧هـ، سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٤ ص ٦٦-٧٠، تحقيق أكرم البوشي وشعيب الأرنؤوط والرسالة القشيرية في علم التصوف تأليف عبد الكريم بن هوازن القشيري ص ٤٣٠-٤٣١، تحقيق معروف زريق وعلي عبد الحميد أبو الخير، دار الخير، بيروت - دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ، وبلاد شنقيط المنارة والرباط للخليل النحوي ص ١٢٠، طبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم تونس ١٩٨٧م.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٦.

(٤) هو أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تقدم التعريف به انظر ص ٦٢ من هذه الرسالة

(٥) للإمام ابن قيم الجوزية شرح على هذا الكتاب في ثلاث مجلدات بتحقيق محمد حامد الفقي، وقد حاول فيه - رحمه الله - أن يغسل عن وجهه منازل السائرين - كما يقول الفقي - ما رآه عليه وعرف فيه من ضرر الصوفية الجاهلية، لكنه قد أعجزه في كثير من المواضع أن يفلح في غسلها، انظر مقدمة التحقيق للفقي ج ١ ص ١٠٠، س، ن.

توحيد من ينطق عن نعته عارية أبطلها الواحد

توحيد إياه توحيد ونعت من ينعت لا حد ❁

فليس فيه إلا أنه لا يعرف ما سواه وحاشاه أن يريد به الاتحاد ليتشبث به الاتحادي ويقسم بالله جهد أيمانه أنه معه، وهذا دأب أهل الباطن فإنهم يروجون مذهبهم بانتسابه إلى بعض أهل الحق»^(١).

وذكر القشيري^(٢) في معرض الثناء ووصفه بأنه ثقة^(٣).

هذا هو الموقف العام عند الشيخ علي القاري مما يرتضيه من التصوف والصوفية، وإليك موقفه من التصوف المنحرف أو ما يسميه بجهلة الصوفية.

موقفه من التصوف المنحرف

كانت حياة الشيخ علي القاري قائمة على الزهد والمواظبة على العبادة، وجهاد النفس القائم على تعاليم الكتاب والسنة، وإيثار الآخرة على الدنيا، والاشتغال بالذكر، وتلاوة القرآن والتفقه في الدين. وقد تقدم ما يدل على رضاه عن بعض التصوف والصوفية الملتزمين بالكتاب والسنة، ومع ذلك كله — فإنه أنكر التصوف الفلسفي المنحرف أيما إنكار واعتبره أخطر على الإسلام وأهله من اليهودية والنصرانية، وناصبه العداوة ووقف ضده بجرأة وحزم، ومع أن هذا معروف عنه من حيث الجملة لدى الكثيرين من العلماء والباحثين إلا أنني سوف أتناوله بشيء من التفصيل لأبرز من خلاله حملته على من يسميهم بجهلة الصوفية، وجرأته في الصدع بالحق، فقد نوه بعلم السلف ووصفه بأنه كثير البركة وذكر أن علم الخلف بخلاف

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٩.

(٢) هو عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري مفسر صوفي ومتكلم نحوي، كان ذكياً حاضراً البديهة فصيحاً جريئاً، قال عنه الذهبي حج ووعظ بيغداد وبالغ في التعصب للأشاعرة والغض من الخنازلة فقامت الفتنة، ممن آثاره المقامات والآداب، ت ٥١٤هـ، انظر سير أعلام النبلاء ج ١٩ ص ٤٢٤-٤٢٥، والأعلام للزركلي ج ٣ ص ٣٤٦، ومقدمة الرسالة القشيرية ص ٩-٥.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٣٤-١٣٥.

٥ - هذه الابيات كلها فاطلة وهم من صميم وحدة الوجود ومحاولة القاري لتصويبها خطأ
ومكابرة، وقع فيها رجم ليد. ١٦٥

ذلك، وقال: «ولهذا لا تجد عند جهلة الصوفية من المعرفة واليقين في جميع أمور الدين ما يوجد عند عوام المؤمنين فضلاً عن علمائهم المؤمنين، وذلك لأن اشتمال مقدماهم على الحق والباطل أوجب المراء والجدال، وانتشر كثرة القيل والقال، وتولد لهم عنها من الأقوال المخالفة للشرع الصحيح والعقل الصريح ما يضيق عنه المجال واتسع كلامهم في أمور المجال»^(١).

وقد بين رحمه الله تعالى وجوب متابعة الرسول ﷺ ظاهراً، وباطناً، وذكر بعض بدع جهلة الصوفية، وأحوالهم المنحرفة، وضلالاتهم، وتعلقهم بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام، وفند مزاعمهم، ورد عليها بقوله: «الذين يصعقون عند سماع الأنغام الحسنة مبتدعون ضالون، وليس للإنسان أن يستدعي ما يكون سبب زوال عقله، ولم يكن في الصحابة والتابعين من يفعل ذلك، ولو عند سماع القرآن بل كانوا كما وصفهم الله في قوله جل شأنه ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾»^(٢).

وما يحصل لبعضهم عند سماع الأنغام المطربة من الهذيان، وتكلم بعض اللغات المخالفة للسانه المعروف منه فذلك شيطان يتكلم على ألسنتهم كما يتكلم على لسان المصروع، وأما ما يتعلق بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني الذي يدعيه بعض من عدم التوفيق، فهذا ملحد زنديق، فإن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثاً إلى الخضر ولم يكن الخضر مأموراً بمتابعته، ومحمد ﷺ مبعوث إلى الثقلين»^(٣).

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢٨-٢٩.

(٢) سورة الأنفال جزء من الآية رقم: ٢.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٦٢، وانظر شن الغارات على أهل وحدة الوجود وأهل معية الذات للعلامة محمد بن أبي مدين الشنقيطي ص ٢١١، ٢٥٨، مخطوط عندي صورة منه تجد فيه بحثاً قيماً ونظماً رائعاً استوعب فيه المؤلف هذا الموضوع الخطير ورفع راية الحق فيه.

أما الحلولية والقائلون بوحدة الوجود فقد كان لهم نصيب الأسد من نقده وردوده على منحرفي الصوفية، حيث يرى أنهم أضر على الإسلام والمسلمين من الكفرة الملحدين، وفي حديثه عن الحلول ذكر الحلاج^(١) وقوله: «أنا الحق وما في الجبة إلا الله» ورد عليه بقوله: «والحاصل أنه كغيره من جهلة المتصوفة المنتمين إلى الإسلام، حيث قالوا إن السالك إذا وصل فرمما حل الله فيه كالماء في العود الأخضر بحيث لا تمايز ولا تغاير ولا اثنية ولا يمتنع ذلك مجازاً في الحادثات القابلة للتغيرات بخلاف ذات الله تعالى، وماله من الصفات فإنه من المحال أن يحل في شيء من الممكنات أو يتحد مع المخلوقات، إذ لا مناسبة بين القديم، ورب الأرباب والحادث لا سيما من التراب»^(٢)، وقال: «وأجمع فقهاء بغداد إذ ذاك على قتله مع تمسكه بالظاهر في حاله بالشرعية، ولم يقبلوا توبته، حيث عدوه زنديقاً»^(٣)، وقد صرح رحمه الله بان القائلين بالحلول والاتحاد شر من الجوس والنصارى وغيرهم من أهل الكفر والإلحاد^(٤).

وأما القائلون بوحدة الوجود فقد ناصبهم العدا وأبطل مزاعمهم وأسهب كثيراً في الرد على كفراتهم وأظهر زيف مذهبهم الفاسد، وكشف فضائحه الكثيرة، وأخرج القائلين به من دائرة الإسلام، ولا نريد هنا إيراد كل ما ذكره في الرد عليهم، وإنما نقتصر على نصوص تبرز موقفه من هذه الطائفة الضالة، فقد استهل كتابه الرد على القائلين بوحدة الوجود بعد حمد الله والصلاة على النبي ﷺ بقوله: «إنه ورد سؤال من صاحب حال مضمونه أنه قال بعض المتصوفة للمريد عند تلقينه كلمة التوحيد

(١) هو الحسين بن منصور الحلاج أبو مغيث، نشأ بواسط ودخل بغداد ورحل إلى مكة المكرمة وكان قد صحب الجنيد بن محمد النهاوندي وجماعة آخرين من الصوفية، وتختلف الصوفية فيه فبعضهم ينفي أن يكون منهم وآخرون يقدسونه ويقولون فيه، ذكره ابن كثير وقال: «دخل في الحلول والاتحاد فصار من أهل الانحلال والانحراف، واتفق علماء بغداد على كفره وزندقته، واجمعوا على قتله وصلبه، وكان علماء بغداد إذ ذاك هم الدنيا» ت ٣٠٩ هـ البداية والنهاية ج ١١ ص ١٣٢-١٤٣، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٤ ص ٣١٣-٣١٤.

(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٣٢.

(٣) المصدر السابق نفسه ص ٣٨-٣٩، ١٣١-١٣٢.

(٤) انظر المصدر السابق نفسه ص ٣٨-٣٩.

اعتقد أن جميع الأشياء باعتبار باطنها متحد مع الله تعالى وباعتبار ظاهرها مغاير له وسواه، فقلت: هذا كلام ظاهر الفساد مائل إلى وحدة الوجود أو الاتحاد كما هو مذهب أهل الإلحاد، فالله تعالى كان ولم يكن قبله، ولا معه شيء عند أهل السنة والجماعة بإجماع العلماء خلافاً للفلاسفة القائلين بقديم العالم وهو مردود لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(١) أي موجود ممكن في عالم الشهود ومن المحال أن يكون الحادث بباطنه متحد بالقديم الموجد، مع أنه مخالف لمذهب الموحد فإن الأثنية تنافي الوحدة اليقينية قال الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾^(٢) فكيف بالآلهة المتعددة»^(٣).

وقد ذكر عبارة ابن عربي الردية الكفرية «سبحان من أظهر الأشياء، وهو عينها»، ورد عليها بقوله: «وهذا كما ترى مخالف لجميع أرباب النحل والملل الإسلامية، وهو موافق لما عليه الطبيعية والدهرية فكيف يسوغ لعاقل مسلم أن يتفوه بمثل هذا الهذيان الذي يستنكف عنه الدهريون، وغيرهم من الكفرة الملحدين»^(٤).

قال: «وقد نسب إلى ابن عربي أنه قال: من ادعى الألوهية فهو صادق وأنه يأمر بعبادة الأوثان، والتنقل في الأديان بقوله: إياك أن تقتصر على معتقد واحد فيفوتك خير كثير فاجعل نفسك هيولي لسائر المعتقدات، وأنه يقول بقديم العالم وأنه قال ضيق ابن أبي كبشة^(٥) أمر الدنيا على الموحدين»^(٦)، وهذه الأقوال كما ترى ظاهرة الفساد مائلة إلى الكفر والإلحاد وعرضها يكفي في الرد عليها لبيان بطلانها لبداهة العقول والفطر السليمة، ومخالفتها للشرائع السماوية والكتب المنزلة التي

(١) سورة الزمر جزء من الآية رقم: ٦٢.

(٢) سورة النحل جزء من الآية رقم: ٥١.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٣-١٤.

(٤) انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٢١.

(٥) يعني بذلك النبي ﷺ عاقبه الله سبحانه بما يستحقه.

(٦) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٣١-١٣٢.

جاءت بها الرسل عليهم الصلاة والسلام من عند الله عز وجل، وقد رد عليها الشيخ علي القاري بقوله: «فما كتبه إلا كسم دس في الإسلام ومصيبة أصيب بها كثير من الأنام، قال العلامة الجزري^(١) أنه تحرم مطالعة كتبه والنظر فيها، ولاشتغال بها ولا يلتفت إلى قول من قال إن هذا الكلام المخالف لظاهر المرام ينبغي إن يؤول بما يوافق أحكام الإسلام فإنه غلط من قائله، وكيف يؤول قوله: الرب حق والعبد حق، وقوله ما عرف الله إلا المعطلة والمجسمة، وقد قال تعالى «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» فهذا دليل المعطلة «وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» دليل المجسمة»^(٢).

والواقع أن هذا المذهب الإلحادي الحلولي يحمل في طياته كل منكر في عقل ودين وينسف تعاليم الإسلام، ويدمر الفضيلة والمثل العليا، وقد بين الشيخ علي القاري الكثير من فضائح هذا المذهب الحقير، ومن ذلك قوله: «ومن فروع هذا التوحيد أن فرعون وقومه كاملو الإيمان، وأنه لا فرق بين الماء والخمر والزنى والنكاح، فكل من عين واحدة، بل هو العين الواحدة، وأن الأنبياء ضيقوا على الناس، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً»^(٣).

وفي الرد على هذا الكفر الإلحادي الإباضي ذكر أنه لا يمكن الجمع بين هذا المذهب والتكاليف الشرعية وقال: «سئل العز بن عبد السلام^(٤) عن ابن عربي فقال: شيخ

^(١) هو العلامة محمد بن يوسف بن عبد الله بن محمود أبو عبد الله شمس الدين الجزري من فقهاء الشافعية البارزين ومن أعيان الخطباء واللغويين، من مؤلفاته شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي وشرح ألفية ابن مالك، وله ديوان شعر وخطب، توفي بالقاهرة عام ٧١١هـ وقيل ٧١٦هـ، انظر شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٦ ص ٤٢، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ١٥١.

^(٢) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٣.

^(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣١، وانظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٧٦.

^(٤) هو العلامة عبد العزيز بن عبد السلام أبو محمد السلمي المعروف بالعز بن عبد السلام والملقب سلطان العلماء، برع في العلوم الإسلامية وبلغ رتبة الاجتهاد، اشتهر بالشجاعة في الصدع بالحق والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من مؤلفاته تفسير القرآن وبجاز الفرسان، وقواعد الأحكام في مصالح الأنام، ت ٦٦٠هـ، انظر البداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ٢٣٥، وحسن المحاضرة للسيوطي ج ١ ص ٣١٤-٣١٦، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، المكتبة الفيصلية مكة المكرمة، ١٣٨٧هـ.

سوء كذاب يقول بقدوم العالم ولا يحرم فرجا»^(١)، وأورد نقولاً كثيرة عن عدد من علماء السنة في ذم ابن عربي والرد عليه ومنها قول الجزري: «وبالجملة فالذي أقوله وأعتقده أن هذا الرجل إن صح هذا الكلام الذي في كتبه مما يخالف الشرع المطهر، وقاله وهو في عقله، ومات وهو معتقد ظاهره فهو أنجس من اليهود والنصارى فإنهم لا يستحلون أن يقولوا ذلك، ثم إنما يؤول كلام المعصوم»^(٢).

ولو فتح باب تأويل كل كلام ظاهره الكفر لم يكن في الأرض كافر مع أن هذا الرجل يقول في كتبه، وهذا الكلام على ظاهره لا يجوز تأويله»^(٣).

وذكر بأن ابن عربي صرح، بأن الرياضة إذا اكتملت، اختلط ناسوت صاحبها بلاهوت الله^(٤) ثم قال: «والعقل تكفيه الإشارة ولا يحتاج إلى تطويل العبارة»^(٥). وبعد أن بين انحطاط هذا المذهب في درك الكفر والإلحاد الإبلاحي، ومناقضة لتعاليم الإسلام، قال: «وقد بلغني أن واحدا منهم سمع نباح كلب فقال لبيك وسجد له، فهل هذا إلا كفر صريح ليس له تأويل صحيح فهؤلاء أضل من كل متكلم في الكلام»^(٦).

وفي باب الصفات ذكر قول ابن عربي «إنا إذا وصفنا الحق بوصف من الأوصاف إلا كنا عين ذلك الوصف، وقد وصف الحق نفسه لنا فمتى شاهدناه شاهدنا أنفسنا ومتى شاهدنا شاهد نفسه»، وقال هذا كفر صريح لا يخفى لأن ذات الإنسان

^(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٤-٣٥، وانظر سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢٣ ص ٤٨-٤٩.

^(٢) نقل الإمام الشوكاني الإجماع على أنه لا يؤول إلا كلام المعصوم، انظر الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ص ٩٦-٩٧، تحقيق الدكتور محمد ربيع الهادي المدخلي، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الحرير للطباعة، ١٤١٤هـ.

^(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٥.

^(٤) هذا هو مذهب النصارى بعينه حيث قالوا امتزجت الكلمة بعيسى امتزاج الماء باللين فاختلط ناسوته بلاهوت الله سبحانه، حتى ادعوا أنه ابن الله تعالى شأنه وتعظيم سلطانه، الرد على القائلين بوحدة الوجود لعلي القاري ص ٣٢، وانظر الصوارم الحداد للشوكاني ص ٩٦-٩٧.

^(٥) انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٢، ٣٤، ٣٥.

^(٦) المصدر السابق نفسه ص ٤٥.

وصفته لا تكون عين وصف الله ونفسه إلا في مذهب الحلول والاتحاد ومشرب
الوجودي والإباحي وأهل الإلحاد، وهذا الفساد في الاعتقاد أضرّب العباد وأضل
العباد حيث يزعمون أن الشيخ محل الاعتماد» (١).

وفي مسألة الإلهام وما يدعيه ابن عربي من نزول الفيض الإلهي عليه، رد بقوله:
«فهو في دعوته الكاسدة ومدعاه الفاسد، لظاهر الشريعة ناقد ولباطنها جاحد،
ويزعم أنه يأخذ الشرع في بعض الأحكام بواسطة الإلهام، وأنه مستغن في سر باطنه
عن النبي ﷺ وأن الرسل وخدامهم يحتاجون إليه ويأخذون الفيض الإلهي النازل لديه
وأن الأولياء الآتين كعيسى عليه الصلاة والسلام والمهدي وغيرهما من أتباعه في
مرتبة الولاية المختومة عليه وأمثال ذلك من الكلمات الكفرية الصريحة في كفر
قائلها» (٢).

وقد ذكر فرية ابن عربي أن الأنبياء يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء،
ودعواه أنه خاتم الأولياء وتفضيله الولاية على النبوة والرسالة بقوله:

مقام النبوة في برزخ فوق الرسول ودون الولي

ورد على هذه المزاعم المخالفة للعقل والنقل والمصطلحات العلمية المعروفة بقوله:
«لما رأى أن الشرع الظاهر لا سبيل إلى تغييره قال: النبوة ختمت لكن الولاية لم
تختم، وادعى من الولاية ما هو أعظم من النبوة، وما ذكره قلب للحقائق الشرعية،
فإن الولاية ثابتة للمؤمنين كما قال تعالى ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا
هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (٣) والنبوة أخص من الولاية والرسالة
أخص من النبوة» (٤).

(١) المصدر السابق نفسه ص ٧٢-٧٣.

(٢) انظر المصدر السابق نفسه ص ٥٩، ٦٠، ٧٥-٧٧.

(٣) سورة يونس الآيتان ٦٢، ٦٣.

(٤) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٥٩.

ويستطرد الشيخ علي القاري في ذم ابن عربي وبيان شر مذهبه والتحذير من مطالعة كتبه فيقول: «هو خاتم الأولياء من الشياطين والأغبياء، فإن مضرة مذهبه وشرارة مشربه أضرم من الدجال ونحوه وتصانيفه أشد من تصانيف النصارى، لأن كل أحد من أهل الإسلام يظهر له بطلان كلام الدجال وأقوال النصارى في الحال، وكلام ابن عربي في قلب الجاهل بعلوم النبي ﷺ مثل السم في المسام ومذهبه يهدم التكليف الشرعية وتعاليم الإسلام، فهذا يتبين أن مطالعة كتبه حرام على العامة، لأن دسائسه قد تخفى على الخاصة»^(١).

وقد ذكر في رده على ضلالات الصوفية المنحرفة أن ابن عربي يضرب لنفسه المثل بلبنة ذهب وللرسول ﷺ بلبنة فضة وقال: «وبذلك يجعل نفسه أعلى وأفضل من الرسول ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾^(٢) ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾^(٣)، وكيف يخفى كفر من هذا كلامه وله من الكلام أمثال هذا، وفيه ما يخفى منه الكفر فلهذا يحتاج إلى نقد جيد ليظهر زيفه فإن الزغل^(٤) منه ما يظهر لكل ناقد ومنه ما لا يظهر إلا للناقد الحاذق البصير، وكفر ابن عربي وأمثاله فوق كفر القائلين ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾^(٥).

(١) انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٤، ٩٤-٩٥، ١٢٩.

(٢) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ١١١.

(٣) سورة غافر جزء من الآية رقم: ٥٦.

(٤) الزغل: الغش، المعجم الوسيط تأليف الأستاذ أنيس وآخرون ج ١ ص ٣٩٥، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ، وقد قام بإخراج هذه الطبعة الدكتور إبراهيم أنيس عطية الصوالي والدكتور عبد الحلیم منتصر، وأشرف عليها حسن علي عطية ومحمد شوقي أمين.

(٥) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٢٤.

ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون زنادقة اتحادية في الدرك الأسفل من النار يعاملون معاملة المسلمين لإظهارهم الإسلام كما كان يظهر المنافقون الإسلام في حياة النبي ﷺ ويبتنون الكفر وهو يعاملهم معاملة المسلمين لما يظهر منهم»^(١).

ويعتبر التناقض من أبرز سمات مذهب القائلين بوحدة الوجود بصفة عامة، وابن عربي بصفة خاصة، ومن ذلك تناقضه في موقفه من حدوث العالم وقدمه، وإيمان فرعون وكفره، بل إنه ربما ذكر كلاماً قد يفهم منه رجوعه عن القول بوحدة الوجود، ولذلك إضطرب كبار أصحابه وشرح كتبه في فهم كلامه^(٢).

ولعل هذا التناقض — كما يقول الشيخ علي القاري — هو سبب اختلاف العلماء في حق ابن عربي، فقال بعضهم زنديق، وقال آخرون صديق^(٣)، ونحن لا نقول بكفره لأنه لا يجزم في أمره بل يحكم بكفر من قال ما يخالف الشريعة والطريقة، وخرج عن أطوار الحقيقة، بل وعلى تقدير أنه تحقق منه الكفر فلا يبعد أنه رجع إلى حق الأمر في آخر العمر في أقواله وعند انتهاء آجاله^(٤) فلا يجوز الحكم بكفر أحد إلا إذا ثبت

^(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٦٠-٦١، وانظر الصوارم الحداد للشوكاني ص ١٣١.

^(٢) قال الشيخ علي القاري: «قلت فثبت حرمة مطالعة كتبه لأن دسائس كلامه، وهو أجراً مرماه إذا خفيت على مثل القصيري والجامي فكيف بالنسبة إلى غيرهما ممن يطالعها وهو في مرتبة العامي» الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٧٢.

^(٣) ذكر الذهبي ابن عربي وترجم له وقال: «صنف التصانيف في تصوف الفلاسفة وأهل الوحدة، وقال أشياء منكرة عدها طائفة من العلماء مروقا وزندقة، وعدها طائفة من العلماء من إشارات العارفين ورموز السالكين وعدها طائفة من هتسابه القول، وأن ظاهرها كفر وضلال وباطنها حق وعرفان، وأنه صحيح في نفسه كبير القدر، وآخرون يقولون قد قال هذا الباطل والضلال، فمن الذي قال إنه مات عليه فالظاهر عنهم من حاله أنه رجع وأناب إلى الله فإنه كان عالماً بالآثار والسنن قوي المشاركة في العلوم، قال: وقولي أنا فيه أنه يجوز أن يكون من أولياء الله الذين اجتذبهم الحق إلى جنبه عند الموت ويختتم له بالحسنى، فأما كلامه فمن فهمه وعرفه على قواعد الاتحادية وعلم محط القوم وجمع بين أطراف عباراتهم تبين له الحق في خلاف قولهم»، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج ٥ ص ١٠٥-١٠٦، تحقيق علي محمد البجاوي وفتحة علي البجاوي، دار الفكر العربي، «د. ت.».

^(٤) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ج ٢٣-٤٩ «إن كان محيي الدين رجع عن مقالاته تلك قبل الموت فقد فاز، وما ذلك على الله بعزير».

نص قاطع على أنه مات على الكفر^(١) قال: «وقد ذمه جماعة من أعيان العلماء وأكابر الأولياء لأجل كلامه المنكر، وأما من أثنى عليه فكان ثناؤه ثناء إجمالياً لا مدحا تفصيلياً يشمل كلامه ويحوي مرامه.

وسبب ذلك أنهم لم يعرفوا ما في كلامه من المنكرات لاشتغالهم عنها بالعبادات والنظر في غير ذلك، وقد عاب تصوف ابن عربي بعض الصوفية الموافقين له في الطريقة الوجودية كعبد الحق^(٢) بن سبعين وغيره، ويا ويح من بآلت عليه الثعالب»^(٣).

وقد تقدم الحكم على أقوال ابن عربي بأنها كفر صريح وعرضنا لتوقف الشيخ علي القاري والإمام الذهبي قبله في الحكم عليه هو نفسه بالكفر لاحتمال أن يكون رجع إلى رشده وتاب من أقواله ومعتقداته الفاسدة قبل موته، ولكن الشيخ عليا القاري عاد فأكد على أنه لم يرد خبر برجوعه إلى العقيدة الإسلامية النقية حيث قال: «وقد سبق الحديث عن هذه المنكرات في كلام ابن عربي ولا سبيل إلى صحة تأويلها فلا يستقيم اعتقاد أنه من أولياء الله مع اعتقاد صدور هذه الكلمات منه إلا باعتقاد أنها خلاف ما صدر عنه مما تقدم هنالك أو رجوعه إلى ما يعتقده أهل الإسلام في ذلك، ولم يجرى بذلك عنه خبر ولا روي عنه أثر»^(٤).

وقد ركز الشيخ القاري على أمرين مهمين:

أولهما: أن من اعتقد عقيدة ابن عربي فهو كافر.

(١) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٩٤.

(٢) هو عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن سبعين الأندلسي، فيلسوف من كبار أهل وحدة الوجود، له مقالات صريحة في الكفر منها قوله: «لقد كذب ابن أبي كبشة - يعني النبي ﷺ - على نفسه حيث قال: لا نبي بعدي» رحل إلى مكة المكرمة وجاور في بعض الأوقات بغار حراء، يرتجى فيما ينقل عنه أن يأتيه الوحي كما أتى النبي ﷺ بناء على ما يعتقده من العقيدة الفاسدة من أن النبوة مكتسبة، وأما فيض يفيض على العقل إذا صفا، صنف كتابا منها كتاب الحروف الوضعية في الصور الفلكية، ت ٦٦٩هـ، البداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ٢٦١، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٥ ص ٣٢٩-٣٣٠، والصوارم الحداد للشوكاني ص ٨٧-٨٨، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ٥١.

(٣) الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ١٥٣.

(٤) المصدر السابق نفسه ص ١٥٣.

وثانيهما: أن الذين حاولوا تأويل كلامه لم يفلحوا في تصويب أقواله، وهذا ما صورته لنا بقوله: «ثم أعلم أن من اعتقد حقيقة عقيدة ابن عربي فكافر بالإجماع من غير نزاع، وإنما الكلام فيما إذا أول كلامه بما يقتضي حسن مرامه، وقد عرفت من تأويلات من تصدى بتحقيق هذا المقام أنه ليس هناك ما يصح أو يصلح عنه دفع الملام»^(١).

وفي الحقيقة أنه لا يوجد مذهب أكثر انحطاطا في حضيض الكفر والإلحاد من مذهب القائلين بوحدة الوجود، ذلك أنه مذهب يؤمن بالمتناقضات ويحمل في طياته كل منكر في عقل ودين، ويقضي على كل فضيلة، وقبل ذلك كله فهو ينسف دين الرسل أجمعين، والله ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل.

(١) المصدر السابق نفسه ص ١٥٤-١٥٥.

المطلب الثالث: موقفه من الروافض

كانت مواقف الشيخ علي القاري من المبتدعة الروافض ضد المنحرفين عن نهج السلف الصالح، بعيدة عن العصبية المذهبية، ومجرد الهوى ولينس موقفه من الروافض إلا واحداً من تلك المواقف المعتدلة، فقد رد عليهم برود علمية قوية، وهادئة، وناقش آراءهم في ضوء الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، وإجماع الأمة كما هو نهج أهل السنة في الرد على المبتدعة والضلال.

وقد أسهب رحمه الله في بيانه لتجاوزات الشيعة العقدية كعادته في الأمور المهمة، وأطال الكلام في بيان عقائد الرافضة عامة، الغلاة منهم وغير الغلاة في كتابه القيم ((شم العوارض في ذم الروافض))، وإيضاح موقفه من هذه الطائفة نسوق للقارئ الكريم نصوصاً من هذا الكتاب، يتبين من خلالها تطابق رأيه مع ما ذهب إليه العلماء من أهل السنة والجماعة في مواقفهم من هذه الفرقة الضالة، والكتاب ألف رداً على من ينكر قتل سب الصحابة وهو ما أشار له العلامة القاري بقوله: «وإنما يقتل السب للأصحاب في مذهبنا^(١) سياسة^(٢) للدواب عن قلة الآداب في هذا الباب»^(٣) ووصفهم - رحمه الله - بالأغبياء^(٤)، وصدق في ذلك فإن من يكفر ويضلل من زكاهم الله عز وجل واختارهم لصحبة نبيه لا شك أنه غي خارج عن طريق الهدى، وقد ذكر - رحمه الله - تجاوزاتهم العقدية واحدة تلو الأخرى، وكلن موقفه منها موقفاً عادلاً مبنياً على الأدلة الشرعية، وأقوال السلف وأئمة السنة، فمن هذه العقائد الفاسدة التي فندها زعمهم أن عثمان أسقط من القرآن خمسمائة

(١) يعني مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(٢) قال الشيخ علي القاري: «حوز علماؤنا الحنفية قتل الروافضي بالشروط الشرعية على طريقة السياسة العرفية، وإنما قلنا بطريقة السياسة العرفية لا بطريق الأصالة من الأمور الشرعية لئلا يخالف ذلك القواعد الكلية الثابتة من الكتاب والسنة النبوية من أنه لا يقتل امرؤ مسلم إلا بإحدى ثلاث قتل النفس بالنفس وزنى بعد إحصان وارتداد، والسياسة واردة في الأخبار ومشاهير الآثار فاندفع بذلك اعتراضهم على الحنفية في قتل الرافضة حيث وهو أنهم ليس لهم دليل في ذلك»

شم العوارض لوحة: ٢٢، ١٦، وانظر رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٨.

(٣) شم العوارض لوحة: ٢.

(٤) المصدر السابق نفسه لوحة: ٢.

كلمة^(١) وتحريفهم لآيات من القرآن الكريم، كآية ﴿إِنْ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾^(٢) حرفوها فقالوا (إن علينا للهدى)، وآية ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾^(٣) زادوا فيها لسيف علي، قال الشيخ علي القاري: «وهذا وأمثاله كفر لقول الله عز وجل ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾»^(٤) فمن أنكر حرفاً مما في مصحف عثمان، أو زاد فيه، أو نقص فقد كفر^(٥)، وفي قضية سب الصحابة عموماً قال بعد أن ذكر عدم وجود دليل قطعي على تكفيرهم، قال: «وصرح سعد الدين التفتازاني^(٦) وغيره بأن سب الصحابة بدعة وفسق وليس بكفر، ثم أورد ما رواه الطبراني من أن من سب الأنبياء قتل ومن سب الصحابة جلد^(٧) ومحل عدم تكفيره لساب الصحابة ما لم يكن

(١) المصدر السابق نفسه لوحة: ٢٠، وانظر رسالة في الرد على الرافضة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ١٤-١٥، تحقيق الدكتور ناصر بن سعد الرشيد، دار طيبة، للنشر والتوزيع، الرياض «د. ت».

(٢) سورة الليل الآية رقم: ١٢.

(٣) سورة آل عمران جزء من الآية رقم: ١٢٣.

(٤) سورة الحجر: الآية رقم: ٩.

(٥) شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٢٠، وانظر اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة لزين العابدين بن يوسف الكوراني ص ٣٠١، ورسالة في الرد على الرافضة للشيخ محمد ابن عبد الوهاب ص ١٥.

(٦) هو العلامة سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني من أئمة العربية والبيان والمنطق، له ردود قوية على الضلال والمتدعين، من أشهر مؤلفاته شرح العقائد النسفية، وشرح مقاصد الطالبين، ت ٧٩٣هـ وقيل غير ذلك، انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ج ٤ ص ٣٥٠، دار إحياء التراث العربي، بيروت، «د. ت»، والأثمار الجنية في طبقات الحنفية لعلي القاري لوحة: ٧٠، والرد على القائلين بوحدة الوجود لعلي القاري أيضاً ص ٩٠-٩١، والبدر الطالع للشوكاني ج ٢ ص ٣٠٣، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ٢١٩.

(٧) رواه الطبراني في المعجم الصغير بلفظ «من سب أصحابي» ج ١ ص ٢٣٦، صححه وراجع أصوله عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر المكتبة السلفية، لصاحبها محمد عبد المحسن الكنتي، الطبعة الثانية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ، وأورده الهيثمي علي بن أبي بكر بن سليمان وقال: «رواه الطبراني عن عبيد الله بن محمد العمري، وقد رمياه النسائي بالكذب» مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٦ ص ٢٦٠، الطبعة الثانية، ١٩٦٧م، الناشر دار الكتاب، بيروت، وكذلك أورد هذا الحديث صاحب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ج ١١ ص ٥٣١، ضبطه وفسرغريه الشيخ بكر حياتي، وصرحه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوة السقا، منشورات مكتبة التراث الإسلامي الطبعة الأولى حلب، ١٣٩٤هـ.

ذلك على وجه الاستحلال والاستحقاق، أو اعتقد كفر الصحابة وأهل السنة فإنه في هذه الحالة يكفر عنده»^(١).

قال: وأما من أنكر صحبة الصديق^(٢) أو قذف عائشة فكافر بالإجماع لمخالفته نص الآيات القرآنية الكريمة^(٣).

وفي مسألة الإمامة بين بطلان قولهم إن عليا وصي الرسول ﷺ بالأدلة النقلية والعقلية التي تثبت صحة إمامة الصديق وفضائله وفساد عقيدة الرافضة في الإمامة^(٤).

وفيما يخص الغلاة منهم قال: «ثم بالغ طائفة منهم في سوء الاعتقاد من جعل النبي ﷺ وعلي رضي الله تعالى عنه _ في الإيجاد بوصف الاتحاد في المعنى ولو تغاير في المبني، وبالغ آخرون فقالوا: أخطأ جبريل في إيصال التنزيل حيث أنزله على النبي _ وغفل عن علي، وهذا كفر صريح، وبالغت طائفة النصريرية^(٥)»

^(١) شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٦، وانظر اليمانيات المسلولة لزين العابدين بن يوسف الكوراني ص ٣٢١، ٣٤٢، ورسالة في الرد على الرافضة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ١٨-١٩، ورسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٧-٣٦٨.

^(٢) قال تعالى ﴿ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ سورة التوبة جزء من الآية رقم: ٤٠.

^(٣) شم العوارض لوحة: ٤، وانظر الصارم المسلول على شاتم الرسول لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٥٧٠، وما بعدها طبعة عالم الكتب والصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة لابن حجر الهيتمي ص ٢١٦، تعليق عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة، ١٣٧٥هـ، وكتابه الإعلام بقواطع الإسلام ص ٤٨، والآيات المشار إليها هي قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ إلى قوله عز وجل ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ سورة النور الآيات من ١١-٢٦.

^(٤) شم العوارض لوحة: ١٠-١١، وانظر رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٧.

^(٥) النصريرية نسبة إلى محمد بن نصير النميري، وقد يطلق عليهم النميرية، وهم طائفة من غلاة الشيعة يدعون الانتساب للثنا عشرية، ويعتقدون أن آل البيت أوتوا المعرفة المطلقة، وأن عليا لم يمت، وأنه إله أوفيه الجزء الإلهي، وقد سلكوا نهج الباطنية في أفكارهم، فخلعوا ربة الإسلام وطرحوا معانيه ولم يقفوا لأنفسهم منه إلا اسمه، وقد اشتهر عنهم في تاريخهم موالاته النصارى ضد المسلمين، لذلك كانوا حربا على الإسلام وأهله، انظر عن هذه الطائفة مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٨٦، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ، والفرق بين الفرق لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ص ٢٥، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة،-

فقالوا علي إله»^(١).

وبعد بحث في عقائد الرافضة قال: «وحاصل الكلام وتحقيق المرام أن سب الصحابة الكرام من أكبر الكبائر بل متضمن أكثرها عند أهل السرائر لأنه اجتمع فيه حق الله وحق العبد وحق الرسول ﷺ»^(٢).

وقد بين أثناء كلامه على ما اشتهر عن الروافض من سب الصحابة الكرام، أنه لم يجد دليلاً قطعياً على تكفيرهم بذلك، لكنه أورد أدلة سماها بالأدلة الظنية على كفر الروافض، حيث قال: «فإن قلت هل معك دليل ظني على كفر الرافضة قلت نعم، أما الكتاب فمنه قوله تعالى ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ الآية^(٣) فإنه يشير إلى كفرهم، لأن الله تعالى بين أن النبي ﷺ وأصحابه وأتباعه وأحبابه المذكورين في الكتب السالفة من التوراة والإنجيل بما بينه من طريق التمثيل ثم ذكر وعدهم بأن لهم مغفرة وأجراً عظيماً لما أصابهم من الحزن والبلوى في محبة المولى وطريق المصطفى في الدنيا فمن أبغضهم يكون شراً من اليهود والنصارى بأنهم قائلون: إن أفضل الخلق أصحاب موسى وعيسى، ولا شك أن الخلفاء الأربعة هم السابقون الأولون من المهاجرين، وقد قال الله تعالى في حقهم ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾^(٤) ثم إن قوله تعالى ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾^(٥) فيه إيماء إلى أنه لا يغيظهم إلا الكفار ومن في معناهم»^(٦).

=بيروت، «د. ت»، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٨٨-١٨٩، واليمانيات المسلوقة لزين العابدين بن يوسف الكوراني ص ١٨٣-١٨٤، وتاريخ المذاهب الإسلامية تأليف محمد أبو زهرة ص ٥٨-٥٩.

^(١) شم العوارض لوحة: ١٨-١٩، وانظر ما ذكره ابن عابدين في رسائله ج ١ ص ٣٦٧-٣٦٨ في تكفير غلاة الرافضة.

^(٢) شم العوارض لوحة: ٩.

^(٣) سورة الفتح الآية رقم ٢٩.

^(٤) سورة التوبة الآية رقم: ١٠٠.

^(٥) سورة الفتح جزء من الآية رقم: ٢٩.

^(٦) شم العوارض لوحة: ١٢-١٣.

وهذه الآيات تدل على كفر الروافض دلالة ظنية كما ذكر الشيخ علي القاري، ومدار الاعتقاد على الأدلة القطعية والحكم بالكفر أمر خطير لا يثبت بالأدلة الظنية، وقد ذكر غير واحد من العلماء أنه إذا كان في المسألة وجوه توجب الكفر ووجه واحد يمنعه فعلى المفتي أن يميل إلى ذلك الوجه^(١).

وفي عرضه للأدلة من السنة على كفر الروافض قال: «وأما الدليل من طريق السنة على كفرهم في مقام العناد، فقد ورد في أخبار الآحاد ما يصلح في الجملة للاستتار بالاعتماد، ولو كان بغالب الظن في غالب الاعتقاد لأن أصل تفضيل أصل هذه المسألة من تفضيل الصحابة بل تفضيل الأنبياء على بعضهم وتفضيل الملائكة على البشر ونحوه من بحث الإمامة والخلافة كلها من الظنيات الفرعية المناسب ذكرها في المسائل الفقهية، لأن مدار الاعتقاد على الدلالات القطعية إذ من المعلوم أنه لو وجد شخص ولم يعلم تفضيل هذه الحالات لم يحكم بكفره، ولا ينقصه في مقام الديانات، ولقد أخطأ خطأ فاحشاً من عد مثل هذه الأمور المذكورة مما علم من الدين بالضرورة»^(٢).

وأورد في هذا السياق عدة أحاديث، منها ما أخرجه اللالكائي عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ «يا علي ألا أدلك على عمل إذا فعلته كنت من أهل الجنة وإنك من أهل الجنة إنه سيكون بعدي أقوام يقال لهم الرافضة فإن

(١) انظر المصدر السابق نفسه لوحة: ١٤-٢٢، ورسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٦-٣٦٧، وسيأتي للمؤلف كلام في هذا

الموضوع في ص ٣٧٩

(٢) شم العوارض لوحة: ١٤.

أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون...»^(١) أي كالمشركين في الخروج عن كمال دين المسلمين أو أطلق ويراد به التأكيد للزجر والمبالغة في التهديد والوعيد^(٢). ومنها عن علي رضي الله عنه، قال: قال لي النبي ﷺ: «أنت وشيعتك في الجنة، وسيأتي قوم لهم نيز يقال لهم الرافضة، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإنهم مشركون»^(٣).

ولا شبهة _ يقول الشيخ علي القاري _ أن شيعة كل من شايعه في سنة وتابعه في طريقته وسيرته المطابقة لما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في ظاهره وسيرته^(٤). ومنها ما رواه ابن عساكر، عن جابر رضي الله عنه «حب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الإيمان وبغضهما كفر»^(٥).

والمراد بالكفر _ على ما ذكر الشيخ علي القاري _ هو كفران النعمة أو كفر دون كفر أو أريد به التغليظ والوعيد والتهديد الشديد مبالغة في الزجر والنهي كما هو معروف في الكتاب والسنة^(٦).

(١) انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم اللالكاني ج ٨ ص ١٤٥٤، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، الناشر دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، وأورد الهيثمي حديثاً بهذا المعنى عن ابن عباس وحسنه بلفظ «يا علي سيكون في أمي قوم ينتحلون حب أهل البيت لهم نيز يسمون الرافضة قاتلوهم فإنهم مشركون» مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٢.

(٢) شم العوارض لوحة: ١٦.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ج ٧ ص ٣١٥-٣١٦، تحقيق الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ولفظه «أنت وشيعتك في الجنة، وسيأتي قوم لهم نيز يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فجاهدوهم فإنهم مشركون» قال الهيثمي: «فيه الفضل بن غانم وهو ضعيف» مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٢.

(٤) شم العوارض لوحة: ١٦-١٧.

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٣٠ ص ١٤٤، دراسة وتحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٥هـ.

(٦) شم العوارض لوحة: ٧.

وبعد أن ذكر الشيخ علي القاري جملة من الأحاديث الواردة في ذم الرافضة، وأكثرها عن علي رضي الله عنه قال: «فهذه الأحاديث وإن كانت أسانيدها ضعيفة لكن يتقوى بعضها ببعض فترتقي إلى درجة الحسن الذي يصح الاستدلال به في الأمور الظنية الفقهية» (١).

أما الحكم بالكفر بقول الشيخ علي القاري— فلا يثبت إلا بالأدلة القطعية، وقد صرح علماء الكلام بأن الشيعة من الطوائف الإسلامية لأن إثبات كفر من سب الصحابة عموماً أو سب الشيخين خصوصاً ليس عليه دليل قطعي إذ لا شك أن أصول الأدلة ثلاثة هي الكتاب والسنة وإجماع الأمة، أما الكتاب فهو خال من هذا الخطاب، وكذا الإجماع مفقود في هذا الباب، فيبقى الأحاديث وهي آحاد الإسناد ظنية الدلالة في مقام الاستناد ولهذا— يقول الشيخ علي القاري— لم يذكر الفقهاء كفر الرافضة في كلمات الكفر ولا في باب الارتداد، فإن كان عند أحد نقل قابل للاعتماد فعليه بالبيان في معرض ميدان الاعتقاد، وأما ما اشتهر على ألسنة العوام من أن سب الشيخين كفر فلم أر نقله صريحاً ولا روايته ضعيفاً ولا حسناً ولا صحيحاً وعلى تقدير ثبوته وتسليم صحته فلا ينبغي أن يجر على ظاهره لاحتمال التأويلات، إذ لو حملت الأحاديث كلها على الظواهر لأشكل ضبط القواعد وحفظ النوادر، ومن المعروف أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال لا يصلح للاستدلال، لا سيما في قتل المسلم وتكفيره، وقد قيل ولو كان تسعة وتسعين دليلاً على كفر أحد ودليل واحد على إسلامه فينبغي للمفتي أن يعمل بذلك الدليل الواحد لخطورة هذا الباب، وما ذكر في بعض كتب الفتاوى من أن سب الشيخين كفر لم أر نقله— يقول الشيخ علي القاري— إلا من الجهولين الذين هم في طريق التحقيق غير مقبولين في باب الاعتقاد الذي مداره على ما يصح به الاعتماد (٢).

(١) المصدر السابق نفسه لوحة: ١٦.

(٢) شم العوارض لوحة: ٥٠، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ١١، وانظر رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٦-٣٦٨.
• قوله فلا يثبت إلا بالأدلة القطعية إلى آف. صريح من أنه برؤ أخبار الأهاد عن الرثبات مسائل إلى وهو مدعة شريفة لأصحابنا لنها ١٨٢٠ النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يرسل الأهاد من الصحابة لتبليغ العقائد، كما سالم معاذ إلى اليمن وغير ذلك كثر والله أعلم

وبعد أن ضعف الشيخ علي القاري القول بتكفير الروافض بسبهم للصحابة رضي الله عنهم، ورد على القائلين به قال: «إن القول بعدم التكفير بذلك هو الذي كان عليه أئمة السنة والمتكلمين»، ومما ذكره في هذا المعنى قوله: «والحاصل أنه ليس بمنقول — يعني التكفير — عن أحد من أئمتنا المتقدمين كأبي حنيفة وأصحابه والأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد، ولم يقل به جميع المتكلمين من أهل القبلة»^(١).

وخلاصة موقفه من الروافض أنه لا يحكم عليهم بحكم واحد ففيهم من حكم عليه بالكفر، ومنهم من حكم عليه بأنه من المبتدعين الفسقة وأهل الكبائر الفاحشة، وربما اعتذر عن بعضهم بأنه من المتأولين، وأحياناً يذكر أن بعضهم لجهله لا يدري خطورة ما يقول.

والواقع أن موقف الشيخ علي القاري — رحمه الله — من الروافض وخاصة في الحكم على من سب الصحابة — رضي الله عنهم — لا يختلف عما درج عليه العلماء من أهل السنة والجماعة، وهو ما لخصه الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي — رحمه الله — بقوله: «ومن خص بعض الصحابة بالسب فإن كان مما تواتر النقل في فضله وكماله كالخلفاء الراشدين فإن اعتقد أحقية سبه أو إباحته فقد كفر لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله ﷺ ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد أحقية السب أو إباحته فقد تفسق لأن سباب المسلم فسوق، وقد حكم بعض العلماء على من سب الشيخين بالكفر والله أعلم»^(٢).

(١) شم العوارض لوحه: ٦ وانظر رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٧.

(٢) رسالة في الرد على الرافضة ص ١٩، وانظر الصارم المسلول على شاتم الرسول لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٥٧٠ وما بعدها، والصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقه لابن حجر الهيتمي ص ٢١٦، والإعلام بقواطع الإسلام له أيضاً ص ٤٨-٤٩، واليமானيات المسلولة على الرافضة المخذولة لزين العابدين بن يوسف الكوراني ص ٣٢١، ورسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٥٧ وما بعدها، وللتوسع في مقالات الشيعة وافترانهم على صحابة رسول الله ﷺ الذين زكاهم القرآن الكريم وشهد لهم الرسول ﷺ بالفضل والمنزلة العالية راجع: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة للدكتور أحمد محمد أحمد جلي ص ٢٣٥-٢٣٩، الطبعة الثانية مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الرياض ١٤٠٨هـ.

الفصل الرابع: دراسة الكتاب

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: وصف الكتاب

ويشتمل على المطالب التالية:

- المطلب الأول: اسم الكتاب
- المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف
- المطلب الثالث: وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق
- المطلب الرابع: النسخة الأصلية وسبب اختيارها
- المطلب الخامس: سبب تأليف الكتاب
- المطلب السادس: موضوع الكتاب
- المطلب السابع: منهج المؤلف في الكتاب

المبحث الثاني: دراسة تقويمية للكتاب

ويشتمل على مطلبين:

- المطلب الأول: أصالة الكتاب ومميزاته وبعض المآخذ عليه
- المطلب الثاني: مصادر الكتاب

المطلب الأول: اسم الكتاب

لم يذكر المؤلف القاري في فاتحة كتابه هذا اسما علميا له كعادته في كثير من مؤلفاته، ولو ذكر ذلك لكان خيرا، ولعله اكتفى بما قد يكون أثبتته على ورقة الكتاب الأولى من التسمية العلمية التي اختارها، ولكن كثيرا ما يتساهل النساخ في الحفاظ على التسمية المذكورة في الصفحة الأولى من الكتاب فيتصرفون فيها حيناً ويجهلونها حيناً آخر عند فقد الورقة الأولى من الكتاب أو انطماسها، فيؤدي ذلك إلى اختلاف في ألفاظ التسمية، وقد حصل اضطراب يسير في تسمية هذا الكتاب، ذلك أن العنوان المثبت على ثلاث نسخ من النسخ الأربعة التي أجريت عليها مقابلة التحقيق هو ((كتاب شرح بدر الرشيد في ألفاظ الكفر)) وهو العنوان المثبت في فهرس المخطوطات بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت^(١). وسماه حاجي خليفة ((شرح كتاب ألفاظ الكفر))^(٢)، وكذلك الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير^(٣)، وكارل بروكلمان^(٤)، ونرى البغدادي يسميه ((شرح رسالة بدر الرشيد في ألفاظ الكفر))^(٥)، وكذلك الشيخ محمد عبد الحلیم بن عبد الرحيم الجشتي النعماني^(٦)، وذكر في فهرس المكتبة الأزهرية باسم ((شرح الملا علي القاري على الألفاظ المكفرة للعلامة بدر الرشيد))^(٧)، وفي فهرس المخطوطات المصورة بالمسجد النبوي الشريف، سجل برقم ١٧ / ٢١٤ باسم ((شرح الألفاظ الكفرية))^(٨).

(١) فهرس مخطوطات مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة ص ١٦٠.

(٢) كشف الظنون ج ٢ ص ١٣٩٦.

(٣) المختصر من كتاب نشر النور والزهر ص ٣٦٧.

(٤) تاريخ الأدب العربي، القسم التاسع ج ١٣ ب ١٤ ص ٨٩.

(٥) هدية العارفين ج ١ ص ٧٥٢.

(٦) البضاعة المزجاة ص ٨٩.

(٧) فهرس المكتبة الأزهرية ج ٣ ص ٢٦٢.

(٨) فهرس المخطوطات المصورة بالمسجد النبوي الشريف مخطوط ص ٢٦.

وذكره خليل إبراهيم قوتلاي بعنوان ((شرح رسالة ألفاظ الكفر))^(١)، وهو الاسم المثبت في فهرس المخطوطات بمكتبة الساقزي بالمدينة المنورة^(٢)، وذكر في فهرس المخطوطات بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - بالمدينة المنورة باسم ((شرح ألفاظ الكفر))^(٣).

وهذه التسميات كما ترى متقاربة وليس بينها خلاف جذري.

وقد اخترت أن يكون عنوان هذا الكتاب هو:

شرح الإمام علي بن سلطان محمد القاري الهروي على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة محمد بن إسماعيل المعروف ببدر الرشيد.

وذلك لأمرين اثنين:

أولاً: أن هذا هو الذي اتفق عليه حاجي خليفة وكارل بروكلمان، وهما في نظري من أكثر الناس خبرة ومعرفة في هذا المجال.

ثانياً: أن العلامة بدر الرشيد والإمام عليا القاري لم ينقل عنهما أيهما وضعاً تسمية علمية معينة لهذين الكتابين فكان الأشبه بالصواب أن نختار من التسميات ما اعتمده المتخصصون دون غيرهم. والله أعلم.

(١) الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ص ١٢٢.

(٢) فهرس مخطوطات مكتبة الساقزي بالمدينة المنورة ص ٨٥.

(٣) فهرس المخطوطات بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة ص ٥٩.

المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف

إن توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه من أهم ما يعتني به الباحث حين إرادته لتحقيق كتاب ما، لأن ذلك يعطي الثقة لما في الكتاب من مباحث ومسائل، ونسبة أقوال، وبدون توثيق النسبة لا يعلم صاحب هذه المسائل والمباحث، وهذا الكتاب وهو شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد نسبه للشيخ علي القاري صحيحة للأمور التالية:

أولاً: وجود نسبة الكتاب إلى المؤلف مثبتة في عنوان ثلاث من النسخ الأربعة التي أجريت عليها مقابلة التحقيق، حيث كتب عليها ((شرح بدر الرشيد في ألفاظ الكفر للعلامة علي القاري))^(١).

ثانياً: اتفاق كتب التراجم على نسبة هذا الكتاب إلى المؤلف^(٢).

ثالثاً: أن الشيخ عليا القاري قد أحال فيه مرتين إلى اثنين من كتبه الأخرى الثابتة نسبتها إليه حيث قال: «وفيه أيضاً أن من عزم على الكفر ولو بعد مائة سنة يكفر في الحال، وقد بينت وجهه في ضوء المعالي شرح بدء الأمالي»^(٣)، وقال: «فإن الأخبار المروية عنه عليه السلام على ثلاث مراتب، كما بينته في شرح شرح النخبة»^(٤).

رابعاً: ورد اسم الكتاب منسوباً إلى المؤلف نفسه في عدد من فهرس المخطوطات^(٥).

(١) انظر ص ١٨٥ من هذه الرسالة

(٢) انظر على سبيل المثال هدية العارفين للبغدادي ص ٧٥٢، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مرداد ص ٣٦٧، والأعلام للزركلي ج ٥ ص ١٣، والإمام علي القاري لخليل إبراهيم قوتلاي ص ١٢٢.

(٣) انظر ص ٢٥٥ من هذه الرسالة.

(٤) انظر ص ٢٥٧ من هذه الرسالة.

(٥) تقدم ذكر بعض تلك الفهارس، انظر ص ١٨٥ من هذه الرسالة.

خامساً: وحدة أسلوب المؤلف في هذا الكتاب مع أسلوبه في مؤلفاته الأخرى وربما وحدة الموضوع أيضاً^(١).

سادساً: أنني لم أجد من نسب هذا الكتاب إلى غير العلامة علي القاري، كما أنني لم أجد من شك في نسبة هذا الكتاب إليه.

وبهذا يتأكد أن شرح كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد الذي هو بين أيدينا لمؤلفه الإمام علي القاري. والله أعلم.

^(١) انظر على سبيل المثال الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٩، وشرح الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض تأليف علي القاري ج ٢ ص ٥٢٦، دار الكتب العلمية، بيروت «د. ت»، وشم العوارض في ذم الروافض لوحدة: ١٤-٢٢، وشرح الفقه الأكبر ص ٢٢٨، وفتح باب العناية بشرح كتاب النقاية ج ١ ص ٢٨١، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، جمعية التعليم الشرعي، «د. ت»، ومرقاة المفاتيح ج ١ ص ٣٥٥.

المطلب الثالث: وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق

بعد البحث الدؤوب في فهارس المخطوطات وسؤال أهل العلم اطلعت على أن لشرح الشيخ علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد عدة نسخ في مكتبات متعددة في أقطار إسلامية عدة، وقد حصلت بفضل الله تعالى على أربع نسخ، هي كالآتي:

- ١— مخطوطة الأزهر ورمزت لها بحرف [أ]
- ٢— مخطوطة الظاهرية ورمزت لها بحرف [ظ]
- ٣— مخطوطة المدينة المنورة ورمزت لها بحرف [م]
- ٤— مخطوطة أخرى من المدينة المنورة ورمزت لها بحرف [د]

وصف المخطوطة [أ]

توجد هذه المخطوطة في مكتبة الجامع الأزهر بالقاهرة، محفوظة تحت رقم ((٧٣٥)) بجميع)) حلیم ٣٤٧٨٢، وفي مكتبة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله بالمدينة المنورة صورة منها تحت رقم ((١٤٥)) وعن هذه النسخة كانت الصورة التي جعلتها أصلاً للتحقيق، وعدد لوحاتها ((١١٢)) لوحة، ومقاسها ١٨×١٥، وفي كل لوحة نحو من ((٢٢)) سطرًا، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر ((٥)) كلمات تقريباً، وقد كتبت بخط نسخ مقروء جيد واضح، واسم الناسخ أحمد بن محمد بن شعبان^(١). وأوراقها سالمة من الخرم والتآكل، وعليها تصحيحات جيدة مفيدة، وهي خالية من السماع، والتعليك، ولم يذكر مكان نسخها ولا تأريخه.

يوجد على الورقة الأولى منها عنوان الكتاب، ومخطوط غير واضحة، وأدعية فيها كلمات غير مقروءة، سجل على كثير من صفحاتها عبارة «وقف لله تعالى برواق

^(١) ذكر اسم الناسخ في فهرس المكتبة الأزهرية ج٣ ص٢٨٣، ولم أحده في الصورة التي عندي، ولعله لم يظهر في التصوير، أو صور الكتاب بدون الورقة التي ذكر فيها، وقد تكون الورقة الأولى أو الأخيرة، أو أن المكتبة الأزهرية حصلت على هذه المعلومة من مصدر آخر، والله أعلم.

الشوام في الجامع الأزهر» أو نحو هذه العبارة، تبتدئ بسم الله الرحمن الرحيم، الهي أعني اعلم أن الشيخ العلامة المعروف ببدر الرشيد عليه الرحمة والرضوان جمع أكثر الكلمات الكفرية بالإشارة للإيمائية، فها أنا أبين رموزها، وختمت بالصلاة على النبي ﷺ وآله وصحبه، وآخر كلمة في الصفحة الأخيرة منها «وقف لله تعالى برواق الشوام».

وصف المخطوطة [ظ]

توجد هذه النسخة بالمكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ((٣٠٠٦))، وقد صورها مركز جمعية المساجد للثقافة والتراث بدبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، وهي محفوظة فيه تحت رقم ((٢٠٧٨))، وعدد أوراقها ((٥٠)) ورقة، ومقاسها ١٩×٢٧، وفي كل ورقة ((٢٣)) سطراً تقريباً، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر حوالي ((١٠)) كلمات، كتبت بخط نسخ معتاد مقروء، وهي سالمة من الخرم والطمس الذي يمنع من قراءة الكلمات، خالية من السماع والتمليك، وليس عليها ما يثبت المقابلة بنسخ أخرى، ولم يذكر فيها مكان النسخ ولا تاريخه^(١)، ولا اسم الناسخ، وقد سجل عليها ناسخها عناوين لبعض المباحث التي أثار انتباهه وإعجابه، وعليها تعليقات بسيطة وقد شاع فيها التصحيف والتحريف، وسقوط الألفاظ والجمل، تبتدئ «بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين، هذا كتاب شرح بدر الرشيد لعلي القاري».

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين». وأخرها «والحمد لله أولاً وآخراً والسلام على نبيه باطنا وظاهراً آمين يا رب العالمين ويرحم الله عبداً قال آمين».

(١) لم يذكر في هذه النسخة تاريخ نسخها، ولكن يبدو والله تعالى أعلم أنها كتبت في نحو عام ١١٣٢هـ لأن هذا تاريخ نسخ مخطوطات صورت معها من المكتبة الظاهرية لنفس المؤلف بنفس خط الناسخ

وصف المخطوطة [م]

توجد هذه المخطوطة بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة ((مجموعة عارف حكمت)) محفوظة تحت رقم ٢٥٨/٣٧، فتاوى، وعدد لوحاتها ((٤٦)) لوحة، ومقاسها ((١٤.٥×١٩.٥))، وعدد الأسطر ((١٧)) سطراً تقريباً، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر نحو ((١١)) كلمة، وقد كتبت بخط نسخ جيد، وأوراقها سالمة من الخرم والتاكل، وهي خالية من العنوان والسماع والتعليك، ولم يذكر فيها مكان النسخ ولا تاريخه، ولا اسم الناسخ، ولا ما يثبت المقابلة بنسخ أخرى، وعليها تصحيحات وتعليقات يسيرة.

تبتدئ «بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين، قال الشيخ الإمام العلامة محمد بن إسماعيل المعروف ببدر الرشيد رحمه الله تعالى، أما بعد فإن الناس لما فسدت قلوبهم فسد سائر بدتهم وفشا فيهم ما فشا من النميمة والمهالك الدنيوية». وختمت بقول الناسخ «ويرحم الله عبداً قال آميناً، تم الكتاب بعون العزيز الوهاب».

ونقرأ بعد هذه الخاتمة عبارة ختم الوقف وهي «مما وقف العبد الفقير إلى ربه أحمد عارف حكمة الله بن عصمة الله الحسيني في مدينة الرسول الكريم عليه وعلى آله الصلاة والتسليم بشرط أن لا يخرج عن خزانته والمؤمن محمول على أمانته».

وصف المخطوطة [د]

تقع هذه المخطوطة تحت رقم ((٢٥٨/٣٨ فتاوى)) بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، مجموعة عارف حكمت، وعدد لوحاتها ((٤٨)) لوحة، ومقاسها ((١٠.٥×١٦.٥))، وعدد الأسطر ((١٥)) سطراً تقريباً، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر حوالي ((١٣)) كلمة، وقد كتبت بخط نسخ معتاد، وهي نسخة

مزخرفة، وأوراقها سالمة من الخرم والتآكل، وعليها بعض التعليقات والمطالب، وفي بعض صفحاتها طمس يسير في كلمات منها، وهي خالية من السماع والتمليك، ولم يذكر هنيها تاريخ النسخ ولا مكانه، ولا اسم الناسخ، ولا ما يثبت المقابلة بنسخ أخرى، على الورقة الأولى منها العنوان، وخطوط مطموسة غير مقروءة، وعليها بعض التعليقات ولكنها قليلة جداً.

تبتدئ «بسم الله الرحمن الرحيم، اعلم أن العلامة المعروف ببدر الرشيد رحمه الله تعالى من الأئمة الحنفية، جمع أكثر الكلمات الكفرية بالإشارة للإيمائية فيها أنا أبين رموزها...».

وختمت بقول الناسخ تم الكتاب بعون العزيز الوهاب.

أوجه الاتفاق والاختلاف بين النسخ

تقدم في أول فهرسنا وصف النسخ الأربعة التي اعتمدت عليها في التحقيق، وأريد هنا أن أبدي ملاحظات حول أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما بصورة مجملة تعطي القارئ فكرة عامة عنها، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: أوجه الاتفاق

تتفق هذه النسخ في الأمور التالية:

- ١— عدم ذكر تاريخ النسخ ومكانه.
- ٢— خلوها مما يثبت المقابلة بنسخ أخرى.
- ٣— اتفاقها في وجود قدر مشترك بينها من السقط والتحريف والتصحيح.
- ٤— وجود بعض التصحيحات والتعليقات على كل واحدة منها، وإن كانت على درجات متفاوتة من حيث الأهمية والكثرة والدقة.
- ٥— عدم الاعتناء بالهمزات فالهمزة التي على الألف تكتب بإزائها على السطر مثل (قرأ) تكتب (قراء)، وأحياناً تجعل على ياء بعد الألف مثل (يأتي) تكتب

(يائتي)، والهمزة المتطرفة بعد الألف تكتب على رأس الألف، فالعلماء تكتب (العلماء) والإبتلاء تكتب (الإبتلاء)، وأحياناً لا تكتب الهمزة أصلاً، فالعلماء تكتب (العلماء) ويستهزئ تكتب (يستهزئ)، والقرآن تكتب (القران)، وقد تجاوزت هذه الأخطاء الإملائية إلى الآيات القرآنية، فكلمة آمنوا تكتب (أمنوا) كما يلاحظ عدم التفريق بين همزات الوصل والقطع وغير ذلك.

وقد صححت هذه الأخطاء بدون الإشارة لذلك، لأن من المعروف بدهاءة أنها من النساخ، ومن الجائز أن تكون حصلت من جراء تسارعهم في التبييض، والله أعلم.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين النسخ

تتلخص أوجه الاختلاف بين هذه النسخ في النقاط الآتية:

١- تختلف في أرقامها، وأماكن وجودها، وعدد لوحاتها، ومقاسها، وعدد أسطرها، وعدد الكلمات في الأسطر وصفة خطها، ووجود طمس بأوراقها، وعدمه كما تقدم بيان ذلك.

٢- تتميز نسخة [م] دون غيرها من النسخ الأخرى بزيادة دياجة المتن التي استهل المؤلف بها الكلام في هذا الكتاب قبل دخوله في الشرح، كما أنها تنفرد بجلوها من العنوان.

٣- شاع التحريف والتصحيف وسقوط الألفاظ والجمل في نسخة [ظ] بطريقة كثيرة سلمت منها النسخ الأخرى.

٤- تختلف النسخ في صفة الصلاة على النبي ﷺ وكتابتها، ففي [د] تكتب هكذا (صلعم)، وتقتصر نسخة [ظ] على عبارة (عليه السلام) في الغالب، أما نسخة [أ] فمنهجها في الصلاة على النبي ﷺ بالصيغة المرضية، فإما أن تعبر عنها بقولها (عليه الصلاة والسلام) أو (ﷺ)، وليس لنسخة [م] منهج ثابت في التعبير في الصلاة على النبي ﷺ، فأحياناً تعبر بقولها (عليه السلام)، وأحياناً تأتي بالصيغة الكاملة فتقول (ﷺ).

المطلب الرابع: النسخة الأصلية وسبب اختيارها

لقد اعتمدت في نسخ الكتاب على نسخة الأزهر التي رمزت لها بحرف (أ)، واعتبرتها أصلاً، وذلك للأسباب التالية:

أولاً: وجود تصحيحات مهمة مفيدة كتبت عليها بطريقة علمية جيدة واضحة غير موجودة في النسخ الأخرى، مما يدل على أنها مقروءة ومصححة من بعض أهل العلم.

ثانياً: لقلة التصحيحات والتحريفات بها.

ثالثاً: لوضوح خطها وسلامة أوراقها من الطمس.

رابعاً: لأنها لا تغفل الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره على الوجه الأكمل، ولا الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم، والترحم على علماء الأمة الأفاضل، والنسخ الأخرى ليست كذلك.

المطلب الخامس: سبب تأليف الكتاب

إن هذا الكتاب هو أول شرح لكتاب العلامة بدر الرشيد في ألفاظ الكفر، وهذا الكتاب في غاية الأهمية ويتميز بالأصالة لأنه أول مصنف مستقل في مجاله^(١)، وتبرز أهميته في نواح متعددة منها:

- ١— أنه مؤصل على منهج أهل السنة والجماعة^(٢).
- ٢— أنه جمع كثيراً من أمهات المسائل في باب التكفير.
- ٣— أنه يحتل مكانة مرموقة في مجاله، ويسد ثغرة مهمة في المكتبة الإسلامية لماله من قيمة علمية كبيرة، حيث اعتمد مصنفه في جمع مادته العلمية على مصادر أصيلة، وموثوق بها، وحرر منها المادة العلمية التي يحتاجها، وهذا ما أشار له بقوله: «حتى من الله تعالى علي جميع ما أحتاج إليه من إقامة البراهين وتبكيته الخضم»^(٣).

إلا أن هذا الكتاب مع أهميته فيه غموض يحتاج إلى توضيح واختصار يحتاج إلى تفصيل، ولا يمكن أن يضطلع بهذه المهمة إلا عالم له قدم راسخة في أصول الدين وفروعه، وهذا ما قام به العلامة القاري رحمه الله تعالى خير قيام، وقد أشار لهذا المعنى بقوله: «ثم اعلم أن الشيخ العلامة المعروف ببدر الرشيد رحمه الله من الأئمة الحنفية جمع أكثر الكلمات الكفرية بالإشارة للإيمائية، فها أنا أبين رموزها وأعين كنوزها وأحل غموضها وأحلي حموضها»^(٤).

قلت ولقد أحسن الشيخ علي القاري رحمه الله شرحه لهذا الكتاب بأسلوب علمي سهل، مع بيان أوجه التكفير، ومحامل الألفاظ وهذا أمر دقيق لا يتمكن من

(١) انظر ص ٢٨، ٢٠٥ من هذه الرسالة

(٢) انظر رسالة ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد محمد بن إسماعيل لوحة: ٢.

(٣) المصدر السابق نفسه لوحة: ٣، وانظر شرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد

لوحة: ٦.

(٤) انظر ص ٢٥٣ من هذه الرسالة

معرفة ضوابطه إلا العلماء الراسخون في العلم لصعوبة هذه المسألة، واختلاف الآراء حولها يقول الشيخ علي القاري: «ثم اعلم أن باب التكفير عظمت فيه المحنة والفتنة، وكثر فيه الافتراق والمخالفة، وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، وتناقضت فيه وسائلهم، فالناس في جنس تكفير أهل المقالات الفاسدة، والعقائد الكاسدة المخالفة للحق الذي بعث الله تعالى به رسوله إلى الخلق على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العملية^(١).

وهذا الكلام السالف الذكر تبين لنا من خلاله أن الشيخ القاري رحمه الله ينظر إلى قضية التكفير بأنها مسألة خطيرة تعارضت فيها الدلائل، وكثر الجدل حولها، وتشعبت أقوال الفرق الإسلامية فيها، ومن ثم فإنها جديرة بأن تبحث بعناية وتفرد بالتأليف، ولكن لماذا اختار الشرح وقدمه على التأليف المستقل؟

يبدو والله تعالى أعلم — أن حبه للتدريس واشتغاله به لسنوات طويلة في الحرم المكي وتوجيهه لجماهير مختلفة، ومتفاوتة في الفهم جعله يغلب عليه طابع الشرح طلباً للسهولة، حتى يوصل المعلومة إلى من يحتاج إليها، ومن المعلوم أنه رحمه الله قد اتجه في كثير من مصنفاته إلى شرح متون العلماء المتقدمين على الرغم من قدرته على الاستقلال بالتأليف، وملكته القوية فيه، وقد أشار في بعض مؤلفاته إلى أن من أسباب اتجاهه إلى الشرح هو أن همم الناس في عصره قصرت ومجاهدتهم في تحصيل العلوم قلت لأن الوقت كما قال تجاوز عن الألف وضعف العلم والعمل^(٢)، كما أنه ذكر أن من بواعث اتجاهه إلى الشرح أن بعض المتون فيها مواضع يصعب كشف حلها باعتبار قلة فهم أكثر أهلها لذلك سنع بباله أن يرفع حجاب النقاب عنها بعون الملك المتعال^(٣).

وقد نبه — رحمه الله — في كتابه مرقاة المفاتيح إلى بعض الفروق بين طريق المتقدمين والمتأخرين في خدمة العلوم الشرعية نقلاً عن القاضي البيضاوي قال: «كما أن

(١) شرح الفقه الأكبر ص ٢٤٢.

(٢) انظر مرقاة المفاتيح ج ١ ص ٣٥.

(٣) انظر ص ١٧ من هذه الرسالة.

المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد فالمتأخرون بذلوا وسعهم في التلخيص
والتحرير، وصرفوا أعمارهم في التقرير والتأكيد»^(١).

وليس هذا الاتجاه إلى منهج الشرح وخدمة كتب الأقدمين من خصائص الشيخ علي
القاري وحده بل قد نعى كثير من العلماء الأقدمين نحو هذا المنهج وفضلوه على
التأليف المستقل، وذلك لما في كتب الأقدمين من فوائد جامعة ومتنوعة، واحتراماً
منهم للسابقين وتقديراً لفضلهم عليهم، ووفاءً، واعترافاً بحق الأبوّة، إذ أن من نبّل
الأبناء إتمام ما بناه الآباء، وقد نوه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله بذلك حيث
قال: «فقد اقترح علي بعض العلماء المحبين أن أجعل هذه التعليقات التي تضاغت
بطولها وسعتها أضعافاً كثيرة عن حجم الأصل المعلق عليه، أن أجعلها كتاباً جديداً
مستقلاً يندرج الأصل فيه وأنسبه لنفسه، وأتصرف فيه بحسب تخطيطي أنا، فلجبت
بأن إتمام بناء الآباء خير مائة مرة من إنشاء البناء من الأبناء، فضلاً عن أنه جزء من
الحق الذي لهم علينا، والوفاء، فهم الأصل الأصيل والنور الدليل»^(٢).

(١) مرقاة المفاتيح ج ٥ ص ٦٥٧، وانظر الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث لخليل إبراهيم قوتلاي ص ٢٨٦.

(٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، المقدمة ص ٦، حققه وخرج نصوصه
وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

المطلب السادس: موضوع الكتاب

إن هذا الكتاب شرح على كتاب ألفاظ الكفر وهو يتناول الأمور التي يصير بها المؤمن كافراً أو بعبارة أخرى ((نواقض الإيمان)) وأسباب الخروج من دين الإسلام بعد الدخول فيه، وهو موضوع خطير زلت فيه الأقدام، وتعارضت فيه الأدلة، واضطربت فيه الآراء، فوقعت في الغلو فيه، فرق حكمت بكفر من ليس بكافر كالصحابية الكرام الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، وفرطت فيه فرق أخرى فلم تتبرأ من الكافرين ولم تفرق بين المؤمن وغيره، وهدى الله تعالى أهل السنة لما اختلف فيه من الحق لتمسكهم بنصوص القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وإقتدائهم بآثار السلف الصالح رضوان الله عليهم.

وبيان مذهب أهل السنة والجماعة في الاعتقادات والأقوال والأفعال التي تنقض إيمان العبد وتخرجه من عداد المؤمنين، وتدخله في عداد الكافرين هو موضوع هذا الكتاب الذي بين أيدينا، حيث تناول فيه مؤلفه كثيراً من الأمور التي تكون سبباً في الخروج من دين الله عز وجل، وهي مسائل متنوعة في أبواب من العلم مختلفة، ولكنها ترجع إلى قاعدة عامة^(١) تحكم ما يكفر من الاعتقادات والأقوال والأفعال عند أهل السنة والجماعة.

وقد اشتمل الكتاب على مقدمة عامة وأربعة فصول هي: فصل القراءة والصلاة، وفصل العلم والعلماء، وفصل في الكفر صريحاً وكنياً، وفصل في المرض والموت والقيامة، وفي هذه الموضوعات المهمة أورد المصنف رحمه الله نصوصاً تخيرها عن كثير من مشاهير العلماء كلها تناقش قضية التكفير والارتداد عن دين الإسلام، وبين أوجه التكفير فيها، وهي في الجملة ترجع إلى الاستخفاف بالدين وكتبه وفرائضه،

(١) هذه القاعدة العامة تعتبر من أهم ضوابط التكفير، وترجع إليها عدة مسائل متنوعة في هذا الموضوع، وكل نوع تدخل

فيه صور وتفصيلات كثيرة يصعب حصرها، وقد تقدم ذكر هذه القاعدة وما قاله الإمام الطحاوي في بيانها، انظر ص ١٩

من هذه الرسالة.

والاستهزاء بالمعظم شرعاً ، والتشبه بأعداء الله تعالى ، وجحود واجباته ، واستحلال محرماته ، وغير ذلك والكتاب يلقي الضوء على منهج الشيخ علي القاريء في باب التكفير ، فيبين أنه لا يكفر المسلم بترك الطاعات وارتكاب المعاصي يقول - رحمه الله - وهو يتحدث في هذا الموضوع - « اللهم إلا أن يقال الإصرار على الكبيرة كفر ، نعم كفر باعتبار أنه يخشى عليه من الكفر ، والإفترء الطاعات بالكلية^(١) ، وارتكاب السيئات بأسرها لا يخرج المؤمن من الإيمان عند أهل السنة والجماعة^(٢) ، بخلاف الخوارجو المعتزلة^(٣) .

(١) سيأتي ذكر الخلاف بين أهل السنة والجماعة في حكم تارك الصلاة ومن المعروف أن بعض أهل السنة والجماعة قال إن تارك الصلاة عمداً تكاسلاً يقتل كفراً مع اعترافه بوجوبها . انظر ص ٢٩٧ من هذه الرسالة .

(٢) خروج المؤمن الإيمان معناه دخوله في الكفر وهو أمر خطير جداً ينبغي الاحتياط فيه - كما هو منهج أهل السنة والجماعة حيث أن التكفير / مسزها ألبون عندهم حق لله تعالى لا يطلق إلا على من يستحقه شرعاً ولا تردد عندهم في إطلاقه على من ثبت كفره بشروطه الشرعية والذي يظهر من كلام كثير من أهل العلم أن أهل السنة لا يكفرون بالمعاصي لا صغيرها ولا كبيرها ما لم تكن شركاً أو كفراً أو ما استخني مما جعله الشارع أمانة على التكذيب وعلم كونه كذلك بالأدلة الشرعية وثبت بتلك الأدلة أنه كفر ، للتوسع في هذا الموضوع وما يتعلق به انظر الكتب التالية : مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٣ ص ١٥١، ٢٨٢ وجامع البيان للطبري ج ٥ ص ١٢٦ وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٥١ ، ٣٥٥-٣٥٦ ، ٣٧٢-٣٧٣ وشرح الفقه الأكبر لعلي الفارسي ص ١٠٩-١١١ ومرفاة المفاتيح له ج ١ ص ٢٢٢-٢٣٣ وفتح القدير للشوكاني ج ١ ص ٤٧٥-٤٧٦ وتفسير المنار محمد رشيد رضا ج ١ ص ٣٦٢-٣٦٣ و ج ٤ ص ٤٣٢-٤٣٣ و ج ٥ ص ١٤٩ الطبعة الثانية دار المعرفة بيروت ومناهج الاشاعرة في العقيدة للدكتور سفر بن عبد الرحمن العوالي ص ٥٦ .

(٣) انظر ص ٢٨٧ من هذه الرسالة .

المطلب السابع: منهج المؤلف في الكتاب

سلك الشيخ علي القاري في هذا الشرح منهجاً قيماً فصل فيه المجلد وبين الغلظ، وسعى في إزالة مشكلات المتن بأسلوب علمي رصين، لا تعقيد فيه، بناه على الاستقلال الفكري، وتمحيص الآراء، ويتلخص في النقاط التالية:

١- مزج الشرح بالمتن كما هو عادته في غالب شروحه توضيحاً للمعنى وتحقيقاً للغاية العلمية المنشودة.

٢- سلك فيه طريقاً وسطاً في الاعتدال والتوسط في الشرح على قدر الحاجة، فلم يطل العبارات تلك الإطالة المملة، ولا أدخل بالمراد في الإيجاز، مع مراعاة توضيح النصوص، وتوجيه الأقوال، وبيان ما يتعلق بالموضوع بصورة مرتبة ومنسقة، وربما يستطرد في بعض المسائل ثم يأتي باعتذار لطيف يبين فيه سبب استطراده.

٣- إن كتاب العلامة بدر الرشيد في ألفاظ الكفر مختصر للغاية، ولم يتصد مؤلفه لاستيفاء الأدلة للمسائل التي أوردها كما أشار لذلك في مقدمة كتابه^(١)، فتناوله الشيخ علي القاري بالشرح والتوضيح، وأضاف إضافات تظهر غامضه وتجلي دقائقه مع ذكر الأدلة وبيان أوجه الاستدلال منها، وربما أبدى رأيه بقوة وجرأة في بعض المسائل معللاً بما يؤيد رأيه.

٤- لم يجعل الشيخ علي القاري مقدمات تمهيدية للمسائل التي شرحتها في هذا الكتاب، بل إنه يدخل رأساً في شرح المسألة وبيان إشكالاتها ومناقشتها.

٥- إن الشيخ علياً القاري في هذا الشرح لا يقبل من الأقوال إلا ما يؤيده الدليل وما سوى ذلك يرده مهما كانت منزلة قائله من العلم والعمل كعادته في مؤلفاته الأخرى، ومن أمثلة ذلك قوله: «وفي المحيط من قال لا أدري صفة الإسلام فهو كافر، وقال شمس الأمة الحلواني فهذا رجل لا دين له ولا صيام

(١) انظر كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد لوحة: ٢- وشرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد تأليف آق أوره لي زاده خاتم

ولا طاعة ولا نكاح، وأولاده أولاد الزنا» قال: « وفيه أن الرجل إذا صدق
بجنانه وأقر بلسانه فهو مسلم بالإجماع، وعدم علمه بصفة الإسلام بعد اتصافه
به لا يخرجه عن الإسلام من غير نزاع، ونظيره من أكل شيئاً ولم يعرف اسمه
ووصفه، وكذا إذا صلى وصام بشرائطهما وأركانهما ولم يعرف تفصيلهما،
وقال لا أدري عند سؤاله عنهما فإنه لا يكفر، وإلا فلا يبقى مؤمن في الدنيا إلا
قليل ممن يعرف علم الكلام، وفيه حرج على أهل الإسلام، فمثل هذا السؤال
مغلطة للجهال، وقد نهي النبي ﷺ عن الأغلوطات، ثم قوله وأولاده أولاد الزنى
ليس على إطلاقه، لأن أولاده قبل هذا السؤال منه لا شك أنهم أولاد الحلال،
وإنما الكلام فيما بعد السؤال إن لم يقع منه ما يكون توبة ورجوعاً إلى الإسلام
على تقدير فرض كفره عند العلماء الأعلام» (١).

٦- جاءت مناقشات المؤلف للآراء المخالفة لما يترجح عنده في هذا الكتاب هادئة،
حيث يذكر الرأي المخالف له، ويبيد وجهه نظره فيه ويستدل لما يترجح عنده
دون أن يتعرض للمخالف بكلمة نائية، شأنه في ذلك شأن العلماء الذين تجردوا
لطلب الحق، ومن الأمثلة على ذلك قوله في رده لكلام العلامة برهان الدين
محمود بن أحمد في تنمة الفتاوى عند قوله: «ولو قال خذ أجره المصحف
يكفر، قال وفيه بحث لأنه يحتمل صدور هذا الكلام منه لفقيره الكتاب أو
لكاتب المصحف، وعلى التقديرين فالمعنى خذ أجره تعليمه أو كتابته ولا محذور
فيه، لا سيما والجمهور من المتأخرين جوزوا تعليم القرآن بالأجرة، واتفقوا
على جواز أجره كتابته» (٢).

٧- إذا كان هناك رأي لم يرتضه بين ضعفه وورده وأحياناً يأتي له بوجه يمكن حمله
عليه حسب ما يظهر له ويترجح عنده من صحته.

(١) انظر ص ٣١٩ من هذه الرسالة

(٢) انظر ص ٢٧٨ من هذه الرسالة

٨— عندما ينقل قولاً يقرر حكماً معروفاً من ضروريات الإسلام فلا يستدل له، وإنما يكتفي بإظهار صحته بعبارة تناسب المقام كقوله «وهذا ظاهر لا مريية فيه ولا مخالفة في حكمه»^(١).

٩— لا يقيم لأقوال المبتدعة وزناً ولا اعتباراً، ومن الأمثلة على ذلك قوله — بعد أن قرر مذهب أهل السنة والجماعة في بقاء الجنة والنار، وعدم فئائهما — قال: «ولا عبرة بقول الجهمية وخلافهم في هذه القضية»^(٢).

١٠— ربما يترك الاستدلال على الحكم وإبداء علته لظهوره عنده، مثل قوله في من قال لمريد الدخول في الإسلام «اصبر إلى آخر المجلس» حيث قال: «إن الكفر في هذه الصورة ظاهر ولم يبد وجهها لذلك»^(٣).

١١— إذا اختلفت نسخ الكتاب الذي نقل منه النص في زيادة أو نقصان في الألفاظ ذكر ذلك وبين تأثيره على المعنى، ومن أوضح الأمثلة في ذلك قوله: «ومن قيل له صل فقال لا أصلي بأمرك كفر، وفيه بحث ظاهر نعم في نسخة لا أصلي من غير قوله بأمرك وهو أظهر في كونه كفراً، لأنه كالمعارضة لأمر الله سبحانه حيث أمره صاحبه بالمعروف، أو لم يره فرضاً كفر أيضاً، وهذا واضح جداً»^(٤).

١٢— جرت عادة المؤلف في هذا الكتاب على ذكر المصدر الذي استقى منه المعلومة دون ذكر اسم مؤلفه في الغالب، وربما نبه على اختلاف النسخ في الرموز، وأحياناً يذكر اسم المؤلف دون اسم الكتاب، أما ذكر اسم المؤلف والكتاب معاً فهذا نادر جداً.

١٣— تجنب المؤلف في هذا الكتاب الأساليب الخطابية الموجهة إلى العواطف، وإثارة الحماس لكونها غريبة في الكتب العلمية، إلا أنه لم يستطع التخلص من أسلوب

(١) انظر ص ٢٦٦ من هذه الرسالة

(٢) انظر ص ٣٩٠ من هذه الرسالة

(٣) انظر ص ٣١٦-٣١٧ من هذه الرسالة

(٤) انظر ص ٢٩٠ من هذه الرسالة

السجع السائد في عصره، حيث استخدمه في هذا الكتاب كعادته في كتبه الأخرى،
ومن أمثلة ذلك قوله: «وحاصله أن الاستثناء راجع إلى كمال إيمانه، وجمال
إحسانه، لا إلى تصديقه في جنانه أو إقراره بلسانه، وقد سبق تحقيقه البحث مع
برهانه»^(١)

^(١) انظر صره ٣١ ضمن هذه الرسالة

المبحث الثاني: دراسة تقويمية للكتاب

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: أصالة الكتاب ومميزاته وبعض المآخذ عليه

المطلب الثاني: مصادر الكتاب

المطلب الأول: أصالة^(١) الكتاب ومميزاته وبعض المآخذ عليه

أولاً: أصالة الكتاب

إن كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد المتوفى سنة ٧٦٨هـ. يعد أول كتاب مستقل صنف في مجاله كما أن شرح الإمام علي القاري لهذا الكتاب هو أول شرح عليه، وأجله وأهمه من حيث القيمة العلمية، فقد بسط الكلام في المسائل التي تضمنها ووضحها توضيحاً شافياً عرضاً واستللاً وإقناعاً، متبعاً في ذلك نهج السلف الصالح في طريق الاستدلال، وعرض أقوال العلماء على الأدلة ومناقشتها، ورد الضعيف منها، وساعده على ذلك تنوع معارفه العلمية، وسعة إطلاعه في مجالات العلوم الإسلامية عموماً، ورسوخ قدمه في معرفة مسائل الخلاف والإجماع بصفة خاصة الشيء الذي مكنه من سلوك طريق في الشرح بناه على الاستقلال الفكري، وتمحيص الآراء، والترجيح بينها بمقتضى الدليل، بعيداً عن التعصب الأعمى، رغم أنه عاش في فترة زمنية اتسمت بالجمود الفكري، والتقليد لآراء العلماء السابقين، ولكنه — رحمه الله — استطاع بعلمه الواسع، وفهمه الثاقب، وشخصيته الفذة أن يتخلص من الجمود الذي صبغ تفكير أكثر علماء عصره، ويأخذ بالدليل، ويتعد عن التقليد في شرحه لهذا الكتاب.

وإذا كان كل كتاب إنما يأخذ مكانته وقيمه من أهمية موضوعه وجودة مادته، ومكانة مصادره، ومؤلفه، فإذا اجتمعت للكتاب أهمية في الموضوع وجودة في الملدة، وثقة في المصادر، والمؤلف، كان الكتاب المفضل، وبقدر ما ينقص من تلك المميزات فيه تنقص قيمته، وأهميته.

والكتاب الذي بين أيدينا قد حاز من تلك الصفات أجلها، فهو ذو أهمية من ناحية مضمونه وموضوعه لتعلقه بعلم أصول الدين الذي هو أشرف العلوم، ولسبق مؤلفه

^(١) قال زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي في مختار الصحاح ص ١٨ «الأصل واحد الأصول، يقال أصل مؤصل، ورجل أصل الرأي، أي محكم الرأي، وقد أصل من باب ظرف، ومجد أصل ذو أصالة»، وانظر القاموس المحيط للفيروز

فيه، ومكانته العلمية، وأصالة مصادره لذلك كله استحق أن يعد من الكتب العلمية الأصيلة، وبإيجاز فإنه يمكن الوقوف على جوانب الأصالة في هذا الكتاب كما يلي:

١_ أن هذا الموضوع كان قبل تأليف العلامة بدر الرشيد لكتاب ألفاظ الكفر يوجد في ثنايا الكتب، أو في بحوث صغيرة، لا تثير اهتمام الباحثين والدارسين، ومع أن فقهاء الأحناف كانوا أكثر اهتماماً بهذا الموضوع من علماء المذاهب الأخرى^(١) إلا أنهم لم يستقصوا جوانبه، ولم يوفوه حقه من الدراسة في المباحث التي تناولوه فيها ضمن مؤلفاتهم، فكان بحاجة إلى أن يفرد بتأليف مستقل.

٢_ أن العلامة بدر الرشيد هو أول عالم أصل هذا الباب، وجمع أمهات مسائله، ووسع الكلام فيه بطريقة علمية في مصنف واحد مستقل كامل، وصار قدوة للمؤلفين في هذا المجال فيما بعد.. فألف الإمام زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا الحنفي ت ٨٧٩هـ كتابه ((من يكفر ولم يشعر))، والعلامة أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي، ت ٩٧٤هـ كتابه ((الإعلام بقواطع الإسلام))، والإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي الحنبلي ت ١٢٠٦هـ رسالته ((نواقض الإسلام))، والعلامة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الجكني الشنقيطي المالكي ت ١٣٢٥هـ منظومته التي سماها ((حافظ الإيمان))، وكثر التأليف في هذا الموضوع من المعاصرين، فألف فيه الأستاذ عبد المتعال عبد الواحد كتابه ((الفرقان بين الكفر والإيمان))، والأستاذ سالم البهنساوي كتابه ((الحكم وقضية تكفير المسلم))، والدكتور عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف كتابه ((نواقض الإيمان القولية والعملية))، والأستاذ حسن بن حسين بن علي العواجي كتابه ((ضوابط التكفير))، وهناك مؤلفات أخرى عديدة في هذا المجال غير ما ذكر.

(١) انظر الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي ج ١ ص ٢٩، وحاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل

وبهامشه حاشية المدني على كنون ج ٨ ص ٩٧.

٣_ أن كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد مؤصل على منهج أهل السنة والجماعة في طريق الاستدلال والتأصيل والتفريع، خاصة المذهب الحنفي الذي اعتمد مؤلف هذا الكتاب على مصادره وتطبيق قواعده في باب التكفير وعدم التكفير، كما أن الإمام عليا القاري _رغم سعة اطلاعه في مجالات العلوم الشرعية_ ركز على المصادر الحنفية أيضاً، واعتبر القواعد التي راعتها في هذا المجال أثناء شرحه لهذا الكتاب، وليس ذلك بغريب فكل من العلامة بدر الرشيد والإمام علي القاري فقيه حنفي عاش في عصر كان من أبرز خصائصه الاتباع الكامل للمذاهب سواء في أصول الدين أو فروعه.

٤_ أن مؤلف هذا الكتاب اعتمد في جمع مادته العلمية على مصادر أصيلة ذات مكانة علمية موثوق بها لا سيما عند أئمة الحنفية.

٥_ جاء الإمام علي القاري وشرح هذا الكتاب بأسلوب علمي قويم يمتاز بالاعتدال في الآراء والتواضع والإنصاف، والبعد عن الغلو والتعصب والانحراف، وأضاف في شرحه هذا مسائل زادت من أهميته منها مايلي:
أ_ زاد في بيان الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والتعليل للأحكام، ورد ما لا دليل عليه من الأقوال، وبيان وجه ضعفه في الغالب.

ب_ بين في أكثر المسائل وجه الدلالة على التكفير بتلك المسائل لمن يرى التكفير بها، وهذا أمر بالغ الأهمية قد أغفل التفصيل فيه من سبقه من العلماء.

ج_ زاد أثناء شرحه مسائل لم تكن موجودة في الأصل مع إيراد الاعتراضات والرد عليها.

د_ التزم بأداب البحث والمناظرة وفق المنهج العلمي الرصين، وبأسلوب واضح لا تعقيد فيه مع التحلي بالأدب والاحترام للمخالفين له في الرأي حتى ولو كانوا من المتبدعين والضلال.

ثانياً: مميزات الكتاب

يتميز شرح الشيخ علي القاري لكتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد بمميزات عديدة منها:

١_ دقته في المنهج الذي سار عليه مؤلفه وفق ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة لا سيما الحنفية منهم.

٢_ بروز المكانة العلمية العالية لدى المؤلف، واستقلاله الفكري، وبعده عن التعصب للآراء والأشخاص في تعليقاته ومناقشاته وترجيحاته.

٣_ يصور المبتدعة بصورة منفرة، ولا سيما الرافضة منهم، حتى إنه ذكر التشبه بهم أثناء ذكره للتشبه بالكفرة قائلاً: «وكذا لبس تاج الرافضة مكروه كراهة تحريم»^(١).

٤_ نقل المؤلف عن كثير من الكتب المفقودة، أو التي ما تزال مخطوطة مما يعطي الكتاب ميزة خاصة، فمن الكتب المفقودة التي نقل عنها ((يتيمة الفتاوى)) ومن الكتب التي لم تر النور بالطبع حتى الآن ((الحاوي للفتاوى للحصيري))، و((الفتاوى الظهيرية لظهير الدين البخاري)) وغير ذلك.

٥_ نقله لأمر صدرت من قضاة زمانه، قد يكون عاينها بنفسه، وبذلك يعتبر مصدراً مهماً يحكي لنا عن بعض مشاهداته، ومعانياته في وقائع عصره.

٦_ استخدم المؤلف في هذا الكتاب أسلوباً علمياً لطيفاً، يتميز بحلاوة التعبير،

ونفاسته في عرض الموضوع، ويتسم بالسهولة والوضوح، فلا يجد القارئ أي عناء في الفهم، ولم يلتفت إلى الأساليب الأدبية والبلاغية، إذا ما استثنينا

بعض العبارات السجعية^(٢)، بل كان شعاره المرفوع هو الشرح والبيان، وهذا

يوجب الالتزام بالكلام الواضح الذي لا يحتاج فهمه إلى توضيح، وإذا كان

القاري قد وهبه الله تعالى علماً غزيراً، ومعارف متنوعة، فقد رزقه في نفس

(١) انظر ص ٣٤٧ من هذه الرسالة

(٢) تقدمت الإشارة إلى ذلك في ص ٢٠٣ من هذه الرسالة.

الوقت وسيلة قوية لإيصال تلك المعلومات إلى غيره بأسلوب واضح ولغة سليمة جيدة بعيدة عن كل تعقيد وتكلف حتى يفهمها الجميع.

٧_ تنوع الموارد التي استقى منها المؤلف مادة كتابه العلمية، وأمانته في النقل والإحالة إلى المصادر التي رجع إليها، مما يجعل القارئ يطمئن بالكتاب، ويثق بمعلوماته، وغير ذلك من المميزات التي يقف عليها القارئ لهذا الكتاب الجليل.

ثالثاً: المآخذ على الكتاب

ليست العصمة لكتاب سوى كتاب الله عز وجل، ولا لأحد غير الأنبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وإذا بحثنا في هذا الكتاب الذي بين أيدينا وجدنا عليه بعض المآخذ على الرغم من المرتبة العالية التي بلغها مؤلفه في العلوم والمعارف الإسلامية، إلا أنه كأي عمل بشري لا يسلم من مآخذ عليه، وقد سمحت لنفسي وإن كنت غير أهل لذلك أن أخص عليه الملاحظات التالية من خلال دراستي له:

١_ ظهور التأثير بالفكر الصوفي في أسلوبه ومصطلحاته، ومن أوضح الأمثلة في ذلك قوله: «فإنه اعتقد أن الطاعة، والمعصية حكمهما واحد في الشريعة والحقيقة»^(١).

٢_ عدم الالتزام بمنهج معين في إيراد الأدلة ومناقشتها، فقد يوردها ويناقشها، وقد يأتي بها ولا يناقشها، وربما يحجم عن ذكرها أصلاً.

أما عدم الدقة في ترتيب موضوعات الكتاب ووضع مسائل في غير بابها فيعتذر له بأن هذا من صاحب المتن، وهو تابع له.

٣_ التركيز على النقل من كتب الفتاوى والفقهاء الحنفي، وندرة رجوعه إلى كتب العقائد والتفسير والحديث.

٤_ إيراد كلمات غير عربية في أثناء الشرح تارة يبين معناها، وتارة يذكرها ويسكت دون أن يتعرض لترجمتها.

(١) انظر ص ٢٩٤ من هذه الرسالة.

٥_ أن المؤلف أحياناً عند ذكر الأعلام يذكر لقباً أو كنية أو نسبة يصعب التمييز لصاحبها لاشتراك عدة أعلام في ذلك، والمؤلف رحمه الله تكرر منه هذا دون أي إشارة يفهم منها الشخص الذي عناه.

٦_ أن المؤلف عند ذكر المصادر ربما يذكر اسماً لكتاب تشترك معه فيه عدة كتب دون أن يذكر مؤلفه، كقوله ((وفي الذخيرة)) وقوله: في ((الحاوي للفتاوى)) ونحو ذلك.

٧_ الإكثار من استخدام كلمة ((أي)) وإن كانت طبيعة الشرح قد تقتضي ذلك، وهذا دأب الشراح إلا أنني أرى أن المؤلف رحمه الله زاد على المؤلف في ذلك، والله أعلم.

مفرداً كبيراً
ورغم هذه الملاحظات فلا اعتقد أنها تنقص من قيمة هذا الكتاب، ولا من محاسنه ومزاياه الكثيرة الجليلة، فقد قدم لنا معلومات قيمة مفيدة، وجمع مسائل كثيرة في موضوع التكفير تتعلق بأبواب من العلم متعددة، وناقش الكثير منها ضمن منهج أهل السنة والجماعة في هذا المجال الخطير، وهذا جهد له أهميته القصوى، ومزاياه التي لا تحصى، ولو لم يكن له من المحاسن إلا ذلك لكان كافياً في الإشادة به ورجحانه على كل ملاحظة يمكن أن تورد عليه، والله تعالى الموفق للصواب، والهادي إلى سواء السبيل.

المطلب الثاني: مصادر الكتاب

إن الحديث عن مصادر أي كتاب له أهمية بالغة لما يعكسه من ضرورة تقويمية لمادة ذلك الكتاب وأهميته: فالمؤلف الذي يعتمد مصادر موثوقة مأمونة ليس كالذي يعتمد عكسها: لذا لم يكن موقف المحدثين -رحمهم الله- من خبر من لم يعرف عنه الأخذ من أهل الكتاب كموقفهم ممن عرف عنه ذلك، ولا موقفهم من الذي يدلس عن الثقة كموقفهم من الذي يدلس عن الضعفاء... إلى غير ذلك من القواعد والضوابط التي تبين أهمية معرفة مصدر الراوي فيما رواه، والمؤلف فيما نقله، ومن ثم الحكم عليه قبولاً أو رداً، وإذا كان الحديث عن المصادر بهذه الأهمية، وليس هو من الترف العلمي الزائد فإن إعطاء نبذة عن مصادر أي كتاب في دراسته تكون له أهمية كبرى بالنسبة لقيمه العلمية.

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا اعتمد مؤلفه فيه على مصادر أصيلة ذات قيمة علمية موثوق بها مشهورة بين أهل العلم خاصة علماء الحنفية، وليس فيها من المصادر غير المشهورة إلا النزر اليسير، ولا خلاف في علو المكانة العلمية لدى الكثير من أصحابها وإمامتهم في العلوم الشرعية.

ومن خلال قراءتي لهذه المصادر التي صدر عنها المؤلف، أمكن حصرها جميعاً والاطلاع عليها وتقديم نبذة مختصرة عن كل واحد منها، ما عدى ثلاثة مصادر ذكرها المؤلف في هذا الكتاب، ولكنني لم أوفق في الحصول عليها، وإعطاء نبذة تامة عنها بعد البحث والتنقيب والتتبع، غير أنني استطعت أن أتعرف على اثنين منها من خلال النقول الموجودة في بعض الكتب حيث عرفت اسم أحد الكتّابين ولقب مؤلفه، وإن كنت لم أعثر على الكتاب نفسه، ولم أجد ما يدلني على مكان وجوده، وهذا الكتاب هو ((الخلاصة للحميدي))، وأما الكتاب الثاني فهو ((يتيمة الفتاوى))، ويكثر العزو إليه في عدد من كتب الحنفية دون إشارة إلى اسم مؤلفه أو لقبه ويبدو - والله تعالى أعلم - أن مؤلف هذا الكتاب غير معروف لإحجام

العلماء، والباحثين عن نسبه إلى أي أحد، ولعل نسخ هذا الكتاب قد فقدت من المكتبات، لأنني لم أعر علي ما يدل على أنها موجودة الآن، ولم أقف على أن أحداً من أهل العلم نقل عنه بعد العلامة ابن قطلوبغا ت ٨٧٩هـ.

وأما الكتاب الثالث فهو ((منهاج المصلين)) ولم أعر علي ذكر لمؤلفه، ولا إلى ما يدلني على مكان وجوده إن كان موجوداً، ولم اطلع على أحد أشار إليه أو نقل عنه غير الشيخ علي القاري وفيما يلي عرض لهذه الكتب التي رجع إليها المؤلف ونص على أسمائها في هذا الكتاب مرتبة على الحروف الهجائية.

أولاً: الأجناس

للعلامة أبي العباس أحمد بن محمد الناطفي الحنفي (ت ٤٤٦ هـ)^(١)، قال حاجي خليفة: «الأجناس في الفروع لأبي العباس الناطفي جمعها لا على الترتيب، ورتبها الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني الحنفي على ترتيب الكافي»^(٢)، ولا يوجد ذكر لشيء من نسخ هذا الكتاب في المكتبات حسب اطلاعي.

ثانياً: بحر الكلام

للشيخ الإمام أبي المعين ميمون بن محمد بن محمد بن المعتمد بن محمد بن مكحول الحنفي المكحولي النسفي (ت ٥٠٨ هـ).

وصفه اللكنوي بقوله: «إمام فاضل جامع للأصول»^(٣).

وأثنى عليه كثير من المترجمين له، وأشادوا بمكانته العلمية، وقد ذكر حاجي خليفة هذا الكتاب ونسبه إليه^(٤)، وكذلك إسماعيل باشا البغدادي^(٥)، وعمر رضا كحالة^(٦)، وخير الدين الزركلي وأشار أنه طبع^(٧)، وكتاب بحر الكلام هذا ذكره المؤلف في ديباجة هذا الكتاب لكنه لم يصرح بالنقل عنه بعد ذلك.

(١) انظر الجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء عبد القادر بن محمد القرشي ج ١ ص ٢٩٨، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو الطبعة الثانية، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٣ هـ، وتاج التراجم في من صف من الحنفية لابن قطلوبغا زين الدين قاسم بن قطلوبغا ص ٢٤، عني بتحقيقه إبراهيم صالح، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق- بيروت، ١٤١٢ هـ، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٤١، والفوائد البهية للكنوي ص ٣٦، والأعلام

للزركلي ج ١ ص ٢١٣.

(٢) كشف الطنون ج ١ ص ١١.

(٣) الفوائد البهية ص ٢١٦.

(٤) كشف الطنون ج ١ ص ٢٢٥.

(٥) هدية العارفين ج ٢ ص ٤٨٧.

(٦) معجم المؤلفين ج ١٣ ص ٦٦.

(٧) الأعلام ج ٧ ص ٣٤١.

ثالثاً: تنمة الفتاوى

للإمام برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازة البخاري المرغيناني (ت ٦١٦هـ)^(١)، ذكرها حاجي خليفة ونقل عن مؤلفها أنه قال فيها «هذا الكتاب جمع فيه الصدر الشهيد حسام الدين ما وقع إليه من الحوادث وضم إليه ما في الكتب من المشكلات، واختار في كل مسألة فيها روايات مختلفة، وأقويل متباينة ما هو أشبه بالأصول، غير أنه لم يرتب المسائل ترتيباً، وبعد أن أكرم بالشهادة قام واحد من الأحدثين بترتيبها وتبويبها وبنائها أساساً وجعلها أنواعاً وأجناساً، ثم إن العبد الراجي عفو ربه محمود بن أحمد بن عبد العزيز زاد على كل جنس ما يجانسه، وذيل على كل نوع ما يضاهيه»^(٢)، وهذا الكتاب لم يطبع فيما أعلم. وذكر كارل بروكلمان أنه توجد منه نسخ مخطوطة في بني جامع ٥٩٧، وداما دزاده ١٠٨٣، وباريس أول ٨٣٩^(٣).

رابعاً: الجامع الكبير

للإمام أبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة، وناشر مذهبه (ت ١٨٩هـ)، وهو من أجل كتب الفقه، نقل حاجي خليفة عن أكمل الدين الباري أنه قال: «هو كاسمه لجلائل مسائل الفقه، جامع كبير، قد اشتمل على عيون الروايات، ومتون الدرايات، بحيث كاد أن يكون معجزاً، ولتمام لطائف الفقه منجزاً شهد بذلك بعد إنفاذ العمر فيه، واردوه، ولا يكاد يلم بشيء من ذلك عادوه،

(١) انظر شرح الجامع الصغير للكنوي ص ٥٠، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي باكستان «د. ت» والفوائد البهية له أيضاً ص ٢٠٥، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٧٤، وسماء محمد بن أحمد، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ١٦١،

ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١٢ ص ١٤٧.

(٢) كشف الظنون ج ١ ص ٣٤٣-٣٤٤.

(٣) تاريخ الأدب العربي ج ٦ ص ٣٠٣.

ولذلك امتدت أعناق ذوي التحقيق نحو تحقيقه، واشتدت رغبتهم في الاعتناء بحلي لفظه، وتطبيقه، وكتبوا له شروحاً، وجعلوه مبيناً مشروحاً^(١).

والكتاب توجد له ثلاث نسخ خطية، وهي نسخة استنبول وتعرف بالرومية، والنسخة الهندية وتسمى التونكية، والنسخة المصرية، وقد طبع للمرة الأولى بإشراف رضوان محمد رضوان وكيل لجنة إحياء المعارف النعمانية بمصر، عام ١٣٥٦هـ، وأعيد طبعه بالأوفست في دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ^(٢).

خامساً: جواهر الفقه

لنظام الدين عمر بن علي بن أبي بكر الفرغاني المرغيناني الرستاني، توفي بعد (٦٠٠هـ)، تفقه على أبيه^(٣)، صاحب الهداية، وصار مرجوعاً إليه في الفتوى، من تصانيفه ((جواهر الفقه))^(٤). قال حاجي خليفة: «جواهر الفقه لنظام الدين بن برهان الدين المرغيناني الحنفي، ولد صاحب الهداية، مجلد أوله الحمد لله الذي أظهر الدين القويم.. الخ، ذكر أنه جمع فيه المسائل المذكورة في مختصرات أصحابنا كمختصر الطحاوي والتحرير، ومختصر الجصاص والإرشاد، ومختصر المسعودي، وموجز الفرغاني، وخزانة الفقه، وجمل الفقه، رتبها على ترتيب الهداية، وقال صاحب الفصول العمادية^(٥) في الفصل الثاني والثلاثين من جواهر الفقه: «لعمري شيخ

(١) كشف الظنون ج ١ ص ٥٦٧-٥٦٨، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٢١٥، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٨٩، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٧٦، والفوائد البهية للكنوي ص ١٦٣.

(٢) انظر مقدمة الجامع الكبير لأبي الوفاء الأفغاني ص ٣-٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ، والأعلام للزركلي ج ٦ ص ٨٠.

(٣) هو علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، شيخ الإسلام برهان الدين المرغيناني، العلامة المحقق، صاحب الهداية، أقر له أهل عصره بالفضل والتقدم، وبرع في العلوم والمعارف المتداولة في أيامه، وفاق أهل زمانه، قال محيي الدين عبد القادر القرشي في ترجمته: «فاق شيوخه وأقرانه، وأذعنوا له كلهم ولا سيما بعد تصنيفه لكتاب ((الهداية)) و((كفاية المنتهى))، ونشر المذهب وتفقه عليه الجم الغفير»، الجواهر المضية ج ٢ ص ٦٢٨، وانظر الفوائد البهية للكنوي ص ١٤١-١٤٣.

(٤) انظر هدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٨٥، والفوائد البهية للكنوي ص ١٤٩ ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٧ ص ٢٩٨-٢٩٩.

(٥) هو عبد الرحيم بن أبي بكر عماد الدين بن أبي بكر علي بن عبد الجليل المرغيناني الفرغاني السمرقندي الفقيه الحنفي، حفيد صاحب الهداية، كان حياً سنة ٦٥١هـ له فصول الأحكام يعرف بالفصول العمادية، انظر هدية العارفين-

الإسلام نظام الدين وقد جمع فيه بين مختصرات كتب أصحابنا كالتهذيب وجمال الصغاني سوى ما ذكر في بداية والده»^(١).

وذكره كارل بروكلمان بقوله: «نظام الدين بن برهان الدين المرغيناني ألف جواهر الفقه في الفروع، بني جامع ٣٩٣، قليج على باشا ٣٤١»^(٢).

سادساً: الحاوي للفتاوى

للقاضي محمد بن إبراهيم بن أنوش بن إبراهيم بن محمد أبو بكر الحصري البخاري الحنفي المتوفى ببخارى سنة (٥٠٠هـ).

قال حاجي خليفة: «وهو أصل من أصول كتب الحنفية، وفيه شيء كثير من فتاوى المشايخ يرجع إليها ويعتمد عليها»^(٣)، ولهذه الفتاوى نسخ خطية في عدة أماكن من العالم، فهي موجودة في برلين تحت رقم ١٦٦١، وجاريت، ١٦٨٦، والإسكندرية الفقه الحنفي ٢٢^(٤).

سابعاً: الخانية أو فتاوى قاضي خان

للإمام أبي المحاسن فخر الدين حسن بن منصور البخاري الأوزجندي الفرعاني الحنفي المعروف بقاضي خان (ت ٥٩٢هـ).

وقد اشتهرت هذه الفتاوى وتلقاها العلماء بالقبول، وتداولوها، ذكر حاجي خليفة أنها كانت متداولة ومعمولاً بها، وهي نصب عين من تصدر للحكم والإفتاء، ثم قال: «وفيها جملة من المسائل التي يغلب وقوعها، وتمس الحاجة إليها، وتدور عليها

- للبغدادي ج ١ ص ٥٦٠، وللتوسع راجع الكتب التالية، كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٢٧٠-١٢٧١،

والجواهر المضية المصدر السابق ج ٤ ص ٧٤، الفوائد البهية للكنزي ص ٩٣-٩٤.

^(١) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٦١٥.

^(٢) تاريخ الأدب العربي ج ٦ ص ٣٢٩.

^(٣) كشف الظنون ج ١ ص ٦٢٤-٦٢٥، وفيه أن الحصري توفى سنة ٥٠٥هـ، وهو خلاف ما ذكره ابن أبي الوفاء

القرشي والزركلي وعمر رضا كحالة من أن وفاته سنة ٥٠٠هـ وهو الذي اعتمده، انظر الجواهر المضية ج ٣ ص ٨،

والأعلام ج ٥ ص ٢٩٥، ومعجم المؤلفين ج ٨ ص ١٩٣، وانظر ديباجة الحاوي للفتاوى للحصري لوحة: ٢، مخطوط

بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت تحت رقم ص ٢٥٨/٢٨ فتاوى، وقد ورد اسمه في عنوان

الكتاب ((محمد)) وهو فيما يبدو خطأ من الناسخ، والله أعلم.

^(٤) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٢٩٢.

واقعات الأمة، وترتيبها على ترتيب الكتب الفقهية المعروفة، بين لكل فرع أصلاً،
وفيما كثرت فيه الأقاويل من المتأخرين اقتصر منه على قول أو قولين، وقدم ما هو
الأظهر كما قال في خطبته^(١) ووضع له فهرساً مفصلاً^(٢).
وذكر ابن قطلوبغا أنها تقع في أربعة أسفار^(٣) وهي مطبوعة الآن في أربعة أجزاء^(٤) في
مجلدين، وعندني نسخة منها.

ثامناً: خلاصة الحميدي

لم أجد لها ذكراً إلا عند بدر الرشيد وابن قطلوبغا، حيث أورد كل واحد منهما
نصاً معزواً إليها قالاً فيه « ومن قال قصصت شاربك وألقيت العمامة على العاتق
استخفافاً كفر كذا في خلاصة الحميدي » وزاد ابن قطلوبغا « أو قال ما أقبح امرءاً
قص شاربه ولف طرف العمامة على العنق »^(٥).

(١) انظر فتاوى قاضي خان ج ١ ص ٢، طبعة كراتشي، ١٤٠٥هـ.

(٢) كشف الطنون ج ٢ ص ١٢٢٧، وانظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٩٤، وج ٤ ص ١٩، ٧٨، ٨٤، ٩٢.

(٣) تاج التراجم ص ٢٨.

(٤) انظر الأعلام للزركلي ج ٢ ص ٢٣٨، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢١ ص ٢٣١ التعليق رقم: ٤.

(٥) كتاب ألقاظ الكفر لوحة: ٦، وكتاب من يكفر ولم يشعر لوحة: ٦، مخطوط نسخة محفوظة بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة رقم ١٤٢، وعندني صورة منها.

تاسعاً: خلاصة الفتاوى

للإمام افتخار الدين طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري الحنفي (ت ٥٤٢هـ) ذكر في ديباجته أنه لخصه من كتابيه خزانة الوقاعات، وكتاب النصاب^(١)، وتعتبر خلاصة الفتاوى من المصادر الحنفية المهمة، ذكرها الإمام اللكنوي وقال: «وهو كتاب معتبر عند العلماء معتمد عند الفقهاء»^(٢) وهذا الكتاب يقع في مجلدين، وله نسخ مخطوطة كثيرة في عدة مكتبات من العالم منها السليمانية: ٦٨٠-٦٨٢، والإسكندرية الفقه الحنفي ٢٤، وفي جامع الزيتونة بتونس ١١٢/٤: ٢٠٣٣-٢٠٣٦، وقد طبع الكتاب في لكنو، طبعة حجرية بدون تاريخ^(٣).

عاشراً: الدر المنثور في التفسير بالمأثور

للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي ت ٩١١هـ، ذكر في مقدمته أنه لما ألف ترجمان القرآن وهو التفسير المسند عن رسول الله ﷺ، وتم في مجلدات رأى قصور أكثر الهمم عن تحصيله ورغبتهم في الاقتصار على متون الأحاديث دون الإسناد وتطويله، لخص منه هذا المختصر مقتصرأً فيه على متن الأثر مصدراً بالعزو والتخريج إلى كل كتاب معتبر^(٤).

وهو كتاب مفيد متداول^(٥)، ويعتبر من أهم مؤلفات السيوطي، وهو الكتاب الوحيد الذي اقتصر فيه مؤلفه على التفسير بالمأثور فلم يخلط بالروايات التي نقلها شيئاً من عمل الرأي كما فعل غيره^(٦)، ولهذا الكتاب نسخ مخطوطة كثيرة في مكتبات العالم

(١) انظر خلاصة الفتاوى لوحة: ١، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت، رقم ٢٥٨/٣١، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٢٧٦، وتاج التراجم لابن قطربغا ص ١١٩، وكشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٧٠٣.

(٢) الفوائد البهية ص ٨٤.

(٣) تاريخ الأدب العربي لكار بروكلمان ج ٦ ص ٢٩٨، والأعلام للزركلي ج ٣ ص ٢٢٠.

(٤) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ج ١ ص ٩، تقديم الشيخ خليل الميس، مدير أزهر لبنان، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ.

(٥) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٧٣٣، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ٣٢٨، والأعلام للزركلي ج ٣ ص ٣٠٢.

(٦) انظر مقدمة الشيخ خليل الميس للدر المنثور للسيوطي ج ١ ص ٧.

على ما يذكر كارل بروكلمان، منها مخطوطة جامع القرويين بفاس تحت رقم: ١٣٠/٤، ٢١٤، والسليمانية رقم: ١٠٥/٩٨، والمتحف البريطاني الملحق ١٢٠١، وطبع في القاهرة في عام ١٣١٤هـ في ستة مجلدات^(١)، وطبعته دار الفكر، بيروت عام (١٤٠٣هـ) طبعة جيدة في ثمانية أجزاء بتقديم الشيخ خليل الميس مدير أزهر لبنان، وامتازت هذه الطبعة بعدة مميزات مذكورة في مقدمتها منها ضبط النص والتصحيح ووضع الحواشي والفهارس وغير ذلك^(٢)، وطبع بعد ذلك في دار الكتب العلمية ببيروت عام (١٤١١هـ - ١٩٩٠م).

الحادي عشر: الذخيرة أو ذخيرة الفتاوى

للإمام برهان الدين محمود بن أحمد المرغيناني اختصرها من كتابه المشهور ((المحيط البرهاني في الفقه النعماني)) الآتي ذكره^(٣)، وتعتبر الذخيرة البرهانية من المصادر المهمة عند فقهاء الحنفية، ذكر حاجي خليفة أن العلماء أثنوا عليها، ووصفها بأنها مقبولة حاوية لكثير من الأحكام، وقال: «إن مصنفها بين فيها أنه أوضح أكثر مسائلها بالدلائل»^(٤).

وقد أشاد الإمام اللكنوي بالذخيرة البرهانية بقوله: «قال الجامع قد طالعت

(١) تاريخ الأدب العربي القسم السادس ج ١٠-١١ ص ٦٠٧-٦٠٨، نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي بالتعاون مع

الدكتور حسن محمود إسماعيل، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب «د. ت».

(٢) انظر مقدمة الدر المنثور بقلم الشيخ خليل الميس ج ١ ص ٨.

(٣) انظر ص ٢٢٢

(٤) كشف الظنون ج ١ ص ٨٢٣-٨٢٤، وانظر الأثمار الجنية لعلّي القاري لوحة: ٨٦، ١٠٧، والفوائد البهية للكنوي

ص ٢٠٥-٢٠٧، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١٢ ص ١٤٦.

الذخيرة وهو مجموع نفيس معتبر»^(١)، ولا تزال الذخيرة البرهانية مخطوطة وهي في خمسة أجزاء، وتوجد منها نسخ في جامع الزيتونة بتونس ١٢١/٤، ٢٠٥٥-٢٠٥٦، والسليمانية: ٦٠٤٦-٦٠٤٨، وبني جامع: ٦١٣-٦١٨^(٢).

الثاني عشر: شرح نخبة الفكر

وهو كتاب قيم للشيخ علي القاري شرح فيه كتاب الحافظ بن حجر المشهور المسمى شرح نخبة الفكر، ويتميز هذا الشرح بالإيجاز، وسهولة العبارة، وحسن الاختيار في النقل عن العلماء، مع العناية بتوضيح العبارات، وبيان ما فيها من غموض، وقد سلك الشيخ علي القاري في هذا الشرح مسلك التحقيق كعادته^(٣).

الثالث عشر: شرح الطحاوي

للإمام المحدث الفقيه الحافظ أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحنفي الطحاوي (ت ٣٢١هـ)^(٤).

وقد ألف الطحاوي كتباً كثيرة غير أنه بالرجوع إلى مصادر ترجمته وذكر مؤلفاته لم أجد له بهذا العنوان ((شرحاً)) إلا كتابين: ((شرح الجامع الكبير)) و ((شرح الجامع الصغير)) كلاهما للإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ)، ولا يتبين من العبارة أيهما قصده المؤلف، غير أنه لا يبعد عندي أن يكون مراده شرح الجامع الكبير لأنه من الأمهات المعتمدة^(٥).

(١) الفوائد البهية ص ٢٠٦.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٣٠٣، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ١٦١.

(٣) تقدم ذكر هذا الكتاب أثناء الحديث عن مؤلفات الشيخ علي القاري ص ٩٤.

(٤) انظر البداية والنهاية لابن كثير ج ١١ ص ١٧٤، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة لجلال الدين السهيوطي ج ١ ص ٣٥٠، وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٣ ص ٢٤٦-٢٤٧، ترجمة الدكتور عبد الحليم النجار، جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الطبعة الثالثة، دار المعارف بمصر، «د. ت»، ومقدمة شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ١٠-١٢.

(٥) انظر مقدمة الجامع الكبير لمحمد بن الحسن بقلم أبي الوفاء الأفغاني ص ٣.

وقد أشار المؤلف في ديباجة كتابه إلى أنه جمع مادته العلمية من دفاتر الكتب المبسوطة، ويعني بذلك الكتب المطولة^(١)، ولا شك أن البسط والتطويل في الجامع الكبير أبلغ منه في الجامع الصغير، كما أن المباحث التي تناولها المؤلف لا وجود لها إلا في الجامع الكبير مما يرجح أن المقصود بالشرح هو شرح الجامع الكبير الذي فيه ذكر بعض هذه المسائل، يضاف إلى ذلك أن العلامة القاري صرح بالنقل من الجامع الكبير، ولم يذكر الجامع الصغير في هذا الكتاب، وفي ذلك قرينة تدل على أن الشرح المذكور هو شرح الجامع الكبير، والله أعلم.

والواقع أن الجامع الكبير له مكانة وأهمية قصوى بين المصادر الحنفية، لذلك تناوله كثير من أئمة فقهاء المذهب الحنفي بالشرح ومنهم العلامة أبو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى^(٢).

وقد ذكر جم غفير من العلماء شرح الطحاوي للجامع الكبير، ومن الذين ذكروه وأشادوا بمكانة مؤلفه العلمية: محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي، (ت ٧٧٥هـ)^(٣)، وزين الدين قاسم بن قطلوبغا، (ت ٨٧٩هـ)^(٤)، ونور الدين علي القاري، ت ١٠١٤هـ^(٥). وأبو الحسنات عبد الحي اللكنوي، (ت ١٣٠٤هـ)^(٦).

(١) انظر ص ٢٥٠ من هذه الرسالة وشرح كتاب ألقاظ الكفر لبدن الرشيد تأليف آق أووه لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٦.

(٢) انظر مقدمة الجامع الكبير لمحمد بن الحسن بقلم أبي الوفاء الأفغاني ص ٣-٥.

(٣) انظر الجواهر المضية ج ١ ص ٢٧١-٢٧٧.

(٤) انظر تاج التراجم ص ٢١، ٢٤.

(٥) انظر الأثمار الجنية لوحة: ٤٠.

(٦) انظر الفوائد البهية ص ٣١-٣٤.

وقد ذكر بعض الباحثين أن هذا الشرح يعد من ضمن مؤلفات الإمام الطحاوي التي لم يتم العثور عليها^(١).

وينبغي التنبيه إلى أن شرح الطحاوي المذكور لم يرد ذكره في هذا الكتاب إلا مرة واحدة في ديباجته.

وقد تقدم آنفاً أن للإمام الطحاوي شرحاً على الجامع الصغير، وقد بدأ الإمام عبد الحي اللكنوي بهذا الشرح عند عده لشرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن^(٢)، ويعد هذا الشرح من جملة مؤلفات الطحاوي التي لم يتم العثور عليها^(٣).

والقرائن التي تقدم ذكرها تدل على أن مراد المؤلف هو شرح الجامع الكبير، وإنما ذكرت شرح الجامع الصغير إتماماً للفائدة، والله ولي التوفيق.

الرابع عشر: ضوء المعالي شرح بدء الأمالي

وهو شرح للشيخ علي القاري على قصيدة لامية في التوحيد تسمى بدء الأمالي للشيخ أبي الحسن سراج الدين علي بن عثمان بن محمد الفرغاني ت ٥٦٩هـ، وهو شرح موجز مفيد، سهل العبارة، سلك فيه الشارح منهجاً قويمًا يتميز بالدقة والتحقيق، وحسن الأسلوب، وسلامة الذوق في التعبير^(٤).

الخامس عشر: الفتاوى الصغرى

للإمام أبي محمد حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة برهان الأئمة البخاري الحنفي، المعروف بالصدر الشهيد (ت ٥٣٦هـ)، قال حاجي خليفة «ذكر فيها أنه لم يبلغ في ترتيبها كما بالغ في ترتيب واقعاته وقد انتخبها الإمام يوسف السجستاني وألحق بها وسمها ((منية المفتي)) وذكر فيها أنها اشتملت على نوادير كثيرة ومعان غزيرة، ولا تزال الفتاوى الصغرى مخطوطة، وتوجد منها نسخ خطية في المكتبات

(١) انظر مقدمة الشروط الصغير مذيلًا بما عثر عليه من الشروط الكبير للطحاوي بقلم محققه روجي أوزجان ج ١ ص ٢٩، الطبعة الثانية بدون ذكر مكان ولا تاريخ.

(٢) مقدمة شرح الجامع الصغير ص ٤٦.

(٣) انظر الشروط الصغير مذيلًا بما عثر عليه من الشروط الكبير للطحاوي المقدمة ج ١ ص ٢٩.

(٤) تقدم ذكر هذا الكتاب أثناء الحديث عن مؤلفات الشيخ علي القاري ص ٩٥

التالية على ما ذكره كارل بروكلمان بقوله: توجد في بني جامع - ٦٥٩، وسليم
آغا: ٤٣٤، وجاريت: ١٦٨٧ « (١).

السادس عشر: الفتاوى الظهيرية

للشيخ ظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد القاضي المحتسب ببخارى البخاري الحنفي
ت ٦١٩هـ، ذكر فيها أنه جمع كتاباً من الواقعات والنوازل مما يشتد الافتقار إليه
مع فوائد غير هذه (٢).

قال بدر الدين العيني «لما نظرت في الفتاوى الظهيرية ألفيتها كتاباً يحتوي على مسائل
غريبة وأقوال عجيبة يحتاج إليها المستفتي والمفتي في كتابته حين يفتي، مشتملاً على
مسائل من كتب المتقدمين لا يستغني عنها علماء المتأخرين» (٣).

وقد وهم الشيخ علي القاري فنسبها إلى ظهير الدين علي بن عبد العزيز المرغيناني
المتوفى عام ٥٠٦هـ (٤)، ورد عليه الإمام عبد الحي اللكنوي وبين صحة نسبتها إلى
مؤلفها المذكور آنفاً (٥)، وهي ما تزال مخطوطة، وتوجد منها نسخة في بانكي فور
برقم: ١٦٧٨، وفي حيدر آباد بالهند نسخة أخرى منها (٦).

وقد انتخب العلامة بدر الدين العيني محمود بن أحمد (ت ٨٨٥هـ) من الفتاوى
الظهيرية كتاباً سماه ((المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية)) ذكر في مقدمته
أنه لخصه من الفتاوى الظهيرية، وانتخب منها ما يكثر الاحتياج إليه وحذف ما كثر
الإطلاع عليه استغناء بما ذكر في المختصرات، واكتفاء بما دون في شروحها من

(١) انظر كشف الظنون ج ٢ ص ١٢٢٤-١٢٢٥، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٦٤٩، وتاج التراجم لابن
قطلوبغا ص ١٦١، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٦٩، والفوائد البهية للكنوي ص ١٤٩، وتاريخ الأدب العربي
لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٢٩٥، ومقدمة القاضي سجاد حسين للفتاوى التارخانية ج ١ ص ٣٨.

(٢) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٢٢٦.

(٣) المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لبدر الدين العيني لوحة: ٢ مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة
بمجموعة عارف حكمت رقم: ٢٥٨/٩٤ فتاوى.

(٤) الأثمار الجنية لوحة: ٦٧.

(٥) الفوائد البهية ص ١٥٦-١٥٧، وانظر بدر الدين العيني وأثره في علم الحديث تأليف صالح يوسف معشوق ص ١٠٤،
الطبعة الأولى، دار البشائر، بيروت، ١٤٠٧هـ.

(٦) انظر مقدمة القاضي سجاد حسين للفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ١ ص ٣٩.

المطولات^(١)، وهذا الكتاب المنتخب ما يزال مخطوطاً، وتوجد نسخ متعددة منه، واحدة منها بخط المؤلف في مجلد واحد يضم ١١٩ ورقة بدار الكتب المصرية رقم: ٤٢٨ فقه حنفي، وتوجد نسخة أخرى منه في المتحف البريطاني رقم: ٥٥٧٩^(٢).

السابع عشر: فوز النجاة

لأبي علي الرازي أحمد بن محمد بن يعقوب بن مسكويه، أصله من الري، وسكن أصفهان، وتوفي بها سنة (٤٢١هـ)، وقد تناول في كتابه هذا موضوع الأخلاق^(٣).

الثامن عشر: الكامل في الفتاوى

للشيخ محمد بن عثمان بن محمد حسام الدين العليابادي السمرقندي الحنفي، كان حياً سنة (٦٢٨هـ).

ذكره حاجي خليفة^(٤)، وإسماعيل باشا البغدادي^(٥)، وعمر رضا كحالة^(٦)، وكتاب الكامل في الفتاوى، ورد اسمه في هذا الكتاب مرة واحدة في الديباجة، ولم يصرح المؤلف بالنقل عنه بعد ذلك.

(١) المسائل البدرية لوحة: ٢.

(٢) بدر الدين العيني وأثره في علم الحديث تأليف صالح يوسف معتوق ص ١٠٤، وللتوسع في الأماكن التي توجد بها نسخ هذه المخطوطة انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ١٤٠.

(٣) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٣٠٣، وهدية العارفين للبغدادي ج ١ ص ٧٣، ولابن مسكويه ترجمة في الأعلام للزركلي ج ١ ص ٢١١-٢١٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٢ ص ١٦٨.

(٤) كشف الظنون ج ٢ ص ١٣٨١.

(٥) هدية العارفين ج ٢ ص ١١٢.

(٦) معجم المؤلفين ج ١٠ ص ٢٨٦.

التاسع عشر: كشف الآثار^(١) الشريفة في مناقب أبي حنيفة

للإمام أبي محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب السبذموني البخاري المعروف بالأستاذ (ت ٣٤٠هـ)، وقد ذكر الكتاب بهذا الاسم كل من حاجي خليفة^(٢) والإمام عبد الحي اللكنوي^(٣) وعمر رضا كحالة^(٤) وسماه ابن أبي الوفاء القرشي ((كشف الآثار في مناقب أبي حنيفة))^(٥) وتبعه في ذلك علي القاري^(٦) وخير الدين الزركلي^(٧). وكان لهذا الكتاب شأن عند طلاب العلم، فتذكر المصادر أن مؤلفه لما أملاه كان يستملي عليه أربعمئة كاتب^(٨).

العشرون: مجمع الفتاوى

للشيخ أحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي (ت ٥٢٢هـ)، صنفه مطولاً وأحاط فيه بكثير من كتب الفتاوى، ثم اختصره وسماه خزانة الفتاوى، قال حاجي خليفة «جمع فيه غرائب المسائل من كتب العلماء العظام ورتبه على ترتيب الكتب الفقهية،

^(١) ورد اسم الكتاب في تاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١١٣ ((كشف الأسرار في مناقب أبي حنيفة))، وانظر الجواهر المضية

لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٣٤٥ حيث بين المحقق خطأ ابن قطلوبغا في هذه التسمية.

^(٢) كشف الطنون ج ٢ ص ١٤٨٥.

^(٣) الفوائد البهية ص ١٠٥.

^(٤) معجم المؤلفين ج ٦ ص ١٤٥.

^(٥) الجواهر المضية ج ٢ ص ٣٤٥.

^(٦) الأثمار الجنية لوحة: ٩٥.

^(٧) الأعلام ج ٤ ص ١٢٠.

^(٨) الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٣٤٥ و الأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٩٥، والفوائد البهية للكنوي ص ١٠٦،

والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٢٠.

وتوجد منه نسخة خطية بالمكتبة السليمانية تحت رقم: ٦٨٤، ونسخة بالإسكندرية
الفقه الحنفي تحت رقم: ٥١»^(١).

الحادي والعشرون: المحيط البرهاني

ذكر جمع من المؤرخين والمترجمين وعلى رأسهم حاجي خليفة^(٢) والعلامة عبد الحسي
اللكنوي^(٣) وكارل بروكلمان^(٤) أن المحيط البرهاني لبرهان الدين محمود بن أحمد بن
الصدر الشهيد البخاري بن مازة المولود بمرغينان سنة ٥٥١هـ — المتوفى سنة
(٦١٦هـ)، ولم يترجم له ابن أبي الوفاء في كتابه الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية،
ولذلك اختلط عليه الأمر في محيطه فنسبه للسرخسي رضي الدين محمد بن محمد بن
محمد^(٥).

ونقل حاجي خليفة عن الحنائي^(٦) أنه قال: «تبعته ترجمته في كتب الطبقات فلم
أظفر وأصحابنا يفرقون بين المحيطين في التلقيب فيقولون للكبير المحيط البرهاني
وللصغير المحيط السرخسي»^(٧).

وبهذا يتضح أن المحيط البرهاني لابن مازة، ويقال له الكبير، وأن المحيط الصغير
للسرخسي رضي الدين ترجمه ابن أبي الوفاء^(٨)، وقال: «إن له أربع مصنفات ((المحيط

(١) انظر كشف الظنون ج ٢ ص ١٦٠٣، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٢ ص ٨٥، وتاريخ الأدب العربي لكارل
بروكلمان ج ٦ ص ٢٩٣، والأعلام للزركلي ج ٢ ص ٢١٥.

(٢) كشف الظنون ج ٢ ص ١٦١٩.

(٣) الفوائد البهية ص ١٨٩—١٩١، وشرح الجامع الصغير ص ٥٠.

(٤) تاريخ الأدب العربي ج ٦ ص ٣٠٢.

(٥) انظر الجواهر المضيئة ج ٣ ص ٣٥٧.

(٦) هو أبو طاهر محمد بن الحسين بن محمد بن إبراهيم الحنائي الدمشقي، من أهل بيت علم وعدالة وسنة وصدق، وصفه
الذهبي بأنه شيخ ثقة جليل ت ٥١٠هـ، سير أعلام النبلاء ج ١٩ ص ٤٣٦—٤٣٧.

(٧) كشف الظنون ج ٢ ص ١٦٩١.

(٨) انظر الجواهر المضيئة ج ٣ ص ٣٥٧.

الكبير)) و ((المحيط الثاني)) و ((المحيط الثالث)) و ((المحيط الرابع))، وأنه رأى الثلاثة بالقااهرة _ ولعله يعني الثلاثة الأخيرة _ وتملك منها اثنين الصغير والأوسط»^(١).

ثم أعاد محيي الدين ابن أبي الوفاء القول عند ترجمة البرهان من الألقاب فقال: «وبرهان صاحب المحيط كذا قاله في ألفيته برهان صاحب المحيط وعلم له (بم)، وصاحب المحيط لقبه رضي الدين، فلعل له كنيّتين، ورأيت في بعض نسخ المحيط برهان الدين بخط بعض الفضلاء وهو صاحب الذخيرة وأصحابنا يقولون الذخيرة البرهانية»^(٢).

وأغلب الظن _ والله تعالى أعلم _ أن الأمر اختلط على محيي الدين ابن أبي الوفاء فظن أن المحيط الكبير لرضي الدين _ وهو كما اخبر _ لم يره وإنما رأى له ثلاثة ذكر أنه تملك الصغير والأوسط منها، ثم رأى صاحب ألفيته يعلم لصاحب المحيط بعلامة (بم) وهي اختصار برهان ومحيط، وذلك يصدق على برهان الدين ابن ملازة، وكتابه المحيط الكبير، وأما رضي الدين السرخسي فتكون علامته مع المحيط (رم)، وهذا ما جعل محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء يخطئ فيقول: «فلعل له كنيّتين» وهو يريد فلعل له لقبين، وهذا الخطأ هو الذي جعله يذكر في ترجمته لرضي الدين محمد بن محمد بن محمد بن محمد السرخسي أنه رضي الدين وبرهان الإسلام، ثم أعاد ذكره في الألقاب عند ترجمة برهان الإسلام.

وذكر اللكنوي مناقشات علمية دارت حول المحيط البرهاني حاصلها أن بعض العلماء وصفه بأنه جامع للطرب واليابس، ثم قال: قال زين الدين بن نجيم المصري في رسالته المصنفة في بعض صور الوقف رداً على بعض معاصريه «نقله عن المحيط البرهاني كذب لأن المحيط البرهاني مفقود كما صرح به ابن أمير الحاج الحلبي في

(١) الجواهر المضية ج ٣ ص ٣٥٧.

(٢) المصدر السابق نفسه ج ٤ ص ٣٦٤.

شرح منية المصلي، وعلى تقدير أنه ظفر به دون أهل عصره لم يجز له الإفتاء منه ولا النقل منه كما صرح به في فتح القدير من كتاب القضاء»^(١).

وعلق الإمام اللكنوي على ذلك بقوله: «فقد وفقني الله تعالى بعد كتابة هذه الرسالة بمطالعة المحيط البرهاني، فرأيت أنه ليس جامعاً للطرب واليابس، بل فيه مسائل منقحة وتفاريع مرصعة، ثم تأملت في عبارة فتح القدير، وعبارة ابن نجيم فعلمت أن المنع من الإفتاء منه ليس لكونه جامعاً للغث والسمين، بل لكونه مفقوداً نادر الوجود في ذلك العصر، وهذا أمر يختلف بحسب اختلاف الزمان فليحفظ هذا»^(٢)، وهذا الكتاب يقع في أربعين مجلداً كما ذكره بعض العلماء^(٣)، وذكر خير الدين الزركلي أنه يقع في أربع مجلدات^(٤)، وأما عمر رضا فلم يذكر عدد أجزائه، واكتفى بالقول بأنه يقع في مجلدات^(٥)، وتذكر بعض المراجع أنه توجد نسخ خطية من هذا الكتاب في الأماكن التالية: المتحف البريطاني: ٧٧٤٨ (ثالث ٢٧)، وجامع الزيتونة في تونس ٢٣٧/٤: ٢٦٣^(٦)، والمكتبة الخديوية المصرية^(٧).

الثاني والعشرون: المضمرة

ويسمى جامع المضمرة والمشكلات للعلامة يوسف بن عمر الكادوري الحنفي الصوفي (ت ٨٣٢هـ)، وهو شرح على مختصر القدوري في الفروع الحنفية، قال الإمام اللكنوي: «طالعتة وهو جامع للتفاريع الكثيرة، يحتوي على المسائل الغزيرة» وتوجد منه نسخة خطية بمكتبة الجامع الأزهر، ولحافظ الدين محمد بن الكردي

(١) مقدمة شرح الجامع الصغير ص ٢٨-٢٩، وانظر الفوائد البهية ص ١٩٠.

(٢) مقدمة شرح الجامع الصغير ص ٢٨.

(٣) انظر الفوائد البهية للكنوي ص ٢٠٦.

(٤) الأعلام ج ٧ ص ١٦١.

(٥) معجم المؤلفين ج ١٢ ص ١٤٧.

(٦) انظر تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٣٠٢.

(٧) انظر مقدمة القاضي سجاد حسنين للفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ١ ص ٤١.

المعروف بابن البزاز شرح عليه، وتوجد منه نسخة خطية محفوظة في حيدر أباد بالهند^(١).

الثالث والعشرون: الملتقط في الفتاوى الحنفية

للإمام ناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني السمرقندي المدني (ت ٥٥٦هـ)^(٢)، وهو (مآل الفتوى) جمعه في أواخر شعبان سنة ٥٤٩هـ، ثم جنسه الإمام الزاهد جلال الدين محمود بن الشيخ مجد الدين الحسين بن أحمد الاستروشني من غير زيادة عليه ولا نقصان عنه في أوائل شعبان سنة (٦٠٣هـ) باستروشنة، وأملاه تماماً في صفر سنة (٦١٦هـ) بسمرقند^(٣)، وتوجد منه نسخة خطية في المتحف البريطاني ٦٣٤٥ (ثالث)، ونسخة بالإسكندرية الفقه الحنفي ١٣، والموصل: ١٨١: ١٦٨^(٤).

الرابع والعشرون: منهاج المصلين

ذكره الشيخ علي القاري في هذا الكتاب، وقد بحث عنه فلم أوفق في الحصول عليه، ولا إلى ما يدلني على مكان وجوده إن كان موجوداً، وذلك بعد بحث كثير في

(١) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٥٧٤ وج ٢ ص ١٧١٣، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٩٥، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٣٠، وشرح الجامع الصغير له أيضاً ص ٤٠، والأعلام للزركلي ج ٨ ص ٢٤٤، ومقدمة القاضي سجاد حسين للفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ١ ص ٤٢.

(٢) هذا التاريخ لوفاته هو المشهور، ويوافق ما ورد في كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٨١٣، والأثمار الجنية للشيخ علي القاري لوحة: ٨٥، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٢٠، وذكر كارل بروكلمان في تاريخ الأدب العربي ج ٦ ص ٣٥١ أن وفاته في سنة ٥٥٩هـ، وقيل إن وفاته في سنة ٦٥٦هـ، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٤ ص ٧٩، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٧٦.

(٣) كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٨١٣، والفوائد البهية للكنوي ص ٢١٩، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء المقدمة ج ١ ص ٤٢، وانظر تاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٣٠٨.

(٤) تاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٣٥١.

فهارس المكتبات والمصادر الأخرى المتوفرة، كما أنني لم أعتد على ذكر لمؤلفه أيضاً ولم أجد أي عزو له غير ما ذكره العلامة القاري.

الخامس والعشرون: النوادر

للشيخ أبي بكر إبراهيم بن رستم المروزي الحنفي (ت ٢١١هـ)، وهو مصنف في النوادر الفقهية التي كتبها عن محمد بن الحسن الشيباني، وقد ذكره حاجي خليفة والبغدادي واللكنوي وعمر رضا كحالة^(١)، ولعل نسخ هذا الكتاب قد فقدت لأنه لا يوجد ذكر لشيء منها في المكتبات في أي مكان من العالم حسب اطلاعي، والله أعلم.

السادس والعشرون: الواقعات

للعلامة أبي العباس أحمد بن محمد الناطفي (ت ٤٤٦هـ)، قال ابن الوفاء والشيخ علي القاري في ترجمته «من تصانيفه الواقعات في مجلد»^(٢)، وذكر ابن قطلوبغا وعمر رضا كحالة أن الواقعات في مجلدات^(٣).

السابع والعشرون: يتيمة الفتاوى

قال حاجي خليفة «صرح به بدر الرشيد في كتابه ألفاظ الكفر، ووضع علامته [ي]»^(٤).

وأكثر عالم بن العلاء الأنصاري المتوفى في سنة (٧٨٦هـ) من العزو إلى يتيمة الفتاوى في كتابه الفتاوى التتارخانية^(٥)، وكذلك الإمام قاسم بن قطلوبغا المتوفى سنة (٨٧٩هـ) في كتابه من يكفر ولم يشعر^(٦).

(١) كشف الظنون ج ٢ ص ١٩٨١، وهدية العارفين ج ١ ص ٢، والفوائد البهية ص ١٠، ومعجم المؤلفين ج ١ ص ٣١.

(٢) الجواهر المضية ج ١ ص ٢٩٧-٢٩٨، والأثمار الجنية لوحة: ٤١، وانظر الأعلام للزركلي ج ١ ص ٢١٣.

(٣) تاج التراجم ص ٢٤، ومعجم المؤلفين ج ٢ ص ١٤٠، وانظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٩٩٨، والفوائد

البهية للكنوي ص ٣٦.

(٤) كشف الظنون ج ٢ ص ٢٠٥٠.

(٥) انظر الفتاوى التتارخانية ج ٥ ص ٥٠٦-٥٠٧، ٥٠٩.

(٦) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لوحة: ٦-٧.

وقد بـجـثـت عن اسم مؤلف هذه الفتاوى في مختلف المصادر والمراجع المتوفرة
لدي المطبوع منها والمخطوط فلم أظفر بذلك، ويبدو - والله تعالى أعلم - أن
مؤلفها مجهول، لأن الذين ذكروها ونقلوا نصوصاً منها من المتقدمين أطبقوا عليهم
على الإحجام عن ذكر مؤلفها، وكذلك من عرف بها من المتأخرين لم يتصدروا
لذكر اسم مؤلفها أيضاً^(١). **سب علمي وإطلاعي في هذا الموضوع**

(١) انظر مقدمة القاضي سجاد حسين للفتاوى التارخانية ج ١ ص ٥٠.

نماذج من المخطوطات المعتمدة في التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

وثنى لله كما يروى في الجامع الأزهر
كتاب شرح بدر الرشيد
في الفاظ الكفر للشيخ العلامة
العمدة المحقق علي قاري
غفر الله له وللإسليمين
أحمد بن وصلي
الله على سيدنا
محمد وعلى
آله وصحبه
وسلم

هذا هو الأصل الذي
يبدأ باسمه تعالى
الله تعالى وقال صل الله عليه
وصلى الله عليه وسلم
الصلوة والسلام فإنه
الصلوة والسلام فإنه
الصلوة والسلام فإنه

الورقة الأولى من نسخة (أ) وهي الأصل

وهي تعالي برواق الاسراء

انتم به وهو معلوم من مفهوم قوله تعالي
 فمن كفر بالله من بعد ايمانه كما ورد الامم الكفرة
 وقيل مضمون بالاريمان ولكن من شح
 بالكفر صدوا جميعهم غضب من الله وفي
 خلاصة الفتاوى من خطر بالاسماء
 بوجوب الكفر لو تكلم به ولو تكلم به
 كارة لذلك فذلك محض الاركان انتهى
 وفيه من حذر من هذا المعنى وقال
 الحان الله الذي هو المشيطان كما لو سؤ
 وفيه ايضا من منعه عن الكفر ولو بعد
 ما بدت سنة كفره في الجمال انتهى وقد بينت

بوقف له تعالي بالارزق روافظ
 بسنة الله الخبز الحميم الحيني
 اعلم ان السج العائدة للمعروف وغير
 السيد عبيد الرحمة والارضوان جمع الكفر
 الكلمات الكفرية بالاشارة الالمانية
 هناك ايمان وموتها وايمان كفرها والاول
 عمومها والحق حوضها في الحاقوى الفتاوى
 من كفر بالسائق طابعا فليد مطبات
 بالامان فهو كافر وليتؤمن عند الله

العامة أوزار الإبراهيم في
 في حق أهل الإسلام ومكسرة لنلوب
 المنجيين فلا يتكون عليهما ولو كان
 انكأب أوام " ذم فليس له
 ان يبتدعهما إلى البيعة وله ان
 يقودهما من البيعة إلى المنزلة
 أي لا ذمها بصما إلى البيعة فتصبيه
 ولا طاعة لخلق في معصيته
 الخافق وأما ما يظن أنها إلى منزلة
 فأمرو مباح يجوز له أن يساعدها
 وحاله آخر وجوه عصا عن البيعة

سنة وكذا الوثبت ذلك بالشهود
 وكذا الكاهن فلك في كونه
 كالتا حريقا لجل مجت وليس
 للنضار ان يضرب في منزله
 في مضر المسلمين بالنافوس
 وليس لهم ان يخرجوا بالقبالة
 او غيرهما من كتابهم وعبيد
 أهل الذمة لا يأخذون بالكنيت
 هي فليست سودا مضر حبه
 من اللبد فزنا من الصوف
 هو الختار وأما البس النضار

وَتَهْدِي الْمُهَالِ الْأَدْنَى وَتُرِي قَنَا
الْبَقَاءَ الْأَعْنَى فَأَيُّ تَمَّةِ التَّاصِرِ الْحَمْدُ
بِهِ أَوْلَى وَأَخْرَأُ السَّلَامُ عَلَى
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

أمين محمد
بالله تعالى
وعونه

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

وصلى لله دعائي بخير من ذراعي الشيطان

تَتَوَفَّقُ اللَّهُ تَعَالَى التَّوْبَةَ وَحَسْرَةَ
الْمُنَانِمَةِ وَيُبْنِي أَنْ يَتَوَدَّ الْمَسْلُوبِينَ
الْكُفْرَةَ اللَّهُ سَمِيحٌ أَعْوِذُ بِكَ
مَنْ أَنْ أَسْرِبَكَ بِكَ شَيْئًا وَأَنَا
أَعْلَمُ وَأَسْتَغْفِرُكَ بِحَالِ أَعْلَمُ وَأَنْتَ
عَلَّامُ الْغُيُوبِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ وَهَذِهِ خَاتِمَةُ
مَا قَصَدْنَا مِنْ تَمِيمَةِ مَا رَدَّ فَا
وَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ فَإِنْ جُعِلَ لَنَا بِالْحَسَنِ
وَيُسَلِّمْنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى كَيْفَ ضَمْنَا

وَيُرِيدُ اللَّهُ الْأَعْيَانَ
طَبَقًا وَسَيَّأً
فَأَيُّ سَبَبِ الْبَهْمَاءِ
بِوَالِكُنْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِاسْتِغْفَارِ هَذَا كِتَابٍ شَرَحَ بِهِ الرَّشِيدُ الْعَلِيِّ الْفَتَاوِيُّ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين
ثم أعلم أن الشيخ العلامة المعروف ببدر الرشيد من الأئمة الخفية
عليه الرحمات جمع أكثر كلمات الكفرية بالإشارات الإيمانية فيها إنا ابتن
منها وأعتن كنوزها وأحل غموضها وأحل جملتها في الفتاوى

من كفر باللسان طائفاً وقلب مطمئن بالإيمان فهو كافر وليس بمؤمن
عند الله انتهى ومعلوم من مفهوم قوله ^{بدر الرشيد} من كفر بالله من بعد إيمانه
أنه من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان وكس من شرحنا بكفر صدرنا فعليه
غضب من الله وفي الخلاصة الفتاوى من خطر بباله ما يوجب الكفر ولو

تكلم بها كقولك سيكلم وهو كاره لذلك فذاك محض الإيمان انتهى
وقد ورد حديث في هذا المعنى وقاد الحمد لله الذي رد أذى الشيطان
إلى الوسوسة وفيه أن من عزم على الكفر ولو بعد مائة سنة يكفر في الحال
انتهى وقد بينت وجهه في ضوء المعالي بداء الأمل وفيه ايها أن من ضحك

بالرضاء عن تكلم بالكفر كفر انتهى ومفهومه أن من ضحك تعجباً من
مقالته مع هدم الرضا بحال لا يكفر قاله الرضا وأى قيد المسئلة
بالضحك لأن الغالب أن يكون مع الرضا ولذا أطلق في مجموع الفتاوى

قال من تكلم بكلمة الكفر وضحك به غيره كفر ولو تكلم به مذكراً
وقبل القوم ذلك منه كفروا يقع لو تكلم به وأغظه أو درسه ^{مستغفراً}

اعتقد القوم الذين اطلعوا عليه كفروا ولا عذر لهم فيه إلا
أن كان الكفر مختلفاً وزاد في كحيط وقيل إذا سكت القوم عن
الذكر وجلسوا عنده بعد تكلمه بالكفر كفروا انتهى وهذا محمول

على العلم بكفره وفي المحط ومن أكل الأخبار المتواترة في التريخة ^{نشر}
مثل حرمة لبس الخمر على الرجال ومن أنكر أصل التوراة وصل

الورقة الأولى من نسخة (ظ)

الإحاديث
حظها أنواع

إما

الاصححة كقرا انتهى ولا يخفى ان قيده بقوله في شريعة لا تدلوا
 متواتراً في غير الشريعة كما تكلم في جود حاتم وشجاعة علي رضي الله عنه وغيرها
 لا يكفر ثم اعلم انه اراد بالمتواترها التواتر المعنوي لا اللفظي بعد
 ثبوت حريم لسبب الحرير واصل الوتر والاصححة بالتواتر المصطلح فان الاخبار
 المروية عن علي بن السلام على ثلاث مراتب كما بينت في شرح النجدة وخبرها
 انه متواتر وهو ما رواه جماعة عن جماعة لا يتصور توافقهم على الكذب
 في انكراه كفو ومشهور وهو ما رواه واحد عن واحد ثم جمع عن جموع
 يتصور توافقهم على الكذب ومن انكره كفو عند الكفر الا عيسى بن
 فان عنده بضل ولا يكفر وهو الصحيح وخبر الواحد وهو ان يروى
 واحد عن واحد ولا يكفر جاحده غير انه لا يثبت القبول ان كان
 صحيحاً او حسناً وفي الخلاصة من رددت اقايل بعض مشايخه يكفروا قال
 المتأخرون ان كان متواتراً كقرا قول هذا هو الصحيح الا اذا كان رددت
 الآحاد من الاخبار على وجه الاستخفاف والاستهتار وفي الفتاوى والظهوره قبيح
 من روى عنده حديث عن النبي عليه السلام انه قال ما بين بيتي ومبري
 روضة من رياض الجنة فقال الاخر اري المنبر والقبر ولا اري بيتاً يكفر
 وهو محمول على ان اراد به الاستهزاء والابكار وليس مؤمناً بالامور
 الغيبية الرايدة على الاحوال العينية الواردة في الاخبار وفي الخطب
 من اكره على شتم النبي عليه السلام ان قال شتمت ولم يخطب بيالي وانا غير
 راض بذلك لا يكفر وكان ممن اكره على الكفر بالله العظيم فتكلم و
 قلبه مطرب بالايان وان قال خطب بيالي رجل من النصارى اسلمه
 محمد فاردته ونوبته بالشتم لا يكفر ايضاً وان قال خطب بيالي نصراني
 اسلمه فاردته ونوبته ولم يخطب بيالي كقول الشتم السب وباب ضرر مختار صحاح
 وانما شتمت مع ذلك النبي عليه السلام يكفر في القضا وفيه وبينه وبين الله

مرجه

١٦٤

كمن لا ادخلها كفر يكفر بالاخلاق ويدونه يكفر بالاختلاف وفي الفتاوى
 الصغرى من قال حين استند مرضه او اشتد عنته ما يشاء الملك
 امتيزان شئت مؤمنوا ان شئت كافرا كقراي لا متوا الكفر واليمان
 عنده ان كان تعلق الميت بهما ومن قال حين يصيد مصيبات
 محلكة يارب اخذت مالي واخذت كذا وكذا فماذا تفعل ايضا او
 فارماذا تريد ان تفعل او قال ماذا بقول تفعل او ما اله ذل من
 الالفاظ فاجاب عبد الكريم بن محمد انه يكفر ولا يصد ويقول اخطات
 اي لان ظاهر كلامه الاعتراض على فعله الماضي والاتي وفي الجواهر ما قال
 ماذا انقدر ان تفعل في السعير او فوق السعير كقراي لم يصر قمرته
 في تعذيب السعير ومن قال اذا اظلم عالم فقيرا درهما يصرب الطبل او
 يصرب الملائكة الطبل يوم القيمة او في السموات كقراي لان ادعي علم الغيب
 وكذب على الملائكة ونسبهم الي الفعل اللغو وفي الظهيرة السحرا اذا
 علم انه ساحر يقتل ولا يستتاب ولا يقبل قوله ان ترك السحر والوب
 براه الاقرانه ساحر فقد حردمه وكذا اذا شهد الشهود به ولو قال
 اتى كنت ساحرا وقد تركت منذ زمان قبل الاخذ قبلي منه ولا يقتل
 وكذا لو ثبت ذلك بالشهود وكذا الكاهن قتل وفي كونه كالساحر يقتل
 محل حبس وليس المصرا ان يصرب في منزله في مصر المسلمين بالناقوس
 وليس له ان يخرجوا بالصليب ارجعوا من كناية سحر وعبيد
 الذم لا يأخذون بالكسبيات وقلنسوة ليهودا مضمونة من اللبس
 من انصرفت في مختار واما بالنصراني العامة او زيار الالسيم لجها في
 حوالها كلام ومكسرة لقلوب المسلمين فلا يتركون عليها ولو كان مسلم

A

اتم اواب كافر ليس له ان يقودهما الي البيعة ولله ان يقودهما
 من البيعة الي المنزل اي لان ذهابهما الي البيعة معصية واطاعة
 لمخلوق في مهصية الخالق واما اياهما منها الي منزلها فامر مبام
 فيجوز له ان يساعد هما ولهكة اخر جوعهما عن البيعة بتوفيق
 الله التوبة وحسن الخاتمة وينبغي ان تيهود المسلم من الكفر وليذكر
 هذا الدعاء صليحا ومسا فان سبب النجاة من الكفر اللطمة ان يعود
 بك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفر لك لئلا اعلم انك
 انت علام الغيوب ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهذا
 خاتمة ما قصرتاه ما اوردناه ^{فقط} في اللذة العافية في الدنيا والاخرة
 وان ينتم لنا بالحنين ويهتفنا المقام الاعلى ويحفظنا وهذا المجد الادي
 ويرزقنا اللها الاعلى فانه الناظر والمولي والحمد لله اولا واخرا واللام
 على بنيه باطنا وظاهرا امين يارب العالمين ويرحم الله عبدا قالا امين

الورقة الأخيرة من نسخة ((ظ))

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال الشيخ الامام العلامة محمد بن اسماعيل بن محمد المعروف
 ببدر الشري رحمه الله تعالى انا بعد فان الناس لا يفسد
 قلوبهم فسد من اربهم وفسادهم ما فسدت من الكذب والغيبة
 والمهلك النبوية وجمع خطاياها وابتهاجهم بزخايمهم
 وقلة مبالاةهم بالدين وما يفتنهم في الآخرة من الاحتياط
 في باب العبادات وعند ذلك قصدا للشيطان الى عيائهم ويزنق اليهم
 يحكي على مستنهم ما يرون بكفرهم واجبا ما عملوا في عمرهم
 وهم زاهلون عما يحكي على سائهم ومكاتب ابلد في سلب
 ايمانهم وهم مهتمون بامور دنياهم لا يحظ بهم من عقابهم
 بل هم ناعون لا يبنونهم الا لشكر الموت اولئك الاغلال في
 اعنائهم واهلهم فان يكونوا سمع من الخواص
 المتسبين بالعلم والمخترين في سلك والمخترين في الجاهل و
 الكرويين بالمناصب والموصوفين بالدين والافناء ما لا يليق
 بالاراد والجهالة والعوام المتفلة ان يتفلسف به من الالفاظ

من الالفاظ واطقت اتمها توجب كفرها وكفى لانهتمهم على ذلك
 لا في حجتنا الا قدر على تبييتهم ان ناقشوني في ذلك عاراً وحجة
 وما اجتمع عندي بعدد ما تولى كتب المبسوطة من الفتاوى وغيرها
 وما اطلعت على كثير من قلوب المجتهدين واختلافهم حتى من
 الله على جميع ما يحتاج اليه من اقامة البلهيين وتبكيتم لخصم
 وجمع الكتب والاطلاع على الاقوال واختلافهم فيها وما هو
 المقصود من الفقه فاستخرجت الله تعالى في جميع الالفاظ
 من كتب الفتاوى التي يقود لها فوضعت الحروف العجمية علامة
 لاسامهم الكتب فغلامت من كتاب المحظون كتاب الكامل
 في الفتاوى وخ الخلاصة الفتاوى وظ لافتا وما تقريرية
 ورج كتاب جواهر الفقه واليتمية الفتاوى وحال الفتاوى
 في الفتاوى وشيخ الشرح الطحاوي ورس الفتاوى والصفوي
 ودوق الفتاوى في بيانها وكتاب فوائدها ومجمع
 الفتاوى والمنتقى بكتاب بحار الكلام فانما اجتمعت
 ليعلم كل مسلم ومسلمة ويعلم غيره ويحفظ لسانه لا يحيط
 اعماله وما وردت الا لانه لا يلائم لاجل من احب
 الاشياء القليلة ما بالاستهزاء والاستهتاف والاستهلال



اللفظ واحفظ لسانك ولسان حال الايمان من الالفاظ التي
توجب كفرها فليها يفسلك وكرمك تمت وبياحة المن

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

تعالى من الالفة الخفية جمع أكثر الكلمات الكفرية بالاشارة
الايمانية فيها انا ايمن سرورها واغين كونها واحل غمونها

فحق كما في من كفر بالانشاء طائفا وقلبه مطهرت بالايمان
فمن كفر وليس عن من عند الله تعالى انتهى وهو معلوم

من مفهوم قوله تعالى من كفر بالله من بعد ايماننا لا من اكره
وقلبه مطهرت بالايمان ولكن من نتج بالكفر صدرا فاعلم

غضب من الله وفي خلاصة الفتاوى من خطر به ما يجب
الكفر لو تكلم به ولم يتكلم وهو كما في ذلك فذاك محض

الايمان انتهى وقد ورد حديث في هذا المعنى وقال المحمدي الذي
سأه الشيطان الى اوسوسة وغيره ايضا انه من عن

على الكفر ولو بعد ما ذكره كقوله في حال انهم وقد بينت
وجهره في وضوء المعالي بعبه الامالي وغيره ايضا انه من

من ضحك مع الرضا عن تكلم الكافر انتهى ومفهومه ان من
ضحك تعبنا من متابع عدم الرضا بحالته لا يكفر فالمدرك على

الرضا وانما في المسئلة بالضحك لان الغالب ان يكون مع
الرضا والالام في جميع الفتاوى وقال من تكلم بكلمة الكفر

وضحك به غير كفر ولو تكلم من كره وقبل القوم ذلك منه كفر
ليجوز حكمه به واعطى اوسدش او مستصنف واعتقد القوم

الذين املوا عليه كفره ولا عند الحكم الا ان كان الكفر خلتفا
فيه وزاد في محيط وقيل اذا نسكت القوم عن الذكر وجلسوا

عنده بعد تكلمه بالكفر كفر وانتهى وهذا محمول على العمل بكفره
وفي المحيط من اكثر الاخبار للنواقرة في الشريعة كفر مثل حرمة

لبس الحرير على الرجال ومن اكثر اوصال النواقر اوصال النواقر
انتهى ولا يخفى انه قد نقله في الشريعة لانه لا يترك وتواتر في غير

الشريعة كما في حاد حاد وشجاعه على وغيرهما لا يكفر في علم
اية اياه بالتواتر هنا التي ان المعنى لا القطعي لعدم ثبوت تحريم

لبس الحرير واصل التواتر والاضحية بالتواتر المصطلح فانه اخبار
المروية عنه عليه الصلوة والسلام على ثلث مراتب كما بينت

في شرح النجدة واختتمت هنا انا متواتر وهو ما رواه
في شرح النجدة واختتمت هنا انا متواتر وهو ما رواه



ماذا بقى ان نفضل وملايشية ذلك من الالفاظ فاجاب
 عبدا للكرم بن محمد بن لفر ولا يصدق بقوله اخطات
 اى لان ظاهرا كلامه الاعتراض على ضله الماخى والآق
 و فى الجاهل هه من قال ماذا تقدر ان تفضل بغير السعير
 او فوق السعير كقرا عطره قد رته فى تعذيب السعير
 ومن قال اذا اعطى عالم فقيرا رهها يعزب الطبل و
 يعزب الملاكة الطبل يوم القيمة او فى السعوات
 كقراى لانه ادعى علم الغيب وكذب على ملاكته و
 شبههم الى فعل الفو و فى الظهيرة الستا حر اذا علمت
 سحر يقتل ولا يستتاب ولا يقبل قوله اترك السحور
 واتوب بل انا اقراة سحر فقد حله مه وكذا اذا
 شهدوا الشهود به ولو قال لى كنت ساحرا وقد تك
 منذ زمان قبل لا اخذ قبل منه ولم يقتل وكذا اذا ثبت
 ذلك بالشهود وكذا الكاهن قلت وفى كونه كالتساح
 يقتل محل بحث وليس للتصديق ان يعزب فى منزله
 فى صلا السابن باننا قوس وليس لهم ان يخرجوا بالظلم
 او غيرهم من كان يسهم وعبيدا هل الذمة لا يؤخذون

بعب عليه

لا اخذون بالاسمىات قلن سوة سواد مصر وبه من
 الابد ونار من الصوف هو المختار وما ليس الشرافى
 العامة او نار البرسيم فحضا فى حق اهل الاسلام
 وما سرة قلوب الكلبين فلا تتركون عليها ولو كجاب
 للمراب او ام ذمى فليس له ان يقودها الى البيعة
 وانه ان يقودها من البيعة الى المنزل اى لان ذهابها
 الى البيعة بمصيبة ولا طاعة لخطوق فى مصيبة الخلق
 واما اياها منها المنزله فانها مباح فيجوز له ان يساعدها
 ولعله اخبر جرحها عن البيعة بتوفيق الله سبحانه
 التوبة وحسن الخاتمة وينبى ان يتعود المسلم من
 الكفر ويذكر هذا الدعاء صباحا ومساء فانه سبب
 التجاة من الكفر اللهم انى اعوذ بك من ان اشرك
 بك شيئا وانا اعلم واستغفر لك لانا اعلم انت علام
 الغيوب ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم هذا
 آخر ما قصدناه وتتمه ما رناه ونشئ الله العاقبة
 فى الدنيا والآخرة وان يحتم لنا بالحسن ويباتنا المقام
 الاسمى ويحفظنا فى هذا المحل الادنى ويرزقنا التفاء

٤٦
الاعلى فاته الناصر المولى والحمد لله اولاً واخيراً والصلوة
والسلام على نبيه باطنا وظاهراً آمين يا رب العالمين
و. يرحم الله عبداً قال آميناه تحت الكتاب بعون
الله الملك العزيز

التهاب

٣٣

٢



الورقة الأخيرة من نسخة ((م))

٤٤٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثم اعلم ان الشرح العدمية المعروف ببند الرشيد رحمه الله
من الائمة الخفية يجمع اكثر الكلمات الكفرية بالانكارات الالهية فربما
انما بين رموزها واعين كبرها واجل عوضها واحكي عرضها
لما روى الفتاوى من كفر بالانسان طائفا وقلبه مطين بالامانة
فهو كما فرولين مؤمن عند الله وهو معلوم من مفهوم قوله
من كفر بالله من بعد ايمانه الا من كفر وقدر طين بالانكارات
وكن من شرح الكفر بعد الاعتقاد فثبت من ائمة وفي خلاصة
الفتاوى من عظمه انما لا يوجب الكفر الحكم وهو كان الا انه
فلا كك محض الا انه انتهى وقد ورد حديث في هذا المعنى وقال
المجدي تروى من الشيطان الى الواسين فيهم ايضا ان من عرف
على الكفر ولو بعد ما تيسر ككفر في المال انتهى وقد بينت ذلك
في ضوء المعالي شرح بد الامالي وفيه ايضا ان من خلد في الرضا
عن حكم بالانكارات كراهته ومعه سداسه من عظيم بعضا من مقال
الرضا

في عدم الرضا بحادثه لا يكفر ولا يدعى الرضا وانما قيد المستند
بالضمان لان الغالب ان يكون مع الرضا وكذا المطلق في شرح الفتاوى
وقال من حكم بكفر الكفر وضحك به عين كفره ولو حكم به مذكروا قبل
القرود ذلك مستكثرا يعني لو حكم به لم يخط او مد رس او مصنف
واعنفه القوم الذين اطعموا عليه كفرة ولا عذر لهم فيه الا ان كان الكفر
مختلفا فيه ولو لم يخطوا لم يخطوا واذا استكتم القوم عن الذكر وجلسوا
عنده بعد حكمه لا يكفر كراهته وهذا محمول على العالم بعرفه
وفي الحديث من انكر الاغبار والنوران لم يلا شريعة كفرة من حين
على الرجال وهن انكر اصل الذنوب واصل الاجمالية كراهته لا يخفى
فيه بقول في الشريعة لانه لو لم يمتوا ترا في غير الشريعة كما حكا
جوهراته وتجاهل على وغيرها لا يكفر ثم اعلم ان اراد بالذنوب
بالنوازل المعنوية لا اللفظ لعدم ثبوت علم ان اراد بالذنوب
والاخيرة بالتواتر الصريح فان الاغبار الروية عنه عليه السلام
على مراتب كايته في شرح النجفة وبحثه هنا انما تميزت
وهو ما رواه جماعة عن جماعة لا يتصور ان يخطوا على الذكر في كره

كفر وشهور وهو ما رواه واحد من واحد ثم جمع عن جمع لا يقرون
 ترافقهم على الكذب ومن أنكروا كفر عند الكل الآ عبي بن أبيان فإنه
 يضل ولا يكفر وهو الصحيح وحيد الواحد وهو ابن بريدة واحد عن واحد
 فلا يكفر خاضع غير أنه تأم بترك القول إذا كان صحيحا أو حسنا أو
 للملاصقة من رد حديثا قال بعض مشايخنا يكفر وقال الشافعيون
 إذا كان متواترا ككفر والأفلا قول هذا هو الصحيح إذا كان رد
 حديثا واحدا من الأخبار وعلى وجه الاستحسان ولا تختار وفي الحديث
 الظهيرية من روى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا بني
 وسبى أو باين فربى كعب بن روضة من روى عنه فقالت الأثر
 أدى المنبر والبرهي والاربيعي التواتر يكفر وهو محمول على أنه أراد به شهر
 والاشكال وليس مؤمنا بالامور الغيبية الزائدة على الأحوال العينية
 الزائدة في الأخبار وفي المحيط من كره على ستم النبي صلى الله عليه وسلم
 شتم ولم يخيط به بالواو غير راض بذلك لا يكفر وكان كثر من كره
 على الكفر بالذم فكلم قلبه طمأن بالآيمان وإن قال خيط به بالواو
 روى عن النصارى اسمه محمد فإنه يوفونه بالشم لا يكفر أيضا رواه

وإن قال خيط به بالواو غير راض بذلك لا يكفر وكان كثر من كره
 شتم مع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كقوله في القضاء وفيها بينه وبين الدنيا
 أيضا لا تشتم النبي صلى الله عليه وسلم طائفا لا تملكه الذم بتم محمد
 آخر خطيبا لراشدي وفيه أنه إذا لم يخيط به بالواو كثر حديث
 وشتمه مكره لا يكفر لكن لا بد أن يكون الأكره بقتل أو ضرب
 ميراث ويكون الكفر قادرا عليه ولا يمكن لكن دفعه عنه بوجه آخر
 فدية وفي الملاصقة روى عن أبي يوسف أنه قيل بحضرة
 إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الفرج فقال رجل أنا لاجئ فأرسلني
 بأحضار النطع والسيف فقال الرجل استغفر الله ما ذكرت
 ومن جميع ما روى عن الكفر استشهد أن لا اله الا الله واستشهد أن
 عبده ورسوله فذكره ولم يقتله وتأويل هذا أنه قال بطريق
 يعني أن الكفر الطبيعي ليس استغفار الأعمال العينية
 ولا يكلف بها العبد في القواعد الطبيعية وفي الملاصقة أيضا
 إلا في الاستحسان أي اسم كتاب عن الفرج لا يصلح على غير الأنبياء
 والملائكة ومنه على غيرهما لا على وجه التبعية فهو طاعة

اوفوق السعير كبر اى لحصر قدرته في تعذيب السعير
 ومن قال اذا عطى عالم فقيرا رهما يضرب الطبل او
 يضرب الملائكة الطبل يوم القيمة وفي السموات كفر
 اى لانه اذ عى علم الغيب وكذب على الملائكة ومنهم من اى
 فعل اللغو وفي الظهيرية السحرا اذ اعلم ان سحرا يعقل
 واليستاب ولا يقبل قوله انك السحر واقرب بل اذ
 اقرا تسحرا فقد حذر منه وكذا اذا شهد الشهوة
 ولوقال انى كنت سحرا وقد تركت منذ زمان قبل الاله
 قبل منه ولم يقبل وكذا اذا ثبت ذلك بالشهود وكذا
 الكاهن قلت وفي كونه كالتسحرا يقبل على محض وليس
 للنظر ان يضرب في منزله في صراط المين بالناتور
 وليس لهم ان يخرجوا بالصليان او غيرهما من كياهم
 وعبيد اهل الذمة لا يؤخذون بالكنهيات فلسوة
 مضروبة من اليد وزيار من الصوف هو الخنار ولما
 ليس النصراني العامة وزيار لا يرشم جفناه في حق اهل

عنها كماية عن عدم الانتفات اليها وفي الملاصة من قال
 لاخر اذهب معك الحيا فزجهتم اولى بابها ولكن لا دخل
 كفر وفيه نظرا ذمعا اى او انفك في كل معصية الا الكفر
 والحاد ورفيه الا الفسق ويدل على ما قلنا قوله ونقول
 الجهم وطوى يوحى تم يكفر عند البعض اذ منع قوله لكن
 لا ادخلها كيف يكفر بلا خلاف وبدونه كيف باختلاف
 وفي الفتاوى الصغرى من قال حين انتد مرصدا او كتبت
 عليه ما شيا الله امتنى ان شئت مؤمنا وان شئت كما فر
 كتر اى الاستواء الكفر والابمان عنده وان كان نعلق الشئ
 مبهما ومن قال حين نصيبه مصيبات مختلفة يا رب
 اخذت مالي واخذت كذا وكذا فماذا تفعل ايضا اوقال
 ماذا بقى ان تفعل او ما الشئ ذلك من الالفاظ فاجاب
 عبد الكريم بن محمد انه يكفر ولا يهدى بقوله اخطات
 اى ان ظاهرا كلامه الاعتراض على فعله الماضي والآتى
 وفي لظواهر من قال ماذا تفعل ان تفعل انى غير السعير

ويوم الله عبدا قال آمين تمت الكتاب
بعون الله الملك العزيز القهار

٢٠٢



السلام ومكسرة لقلوب المسلمين فلا يدركون علمها ولو
كأب لأم اب أو أم ذمي فليس له ان يقودهما الى البيعة وله
ان يقودهما من البيعة الى المنزل اي لان ذهابهما الى البيعة
معصية ولا طاعة لخلق وفي معصية الخالق واما اباهما
منها التي فزلهما فامر بياح فبحوز له ان يساعدهما ولعله
آخر رجوعهما عن البيعة بتوفيق الله سبحانه التوبة ^{لثلاثة} روية
ويبقى ان يتعوز المسلم من الكفر ويذكر هذا الدعاء صبا
ومساء فانه سب النبي اذ من الكفر اللهم اني اعوذ بك
من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك لما لا اعلم
وانت علام الغيوب والحول ولا تقع الالبسة العلى العظيم
هذا آخر ما قصدناه ونعمة ما اوردناه ونشكرك الله العاقبة
في الدنيا والآخرة وان يختم لنا الحسن ويبلغنا المقام
الاسنى ويحفظنا في هذا الحبل الالدي ويرزقنا التقى الاخر
فاته التاخر المولى ولله اولا واخر والصدق والسلام
على بيته باطنا وظاهرا آمين يا رب العالمين ورحم الله

القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

قال الشيخ الإمام العلامة محمد بن إسماعيل بن محمد المعروف ببدر الرشيد رحمه الله تعالى: أمّا بعد فإنّ الناس لما فسدت قلوبهم فسد سائر بدنههم، وفشا منهم ما فشا من الكذب والنميمة، والمهالك الدنيوية، وجمع حطامها، وابتهاجهم بزخارفهم، وقلّة مبالأهم بأمر الدين، وما ينفعهم في الآخرة من الاحتياط في باب العبادات، وعند ذلك قصد الشيطان إلى إيمانهم، وطفق يجري على ألسنتهم ما يؤذن بكفرهم، وإحباط ما عملوا في عمرهم، وهم ذاهلون عما يجري على ألسنتهم، ومكائد إبليس في سلب إيمانهم، وهم مهتمون بأمر دنياهم لا يخطر ببالهم أمر عقابهم، بل هم نائمون لا ينبههم إلا سكرات الموت، أولئك الأغلال في أعناقهم، وأولئك هم الغافلون.

وكنت أسمع من الخواص المتسمين بالعلم، والمنخرطين في السلك، والمتجلّين في المحافل، والمكرمين بالمناصب، والموصوفين بالدرس والإفتاء مالا يليق بالأرذال الجهلة، وبالعوام السفلة أن يتلفظ به من الألفاظ، وأظن أنها توجب كفر قائلها، ولكني لا أنبههم على ذلك، لأني حينئذ لا أقدر على تبكيتهم إن ناقشوني في ذلك عاراً وحمية، وما اجتمع عندي بعد دفاتر الكتب المبسوطة من الفتاوى وغيرها، وما اطّلت على كثير من أقاويل المجتهدين، واختلافهم حتى من الله علي جميع ما احتج إليه من إقامة البراهين، وتبكيته الخصم، وجمع الكتب، والاطلاع على الأقاويل، واختلافهم فيها، وما هو المقصود من الفقه، فاستخرت الله تعالى في جمع الألفاظ من كتب تلقتها الأئمة بالقبول، فوضعت الحروف المعجمة علامة لأسامي الكتب

فعلامة (م ح) لكتاب المحيط^(١)،

و (ك) لكتاب الكامل في الفتاوى^(٢)، و (خ) لخلاصة الفتاوى^(٣)، و (ظ) للفتاوى
الظهيرية^(٤)، و (ج) لكتاب جواهر الفقه^(٥)، و (ي) لتيمة الفتاوى^(٦)، و (جا)
للحاوي في الفتاوى^(٧)، و ش ط) لشرح الطحاوي^(٨)، و (ص) للفتاوى
الصغرى^(٩)، و (ق) لفتاوى قاضي خان^(١٠)، و (ن) لكتاب فوز النجاة^(١١)، و
(م) لمجمع الفتاوى^(١٢)،

(١) كتاب المحيط ليرهان الدين محمود بن أحمد المرغيناني ت ٦١٦هـ، وتقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة
ص ٢٢٦ .

(٢) كتاب الكامل في الفتاوى لحسام الدين محمد بن عثمان بن محمد العليا بادي السمرقندي، كان حيا سنة ٦٢٨هـ تقدم
الكلام عنه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٤ .

(٣) خلاصة الفتاوى للعلامة طاهر بن أحمد البخاري ت ٥٤٢هـ، تقدم التعريف بها في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٨ .

(٤) الفتاوى الظهيرية لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد، ت ٦١٩هـ، تقدم التعريف بها في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٣ .

(٥) كتاب جواهر الفقه لنظام الدين عمر بن علي، ت بعد ٦٠٠هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٥ .

(٦) تيمة الفتاوى، تقدم ذكرها في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٣٠ .

(٧) الحاوي في الفتاوى لجمال الدين محمود بن أحمد الحصري أبو المحامد، ت ٦٣٦هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص
بالدراسة ص ٢١٦ .

(٨) شرح الطحاوي أحمد بن محمد الازدي أبو جعفر، ت ٣٢١هـ، تقدم الكلام عنه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٠ .

(٩) الفتاوى الصغرى للأمام حسام الدين عمر بن عبد العزيز، ت ٥٣٦هـ، تقدم التعريف بها في القسم الخاص بالدراسة
ص ٢٢٢ .

(١٠) فتاوى قاضي خان للأمام فخر الدين حسن بن منصور المعروف بقاضي خان، ت ٥٩٢هـ، تقدم التعريف بها في
القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٦ .

(١١) كتاب فوز النجاة لأبي بكر علي بن مسكويه، ت ٤٢١هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٤ .

(١٢) مجمع الفتاوى لأحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي، ت ٥٢٢هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٥ .

و (م ل) للملتقط^(١)، و (ب) لكتاب بحر الكلام^(٢).

فإنما جمعتها ليعلم كل مسلم ومسلمة ويعلم غيره، ويحفظ لسانه، ولا يجبط أعماله، وما أوردت الدلائل، لأن الدلائل لا تخلو من أحد الأشياء الثلاثة، إما بالاستهزاء، أو بالاستخفاف، أو بالاستحلال.

اللهم احفظ لساني ولسان أهل الإيمان من الألفاظ التي توجب كفر قائلها بفضلك وكرمك.

تمت ديباجة المتن^(٣).

(١) الملتقط في الفتاوى الحنفية للأمام ناصر الدين محمد بن يوسف الحسيني، ت ٥٥٦ هـ، تقدم التعريف به في القسم

الخاص بالدراسة ص ٢٢٩

(٢) كتاب بحر الكلام للأمام أبي المعين ميمون بن محمد النسفي، ت ٥٠٨ هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة

ص ٢٢٦

(٣) هذه الديباجة لم يتناولها الشيخ علي القاري بالشرح بل جعلها ديباجة لشرحه، فلربما لذلك السبب أسقطها بعض

النساخ من نسخته فلم توجد عندي إلا في نسخة [م]، لذا فقد قابلتها على الأصل المشروح ولم أشر إلى الفروق في

الحاشية لأنها فروق إملائية بسيطة يظهر أنها من النساخ، والله أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

ثم اعلم أن الشيخ العلامة المعروف ببدر الرشيد [من الأئمة الحنفية]^(١) عليه الرحمة والرضوان، جمع أكثر الكلمات الكفرية بالإشارات الإيمائية^(٢)، فها أنا أين رموزها وأعين كنوزها، وأحل غموضها، وأحلي حموضها، ففي الحاوي للفتاوى: من كفر باللسان طائعا وقلبه مطمئن بالإيمان فهو كافر، وليس بمؤمن عند الله تعالى^(٣) انتهى.

(١) س من أ.

(٢) قال الجوهري «ومأت إليه أشرت ولا تقل أوميت ومأت إليه»، أنظر مادة «ومأ» في الصحاح في اللغة تجريد صحاح العلامة الجوهري في المصطلحات العلمية والفنية للجامع والجامعات العربية المجلد الثاني ص ٧١٥، تقدم العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، إعداد وتصنيف ندم مرعشلي وأسامة مرعشلي، دار الحضارة العربية بيروت، «د. ت»، ومختار الصحاح لزين الدين محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، ص ٧٣٧، ترتيب محمد خاطر وتحقيق وضبط حمزة فتح الله، دار البصائر مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ، ولسان اللسان تهذيب لسان العرب لأبن منظور ج ٢ ص ٧٦٣، تم تهذيبه بعناية المكتب الثقافي لتحقيق الكتب بإشراف الأستاذ عيد علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، والإفصاح في فقه اللغة، تأليف حسين يوسف موسى، وعبد الفتاح الصعيدي ج ١ ص ٢٠٩، دار الفكر العربي، مطبعة المدني، الطبعة الثانية، «د، ت».

(٣) انظر الحاوي في الفتاوى للحصيري لوحة: ٦٥، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز، مجموعة الشيخ عارف حكمت رقم ٢٥٨/٢٨، فتاوى، وقد نقل المؤلف هذا النص بتصريف يسير، وذكر القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى «ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب» الآية: رقم ٦٥، من سورة التوبة: «أن الجذ والمزل بالكفر كفر باتفاق الأمة»، الجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ١٩٧، الناشر دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٣٨٧هـ، وانظر جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري ج ٦ ص ١٧٣، الطبعة الثالثة، شركة مصطفى الباي الحلبي وأولاده، بمصر، «د. ت»، وقال الإلم برهان الدين المرغيناني: «كل من كفر بلسانه طائعا وقلبه مطمئن بالإيمان فهو كافر لا ينفعه ما في قلبه»، مختارات النوازل في الحوادث لوحة: ١١٨، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز، مجموعة الشيخ عارف حكمت، فتاوى رقم ٢٥٨/٩.

وذكر ابن نجيم في بيانه لهذا الموضوع كلاما حسنا حيث قال: والحاصل أن من تكلم بكلمة الكفر هازلا أو لاعبا كفر عند الكل، ولا اعتبار باعتقاده كما صرح به قاضي خان في فتاواه، ومن تكلم بما مخطئا أو مكرها لا يكفر عند الكل، ومن تكلم بما عالما عامدا كفر عند الكل، ومن تكلم بما اختاراه جاهلا بأنها كفر ففيه اختلاف - والذي تحرر أنه لا يفني بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن، أو كان في كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة» البحر الرائق، شرح كنز الدقائق ج ٥ ص ١٣٤-١٣٥، دار المعرفة، بيروت، «د. ت»، وانظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ١٩، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد تأليف الشيخ عبد الرحمن بن - حسن آل الشيخ ص ٤٤٦ وما بعدها، راجع حواشيه وصححها وعلق عليها الشيخ عبد العزيز بن باز، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة السادسة ١٣٩٧هـ.

وهو معلوم من مفهوم قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١)

وفي خلاصة الفتاوى (من خطر بباله ما يوجب الكفر لو تكلم به ولم يتكلم وهو كاره لذلك فذاك محض الإيمان) (٢) انتهى.

وقد ورد حديث في هذا المعنى وقال: «الحمد لله الذي رد أمر الشيطان إلى الوسوسة» (٣).

(١) سورة النحل الآية: ١٠٦، وذكر الطبري أن هذه الآية نزلت في عمار بن ياسر وقوم كانوا أسلموا ففتنهم المشركون عن دينهم فثبت على الإسلام بعضهم وافتن بعض، ثم قال في تفسيرها، «فتأويل الكلام إذن من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره على الكفر فنطق بكلمة الكفر بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان موقن بحقيقته صحيح عليه عزمه غير منشرح الصدر بالكفر، لكن من انشرح بالكفر صدرا فاختاره وآثره على الإيمان، وباح به طانعا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم، وبنحو الذي قلنا في ذلك ورد الخبر عن ابن عباس حدثني علي بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس قوله "إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان" فأخبر الله سبحانه أنه من كفر من بعد إيمانه فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم فأما من أكره فتكلم به لسانه وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه لأن الله سبحانه إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم»، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ج ١٤ ص ١٨١-١٨٢، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٠ ص ١٨٠ وما يليها، وتفسير القرآن العظيم لأن كثر ج ٢ ص ٥٦٨-٥٦٩، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ١٤١٣هـ، وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير للشوكاني، ج ٣ ص ١٩٦-١٩٩، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ.

(٢) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة ٣٥٤، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، مجموعة عارف حكمت تحت رقم ٢٥٨/٣١ فتاوى، وقد نقله المؤلف بنصه.

(٣) الحديث أخرجه أبو داود عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، ولفظه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن أحدنا يجرد في نفسه يعرض بالشيء لأن يكون حممه أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» قال ابن قدامة - وهو أحد رجال سنده - «رد أمره - مكان رد كيده» سنن أبي داود كتاب الأدب باب رد الوسوسة، ج ٤ ص ٣٢٩-٣٣٠، مراجعة وضبط وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت «د، ت» والحديث صحيح كما ذكره الشيخ الألباني، انظر صحيح سنن أبي داود ج ٣ ص ٩٦٢-٩٦٣، اختصر أسانيداه وعلق عليه وفهرسه زهير الشاويش، الناشر مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، توزيع المكتب الإسلامي في بيروت، وأخرج نحوه - أحمد في مسنده عن ابن عباس أيضا، وقال الشيخ أحمد محمد شاكر: «إسناده صحيح»، انظر مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٢٩٨، بتحقيق أحمد محمد شاكر، دار المعارف بمصر ١٣٦٩هـ، ونحوه عن ابن منده في كتاب الإيمان ج ٢ ص ٧٣، تحقيق د. علي بن محمد ابن ناصر الفقيه، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، قال الحافظ ابن حجر في حديث ابن عباس هذا: «صححه ابن حبان»، انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ١٣ ص ٢٧٣.

وفيه (أيضا) ^(١) أن من عزم على الكفر ولو بعد مائة سنة يكفر في الحال ^(٢) انتهى.
وقد بينت وجهه في ضوء المعالي (شرح) ^(٣) بدء الأمالي ^(٤).

وفيه أيضا أن من ضحك مع الرضا عمن تكلم بالكفر كفر ^(٥) ^(٦) انتهى.
ومفهومه أن من ضحك تعجبا من مقالته مع عدم الرضا بحالته لا يكفر فالمدار على
الرضا، وإنما قيد المسألة بالضحك، لان الغالب أن يكون مع الرضا.

^(١) س من ظ.

^(٢) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٤ وقد ورد فيها هذا النص كما ذكره المؤلف رحمه الله، وقال ابن حجر المهيتمى في كتابه الإعلام بقواطع الإسلام ص ١٨، في عده للمسائل التي يرى التكفير بها ما نصه «فمن ذلك العزم على الكفر في زمن قريب أو بعيد أو تعليقه باللسان أو القلب على شيء ولو محالا عقليا فيما يظهر فيكون ذلك كفرا في الحال كما نقله الشيخان عن التتمة وحزم به البغوي وغيره كالحليمي وصححه الروياني وقول الشافعي رضي الله تعالى عنه في الأم كلما لم يحرك به لسانه فهو حديث النفس الموضوع عن بني آدم لا يخالف ذلك خلافا لمن وهم فيه لأنه محمول على الخاطر الذي لا يستقر كما حمل الأئمة الحديث عليه»، وانظر فتاوى أبي الليث السمرقندي لوحة ٢٦٠، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز، مجموعة عارف حكمت تحت رقم ٢٥٨/٦٣ فتاوى، وفتاوى قاضي خان ج ٢ ص ٣٦٧.

^(٣) س من ظ و في م «لشرح».

^(٤) بين وجهه بقوله: «والمعنى أن من ينوي الارتداد بعد مدة طالت أو قصرت يخرج بذلك عن دين الحق والإيمان المطلق في الحال، وإن قصد الاستقبال لأن استدامة الإيمان من واجبات الإيقان كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا﴾ النساء الآية: ١٣٦، أي اثبتوا فإذا أتى بما ينافيها ولو بالنية فقد كفر اتفاقا، ولأن قصد الكفر يناهض التصديق ويزيل التحقيق، ولأنه رضي بالكفر والرضا بكفر نفسه كفر إجماعا وإنما الخلاف في كفر غيره لقصد ضيره لا لكونه استحسان الكفر في نفسه فقول الشارح القدسي الرضا بالكفر كفر ليس في محله» ضوء المعالي شرح بدء الأمالي لوحة: ٢٠ نسخة محفوظة بمركز جمعية المساجد بدي تحت رقم ٢٠٧١، مصورة عن مخطوطة المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم (٢٩٢٧) وفي النسخة المطبوعة ص ١٤٢.

^(٥) في ظ «كفروا» وكلاهما صواب، لأن لفظ من يصلح لهما معا لاستخدامه في الفرد والجماعة كما هو معلوم في بابه.

^(٦) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٤، حيث ورد فيها هذا النص بلفظه، وزاد «إلا أن يكون ضرورة نحو أن يكون الكلام مضحكا والكلام في الضحك مع الرضا بالكفر، وانظر الفتاوى التاريخانية للشيخ -عالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٥٩-٤٦٠، وكتاب من يكفر ولم يشعر لأبن قطلوبغا لوحة: ٣، ومعين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام لعلاء الدين أبي الحسن علي بن خليل الطرابلسي، ص ١٦٠، الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ببولاق ١٣٠٠هـ.

ولذا أطلق في مجمع الفتاوى^(١) وقال من تكلم بكلمة الكفر وضحك به غيره كفرا ولو تكلم به مذكر وقبل القوم ذلك منه كفروا^(٢) ^(٣). يعني لو تكلم به واعظ، أو مدرس، أو مصنف، واعتقد القوم الذين اطلعوا عليه كفروا، ولا عذر لهم فيه إلا إن كان الكفر مختلفا فيه، وزاد في المحيط^(٤) وقيل إذا سكت القوم عن المذكر وجلسوا عنده بعد تكلمه بالكفر كفروا^(٥) انتهى.

وهذا محمول على العلم بكفره. وفي المحيط من أنكر الأخبار المتواترة^(٦) في الشريعة كفر مثل حرمة لبس الحرير على الرجال ومن أنكر أصل الوتر وأصل

(١) كتاب مجمع الفتاوى لأحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي، ت ٥٢٢ هـ، ما يزال مخطوطا، وقد بحثت عن نسخة منه فلم أوفق في العثور عليها، وتقدم الحديث عنه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٥

(٢) في م، د، ظ «كفرا».

(٣) هذا النص ذكره الشيخ عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٦٠، وأورده ابن نجيم في البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ٥ ص ١٣٤، دار المعرفة بيروت، «د، ت».

(٤) يعني المحيط البرهاني في الفقه النعماني لبرهان الدين محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد المرغيناني البخاري ت ٦١٦ هـ، وهو ما يزال مخطوطا، وقد بذلت جهدي في العثور على نسخة منه فلم أظفر بذلك، وتقدم الكلام عنه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٦

(٥) انظر هذا النص في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٦٠، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٣، وانظر كتاب حافظ الإيمان للمرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الحكني الشنقيطي ص ٦، مخطوط بمكتبة الشيخ الحسين بن عبد الرحمن بالمدينة المنورة، وعندني صورة منه.

(٦) المتواتر: هو ما رواه جمع عن جمع يبلغون حدا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، بشرط أن يكون مستند انتهائهم

الحسي الرؤية أو السماع أو الذوق أو اللمس، وهو يفيد العلم الضروري، انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، ص ٢٢٥، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت ١٤٠٥ هـ، ونجبة الفكر في مصطلح أهل الأثر مع شرحها لابن حجر العسقلاني، ص ١٠ راجعه وقدم له د. محمد عوض، وعلق عليه محمد غياث الصباغ، الناشر مؤسسة مناهل العرفان، الطبعة الثانية، بيروت ١٤١٠ هـ، ولفظ اللآئي المتناثرة في الأحاديث المتواترة للزبيدي ص ١٩، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ، وكتاب الشيخ علي القاري شرح نجبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر للحافظ ابن حجر ص ٢٤، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨ هـ، والتعريفات للجرجاني ص ٧٠، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣ هـ.

الأضحية كفر^(١) انتهى.

ولا يخفى أن قيده بقوله في الشريعة لأنه لو أنكر متواترا في غير الشريعة كإنكار جود حاتم وشجاعة علي وغيرهما لا يكفر^(٢).

ثم اعلم انه أراد بالتواتر هنا التواتر المعنوي^(٣) لا اللفظي لعدم ثبوت لبس الحرير واصل الوتر والأضحية بالتواتر المصطلح عليه فإن الأخبار المروية عنه عليه الصلاة والسلام على ثلث مراتب كما بينته^(٤) في شرح شرح النخبة.

ونخبته هنا أنه إما متواتر وهو ما رواه جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب ومن

^(١) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٤، والفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٨٨، والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض اليعقوبي ج ٢ ص ٢٨٦، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. ت»، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٣٠-٣٦، والفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي حنيفة تأليف العلامة الشيخ نظام وجماعة من العلماء، وبهامشه فتاوى قاضي خان، والفتاوى البزازية المجلد الثاني ص ٢٦٥، المكتبة الإسلامية محمد ازدمير ديار بكر تركيا، «د. ت»، وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٢٣، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

^(٢) زاد الشيخ على القاري هذه المسألة بيانا وتوضيحا في كتابه شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٤ بقوله: «ألا ترى أن من أنكر جود حاتم بل وجوده أو عدالة أنوشروان وشهوده لا يصير كافرا في هذه الصورة لأن إنكاره مثل هذا ونحوه ليس مما علم من الدين بالضرورة»، وقال القاضي عياض في بيانه لحكم المتواتر الذي لا يكفر منكره: «فأما من أنكر ما عرف بالتواتر من الأخبار والسير والبلاد الذي لا يرجع إلى إبطال شريعة، ولا يفضي إلى إنكار قاعدة من الدين مما علم بالنقل ضرورة، وليس في إنكاره جحد شريعة فلا سبيل إلى تكفيره لجحد ذلك، وإنكار وقوع العلم له إذ ليس في ذلك أكثر من المباهنة، كإنكار هشام وعباد، ووقعة الجمل، ومحاربة علي من خالفه»، انظر الشفا ج ٢ ص ٢٩٠، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٣٠-٣١ ورسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٧.

^(٣) التواتر المعنوي هو: «ما تواتر معناه دون لفظه، مثل أحاديث رفع اليدين في الدعاء»، انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين السيوطي ج ٢ ص ١٨٠، حققه وراجع أصوله عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، شارع الجمهورية بعابدين، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ، وكتاب الشيخ علي القاري شرح شرح نخبة الفكر لابن حجر ص ٣٠، ولفظ اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة للزبيدي ص ١٩، وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص ٢٠، مكتبة السروات للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ.

^(٤) في ظ «بينت».

أنكره كفر، و(إما) ^(١) مشهور ^(٢) وهو ما رواه واحد عن واحد ثم جمع عن جمع لا يتصور توافقهم على الكذب ومن أنكره كفر عند الكل إلا (عند) ^(٣) عيسى بن أبان ^(٤) فإن عنده يضل ولا يكفر وهو الصحيح ^(٥).
 وخبر الواحد وهو أن يرويه واحد عن واحد فلا ^(٦) يكفر جاحده غير أنه يأثم ^(٧)
 بترك القبول إذا ^(٨)

^(١) س من م.

^(٢) الحديث المشهور عرفه الحافظ بن حجر بقوله « هو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين» نخبه الفكر مع شرحها ص ١٤، وانظر البيهقي مع شرحها للشيخ حسن محمد المشاط المسمى، التقريرات السننية في شرح المنظومة البيهقونية في مصطلح الحديث، ص ١٨، مكتبة آل ياسر للنشر والتوزيع، الجزيرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص ٢٢.

^(٣) س من م، د، ظ.

^(٤) هو أبو موسى عيسى بن أبان الإمام الكبير، صحب محمد بن الحسن الشيباني وتفقه عليه وكان حسن الحفظ للحديث، وقال أبو حازم القاضي: « ما رأيت لأهل بغداد أكثر حديثاً من عيسى بن أبان وبشر بن الوليد»، وصف بالذكاء وسعة العلم والسخاء، تولى قضاء البصرة، وظل يزاول منصب القضاء حتى توفي رحمه الله، وكان من القضاة البارعين في الفقه، قال الإمام الطحاوي: « سمعت بكار بن قتيبة يقول، سمعت هلال بن يحيى يقول: ما في الإسلام قاض أفقه من عيسى بن أبان في وقته صنف كتاب الحجّة الكبير»، ت ٢٢١هـ، انظر أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيرمي أبي عبد الله حسين بن علي، ص ١٤١، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٦م، مطبعة المعارف الشرقية بالهند ١٣٩٤هـ، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء القرشي ج ٢ ص ٦٧٨، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٠ ص ٤٤٠، وتاج التراجم لأبن قطلوبغا ص ١٧٠، ١٧١، وهديّة العارفين للبغدادي ج ١ ص ٨٠٦، والفوائد البهية للكنوي، ص ١٥١، والأثمار الجنية للشيخ علي القاري لوحة ٧١.

^(٥) هذا القول نسبه إلى عيسى ابن أبان عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٨١، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٣، والشيخ نظام وجماعة من العلماء في الفتاوى الهندية، المجلد الثاني ص ٢٦٥.

^(٦) في ظ « ولا».

^(٧) قال العلامة عالم بن العلاء الأنصاري: « ومن أنكر خبر الواحد لا يكفر جاحده ولا يضل غير أنه يأثم بترك القبول» الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٨١، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق المجلد الثاني ص ٢٦٥.

^(٨) في ظ « إن».

كان صحيحاً^(١) أو حسناً^(٢).

وفي الخلاصة من رد حديثا قال بعض مشايخنا يكفر، وقال المتأخرون إن كان متواترا
كفر^(٣)،

أقول هذا هو الصحيح إلا إذا كان رد حديث الآحاد من الأخبار على وجه
الاستخفاف والاستحقار.

وفي الفتاوى الظهيرية من روى^(٤) عنده عن النبي ﷺ أنه قال « ما بين بيتي ومنبري
أو ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة »^(٥)

^(١) « الصحيح هو: الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً
ولا معللاً » التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي ص ٨، ونجبة الفكر مع شرحها لأبسن حجر ص ٣٠،
والتقريرات السنية في شرح منظومة البيقونية في مصطلح الحديث للشيخ حسن بن محمد المشاط ص ٥.

^(٢) « الحديث الحسن هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة » انظر
نجبة الفكر مع شرحها لابن حجر ص ٤٢، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي ص ٣٤، ٣٣، والتقريرات
السنية في شرح منظومة البيقونية للشيخ حسن بن محمد المشاط ص ٨، وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان
ص ٤٥، وكتاب الشيخ علي القاري شرح شرح نجبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر لأبن حجر ص ١٨ وما بعدها.

^(٣) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لرحمة: ٣٥٤، وقد نقل المؤلف النص بتصريف يسير، وانظر الإعلام بقواطع
الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦١، وقد ذكر الشيخ علي القاري في كتابه «شم العوارض في ذم الروافض» لرحمة: ٢٢
« أن من اعتقد الحرام حلالاً إنما يكفر إذا كانت الحرمة ثابتة بدليل مقطوع به، أما إذا كانت بأخبار الآحاد لا
يكفر ».

^(٤) في م « من روى عن النبي » وفي ظ « من روى حديثاً عن النبي ».

^(٥) الحديث متفق عليه بلفظ « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري علي حوضي » صحيح البخاري مع
شرحه فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٧٠ وج ٤ ص ٩٩، وصحيح مسلم كتاب الحج باب ما بين القبر والمنبر
روضة من رياض الجنة ج ٢ ص ١٠١١، رقم الحديث التسلسلي ١٣٩١، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه وتصحيحه
وترقيمه وعد كتبه وأبوابه وأحاديثه، وعلق عليه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى
١٤١٢هـ، قال ابن حجر « وقع في حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار بسند رجاله ثقات، وعند الطبراني من
حديث ابن عمر بلفظ « القبر » فتح الباري ج ٤ ص ١٠٠، وقال ابن حجر الهيتمي رواه البزار والطبراني في الكبير
ورجاله ثقات، مجمع الزوائد ج ٤ ص ٩ وكشف الأستار عن زوائد البزار للهيتمي أيضاً ج ٢ ص ٥٦، تحقيق الشيخ عبد
الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت ١٤٠٤هـ.

فقال الآخر أرى المنبر والقبر ولا أرى شيئا^(١) أي يكفر^(٢) وهو محمول على أنه أراد به الاستهزاء والإنكار وليس مؤمناً بالأمر الغيبية^(٣) الزائدة على الأحوال العينية الواردة في الأخبار.

وفي المحيط من أكره^(٤) على شتم النبي ﷺ إن قال شتمت ولم يخطر ببالي وأنا غير راض بذلك لا يكفر، وكان كمن أكره على الكفر بالله تعالى فتكلم وقلبه مطمئن بالإيمان.

وإن قال خطر ببالي رجل من النصارى اسمه محمد فأردته ونويته بالشتم لا يكفر أيضا، وإن قال خطر ببالي نصراني اسمه محمد فأردته ونويته فلم أشتمه وإنما شتمت مع ذلك النبي ﷺ يكفر في القضاء وفيما بينه وبين الله أيضا لأنه شتم النبي ﷺ طائعا لأنه أمكنه الدفع بشتم محمد آخر خطر بباله^(٥) انتهى.

(١) في، م، د «شيا آخر» وفي ظ «شيا يكفر».

(٢) هذا النص عزاه المؤلف للفتاوى الظهيرية، وهي ما تزال مخطوطة، وتقدم الحديث عنها في القسم الخاص بالدراسة ص ١١١١ وقد بحثت عن نسخة منها فلم أجد، غير أني حصلت على منتخبها المسمى (المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية للعلامة بدر الدين العيني)، وفيه هذا النص بلفظه، لوحة: ١٣٤، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز، بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت، رقم ٢٥٨/٩٤ فتاوى، وقد ذكر عالم ابن العلاء الأنصاري، كفر صاحب هذه المقالة بصيغة التمريض حيث قال: «فقد قيل يكفر» الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٨١.

(٣) الغيب في كلام العرب: «كلما غاب عنك»، انظر مختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٤٨٥، ترتيب محمود خلطر، وتحقيق وضبط حمزة فتح الله، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٣ هـ، وقال القطري «الغيب كلما أخطر به النبي ﷺ مما لا تقتدي إليه العقول من أشراف الساعة، وعذاب القبر، والحشر، والنشر، والصراف، والميزان، والجنة، والنار» الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ١٦٣، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت «د، ت».

(٤) «الإكراه هو: الإلزام والإجبار على ما يكرهه الإنسان طبعاً أو شرعاً فيقدم عليه مع عدم الرضا ليرفع ما هو أضر» التعريفات للجرجاني ص ٣٣، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٠ ص ١٩٠، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢٧.

(٥) هذه المسألة استرفاها الشيخ عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٨٠، وحصر إكراه الشاتم للنبي ﷺ في ثلاثة أوجه فقال: «إذا أكره الرجل على أن يشتم محمداً ﷺ فهذا على ثلاثة أوجه أحدها أن يقول لم يخطر ببالي شيء وإنما شتمت محمداً كما طلبوا مني وأنا غير راض بذلك وفي هذا الوجه لا يكفر وكان كمن أكره على أن يتكلم بالكفر فتكلم به وقلبه مطمئن بالإيمان، الوجه الثاني أن يقول خطر ببالي رجل من النصارى اسمه محمد فسأردت بالشتم ذلك النصراني وفي هذا الوجه لا يكفر أيضاً، الوجه الثالث أن يقول خطر ببالي رجل من النصارى اسمه محمد فلم اشتم ذلك النصراني وإنما شتمت محمداً ﷺ وفي هذا الوجه يكفر في القضاء وفيما بينه وبين ربه».

وفيه أنه إذا لم يخطر بباله محمد آخر حينئذ^(١) وشتمه مكرها لا يكفر لكن لا بد أن يكون الإكراه بقتل أو ضرب مؤلم ويكون المكروه^(٢) قادرا^(٣) ولا يكون للمكروه دفعه عنه بوجه آخر^(٤) فتدبر.

(١) س من ظ.

(٢) في ظ «الإكراه».

(٣) في م، د، ظ «قادرا عليه».

(٤) الإكراه الذي يجوز له أن يتلفظ معه بكلمة الكفر هو: أن يعذب بعذاب لا طاقة له به من التخويف بالقتل، و الضرب الشديد والإعلامات القوية مثل التحريق بالنار ونحوه، واتفقوا على أن خوف القتل إكراه، ونقل القرطبي إجماع أهل العلم أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر، وخالف محمد بن الحسن حيث قال: «إذا أظهر الشرك كان مرتدا في الظاهر وفيما بينه وبين الله تعالى على الإسلام وتبين منه امرأته ولا يصلى عليه إن مات، ولا يرث أباه إن مات مسلما»، وهذا القول يرويه الكتاب والسنة كما قال القرطبي، انظر الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ١٨٢، وتفسير الخازن المسمى كتاب التلويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي البغدادي الشهير بالخازن، وبهامشه تفسير التنسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التلويل ج ٣ ص ١٣٦، دار الفكر، «د. ت»، ومراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات لابن حزم، ومعه نقد مراتب الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٦١، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. ت».

وفي الخلاصة روى عن أبي يوسف^(١) أنه قيل بحضرة الخليفة^(٢) أن النبي ﷺ كان يحب القرع^(٣)، فقال رجل أنا لا أحبه فأمر أبو يوسف بإحضار النطع^(٤) والسيف فقال الرجل: استغفر الله مما ذكرته ومن جميع ما يوجب الكفر، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فتركه ولم^(٥)

(١) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه، وأول من نشر مذهبه، وهو المقدم من أصحابه، كان فقيها علامة من حفاظ الحديث، ولد بالكوفة سنة ١١٣هـ، وتفقه بالحديث والرواية ثم لزم أبا حنيفة فغلب عليه الرأي، وولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد، وهو أول من دعي (قاضي القضاة) ويقال له قاضي قضاة الدنيا، وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة، وكان واسع العلم بالتفسير، والمغازي وأيام العرب، من كتبه الخراج، والجامع، واختلاف الأمصار، والأمال في الفقه، وغير ذلك، ومحمد زاهد الكوثري حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، ت ١٨٢هـ، وقيل ١٨٣هـ، انظر أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيرمي ص ١٠٢، ٩٠، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٣ ص ٦١١، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٢٨٢، ٢٨٣، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٠ ص ١٨٠-١٨٢، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٢٥، والأثمار الجنية للشيخ علي القاري لوحة: ٩٤، ٩٣، والأعلام للزركلي ج ٨ ص ١٩٣.

(٢) الخليفة هو هارون الرشيد انظر الفتاوى التاريخانية المصدر السابق ج ٥ ص ٤٨١، وهارون الرشيد هو أبو جعفر ابن محمد (المهدي) بن المنصور العباسي خامس خلفاء الدولة العباسية وأشهرهم، ولد بالري سنة ١٤٩هـ ونشأ في دار الخلافة ببغداد، بويع له بالخلافة بعد وفاة أخيه الهادي، وازدهرت الدولة الإسلامية في أيامه، وكان له معرفة بالحديث والفقه والأدب وأخبار العرب وله شعر ومحاضرات مع علماء عصره، شجاعا كثير الغزوات، ينجح سنة ويفوز سنة، حازما متواضعا جوادا كريما لم يجتمع على باب خليفة ما اجتمع على بابيه من العلماء والشعراء والكتّاب والندماء، ت ١٩٣هـ، انظر تاريخ الطبري المسمى تاريخ الرسل والملوك ج ٨ ص ٢٣٠-٢٣٦، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، دار المعارف بمصر، ١٣٨٦هـ، والكامل في التاريخ لابن الأثير ج ٥ ص ٨٢، ١٢٩، ١٣٠، عني بمراجعة أصوله والتعليق عليه نخبة من العلماء، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٠ ص ١٨٣، ٢٤١، ٢٥١، تحقيق محمد عبد العزيز النجدية، مطبعة السعادة، «د. ت.»، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٩ ص ٢٨٦-٢٩٤، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ١ ص ٣٣٤، والأعلام للزركلي ج ٨ ص ٦٢.

(٣) «القرع هو حمل اليقطين واجدته بماء» القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٩٦٨، ومختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٥٣٠.

(٤) «النطع بالكسر وبالفتح وبالتحريك، وكعب بساط من الأدم جمع أنطاع ونطوع»، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٩٩١، وانظر مختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٦٦٦.

(٥) في م «ولم يأمر بقتله».

يقتله^(١).

وتأويل هذا أنه قال بطريق الاستخفاف لأن الكراهة الطبيعية ليست داخلية تحت الأعمال الاختيارية ولا يكلف بها أحد في القواعد الشرعية. وفي الخلاصة أيضا [أن]^(٢) في الأجناس^(٣) عن أبي حنيفة^(٤) لا يصلي على غير الأنبياء والملائكة^(٥) ومن صلى على غيرهما لا على وجه التبعية فهو غال^(٦) من

(١) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد نقل مؤلف هذا النص بتصريف يسير، وانظر فتاوى أبي الليث السمرقندي لوحة: ٢٥٩ مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز، بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم ٢٥٨/٦٣٠ فتاوى، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٣، والفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٨١، والرد على القائلين بوحدة الوجود للشيخ علي القاري ص ١٥٥.

(٢) س من، أ، د.

(٣) الأجناس في الفروع الحنفية للشيخ الإمام أبي العباس أحمد بن محمد الناطقي الحنفي، ت ٤٤٦ هـ، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٣

(٤) هو النعمان بن ثابت التيمي بالولاء الكوفي أبو حنيفة الإمام الفقيه المجتهد المحقق أحد الأئمة الأربعة، قيل أصله من أبناء فارس ولد سنة ٨٠ هـ ونشأ بالكوفة، ورأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة وعبد الله بن الحارث رضي الله عنهما روى عن عطاء بن أبي رباح والشعبي وطاووس وغيرهم، وعني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي فإليه المنتهى والناس عليه عيال في ذلك قال الإمام الشافعي «الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة»، وكان قوي الحججة من أحسن الناس منطلقا، كريما في أخلاقه، جوادا حسن المنطق والصورة، طلب منه أن يتولى منصب القضاء فلم يقبل وامتنح في سبيل ذلك له (مسند) في الحديث جمعه تلاميذه (والمخارج) في الفقه ورسالة الفقه الأكبر، وقد ألف في مناقبه وسيرته عدة كتب، منها البستان في مناقب النعمان لمحبي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي، ت ١٥٠ هـ، انظر أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيرمي ص ١ وما بعدها، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٦ ص ٤٣، ٣٩، وشرح الجامع الصغير للكنوي ص ٤٥، ٣٨ والأثمار الحنفية في طبقات الحنفية للشيخ علي القاري لوحة: ٢ وما يليها، وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٣ ص ٢٣٥، ٢٣٧.

(٥) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وقد نقل المؤلف هذا النص بلفظه.

(٦) «الغلو هو مجاوزة الحد في الشيء» انظر مختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٤٨٠، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ج ٣ ص ٣٨٢، تحقيق طاهر أحمد الزواوي ومحمود محمد الطناحي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت «د. ت.»

• — يرد عليه ما ثبت من بصلة على غير الأنبياء والملائكة وذلك مما قوله تعالى «هو الذي يصلي عليكم وملائكته» وقول ٢٦٣ ليسين صلوا عليه وسلموا تسليما «اللهم صل على آل أبي أوفى»

الشيعة^(١) التي نسميها الروافض^(٢) ومفهومه أن حكم السلام ليس كذلك، ولعل وجهه أن السلام تحية أهل الإسلام ولا فرق بين السلام عليه وعليه السلام إلا أن قول^(٣) علي عليه السلام من شعائر أهل البدعة^(٤) فلا يستحسن في مقام المرام.

(١) الشيعة هم الذين شايعوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصا ووصية، إما جليا، وإما خفيا، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عن أولاده، وإن خرجت فبظلم من غيرهم، أو بتقية من عندهم وقالوا ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصيبهم، بل هي قضية أصولية، وهي ركن الدين لا يجوز للرسول عليهم الصلاة والسلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله، وقد أنقسم الشيعة إلى عدة طوائف، يجمعها القول بوجوب التعيين، والتنصيب على الإمامة، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة، وجوبا عن الكبار والصغائر والقول بالتولي، والتبري قولا وفعلا وعقدا إلا في حالة التقية، وبخالفهم بعض الزيدية في ذلك ويميل، بعض طوائفهم في أصول الدين إلى الاعتزال، وبعضهم إلى السنة، وبعضهم إلى التشبيه، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٤٦-١٤٧، و مقالات الإسلاميين للأشعري، ج ١ ص ٦٥، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية ١٣٨٩هـ و الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١-٢٣، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت «د. ت».

(٢) الروافض: هم الغلاة في حب علي بن أبي طالب، وبغض أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة ومعاوية، وآخرين من الصحابة رضي الله عنهم، وسموا بالروافض لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم امتنع من لعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وقال: هما وزيرا جدي محمد ﷺ فرفضوا رأيه فسموا بالروافض، وقيل سموا بالروافض لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر، وقيل سموا الروافض لكونهم رفضوا الدين، وهم مجمعون على أن النبي ﷺ نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه، وأظهر ذلك وأعلنه، وأن أكثر الصحابة - رضي الله عنهم - ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي ﷺ وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف، وأن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس، وأن عليا كان مصيبا في جميع أحواله. انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٨٨-٨٩، و كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروفة بالخطط المقرزية لتقي الدين أحمد بن علي ج ٢ ص ٣٥١، و الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٥٤.

(٣) في ظ (إلا أن القول على علي).

(٤) أبداع الشيء: اخترعه لا على مثال، والبدعة بالكسر: «الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال»، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٩٠٦، ومختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٤٣، ٤٤، وعرف الشاطبي البدعة بقوله « البدعة ويسمى فاعلها مبتدعا عبارة عن طريق في الدين مخترة تضاهي الشريعة »، الاعتصام ج ١ ص ٣٧، دار المعرفة بيروت «د. ت»، وانظر التعريفات للجرجاني ص ٤٣، والذكر المشروع وغير المشروع للشيخ باب بن الشيخ سيدي الشنقيطي ص ٢، مخطوط شخصي.

فصل في القرآن والصلاة

وفي الفتاوى الظهيرية يجب إكفار الذين يقولون إن القرآن جسم^(١) إذا كتب
وعرض^(٢) إذا قرئ^(٣) انتهى.

وفيه بحث لا يخفى^(٤)

وتحقيقه ما تقدم في مسألة القول بخلق القرآن^(٥).

(١) الجسم جوهر قابل للأبعاد الثلاثة وقيل الجسم هو المركب المؤلف من الجوهر، التعريفات للجرجاني ص ٧٦، وانظر
الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج ٥ ص ١٩٣، تحقيق د. محمد إبراهيم نصر ود. عبد الرحمن عميرة، دار
الجيل بيروت ١٤٠٥هـ، والرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٨.

(٢) «العرض: هو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع أي محل يقوم به كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يخله
ويقوم به، والأعراض على نوعين قار الذات وهو الذي تتجمع أجزاؤه في الوجود كالبياض والسواد، وغير قار الذات
وهو الذي لا تتجمع أجزاؤه في الوجود كالحركة والسكون» التعريفات للجرجاني ص ١٤٨، وانظر الفصل في الملل
والأهواء والنحل لابن حزم ج ٥ ص ٩٣.

(٣) ذكر بدر الدين العيني هذه المسألة بقوله: «يجب إكفار النجارية في قولهم أن القرآن جسم إذا كتب وعرض إذا قرئ
«المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٦، وانظر مقالة النجارية هذه في الفرق بين الفرق للبغدادي
ص ٢٠٩، والملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٨٩.

(٤) انظر كلام ابن حزم على ما يترتب على القول بأن كلام الله تعالى جسم أو عرض في الفصل في الملل والأهواء والنحل
ج ٣ ص ١١، وللتوسع في أقوال الفرق في هذه المسألة انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ٢٦٢ وما بعدها.

(٥) مسألة القول بخلق القرآن لم يتقدم ذكرها في النسخ التي عندي، ولعله ذكر ذلك في نسخة لم أحصل عليها، وسيأتي
للمؤلف ذكر الخلاف في هذه المسألة في ص ٢٧٨ فيمكن أن يكون حصل في الكلام تحريف فأبدلت كلمة يأتي بكلمة
تقدم، والله أعلم.

وفي الخلاصة من قرأ القرآن على ضرب الدف والقضيب^(١) يكفر^(٢) قلت ويقرب منه ضرب الدف والقضيب مع ذكر الله تعالى ونعت المصطفى ﷺ وكذا التصفيق على الذكر.

ثم قال وكذا من لم يؤمن بكتاب من كتب الله أو جحد وعدا أو وعيدا مما ذكره الله تعالى في القرآن أو كذب شيئا منه أي من أخباره^(٣).

وهذا ظاهر لا مرية في أمره ولا مخالفة في حكمه، وفي جواهر الفقه^(٤) من أنكر الأهوال عند النزاع، والقبر والقيامة والميزان والصراط والجنة والنار كفر^(٥) انتهى. ولعل الجنة والنار عطف على الأهوال ليستقيم الأحوال إلا أن المعتزلة^(٦)

(١) الذي في الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧ (القصب) وكذلك الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩١، وفي حاشية رد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٥٩ (القضيب) كما ذكره المؤلف.

(٢) انظر خلاصة الفتاوى المصدر السابق لوحة: ٣٥٧، وعلل الشيخ طاهر بن أحمد البخاري لذلك بأنه من أجل الاستخفاف بالقرآن، وقد نقل المؤلف هذا النص بتصرف يسير، وانظر البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم، ج ٥ ص ١٣١.

(٣) انظر الخلاصة المصدر السابق لوحة: ٣٥٥ وقد نقل المؤلف رحمه الله هذا النص بالمعنى، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٦١.

(٤) جواهر الفقه لنظام الدين عمر بن علي المرغيناني (ت ٦٠٠هـ)، وهو ما يزال مخطوطا وقد بحثت عن نسخة منه فلم أظفر بها وتقدم الحديث عنه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٥

(٥) هذا النص ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٠-٥٠١، وقد فصل ابن حجر المهيتمى القول في هذا الموضوع حيث قال: «ما ذكر من الكفر بإنكار القيامة واضح كإنكار حشر الأجساد، وأما إنكار الصراط والميزان ونحوهما مما تقول المعتزلة بإنكاره فإنه لا كفر به، إذ المذهب الصحيح أنهم وسائر المبتدعة لا يكفرون، وإنكار الجنة والنار الآن لا كفر به لأن المعتزلة ينكرونها الآن، وأما إنكار وجودها يوم القيامة فالكفر به ظاهر لأنه تكذيب للنصوص المتواترة القطعية. الإعلام بقواطع الإسلام ص ٦٧، وانظر الشفا للقاضي عياض ج ٢ ص ٢٩٠ وشروح الشفا للشيخ علي القاري ج ٢ ص ٥٢٦، ومقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٦٤-١٦٥، والفصل لابن حزم ج ٤ ص ١١٤-١١٧.

(٦) «المعتزلة ويسمون بأصحاب التوحيد ويلقبون بالقدرية والعدلية، واختلف في وقت ظهور المعتزلة فيرى البعض أن ظهورهم بدأ في قوم من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين تنازل الحسن بن علي عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهم - فاعتزلوا السياسة وانصرفوا إلى العقائد، وأكثر العلماء على أن رأس المعتزلة واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد وأصحابهما، وتبني عقيدة المعتزلة على أصولهم الخمسة وهي التوحيد - والعدل والمترلة بين المترلتين، وإثبات الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد افرق المعتزلة إلى عشرين فرقة كل فرقة تكفر سائر الفرق الأخرى»، انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ص ٣٣٧-٣٣٨، والفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٤، ١١٤، والملل-

لم يقولوا بعذاب القبر^(١) ولا بالميزان^(٢) والصراط^(٣) ولا يصح إكفارهم في صحيح الأقوال^(٤).

= والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٤٣-٤٤، والخطط للمقريزي ج ٢ ص ٣٤٥، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٥٨٨-٥٨٩، وتاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبي زهرة ص ١٢٤-١٥٩.

^(١) ينسب للمعتزلة أنهم ينكرون عذاب القبر، ولكن عبد الجبار بن أحمد يذكر أنه لا خلاف بين الأمة في ثبوت عذاب القبر إلا ما يحكى عن ضرار بن عمرو وكان من أصحاب المعتزلة ثم التحق بالمجيرة، ونسب ابن حزم هذا القول لضرار بن عمرو أيضا وذكر أنه أحد شيوخ المعتزلة، ثم قال: «وهو قول من لقينا من الخوارج، وذهب أهل السنة وسائر المعتزلة إلى القول بعذاب القبر»، انظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٠، تعليق أحمد بن الحسين وتحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان، الناشر مكتبة وهبه، الطبعة الأولى، القاهرة ١٣٨٤هـ، والفصل ج ٤ ص ١١٧، ومقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١١٦، ومعارض القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد لحافظ بن أحمد الحكمي ج ٢ ص ٩١، تقلب أحمد بن حافظ الحكمي، الطبعة الثالثة، المطبعة السلفية، القاهرة ١٤٠٤هـ.

^(٢) «المعتزلة يؤولون النصوص الواردة في الموازين يوم القيامة، ويقولون موازين وليس بمعنى كفات والسن ولكنها المجازات يجازيهم الله بأعمالهم وزنا بوزن، ويستحيل وزن الأعراس لأنها لا ثقل لها ولا خفة، وحقيقة قولهم في الموازنة أن الحسنات تكون محبطة للسينات، وتكون أعظم منها وأن السينات تكون محبطة للحسنات وتكون أعظم منها»، انظر شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار بن أحمد ص ٧٣٥، ومقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٦٤-١٦٥، والفصل لابن حزم ج ٤ ص ١١٤-١١٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٧ ص ١٦٥.

^(٣) المعتزلة يعترفون بوجوب التصديق بالصراط لأن القرآن دل عليه إلا أنهم يفسرونه على خلاف ما يعتقد أهل السنة الذين يسموهم بالحشوية، فيذكرون أنه طريق بين الجنة والنار يتسع على أهل الجنة ويضيق على أهل النار إذا راموا المرور عليه، يقول عبد الجبار بن أحمد: «فلسنا نقول في الصراط ما يقوله الحشوية لأن تلك الدار ليست بدار تكليف حتى يصح إبلام المؤمن بتكليفه بالمرور على ما هو أدق من الشعر وأحد من السيف»، شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٧-٧٣٨، وقد رد المعتزلة والخوارج النصوص الواردة في الصراط، وتأولوا الورود في قوله تعالى (وإن منكم إلا واردها) سورة مريم: ٨٢، برؤية النار لا أنه الدخول والمرور على ظهرها، معارج القبول للحكمي ج ٢ ص ١٩٠، وانظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٦٤.

^(٤) الصحيح الذي عليه جمهور أهل السنة هو عدم تكفير المعتزلة، انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج ٢

ص ٢٩٤-٢٩٥، وشرح الشفا لعلي القاري ج ٢ ص ٥٣٣-٥٣٤، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٥٨-٣٥٩
٥٥٩٠، ٥٥٨٨، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٧. انظر ما ذكرني

وفي فوز النجاة^(١) من قال لا أدري لم ذكر الله تعالى هذا في القرآن كافر^(٢) يعني إذا كان بطريق الإنكار يترتب عليه الإكفار بخلاف ما إذا سأل^(٣) استفهاماً عن حكمته.

وفي المحيط سئل الإمام الفضلي^(٤) عن يقرأ الظاء مكان الضاد أو يقرأ أصحاب الجنة مكان أصحاب النار أو على العكس فقال لا تجوز إمامته^(٥) ولو تعمد^(٦) يكفر^(٧) قلت أما كون تعمده كفراً فلا كلام فيه إذا لم يكن فيه لغتان ففي ضنين الخلاف^(٨)

^(١) تقدم التعريف بكتاب فوز النجاة لابن مسكويه أبي علي الرازي أحمد بن محمد (ت ٤٢١هـ) وذلك في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٨٤

^(٢) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٥، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، مجموعة عارف حكمت رقم ٢٥٨/٣٦ فتاوى، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٤.

^(٣) في ظ « سئل » وهو غير صواب حسب السياق.

^(٤) هو محمد بن الفضل أبو الفضل أو أبو بكر الكماري البخاري أحد العلماء الأعلام، كان إماماً كبيراً وشيخاً جليلاً، معتمداً في الرواية، مقلداً في الدراية، رحل إليه أئمة البلاد، أقر له قاضي خان بأنه أحق منه بالإفتاء والتدريس، وكتب فتاوى المذهب الحنفي فيها كثير من رواياته وفتاواه، أخذ الفقه عن الأستاذ عبد الله السبندوني عن أبي حفص الصغير عن أبيه عن محمد بن الحسن، (ت ٣٨١هـ)، انظر الأثمار الجنية للشيخ علي القاري لوحة: ٨١، والفوائد البهية للكنسوي ص ١٨٤، ٢٤٦، ومقدمة شرح الجامع الصغير له أيضاً ص ٤٩، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء المقدمة ج ١ ص ٦٠.

^(٥) انظر تفصيل ما يتعلق بالإمامة في الصلاة لمن هذا حاله في القراءة في فتاوى قاضي خان ج ١ ص ٦٩، ٧١، ٧٥، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير لشمس الدين محمد بن عرفة الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير ج ١ ص ٣٢٩، دار الفكر، «د. ت».

^(٦) في ظ «ولو تعمد يكفر جهلاً أو استهزاء».

^(٧) هذا النص ذكره عدد من علماء الحنفية، انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٢٢٩، ٢٣٠، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٤، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوحة: ٣٧٥.

^(٨) «اختلف القراء في قوله تعالى (بضنين) الآية: رقم ٢٤ من سورة التكوير، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي بالظاء، وقرأ الباقر من السبعة بالضاد»، انظر كتاب التبصرة في القراءات السبع لمكي ابن أبي طالب ص ٥٥١، تصحيح وتعليق الحافظ محمد غوث الندوي، الدار السلفية الهند «د. ت»، وإبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع لأبي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل ص ٧٢٠، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر «د. ت»، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٩ ص ٢٤٢.

سامي^(١) وأما تبديل الظاء مكان الضاد ففيه تفصيل^(٢) وكذا تبديل أصحاب الجنة في موضع أصحاب النار وعكسه^(٣) ففيه خلاف وبحث طويل^(٤).

(١) في ظ «أسامي» وهو تصحيف.

(٢) قال ابن كثير: الصحيح من مذاهب العلماء أنه يغتفر الإخلال بتحرير ما بين الضاد والطاء لقرب مخرجيهما، وذلك أن الضاد مخرجها من أول حافة اللسان وما يلي ذلك من الأطراف اليسرى واليمنى ولأن كلا من المخرجين من الحروف الجهورة، ومن الحروف الرخوة ومن الحروف المطبقة فلهذا كله اغتفر استعمال أحدهما مكان الآخر لمن لا يميز ذلك والله أعلم انظر تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٣٠، دار المعرفة، بيروت ١٤١٢ هـ، النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقرئ الإمام نافع شرح إبراهيم بن أحمد المارغني على منطوقة ابن بري ص ٢٠٨، دار الفكر «د. ت»، والمجموع شرح المهذب للنووي ج ٣ ص ٣٤٩، حققه وعلق عليه وأكمّله بعد نقصانه الشيخ محمد نجيت المطيعي، توزيع المكتبة العلمية بالفحالة، الطبعة الأولى «د. ت».

(٣) في ظ «أو عكسه».

(٤) لعل مراد المصنف بالخلاف والبحث الطويل هو ما دار بين العلماء من خلاف في المراد بالأحرف السبعة التي أنزل عليها القرآن، حيث ذكر القرطبي أنها بلغت خمسا وثلاثين قولاً، انظر الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٤٢، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ج ٨ ص ٢٧٤، تحقيق محمد الفلاح، الطبعة الثانية، مطبعة فضالة المحمدية بالمغرب ١٤٠٢ هـ، وفتح الباري لابن حجر ج ٩ ص ٢٣، وحديث الأحرف السبعة صحيح متفق عليه وهو قوله ﷺ «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرأوا ما تيسر منه» صحيح البخاري مع الفتح ج ٩ ص ٢٣، وصحيح مسلم ج ١ ص ٥٦٠، وأما إبدال أصحاب الجنة بأصحاب النار وعكسه فلم أقف فيه على خلاف بين العلماء، وورد حديث صحيح يدل على عدم الترخيص فيه وهو ما أخرجه أبو داود عن أبي ابن كعب قال: قال النبي ﷺ: «يبدأني إني أقرئت القرآن فقيل لي على حرف أو حرفين فقال الملك الذي معي قل على حرفين فقلت على حرفين فقيل لي على حرفين أو ثلاثة قال الملك الذي معي قل على ثلاثة أحرف، قلت على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف ثم قال ليس منها إلا شاف كاف إن قلت سميعاً عليماً عزيزاً حكيماً ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب» سنن أبي داود ج ٢ ص ٧٦، وانظر التمهيد لابن عبد البر ج ٨ ص ٢٨٨، والحديث صححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، انظر كتابه صحيح أبي داود ج ١ ص ٢٧٧.

وفي يتيمة الفتاوى^(١) من استخف بالقرآن أو المسجد أو بنحوه مما يعظم في الشرع كفر، ومن وضع رجله على المصحف حالفا استخفافا كفر^(٢) انتهى.

ولا يخفى أن قوله حالفا قيد اتفاقي لا مفهوم له^(٣).

وفي جواهر الفقه^(٤) من قيل له ألا تقرأ القرآن^(٥) وألا تكثر قراءته^(٦) فقال شبت أو كرهت أو أنكر آية من كتاب الله^(٧) أو عاب شيئا من القرآن^(٨) أو أنكر المعوذتين من القرآن^(٩)

(١) تقدم التعريف بتيمة الفتاوى في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٣٠.

(٢) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا بلفظه في كتابه، من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التاريخانية، ج ٥ ص ٤٩١، وانظر البحر الرائق لابن نجيم، ج ٥ ص ١٣١، وحاشية رد المحتار لابن عابدين، ج ٤ ص ٢٢٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوحه: ٣٧٥، وشرح الزرقاني على مختصر خليل بن إسحاق ج ٨ ص ٦٣، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٨ ص ١٩٧، وشرح خليل بن إسحاق المسمى نصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان ج ٦ ص ١٣٧، قدم له وصححه وعلق عليه حفيد المؤلف الحسين بن عبد الرحمن، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

(٣) في م « فلا مفهوم له ».

(٤) جواهر الفقه لنظام الدين عمر بن علي الفرغاني، توفي بعد (٦٠٠هـ) وتقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٥.

(٥) في ظ ... « لم لا تقرأ القرآن ».

(٦) في م، د « أو ألا تكثر قراءته » وفي ظ « أو لم لا تكثر قراءته ».

(٧) قال القاضي عياض في كتابه الشفا ج ٢ ص ٣٠٤: « واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه أو سبهما أو جحدته أو حرفا منه أو آية أو كذب به أو بشيء منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خير أو أثبت ما نفاه أو نفا ما أثبتته عن علم فيه بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع»، وانظر المحلى لابن حزم ج ١ ص ١٣، تحقيق لجنة التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت «د. ت»، والمجموع للنووي ج ٢ ص ١٧٤.

(٨) في ظ « أو عاب شيئا من القرآن أو خطأ ».

(٩) اختلف العلماء في الجواب عما نقل عن ابن مسعود رضي الله عنه من إنكار قرآنية المعوذتين، فقال ابن حزم والرازي والنووي بأن ذلك مكذوب عليه، انظر المحلى ج ١ ص ١٣، وتفسير الرازي ج ١ ص ٢٢٣، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ، والمجموع ج ٣ ص ٣٣٢-٣٣٣.

وصحح ابن حجر الرواية عنه بذلك، وأجاب بأن كونهما من القرآن لم يكن متواترا عنده، وإن كان متواترا في عصره، ونقل عن القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي تأويل ما حكى عن ابن مسعود « بأنه لم ينكر كونهما من القرآن، وإنما أنكر إثباتهما في المصحف لأنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئا إلا إذا كان النبي ﷺ أذن في كتابته فيه، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك، فهذا تأويل منه وليس - جحدا لكونهما قرآنا»، انظر فتح الباري ج ٩ ص ٧٤٣، وأضاف الشيخ علي القاري جوابا آخر فقال: «بأن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول ذلك فلما رأى المصاحف التي كتبت في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه وفيها إثباتها رجح عن ذلك» شرح الشفا ج ٢ ص ٥٥٢.

غير مؤول كفر^(١)، قلت وقال بعض^(٢) المتأخرين كفر مطلقا أول أم لم يؤول، لكن الأول هو الصحيح المعول^(٣) وفيه أيضا من^(٤) جحد القرآن أي كله أو سورة منه أو آية، قلت وكذا كلمة أو قراءة متواترة أو زعم أنها ليست من كلام الله تعالى كفر^(٥) يعني إذا كان كونه من القرآن مجمعا عليه مثل البسملة في سورة النمل بخلاف البسملة في أوائل السور^(٦)

(١) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٠، وعلي القاري في شرح الشفا ج ٢ ص ٥٩٤.

(٢) في ظ « بعضهم من المتأخرين » وهو تصحيف.

(٣) ذكر الشيخ عالم بن العلاء هذا النص وقال: « إن منكر المعوذتين لا يكفر إن كان متأولا، لأن الإجماع المتأخر لا يرفع الخلاف المتقدم عند أبي حنيفة وأبي يوسف » الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٠، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، وكتاب مختارات النوازل في الحوادث لبرهان الدين المرغيناني لوحة: ١١٨، وشرح الشفا لعلي القاري ج ٢ ص ٢٥٥، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧، ونقل النووي عن متأخري الأصوليين خلاف ذلك، انظر المجموع ج ٣ ص ٣٣٤، وانظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٢٧.

(٤) في م « ومن ».

(٥) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة ٤، وانظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ١٧٤، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩٠، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوحة ٣٧٥، وقد تقدم قريبا التعليق على هذا الموضوع ص ٢١٧.

(٦) اختلف العلماء في البسملة في أوائل السور هل هي من القرآن أو لا، فذهب جماعة إلى أنها ليست من القرآن، وذهب آخرون إلى أنها من القرآن في كل موضع قبل أول كل السورة.

واتفقوا جميعا على أنها من القرآن في داخل سورة النمل وعلى أنها ليست في أول براءة، وأنها لا تكتب هناك، انظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ١٧٤، وأحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ٢-٣، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، «د. ت»، والنجوم الطوالع على الدرر اللوامع للشيخ إبراهيم بن أحمد المارغني ص ٥ وما بعدها.

فإنها ليست من القرآن عند المالكية^(١)، على خلاف الشافعية^(٢)، وعند المحققين من الحنفية أنها آية مستقلة أنزلت للفصل^(٣).

وفيه أيضا من سمع قراءة القرآن فقال استهزاء بها صوت طرفه كفر^(٤) أي نغمة عجيبة.

وإنما يكفر إذا قصد الاستهزاء بالقراءة^(٥) نفسها، بخلاف ما إذا استهزأ بقارئها من حيثية قبح صوته فيها وغرابة تأديته بها.

وفي الفتاوى الظهيرية من قرأ آية من القرآن على وجه الهزل كفر^(٦)، قلت لأنه تعلل قال ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ، وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾^(٧).

وفي يتيمة الفتاوى من استعمل كلام الله تعالى في بدل كلامه كمن قال في ازدحلم الناس فجمعناهم جمعا كفر^(٨).

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ٩٣.

(٢) انظر المجموع للنووي ج ٣ ص ٢٦٦.

(٣) انظر مدارك التنزيل وحقائق التأويل للإمام عبد الله أحمد بن محمود النسفي ج ١ ص ١٢.

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ٤، وكذلك محمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوجه: ٣٧٥، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوجه: ٣٥٧، وحاشية رد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٢٢.

(٥) في ظ «استهزاء بالقرآن».

(٦) ذكره بدر الدين العيني بنصه في الفوائد البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوجه: ١٣٤، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ٤، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوجه: ٣٧٥.

(٧) سورة الطارق الآيتين: ١٣، ١٤. قال القرطبي: «وما هو بالهزل، أي ليس القرآن بالباطل واللعب، والهزل ضد الجسد» الجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١١.

(٨) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٢، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ٤، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٨ - والآية من سورة الكهف رقم: ٩٩، قال الإمام حافظ الدين محمد بن محمد ابن شهاب الدين المعروف بالبرازي في بيانه لما يترتب على الاستخفاف بالقرآن الكريم أو بعض آياته «إن إدخال آية القرآن في المزاح والدعابة كفر لأنه استخفاف به وكذا المزاح به» الفتاوى البرازية بمأش الفتاوى الهندية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٣٨، وقال ابن حجر الهيتمي في تعقيبه على من استعمل القرآن في غير ما وضع له «إن التكفير بذلك إنما يكون كفرا إذا فعله على وجه الاستخفاف والاستهزاء، بخلاف استعماله في ذلك لا بهذا القصد، لكن لا تبعد حرمة، وليس كالتضمنين كما هو ظاهر على أن جمعا قالوا بجرمة التضمنين أيضا» الإعلام بقواطع الإسلام ص ٥٨، وانظر أقوال العلماء في حكم التضمنين والاقْتباس من القرآن في - -

قلت هذا إنما يتصور إذا كان قائل هذا الكلام هو جامع الناس بالازدحام، وإلا فلا مانع من أنه تذكر في هذا المقام قوله تعالى فيما سيكون يوم القيامة.

فالأظهر^(١) في مثال هذا الباب ﴿يَايَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ﴾^(٢) إذا قصد هذا المعنى في الخطاب بخلاف ما إذا طابق لفظه نص الكتاب والله تعالى أعلم بالصواب.

وفي فوز النجاة من قال لآخر جعل بيته^(٣) مثل ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾^(٤).

يكفر لأنه يلعب بالقرآن^(٥)، قلت وكذا من قال جعلت بيتي مثل ما ذكر فلا مفهوم لآخر فتدبر.

البرهان في علوم القرآن لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ج ١ ص ٤٨١، ٤٨٣، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة الثالثة نشر وتوزيع إدارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ١٤٠٠ هـ، ورد المختار على الدر المختار لابن عابدين ج ٤ ص ١٥٢.

(١) في ظ « والأظهر ».

(٢) جزء من الآية رقم: ١٢ من سورة مريم.

(٣) في ظ « اجعل بيتك ».

(٤) سورة الطارق؛ الآية: ١.

(٥) انظر هذا النص في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٤، والفتاوى البرازية بمأمش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٩، وقد فصل عالم بن العلاء القول في هذه المسألة وبين أن القائل إن كان جاهلا لا يكفر وإن كان عالما يكفر، الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩١، وكذلك الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٩٧.

وفي جواهر الفقه من قال لآخر طهر البيت أو قمه مثل السماء والطارق كفر^(١). قلت إنما ذكره تقوية لما قبله.

وفي فوز النجاة من قال لآخر طبخ القدر بقل هو الله أحد كفر^(٢) أي لأنه أراد السخرية^(٣) لا التبرك به وتحسين الطوية.

وفي الظهيرية من قال سلخت أو سلخ سورة الإخلاص أو قال لمن يكثر قراءة سورة التنزيل أخذت جيب سورة التنزيل كفر^(٤).

قلت أراد بالتنزيل التمثيل، ولذا قال في المحيط (أو قال)^(٥) أخذت جيب ألم نشرح لك كفر^(٦) أي لقصد الاستهزاء لا المداومة على قراءته^(٧) في البلاء والرخاء^(٨) وفي الظهيرية أو قال فلان اقصر من ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾^(٩) كفر^(١٠)

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ١٩١.

(٢) انظر هذا القول في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٤، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي بهامش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٨.

(٣) في ظ «أراد بهذه السخرية» وفي م «أراد بهذا السخرية».

(٤) انظر هذا النص في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩١، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٤، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧.

(٥) س من ظ.

(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩١، ومحمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٥، والشيخ نظام وجماعة من العلماء في الفتاوى الهندية ج ٢ ص ٢٦٧، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧.

(٧) في ظ «قراءة».

(٨) في ظ «الرخاء».

(٩) س من م.

(١٠) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩١، وحافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية بهامش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٨، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧.

أي لأنه استهزاء (بها)^(١).

أو قال لمن يقرأ عند مريض سورة يس لا تلقمها في فم الميت كفر^(٢) أي لاستخفافه بها.

قال ومن دعي إلى جماعة فقال أصلي موحدا، أي منفردا فإن الله تعالى قال ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنهَى﴾^(٣) كفر^(٤)، يعني استدل بقوله تنهى أنه بمعنى تنها بلغة (العجم)^(٥).

وقد قال ﷺ من فسر القرآن برأيه فقد كفر^(٦) مع أنه بدل وحر ف وغير.

(١) في م «لاستهزائه به» و «بها» س من ظ.

(٢) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩١، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٥، والشيخ نظام وجماعة من العلماء في الفتاوى الهندية ج ٢ ص ٢٦٧، وانظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٨.

(٣) جزء من الآية رقم: ٤٥ من سورة العنكبوت.

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٢، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٧٥، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوحه: ٣٧٧، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٨.

(٥) س من ظ. ومراده بلغة العجم هنا هي: اللغة الفارسية وكلمة "تنهى" فيها معناها "منفردا" على ما ذكره عبد الله جمعة البلوشي الفارسي الأصل الباكستاني الجنسية الطالب في السنة الثالثة من كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وقد استفدت من هذا الطالب جزاءه الله خيرا في ترجمة الكلمات الفارسية في هذا الكتاب وفي غيره من المصادر التي رجعت إليها في توثيق نصوص هذا الكتاب والتي يوجد في عدد منها كلمات فارسية كثيرة، كما استفدت أيضا من شخصيات غيره في هذا المجال مثل الشيخ عبيد الله بن عطاء بن محمد الأفغاني المدرس بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وإمام مسجد أبي بكر الصديق ﷺ بالمدينة المنورة ومدرس القرآن الكريم به.

(٦) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد روي بلفظ «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»، ولفظ «من قال في القرآن بغير علم فليتوبأ مقعده من النار»، وكلاهما ضعيف، فقد أخرج الأول الترمذي في سننه ج ٤ ص ٢٦٩، رقم ٣١٢٤ ضبطه وراجع أصوله وصححه عبد الرحمن محمد عثمان الطبعة الثالثة دار الفكر ١٣٩٨هـ، وأبو داود في سننه ج ٣ ص ٣٢٠، رقم ٣٦٥٢، ومداره على سهيل بن أبي حزم ولا يحتج بحديثه كما في تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ٤ ص ٢٢٩، دار الفكر «د. ت.». وقد أخرج الثاني الترمذي في سننه ج ٤ ص ٢٦٨، رقم ٣١٢٢، ومداره على عبد الأعلى ابن عامر التعلبي الكوفي، وهو لين كما في الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ج ٢ ص ١٤٦، تحقيق عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموشي، مطبعة دار التأليف بالمالية بمصر «د. ت.»، وضعف الألباني الحديث بروايته، انظر ضعيف سنن الترمذي للألباني ص ٣٦٠ رقم ٥٧١ وص ٣٥٩ رقم ٥٦٩، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١١هـ، وضعيف أبي داود له أيضا ص ٣٦٣ رقم ٧٨٩، أشرف على استخراج طباعته والتعليق-

ونظيره أن تركيا قال في قوله تعالى ﴿تَجَافَى جُنُوبَهُمْ﴾^(١) معناه أن التت وهو التاديك^(٢) من الرعية افعلوا^(٣) الجفاء معهم في القضية فإنهم خبت^(٤) طبيعية^(٥). وفي المحيط من قال لمن يقرأ القرآن ولا يتذكر كلمة ﴿وَأَتَفَتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ﴾^(٦) أو ملاً قدحا وجاء به وقال ﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾^(٧) أو قال ﴿فَكَانَتْ سَرَابًا﴾^(٨) بطريق المزاح كفر أو قال عند الكيل أو الوزن ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِنُوهُمْ يُنْحِسِرُونَ﴾^(٩)

-عليه وفهرسته زهير الشاويش بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

^(١) سورة السجدة الآية: ١٦، (تجافى جنوبهم عن المضاجع) "يعني بذلك قيام الليل"، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٣ ص ٤٤٢، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٣هـ.

^(٢) في ظ « التازيك » وفي م « التاذيك »

^(٣) في ظ « فعلوا ».

^(٤) في م، د، ظ « جنب ».

^(٥) هذه الجمل الأنفة الذكر التي ذكرها المؤلف هنا غير واضحة المعنى لأنه أورد فيها كلمات باللغة التركية وقد بحثت عن ترجمة لهذه الكلمات في مظانها من المصادر والمراجع المتوفرة فلم أظفر بذلك، والتقيت بعدد من طلاب العلم الأتراك بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وبشخصيات أخرى تركية من أهل العلم بالمسجد النبوي الشريف في محاولة للحصول على ترجمة لهذه الكلمات أيضا وبيان المعنى المقصود بما في هذه الجمل وتوضيحه فلم يتمكنوا من معرفة ذلك واتفقت كلمتهم على أن هذه الكلمات ربما كانت شائعة في اللغة التركية في عصور قديمة ولكنها لم تعد موجودة في اللغة التركية التي يتخاطب بها الجيل المعاصر.

^(٦) سورة القيامة الآية: ٢٩.

^(٧) سورة النبا الآية: ٣٤.

^(٨) سورة النبا جزء من الآية رقم: ٢٠.

^(٩) سورة المطففين الآية: ٣.

يريد به المزاح فهذا كله كفر^(١) أي لأن المزاح بالقرآن كفر، كما سبق^(٢) ومن جمع أهل موضع وقال ﴿وَحَشَرْنَاَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾^(٣) أو (قال)^(٤) ﴿فَجَمَعْنَاهُمْ جَمْعًا﴾^(٥) أو قال فجمعناهم عندنا كفر^(٦).

وفيه أن وجه الكفر في القولين الأولين ظاهر لأنه وضع القرآن موضع كلامه، وأما القول الأخير فلا يظهر وجه كفره لأنه ما جاء جمعناهم عندنا في القرآن وبمجرد مشاركة كلمة تكون في القرآن من جملة أجزاء الكلام لا يخرج عن^(٧) الإسلام باتفاق علماء الأنام.

فكان القائل به توهم أنه من الألفاظ القرآنية، ثم قال (و)^(٨) من قال (و)^(٩) (النَّازِعَاتِ)^(١٠) نزعا أو نزعا يعني بضم النون وأراد به الطنز كفر^(١١) انتهى. والطنز بالطاء والنون والزاي السخرية.

(١) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوحة: ٣٧٥، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والفتاوى البيزانية لحافظ الدين البيزاني بهامش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٨، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٨، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٥٧.

(٢) تقدم ذلك قريبا، انظر ص ٢٧٦

(٣) سورة الكهف جزء من الآية رقم: ٤٧.

(٤) س من ظ.

(٥) سورة الكهف جزء من الآية رقم: ٩٩.

(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٤، وعالم بن العلاء في التارخانية ج ٥ ص ٤٩٢، وانظر الفتاوى البيزانية لحافظ الدين البيزاني بهامش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٩، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٨.

(٧) في م، د، ظ «من».

(٨) س من ظ.

(٩) س من ظ.

(١٠) سورة النازعات الآية: ١.

(١١) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٢، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٥، وحافظ الدين البيزاني في الفتاوى البيزانية بهامش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٩، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧.

وفي اليتيمة قال معلم يوم خلق الله القرآن وضع الخميس كفر^(١).
 وفيه أنه إن كان مبنيًا على مسالة خلق القرآن فهي من الخلافية^(٢)، وإن كان مبنيًا
 على قوله وضع بصيغة الفاعل وأنه افترى على الله كذبا أنه^(٣) شرع إعطاء الخميس
 للفقير فكفره ظاهر، بخلاف ما إذا قال وضع بصيغة المفعول فتأمل فإنه موضع زلل.
 ثم قال ولو قال خذ أجره المصحف يكفر^(٤) وفيه بحث لأنه يحتمل صدور هذا الكلام
 منه لفقير الكتاب أو لكاتب المصحف وعلى التقديرين فالمعنى خذ أجره تعليمه أو
 كتابته ولا محذور فيه لا سيما والجمهور من المتأخرين جوزوا تعليم القرآن
 بالأجرة^(٥) واتفقوا على جواز أجره كتابة المصحف^(٦)، ثم قال و(من)^(٧) قال لما

(١) نقل ابن قطلوبغا هذا الكلام بنصه عن يتيمة الفتاوى في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٥، ومحمد بن يوسف في زبدة
 الفتاوى لوحه: ٣٧٥، وظاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحه: ٣٥٧.

(٢) مسالة القول بخلق القرآن قال بها الخوارج، والمعتزلة، وبعض المرجئة، وهي من المسائل العقدية المشهورة التي احتدم فيها
 النزاع بين أهل السنة والمخالفين لهم، وقد كفر مشرك الأئمة من قال بخلق القرآن، وامتنع آخرون عن التكفير بذلك.
 للتوسع في هذا الموضوع انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٢٠٣، ٢٣٣، ٢٣٧، وما يليها، وبمجموع الفتاوى لشيخ
 الإسلام ابن تيمية ج ٢ ص ٤٨٥، وما بعدها، وفتح القدير للشوكاني ج ٣ ص ٣٩٧، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباي
 الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، والشفا للقاضي عياض ج ٢
 ص ٢٧٢، ٢٧٦، وشرح الشفا لعلي القاري ج ٢ ص ٤٩٦، ٤٩٨، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي بمامش الفتاوى
 الهندية ج ٦ ص ٣٣٨.

(٣) في ظ «بأنه».

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٥، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٥.

(٥) ما نسبته للجمهور صحيح انظر فتح الباري لابن حجر ج ٤ ص ٤٥٣، وبداية المجتهد لابن رشد ج ٢ ص ٢٢٣، ٢٢٤،
 الطبعة السادسة، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٣هـ، والمعنى لابن قدامة ج ٣ ص ٢٣١، الناشر مكتبة الجمهورية العربية،
 ومكتبة الكليات الأزهرية، «د. د. ت»، وفقه السنة للسيد سابق ج ٣ ص ٢٠١، ٢٠٣، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت
 ١٣٩٧هـ.

(٦) انظر المحلى لابن حزم ج ٨ ص ١٩٣، والذخيرة للقرافي ج ٥ ص ٤٠٠، ٤٠١، تحقيق الأستاذ محمد بخيرة، دار الغرب
 الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م، وفقه السنة للسيد سابق ج ٣ ص ٢٠٢.

(٧) من من ظ.

في القدر (إذا سئل ما فيه)^(١)، أو قال لنا في القدر والباقيات الصالحات كفر^(٢) يعني لأنه إما قاله مزاحاً أو وضع كلامه سبحانه موضع كلامه كما يدل عليه إتيان الواو في والباقيات.

وفي الظهيرية تحاصماً فقال أحدهما لا حول ولا قوة إلا بالله، وقال الآخر لا حول ليس على أمر، أو قال ماذا أفعل بلا حول ولا قوة إلا بالله، أو قال لا حول لا يغني من جوع، أو لا يغني من الخبز، أو لا يكفي من الخبز، أو لا يأتي من لا حول شيء، أو قال لا حول لا يثرد في القصعة كفر في الوجوه كلها^(٣).

وفي المحيط وكذلك إذا قال كله عند التسبيح والتهليل كفر، وكذلك إذا قال سبحان الله، فقال الآخر سلخت اسم الله، أو إلى كم سبحان الله، إلى^(٤) م تقول سبحان الله، كفر لاستخفافه في الكل باسم الله^(٥).

قلت وهذا التعليل حسن يفيد أنه لو قال إلى كم سبحان الله، إلى^(٦) م تقول سبحان الله بطريق الاستفهام، لا سيما عند إطالة هذا الكلام لا يكفر، ثم قال وكذلك إذا قال وقت قمار كعبتين^(٧)

(١) س من ظ.

(٢) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٥، ومحمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٥، وطاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحه: ٣٥٧، وحافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٩، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٧.

(٣) ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٩، وطاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحه: ٣٥٧، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٣.

(٤) في م، د «أو إلى».

(٥) انظر هذا النص في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩٩، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٥، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٣-٢٧٤.

(٦) في م، ظ «أو إلى».

(٧) «الكعب كل مفصل للعظام، والعظم الناشئ فوق القدم، والناشران من جانبيهما جمع أكعب وكعوب وكعاب والذي يلعب به» القاموس المحيط للفيروز آبادي، ص ١٦٨، والمراد به هنا أخذ كعبتين للعب النرد كما في الفتاوى البزازية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٣٩، وقد ورد في لعب النرد حديث زواه مسلم في صحيحه وهو قوله ﷺ: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه» صحيح مسلم ج ٤ ص ١٤١٣، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة =

بسم الله كفر^(١) انتهى.

ولا يخفى أن معناه وقت قمار^(٢) الشطرنج^(٣) بل ووقت لعبه ولو من غير قمار، وكذا عند رمي الرمل وطرح الحصى^(٤) كما يفعله أرباب الفأل. وفي اليتيمة من قال عند ابتداء شرب الخمر، أو الزني، أو أكل الحرام بسم الله

الأولى ١٤١٦هـ، وانظر مختصر صحيح مسلم للمنذري ص ٣٩٨، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة، بيروت دمشق ١٤٠٥هـ، قال ابن الأثير «النرد اسم عجمي معرب، والشير معناه حلو»، وفي القاموس «رضعه أردشير بن بابك، ولهذا يقال النردشير»، قال الألباني «وهي لعبة وضعها أحد ملوك الفرس، وهي المعروفة في الشام بلعبة الطاولة»، انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ج ٥ ص ٣٩، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٤١١، وتعليق محمد ناصر الدين الألباني على مختصر المنذري لصحيح مسلم، المصدر السابق ص ٣٩٨.

(١) هذا النص ذكره محمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٥، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٥، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٣، وقد صرح ابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٢، بأن الاستهزاء بالأذكار يكفر فاعله، ومن ذلك تسمية الله تعالى عند أكل الحرام».

(٢) قال الجرجاني: «القمار هو أن يأخذ من صاحبه شيئا فشيئا في اللعب، والقمار في لعب زماننا، كل لعب يشترط فيه غالبا من المتغالبين شيء من المغلوب» التعريفات ص ١٧٩، دار الكتب، العلمية، بيروت، الطبعة، الأولى ١٤٠٣هـ، وانظر القاموس المحيط، للفيروز آبادي، ص ٥٩٨، ومختار الصحاح، لزين الدين الرازي، ص ٥٥٠.

(٣) «الشطرنج ولا يفتح أوله لعبة، والسين لغة فيه من الشطارة، أو التشطير، أو معرب»، القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٢٥٠.

(٤) الرمل وطرح الحصى هو من باب ما يفعله العرافون والكهنة ونحوهم ممن يتكلم على الأمور الغائبة، كالدلالة على المسروقات، ومكان الضالة، ونحوه، أو المستقبل كمجيء المطر، ورجوع الغائب، أو هبوب الرياح، وغير ذلك مما استأثر الله تعالى بعلمه، وذلك كله من أعمال الجاهلية، أجمع المسلمون على تحريمه في الإسلام، قال ابن أبي العزائم، رحمه لهذا الموضوع «وما تعاطاه هؤلاء خرام، وقد حكى الإجماع على تحريمه غير واحد من العلماء، كالبيهقي، والقاضي عياض وغيرهم» شرح العقيدة الطحاوية، ص ٥٦٧، وانظر مرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٣٥٧-٣٥٨، ومعارض القبول للحكمي ج ١ ص ٣٨٤-٣٨٥، وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن ص ٣٠٤، راجعه الشيخ عبد العزيز بن باز، المكتبة السلفية، الطبعة السادسة، المدينة المنورة ١٣٩٧هـ، وتيسر العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبد الله، ص ٤١١-٤١٣، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي ١٣٩٧هـ.

كفر^(١) فيه أنه ينبغي أن يكون محمولا على الحرام المحض المتفق عليه، وأن يكون عالما بنسبة التحريم إليه بأن يكون حرمة مما علم من الدين بالضرورة كشرب الخمر. ثم قال ولو قال بعد أكل الحرام الحمد لله اختلفوا فيه^(٢)، فإن أراد به الحمد على أنه رزق^(٣) كفر، أي رزق الحرام فإنه استحسان (له) ^(٤) حيث عده نعمة^(٥)، وهو كفر، أما لو أراد الحمد لله على الرزق المطلق من غير أن يخطر بباله الحرام أو الحلال^(٦) فلا يكفر بخلاف مذهب المعتزلة فإن الحرام ليس رزقا عندهم وعندنا الرزق يشمل الحرام والحلال^(٧)،

(١) انظر هذه الأقوال في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٥، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢، وقد أكد الشيخ عالم بن العلاء، وحافظ الدين السبازي، أن شرط التكفير بالتسمية عند فعل الحرام أن يكون ذلك على وجه الاستخفاف، الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٤٩٩، والفتاوى البيزانية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٣٩.

(٢) انظر هذا الخلاف في الكتب التالية: خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩٩، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٥، والفتاوى البيزانية لحافظ الدين السبازي، المصدر السابق ج ٦ ص ٣٣٩، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٣.

(٣) «الرزق اسم لما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله فيكون متناولاً للحلال والحرام، وعند المعتزلة عبارة عن مملوك يأكله المالك، فعلى هذا لا يكون الحرام رزقا»، التعريفات للجرجاني ص ١١٠.

(٤) س من ظ.

(٥) في ظ «عد نعمة».

(٦) في ظ «الحرام والحلال».

(٧) انظر تفصيل مسألة الرزق عند أهل السنة والمعتزلة في مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٣٢٢، وشرح الأصول الخمسة لعبد الجبار بن أحمد ص ٧٨٤-٧٨٨، وضوء المعالي لعلي القاري ص ١٥٣، ومذهب المعتزلة في هذه المسألة فاسد، والدليل على ذلك كما قال القرطبي: «أن الرزق لو كان بمعنى التملك لوجب أن لا يكون الطفل مرزوقا، ولا البهائم التي ترتع في الصحراء، ولا السخال من البهائم لأن لبن أمهاتها ملك لصاحبها دون السخال، ولما اجتمعت الأمة على أن الطفل والبهائم والسخال مرزوقون، وأن الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين، علم أن الرزق هو الغذاء، لأن الأمة مجمعة على أن العبيد والإماء مرزوقون، وأن الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين، فعلم أن الرزق ما قلناه لا ما قالوه» الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ١٧٧، ١٧٨، وانظر سراج السالك شرح أسهل المسالك تأليف السيد عثمان حسنين بري ج ١ ص ١٨، ١٧، دار الفكر ١٤٠٢هـ.

والله تعالى أعلم بالأحوال^(١).

ثم قال البدر^(٢) الرشيد أو صاحب الفتاوى اليتيمة سمعت من^(٣) بعض الأكابر أنه قال من قال موضع الأمر للشيء، أو قال موضع الإجازة بسم الله مثل أن يقول له

أحد أدخل، أو أقوم، أو أصعد، أو أتقدم، أو أسير، أو قال المستشار (إليه)^(٤) بسم الله يعني به أذنتك فيما استأذنت^(٥) كفر^(٦) يعني حيث وضع كلام الله تعالى موضع كلامه مهانة توجب إهانة وهذا تصوير مسألة الإجازة.

وأما تصوير مسألة الأمر فهو أن صاحب الطعام يقول لمن حضر بسم الله، وهذه المسألة كثيرة الوقوع في هذا الزمان وتكفيرهم حرج في الأديان، والظاهر المتبادر من صنعهم هذا أنهم^(٧) يتأدبون مع المخاطب حيث لا يشافهون^(٨) بالأمر ويتبلمركون بهذه الكلمة مع احتمال تعلقه بالفعل المقدر أي كل بسم الله،

(١) في م « بالخال ».

(٢) في ظ « بدر ».

(٣) في م، د « عن ».

(٤) س من د، ظ.

(٥) في م « استأذنت به ».

(٦) هذه المسألة نقلها ابن قطلوبغا بنصها عن يتيمة الفتاوى في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٥، وقد رد المؤلف على من

يقول بالتكفير بهذه المسألة والتي بعدها بما فيه الكفاية، والله أعلم.

(٧) في ظ « أنه ».

(٨) في م، ظ « يشافه ».

أو أكل^(١) بسم الله على أن متعلق البسمة في غالب الأحوال^(٢) يكون محذوفاً من الأفعال فلا يقال للمصنف، أو القارئ إذا قال بسم الله أنه أراد وضع كلام الله موضع كلامه، بل يقال تقديره أصنف أو أقرأ أو ابتدئ كلامي ونحوه بسم الله فالمقصود^(٣) أنه لا ينبغي للمفتي أن يعتمد على ظاهر هذا النقل لاسيما وهو مجهول الأصل وليس مسنداً^(٤) إلى من يتعين علينا تقليده فيجوز لنا تقييده، وأما ما نقله البزازي^(٥)

عن مشايخ خوارزم^(٦) أن الكيال أو الوزان يقول في العد في مقام أن يقول واحد بسم الله ويضع مكان قوله واحد لا يريد به ابتداء العدد^(٧) لأنه لو أراد ابتداء

(١) في م، د «أو أدخل».

(٢) في ظ «غالباً في الأحوال».

(٣) في م «فالمقصد» وهو تصحيف.

(٤) في م، د، ظ «مستنداً».

(٥) هو الإمام حافظ الدين، محمد بن محمد بن شهاب الدين الكردي، أو الكردي الخوارزمي الحنفي، الشهير بالبزازي، مؤلف الفتاوى المسماة بالجامع الوجيز المعروفة بالفتاوى البزازية، اشتهر بالفضل، وحاز قصبات السبق في كثير من العلوم، وبرع في الأصول، والفروع، أخذ عن أبيه، ومهر واشتهر في بلاده، ورحل إلى عدد من البلدان، وناظر فيها الأئمة الأعلام، ودارس الفقهاء، وله كتاب (مناقب الأمام أبي حنيفة)، وصفه اللكنوي «بأنه نافع للغاية»، (ت ٨٢٧هـ)، انظر الفوائد البهية ص ١٨٧، وكشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٢٤٢، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٧ ص ١٨٣، والفتاوى الهندية وبهامشها الفتاوى البزازية ج ٦ ص ١، والأعلام للزركلي ج ٧ ص ٤٥، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١١ ص ٢٢٣-٢٢٤.

(٦) خوارزم أوله بين الضمة والفتحة وألفها مختلسه ليست بألف صحيحة اسم لناحية عظيمة لها أهمية كبيرة في التاريخ الإسلامي، قصبته الجرجانية، وتقع على ضفاف نهر جيحون، وهي ذات حضارة عمرانية وعلمية، ينسب إليها من لا يحصى كثرة من العلماء الأعلام، وقدر لمذهب المعتزلة أن يسود فيها برهة من الزمن، ولكن الله تعالى بفضله وكرمه شاء أن تكون الغلبة والسيادة في النهاية لمذهب أهل السنة. انظر معجم البلدان لياقوت الحموي ج ٢ ص ٣٩٥، ٣٩٨، ومراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لصفى الدين عبد المؤمن البغدادي ج ١ ص ٤٨٧، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ١٦٦، والأثمار الجنية في أسماء الحنفية لعلي القاري لوحة: ١٠١، ورحلة ابن بطوطة ص ٣٧٣-٣٧٥.

(٧) في م، د، ظ «العد».

العد لقال بسم الله واحد لكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر^(١).
 ففيه المناقشة المذكورة هنالك فإنه لا يبعد أن يراد^(٢) ابتداء العد كما يدل عليه
 البسمة المتعلقة غالبا بأبتدئ أو ابتدائي أو ابتدأت المقدرة أولا وآخرا^(٣) فحيث
 يستغني بهذا المقدر^(٤) عن قوله واحد فتدبر فإنه إيجاز في الكلام وليس على
 صاحبه شيء من الملام ونظيره ما يقوله^(٥) بعض الجهلة عند استلام الحجر
 الأسود اللهم صل على نبي قبلك فإنه كفر بظاهرة، إلا أنهم يريدون به الالتفات في
 الكلام^(٦).

وفي المحيط من قال القرآن أعجمي كفر^(٧) يعني لأنه معارضة لقوله تعالى: ﴿قرآنا
 عربيا﴾^(٨) ولوجود كلمة عجمية فيه معربة لا يخرج عن كونه عربيا لأن العبرة
 بالأكثر فتدبر.

(١) الفتاوى البزازية المسماة بالجامع الوجيز للأمام حافظ الدين محمد بن محمد المعروف بابن البزاز الكردي، بمأمش الفتاوى
 الهندية، المرجع السابق ج ٦ ص ٣٣٩.

(٢) في م « أنه أراد ».

(٣) في م « أو آخرا ».

(٤) في م « المقدر ».

(٥) في م، د، ظ « ما يقول ».

(٦) في ظ « في الكلام قبله ».

(٧) هذا النص ذكره ابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣١، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٢، ومحمد
 بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٥، وذكر القرطبي « أنه لا خلاف بين الأئمة في أن القرآن ليس فيه كلام
 مركب على أساليب غير العرب، وأن فيه أسماء أعلاما لمن لسانه غير لسان العرب كإسرائيل وجبريل وعمران ونوح
 ولوط، واختلفوا هل وقع فيه ألفاظ غير أعلام مفردة من غير كلام العرب » انظر تفصيل هذا الموضوع في الجامع
 لأحكام القرآن ج ١ ص ٦٨، ٦٩، والإتقان في علوم القرآن للشبوطي ج ١ ص ١٣٥، ١٣٦.

(٨) سورة يوسف الآية: ٢.

«٤١» لله البارة طبرما الله وظاهرها انه لسم بكر

وفيه أيضا أن من رأى الغزاة الذين يخرجون للغزو وقال هؤلاء أكلة الأرز^(١) فقد قيل يخشى عليه الكفر^(٢).

يعني أنه أراد به مجرد إهانتهم من جهة طاعتهم كفر، وأما إن قال ذلك نظرا إلى عدم تصحيح نيتهم، وتحسين طويتهم فلا يكون كفرا.

وفيه أيضا أن من صلى الفجر وقال بالفارسية فجرك راكذا ردم يعني صليت الفجر بصيغة التصغير للتحقير أو بالتركية سالغني أدم^(٣) كفر يعني أدبت ما وضع علي مثل ما يوضعه السلطان الظالم على الرعية وتسمى الرومية في اللغة العربية. ومن قلل والله لا أصلي، ولا أقرأ القرآن أو قلوبان^(٤) هو إن صلى أو قرأ^(٥)، أو شدد الأمر على نفسه، أو صعب، أو طول، أو قال إن الله تعالى نقص من مالي، وأنا أنقص من حقه، ولا أصلي^(٦) انتهى.

كذا من غير بيان حكم والظاهر عدم الكفر في الصور^(٧) الأول، والكفر في المسألة الأخيرة.

فتأمل فإن المعارضة مع الرب تعالى من علامة كفر القلب بخلاف القسم على ترك الصلاة فإنه ينبئ عن تعظيم الله سبحانه في الجملة مع نوع من المخالفة في الطاعة التي

(١) في م، د « الرز ».

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه ٥، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٤، و خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه ٣٥٦، وللشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله تفصيل حسن في هذه المسألة حيث ذكر « أن الاستهزاء إن كان يرجع إلى أمر الدين فهو ردة عن الإسلام وإن كان يرجع إلى أمور أخرى لا تعلق لها بالشرع فذلك لا يكون ردة عن الإسلام »، انظر تعليقه على فتح المجيد المرجع السابق ص ٤٤٩.

(٣) في ظ « ساليبي أد ادم ».

(٤) في م، ظ « قلوبان »، والمصادر تذكر العبارتين على السواء، انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٨.

(٥) في م « أقرأ ».

(٦) انظر هذا النص في الفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩٤، و خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧، والفتاوى البيزانية لحافظ الدين البيزاني بحاشية الفتاوى الهندية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٤٠، والفتاوى الهندية ج ٢ ص ٢٦٨.

(٧) في م « الصورة ».

لا تخرجه^(١) عن الإيمان، والله المستعان.

وأما قوله وفي نسخة منسوبة إلى اليتيمة من^(٢) قال لا أصلي جحوداً، أو استخفافاً، أو على أنه لم يؤمر، أو ليس بواجب^(٣) انتهى.

فلا شك أنه كفر في الكل، وفي الفتاوى الصغرى أو قال للمكتوبة لا أصليها اليوم رداً^(٤)، أو قال لا أصليها أبداً^(٥) انتهى.

وظاهر عطفه بأو على ما قبله أنه يشاركه في حكمه بالكفر وفي المسألة الأولى كفره ظاهر إن أراد بالرد^(٦) عدم الوجوب بخلاف (ما)^(٧) إذا أراد الجواب والله تعالى أعلم بالصواب.

بخلاف المسألة الثانية، اللهم إلا أن يقال الإصرار على الكبيرة كفر حقيقي، نعم كفر باعتبار أنه يخشى عليه من الكفر، فإن المعاصي بريد الكفر^(٨)

(١) في ظ « يخرجته ».

(٢) في ظ « ومن ».

(٣) هذه المسألة بصورها المذكورة أوردتها الإمام حافظ الدين البزازي في فتاواه بمأمش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٤٠، ٣٤١، وظاهر بن أحمد البخاري في خلاصه الفتاوى لوجه: ٣٥٧، والشيخ عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٤٩٤، وقد ذكر الزرقاني أن كفر جاحد وجوب الصلاة أمر مجمع عليه، انظر شرحه على مختصر خليل وبهامشه حاشية البناني ج ١ ص ١٥٥، دار الفكر، بيروت، « د. ت »، وقال ابن قدامة « لا أعلم في هذا خلافا يعي في كفر جاحد وجوب الصلاة إذا كان ممن لا يخشى عليه وجوبها »، انظر المغني ج ٢ ص ٤٤٢.

(٤) في الفتاوى الصغرى لحسام الدين الشهيد عمر بن عبد العزيز لوجه: ٣٣٤، «ردا على الله».

(٥) انظر المصدر السابق نفسه لوجه: ٣٣٤-٣٣٥، وقد نقل المؤلف هذا النص بتصرف، ولتفصيل هذه المسألة التي أحملها الشيخ رحمه الله، انظر الفتاوى الصغرى في التوسيتين المذكورتين آنفاً، والفتاوى التاريخية المصدر السابق ج ٥ ص ٤٩٣-٤٩٤، و الفتاوى البزازية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٤٠-٣٤١.

(٦) في م « إن ارد به » وهو تصحيف.

(٧) س من د.

(٨) في ظ « فإن المعاصي يزوي الكفر ».

وإلا فترك الطاعات^(١) بالكلية وارتكاب السيئات بأسرها لا يخرج المؤمن عن الإيمان عند أهل السنة^(٢) والجماعة، بخلاف الخوارج^(٣) والمعتزلة^(٤).

وفي الخلاصة أو قال لو أمرني الله تعالى بعشر صلوات لا أصليها، أو قال لو كانت

(١) في ظ « الطاعة ».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «السنة هي ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه اعتقادا واقتصادا وقولا وعملا»، الفتاوى الحموية الكبرى ص ١٠٩، ويذكر أن مصطلح أهل السنة يطلق ويراد به معنيان، أحدهما المعنى الأعم وهو ما يقابل الشيعة، وهذا المعنى تدخل فيه الفرق الإسلامية سوى الشيعة، فيقال المنتسبون للإسلام قسما: أهل السنة والشيعة، أما المعنى الأخص فهو يقابل المبتدعة، وأهل الأهواء عامة، وقد نص الإمام أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني على أن من خاض في شيء من علم الكلام لا يعتبر من أهل السنة والجماعة وإن أصاب بكلامه السنة حتى يدع الجدل ويسلم للنصوص، انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكاني ج ١ ص ١٥٧، ١٦٥-١٦٦، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٠٢هـ، ومناهج الأشاعرة في العقيدة للدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي ص ١٥-١٦، الطبعة الأولى، الدار السلفية، الكويت ١٤٠٧هـ، والمصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرضا ونقدا تأليف صادق سليم ص ٩٧-١٠٠، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٥هـ، وانظر مذهب أهل السنة والجماعة في هذا الموضوع في كتاب المحلى لابن حزم ج ١ ص ٤٠، ٤٢، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٧ ص ٦٧١، وحاشية الصنعاني على أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ١ ص ٣٩٧، حققه وخرج حديثه وعلق عليه = = د. عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى المحققة، القاهرة ١٤١٠هـ، وشرح الشفا للشيخ علي القاري ج ١ ص ٤٤٩، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٣٥٠، ومعارج القبول للحكمي ج ٢ ص ٢٨٦، ٢٨٨.

(٣) الخوارج: ويقال لهم النواصب والحرورية، نسبة إلى الموضوع الذي خرج فيه أولهم على علي بن أبي طالب رضي الله عنه - بعد أن أحرروه على قبول التحكيم مع معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - وقبله طلبوا منه أن يرفضه ويتوب، معللين لذلك أنه كفر بسبب التحكيم، كما كفروا هم وتابوا، وقد انقسم الخوارج إلى عشرين فرقة، ويجمعهم القول بالثبوت من عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما وتكفير أصحاب الكبار، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقا واجبا، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١١٤-١١٥، والفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٤، ٧٢، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٧ ص ٥٠١، وكتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية للمقرئزي ج ٢ ص ٣٥٤، وتاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبي زهرة ص ٦٠، ومعارج القبول للحكمي ج ٢ ص ٢٨٨.

(٤) تقدم التعريف بالمعتزلة في ص ٢٦٦ ومذهبهم في مرتكب الكبيرة أنه لا يكون حكمه حكم الكافر ولا حكم المؤمن، بل يفرد له حكم ثالث، وهو ما يسمونه « المترلة بين المترلتين أي بين الإيمان والكفر »، انظر شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار بن أحمد ص ١٣٧-١٤٠، ٦٩٧، وما بعدها، ومقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٣٣١، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٧ ص ٦٧٠، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٥٨٩، ومعارج القبول للحكمي ج ٢ ص ٢٨٨.

القبلة إلى هذه الجهة لا أصلي إليها وإن كان محالاً^(١) يعني يكفر مع كونه محالاً لأنه^(٢) معارضة لأمر الله سبحانه نحو قول إبليس ﴿لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَالٍ﴾^(٣).

فإنه ما كفر إلا بالمعارضة لا بترك السجدة وإلا فهو كآدم في مرتبة واحدة حيث خالف بأكل الشجرة^(٤).

ثم في نسخة (منسوبة)^(٥) إلى الظهيرية أو قال العبد لا أصلي فإن الثواب يكون للسيد^(٦) يعني أنه كفر لزعمه أنه لا ثواب (له)^(٧)، مع أنه يجب على العبد مطاوعة مولاه سواء يكون له ثواب أم لا على أن الثواب حاصل للعبد ولمالكه ثواب السببية

(١) ذكر الإمام طاهر بن أحمد البخاري في كتاب ألفاظ الكفر من خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، مسائل قريية مما نقله المؤلف، ولكنه لم يذكر هذا النص في هذا الباب، وقد ذكره قاضي خان في فتاواه ج ٢ ص ٤٦٨، وانظر الفتاوى الصغرى للشهيد حسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٤، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٤. في ظ «أي أنه».

(٢) سورة الحجر الآية: ٣٣، قال الشوكاني: «جعل العلة لترك سجوده كون آدم بشراً مخلوقاً من صلصال من حمأ مسنون، زعماً منه أنه مخلوق من عنصر أشرف من عنصر آدم»، فتح القدير ج ٣ ص ١٣١، وقد تخلف إبليس عليه اللعنة عن السجود لآدم من بين سائر الملائكة حسداً وكفراً وعناداً واستكباراً وافتخاراً بالباطل، ولذلك تبعته لعنة لا تزال متصلة به لائحة له متواترة عليه إلى يوم القيامة، كما قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٣١.

(٣) قال تعالى (وَلَا تُقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ) البقرة الآية: ٣٥، قال ابن كثير: «هو إخبار من الله تعالى وامتحان لآدم، وقد اختلف في هذه الشجرة ما هي»، انظر تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٧٩، وذكر الله تعالى أن آدم وزوجه أكلا من الشجرة، يقول عز وجل (فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا) الآية: ١٢١ من سورة طه.

(٤) س من ظ.

(٥) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٥، وحافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٤٠، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٧، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣١، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٨.

(٦) س من ظ.

والفضل واسع بل قال الإمام الرازي^(١) من عبد الله لرجاء جنة أو خوف نار بحيث أنه لو لم يخلق جنة ولا ناراً^(٢) ما كان يعبد الله سبحانه فهو كافر لأن الله^(٣) تعالى يستحق أن يعبد لذاته وطلب مرضاته^(٤).

ومن صلى في رمضان لا غير فقال هذا أيضا كثير وهذا يزيد أو زائد لأن كل صلاة بسبعين كفر في الكل^(٥) أي فيه وفيما قبله ووجه ما فيه أنه مستكثر هذا المقدار من الطاعة لله تعالى مع أن الواجب عليه أكثر من ذلك إلا أنه خفف بشفاعة الرسول

(١) ذكر اللكنوي أن الإمام الرازي إذا أطلق في التفسير والأصول والكلام فالمراد به غالبا الإمام فخر الدين الرازي، وهو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين القرشي اليميني البكري، أبو عبد الله فخر الدين الرازي الإمام المفسر، المتكلم، أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له ابن خطيب الري، رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وأقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها، له مؤلفات كثيرة، ذكر ابن كثير أنه كتب مائتي مؤلف منها: تفسيره مفاتيح الغيب، وإعجاز القرآن ومعالم أصول الدين، وشرح الأسماء الحسنى، وعصمة الأنبياء، والمحصل في أصول الفقه توفي بمرارة سنة (٦٠٦هـ)، انظر وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان ج ٤ ص ٢٤٨، ٢٥٢، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، «د.ت»، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ٣٢٤، وطبقات المفسرين للسيوطي ص ١٠٠-١٠١، راجعه لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، «د.ت»، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٥ ص ٢١-٢٢، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٤٨، والأعلام للزركلي ج ٦ ص ٣١٣.

(٢) في ظ «جنته ولا ناره».

(٣) في م «لأنه».

(٤) أشار الرازي في أماكن متعددة من تفسيره لهذا المعنى، ولكنه لم يصرح بلفظ الكفر فيما اطّلت عليه من كتبه، فلعله نص على ذلك في مكان آخر.

ومما ذكره في هذا المعنى قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ الآية رقم: ٥ من سورة البينة «أن العبادة ما وجبت لكونها مفضية إلى ثواب الجنة، والبعد عن عقاب النار، بل لأجل أنك عبد وهو رب، فلو لم يحصل في الدين ثواب ولا عقاب البتة ثم أمرك بالعبادة وجبت لمحض العبودية، وفيها أيضا إشارة إلى أنه من عبد الله للثواب والعقاب فالمعبود في الحقيقة هو الثواب والعقاب، والحق واسطة» تفسير الرازي ج ٣٢ ص ٤٤، وانظر ج ١ ص ٢٥٠، وج ١٤ ص ١٣٤-١٣٥، وج ٢٦ ص ٢٤٠، الطبعة الثانية، الناشر دار الكتب العلمية طهران، «د.ت»، وقد نقل الشيخ علي القاري هذا النص بلفظه عن الرازي في شرح الفقه الأكبر ص ١٣٦.

(٥) هذه المسألة ذكرها البيهقي في فتاواه المصدر السابق ج ٦ ص ٣٤١، وعالم بن العلاء في الفتاوى التتارخانية ج ٥ ص ٤٩٥، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٥.

المحترم صلى الله عليه وسلم هنالك^(١) وأما تعليقه بأن^(٢) كل صلاة بسبعين فيستفاد منه أنه يعتقد أن المضاعفة تسقط أصل الطاعة وأعداد العبادة^(٣) وهو كفر وفيه بحث ظاهر .
 نعم في نسخة لا أصلي^(٤) من غير قوله بأمرك وهو أظهر في كونه كفراً لأنه كالمعارضة لأمر الله تعالى حيث أمره صاحبه بالمعروف أو لم يره فرضاً كفر أيضاً وهذا واضح جداً أو قال يصلي الناس لأجلنا يعني كفر^(٥) لأجل اعتقاد أن الصلاة المكتوبة فرض كفاية أو أراد به الاستهزاء أو السخرية^(٦) .

(١) يشير المؤلف رحمه الله إلى ما جاء في حديث الإسراء الطويل في مراجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لربه في طلب التخفيف عن أمته في عدد الصلاة المفروضة وفيه «فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك» والحديث متفق عليه، انظر صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ج ١٣ ص ٤٧٨، ٤٧٩، وصحيح مسلم بشرح الأبي المسمى إكمال إكمال المعلم ج ١ ص ٥٠٠، ٥١١، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ في ظ «لأن» .

(٢) في ظ «واعداده والعبادة»، وهو خطأ.

(٣) قال العلامة حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري: «قول الرجل لا أصلي يحمل على أربعة أوجه، أحدها لا أصلي فقد صليت، الثاني لا أصلي بقولك فقد أمرني من هو خير منك، والثالث لا أصلي فسقا وبجاعة فهذه الثلاثة ليس يكفر، والرابع لا أصلي وليس يجب علي الصلاة ولم أؤمر بها، يعني جحوداً بما فهذا كفر، قال الناطقي فعلى هذا إذا أطلق وقال لا أصلي لا يكفر لاحتمال هذه الوجوه»، الفتاوى الصغرى لوجه: ٣٣٤-٣٣٥، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوجه: ٣٥٧، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٤ .

(٤) انظر الفتاوى البزازية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٤٠، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف لوجه: ٣٧٧، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢ .

(٥) في م، د، ظ «استهزاء وسخرية» .

وفي فوز النجاة أو قال : لم أصلي لا زوجة لي ولا ولد، يعني كفر^(١) لأنه اعتقد أنه لا تجب إلا على من له زوجة أو ولد أو أراد المعارضة مع الرب والمناقضة في مقابلة فعله سبحانه.

وفي الظهيرية أو قال كم من هذه الصلوات فإنه ضاق صدري منها أو مل أي حصل الملالة عنها فإنه كفر^(٢) للاعتراض على فرضية هذه الصلوات في كثرة الأوقات.

وفي الجواهر أو قال : شبت منها أو كرهتها، أو قال من يقدر على تمشية الأمر أو على إخراجها يعني كفر^(٣) فإنه يدل على أنه يعتقد أن الله تعالى كلفه فوق

طاقته^(٤) وقد قال الله تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٥).

أو قال أصبر إلى مجيء شهر رمضان، يعني أنه كفر لاعتقاده عدم فرضية الصلاة في غيره أو لزعم أن الصلاة فيه يسد عنها في غيره، أو قال العقلاء لا يدخلون في أمر لا

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٥، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحدة: ٣٧٧، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٤، والفتاوى الهندية، المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٠.

(٢) انظر هذه المسألة في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٥، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحدة: ٣٧٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٨.

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٦٥، وانظر الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٠، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحدة: ٣٧٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٨.

(٤) سيأتي الكلام قريباً عن مسألة التكليف بما لا يطاق وقد بحثها الشيخ علي القاري في شرح الفقه الأكبر ص ٢١٤، ولم يذكر تكفير من اعتقد أن الله تعالى كلفه فوق طاقته، ولعل ما ذكره هنا محمول على الاستخفاف أو المعارضة والله تعالى أعلم

(٥) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٨٦، وقد نقل القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن ج ٤ ص ٤٢٨، الاتفاق على أن هذه الآية أذنت بعدم تكليف ما لا يطاق، وقد اختلف الناس في جواز تكليف ما لا يطاق في الأحكام التي هي في الدنيا، فذهب الجمهور من أهل السنة والمتكلمين إلى أن تكليف ما لا يطاق غير جائز، وقال أبو الحسن الأشعري وجماعة من المتكلمين تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً ولا يخرم ذلك شيئاً من عقائد الشرع ويكون أمانة على تعذيب المكلف وقطعاً به، وذهب قوم إلى أنه يجوز تكليف الممتنع عادة دون الممتنع لذاته، وقال آخرون ما لا يطاق للمعجز عنه لا يجوز تكليفه بخلاف ما لا يطاق للاشتغال بضده، وقد اختلف القائلون بجوازه هل وقع في رسالة محمد ﷺ فقالت فرقة وقع في نازلة أي لطلب لأنه كلفه بالإيمان بجملة الشريعة، ومن حملتها أنه لا يؤمن، وقالت فرقة لم يقع قطعاً، وحكى الإجماع عليه، انظر شرح العقيدة - الطحاوية لابن أبي العز ص ٥٠٢، ٥٠٥، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١٤ ص ١٣٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٤ ص ٤٢٨، ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٢٨٠، وشرح الأصول الخمسة لعبد الجبار بن أحمد ٣٩٠، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ٢١٤.

يقدرّون على أن يمضوا وفيه^(١) ما سبق من اعتقاد التكليف فوق الطاقة أو قللى إبنى لا أدخل الابلأء^(٢) يعنى كفر فإنه عد الطاعة ابلأء مع أن المعصية هي الابلأء بالبلأء ولذا كان الشبللى^(٣) رحمه الله إذا رأى أحدا^(٤) من أرباب الدنيا قال اللهم إبنى أسأللك العافية، وإن كان مجموع التكليف بالطاعة هو الابلأء بمعنى الاختبار والامتحان ليكرم المرء أو يهان^(٥)، أو قال إلى م^(٦) أي إلى متى أفعل هذه البطالة و^(٧) التعطيل،

(١) فى م، د، ظ «اذ فىه»

(٢) فى م «البلأء»

(٣) هو أبو بكر الشهير بالشبللى الاستروشنى الصوفى المالكى، اختلف فى اسمه فقيل اسمه دلف يقال ابن جحدر، ويقال ابن جعفر، وقيل اسمه جعفر بن يونس، أصله من خراسان، ومولده ونشأته بالعراق، كتب الحديث، وكان عالما فقيها على مذهب الإمام مالك، وله شعر وألغاز وحكم، وقد صحب الجنيد، وغيره من مشايخ الصوفية، قال الذهبي: «كان يحصل له جفاف دماغ وسكر فيقول أشياء يعتذر عنه فيها، ت ٣٣٤هـ»، راجع سير أعلام النبلاء ج ١٥ ص ٣٦٧، وحبلى الأولياء، وطبقات الأصفياء لأبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ج ١٠ ص ٣٦٧، الناشر دار الكتاب العربى، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ، ووفيات الأعيان وانبأ ابناء الزمان لابن خلكان ج ٢ ص ٢٧٣، ٢٧٦، وتاريخ بغداد للخطيب أحمد بن على البغدادي ج ١٤ ص ٣٨٩، ٣٩٧، دار الكتب العلمية، بيروت - =، «د. ت»، وطبقات الصوفية لمحمد بن الحسين السلمى، ص ٣٣٧، ٣٤٨، تحقيق نور الدين شريبان، الناشر مكتبة الخانجى بالقاهرة، ومكتبة الهلال، بيروت، المكتب العربى بالكويت، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ.

(٤) فى ظ «إذا كان رأى أحدا».

(٥) فى ظ «يهان به»

(٦) فى م «لم»

(٧) فى ظ «أو»

أو قال إنها شديدة الثقالة، أو شديدة الصعوبة علي يعني كفر^(١) لأن تسمية الطاعة تعطيلًا وبطالة كفر بلا شبهة، وأما قوله شديدة الثقالة أو شديدة الصعوبة علي فلا وجه [للكفر]^(٢) إلا أن يحمل علي أنه أراد الاعتراض علي الله سبحانه وتعالى، أو اعتقد أنه كلفه فوق الطاقة أو اعترف^(٣) بما قاله له سبحانه ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾^(٤) أي المؤمنين لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٥).

(١) انظر هذه المسائل في زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرطبي لوحة: ٣٧٧، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي بمأمش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٤٠، ٣٤١، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٥، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢، وقد بين الشيخ علي القاري رحمه الله وجه التكفير بهذه الأقوال.

(٢) س من أ.

(٣) في ظ «أو قال اعترف» وهو تصحيف.

(٤) سورة البقرة جزء من الآية رقم ٤٥، قال النسفي في تفسيره لهذه الآية «وإنها أي الصلاة لكبيرة شاقة ثقيلة من قولك كبر علي هذا الأمر إلا علي الخاشعين لأنهم يتوقعون ما ادخر للصابر علي متاعبها فتهدون عليهم» مدارك التزويل وحقائق التأويل بمأمش تفسير الخازن ج ١ ص ٤٧، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ٣٧٣-٣٧٤.

(٥) سورة البقرة الآية ٤٦، قال الخازن: «الذين يظنون أي يستيقنون، وقيل يعلمون أنهم ملاقوا ربهم، يعني في الآخرة، وفيه دليل علي ثبوت رؤية الله تعالى في الآخرة، وأنهم إليه راجعون يعني بعد الموت فيجزئهم بأعمالهم»، لباب التلويل ج ١ ص ٤٧، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ٣٧٥، ٣٧٦.

وفي المحيط، أو قال من يقدر على أن يبلغ هذا الأمر إلى نهايته يعني كفر، ووجهه (ما)^(١) تقدم.

أو قال لمن أصلي ووالدي كلاهما قد ماتا، أو قال لمن أصلي ووالداي حيان بعد لم يمت منهما واحد، يعني كفر حيث علق وجوب الصلاة وأدائها على وجودهما أو عدمهما، أو قال للآمر ما زدت أو ما رجحت من صلاتك يعني كفر لأنه اعتقد أن الصلاة لا تزيد في الأجر ولا يكون^(٢) في تجارقتها ربح في الأمر أو قال فعل الصلاة وتركها واحد كفر يعني في الوجوه كلها^(٣).

وقد تقدم وجوه جميعها إلا الأخير فإنه اعتقد أن الطاعة والمعصية [حكمهما]^(٤) واحد في الشريعة والحقيقة^(٥).

(١) س من ظ.

(٢) في م، د، ظ «تكون»

(٣) انظر هذه المسائل في زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٧، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٦، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٨، ٢٧٠.

(٤) في أ «حكمها»

(٥) مصطلح الشريعة والحقيقة عرف عند الصوفية، وقد استخدمه الشيخ علي القاري في بعض مؤلفاته، انظر على سبيل المثال الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٨٤، ٢٠، ومرقاة المفاتيح ج ١ ص ٢٤٨، وقد شرح عز الدين بن عبد السلام هذا المصطلح المستحدث في الإسلام وذكر أنه لا تعارض بين الشريعة والحقيقة حيث قال: «والطريقة في إصلاح القلوب التي تصلح الأجساد بصلاحها وتفسد بفسادها، تطهيرها من كل ما يباعد عن الله، وترينها بكلمها يقرب إليه ويزلفه لديه من الأحوال والأقوال والأعمال، وحسن الآمال ولزوم الإقبال عليه، والإصغاء إليه والمثول بين يديه في كل وقت من الأوقات، وحال من الأحوال على حسب الإمكان من غير أداء إلى السامة والمسائل، ومعرفة ذلك هي الملقبة بعلم الحقيقة، وليست الحقيقة خارجة عن الشريعة بل الشريعة طافحة بإصلاح القلوب بالمعارف والأحوال والنيات وغير ذلك مما ذكرناه من أعمال القلوب فمعرفة أحكام الظواهر معرفة لجل الشرع ومعرفة أحكام البواطن معرفة لعرف الشريعة، ولا ينكر شيئا منها إلا كافر أو فاجر، وقد يتشبه بالقوم من ليس منهم ولا يقار بهم في شيء من الصفات وهم شر من قطاع الطريق وينهون عن صحبة الفقهاء والسماع منهم لأن الفقهاء ينهون عن صحبتهم وسلوك طريقهم» انظر قواعد الأحكام في مصالح الأناس ج ٢ ص ١٧٩، ١٨٠، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. ت»، وبهجة النفوس وتخليها بمعرفة مالها وما عليها لابن أبي جمرة عبد الله بن سعد الأزدي، شرح مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية في بادئ الخير والغاية ج ٤ ص ١٢٣، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثالثة، «د. ت»، والرسالة القشيرية لعبد الكريم بن هوازن القشيري ص ٨٢-٨٣، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١١ ص ٢٢٥-٢٢٦، وقد -اعتقد بعض المتصوفة أن الشريعة تخالف الحقيقة وأن لهم ولأشياخهم طريقا باطنه توافق الحق عند الله تعالى ولو كانت مخالفة لظاهر الشرع كمخالفة ما فعله الخضر لظاهر الحق السذي عند موسى، وهو زندقة وكفر وذريعة إلى الانحلال من دين الإسلام بالكلية بدعوى أن الحق في أمور باطنه تخالف -

وقد قال الله تعالى ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (١).

وفي جواهر الفقه من جحد فرضا مجمعا عليه كالصلاة والصوم والزكاة والغسل من الجنابة كفر (٢).

قلت وفي معناه من أنكروا حرمة محرم مجمع عليه (٣) كشرب الخمر والزنى وقتل النفس وأكل مال اليتيم والربا، ثم قال: ومن قال بعد شهر من إسلامه فصاعدا في ديارنا أي في دار الإسلام إذا سئل عن خمس صلوات أو عن زكاة (فقال) (٤) لا أعلم أنها فريضة يكفر (٥).

-ظاهره، انظر الرد على هذه الطائفة في أحياء علوم الدين للغزالي ج ١ ص ٨٨، ٨٩، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، وكتاب النصح الأنفع والجنة للمعتصم من البدع بالسنة لأحمد زروق لوحة: ٩٠٨، مخطوط شخصي، وأضواء البيان للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ج ٤ ص ١٥٩، عالم الكتب، بيروت، «د. ت»، وشن الغارات على أهل وحدة الوجود ومعية الذات للشيخ محمد بن مدين الشنقيطي لوحة: ٥٨، مخطوط، عندي صورة منه.

(١) سورة الجنائية الآية ٢١، قال القرطبي: «اجترحوا السيئات أي اكتسبوها، والاجتراح الاكتساب» الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٦٥.

(٢) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٧، ٤٩٨، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٩.

(٣) قال ابن حجر الهيتمي وهو من أبرز أساتذة الشيخ علي القاري الذين استفاد منهم وتأثر بفكرهم أثناء كلامه على هذا الموضوع: «ومن ذلك أن يستحل محرما بالإجماع كالخمر واللواط، أو يحرم حلالا بالإجماع كالنكاح، أو ينفي وجوب مجمع على وجوبه، كركعة من الصلوات الخمس ليخرج معتقدا وجوب الوتر ونحوه كصوم شوال» الإعلام بقواطع الإسلام ص ٢٨، وانظر نصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان ج ٦ ص ١٣٧.

(٤) س من د.

(٥) في م، ظ «كفر».

قلت هذا في الصلاة ظاهر وأما في الزكاة فمحل بحث إلا إذا كان ممن تجب^(١) عليه الزكاة، ولو قيل لفاسق^(٢) صل حتى تجد حلاوة الإيمان^(٣) فقال لا أصلي^(٤) حتى نجد حلاوة الترك كفر يعني حيث رجح^(٥) حلاوة المعصية على حلاوة الطاعة، أو سلوى بينهما، ولو قال إن^(٦) أمرني الله بأكثر من خمس صلوات لا أصليها أو بأكثر من صوم شهر رمضان أو بأكثر من زكاة ربع زكاة العشر لم أفعل يعني كفر^(٧)، ووجهه تقدم^(٨).

وفي فوز النجاة أو قال ما أحسن أو ما أطيب امرأة^(٩) لا تصلي كفر^(١٠) (يعني)^(١١) لاستحسانه المعصية ومرتكبها.

وفي الفتاوى^(١٢) الصغرى والجواهر ومن صلى مع الإمام بجماعة بغير^(١٣) طهارة

(١) في م، ظ «يجب».

(٢) في ظ «للفاسق».

(٣) في ظ «الصلاة».

(٤) في م «تصلي».

(٥) في ظ «ترجح».

(٦) في م، ظ «لو» مكان إن.

(٧) انظر هذه الأقوال ووجه التكفير بما في الحاوي للفتاوى للحصري لوحة: ١٧٥، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٨، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٧.

(٨) في م «ووجهه ما تقدم».

(٩) في م، د، ظ «امرأ».

(١٠) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٦، وانظر كلاما حسنا للشيخ عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٢، نقل فيه اتفاق مشايخه على أن من استحسّن شيئا من أمر الكفار فهو كافر

(١١) س من ظ.

(١٢) في ظ «فتاوى».

(١٣) في م «من غير».

عمدا كفر فيه أن^(١) قيد الجماعة مع الإمام لا يظهر وجهه ثم الصلاة^(٢) بغير طهارة معصية فلا ينبغي أن يقال بكفره إلا إذا استحلبها، وكذا قولهما ومن صلى إلى غير القبلة عمدا كفر ينبغي أن يحمل على ما إذا اعتقد جوازها أو فعلها استهزاء قال: وكذا من تحول من جهة التحري وصلى عمدا كفر، يعني لأن جهة التحري ظنا حكمه حكم القبلة قطعاً^(٣) وفيه ما تقدم مع زيادة الشبهة.

وفي اليتيمة من سجد أو صلى (عمدا)^(٤) محدثا رياء كفر، فيه أن قيد رياء يفيد أنه إن صلى حياء لا يكفر، وأما إذا جمع بين الرياء وترك الطهارة فكأنه غلظ^(٥) المعصية، ومع هذا لا يخلو عن الشبهة لا سيما في السجدة المفردة حيث يتوهم كثيرون أنها تجوز من غير طهارة وربما يسجدون لغير الله تعالى^(٦)، واختلفوا في كفره.

وأما قوله: ومن ترك صلاة تماونا أي استخفافا لا تكاسلا فقد كفر^(٧).

(١) في ظ «لأن» .

(٢) في ظ «ثم في الصلاة» .

(٣) «انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز ابن مازة لوحة: ٣٤٠، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٦، وقد بين عالم بن العلاء وابن نجيم أن محل الاختلاف بين العلماء بالتكفير بهذه المسائل إذا لم يكن ذلك على وجه الاستخفاف بالدين أما إذا كان ذلك استخفافا بدين الله عز وجل فينبغي أن يكون كفرا عند الكل»، انظر الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٤٩٦، والبحر الرائق ج ٥ ص ١٣١-١٣٢.

(٤) س من م، د، ظ.

(٥) في ظ «غلظ»

(٦) السجود لغير الله تعالى سيأتي الكلام فيه بالتفصيل في^٢ ص ٣٨. وانظر الحاوي للفتاوى في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون للسيوطي ج ١ ص ٢٩١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.

(٧) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٦، وانظر الفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٩٦، ٤٩٧، والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٤٧، وأضواء البيان للشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار ج ٤ ص ٣١١، المطابع الأهلية بالأوفست، الرياض ١٤٠٣هـ، وذكر الشيخ محمد بن يوسف القرمان في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٧، «أن التكفير في هذه المسألة محله إذا ترك صلاة على وجه الاستخفاف، وقد اختلف العلماء في تارك الصلاة عمدا تكاسلا مع اعترافه بوجوبها، فذهب أبو حنيفة وأهل الظاهر إلى أنه - يعزر ويحبس، وذهب الجمهور إلى أنه يقتل ولكنهم اختلفوا هل يقتل كفرا أو حدا وبالأول قال إسحاق ابن راهويه وابن المبارك وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وبالتالي قال مالك والشافعي»، للتوسع في أقوال العلماء في هذه المسألة وأدلتهم انظر بداية المجتهد لابن رشد ج ١ ص ٩٠، ٩١، والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٤٢، ٤٤٧، وشرح السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي ج ١ ص ٢٣٢، ٢٣٣، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. د. ت»، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٢ ص ٢٧١-٢٧٢، وأضواء البيان للشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار ج ٤ ص ٣١١، ٣٢٢.

أقول وهو أحد تأويلات^(١) قوله عليه الصلاة والسلام «من ترك صلاة متعمداً فقد كفر»^(٢).

وفي المحيط من صلى إلى غير القبلة متعمداً فوافق ذلك القبلة أي ولو وافقها، قال أبو حنيفة هو كافر كالمستخف، وفيه إشارة إلى أنه يكون مستحلاً كالمستخف وبه أخذ الفقيه أبو الليث^(٣) يعني أفتى به، وكذا إذا صلى بغير طهارة أو مع الثوب النجس

(١) تأويلات جمع تأويل ولفظ التأويل يستعمل في ثلاثة معان أحدها: أن التأويل هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترب به وهذا المعنى للتأويل هو الذي اصطلاح عليه كثير من متأخري المتكلمين والأصوليين، المعنى الثاني أن التأويل بمعنى التفسير، وهذا هو الغالب في اصطلاح المفسرين للقرآن الكريم كما يقول ابن جرير وأمثاله من المصنفين في التفسير، واختلف علماء التأويل، والمعنى الثالث من معاني التأويل هو الحقيقة التي يؤول إليها الكلام كما قال الله تعالى ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ سورة الأعراف الآية: ٥٣، انظر الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٢٩، والمتوى الحموية الكسرى له ص ٤٢٠، ٤٤٠، ومجموع الفتاوى له أيضاً ج ١٣ ص ٤٣٨، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٢٣٢، ٢٣٥.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ج ٤ ص ٢١١، تحقيق الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، قال الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي «رجاله موثوقون إلا محمد بن أبي داود فإنه لم أحد من ترجمه، وقد ذكر ابن حبان في الثقة محمد ابن أبي داود البغدادي فلا أدري هو هذا أم لا» بجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ١ ص ٢٩٥، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ، وانظر كلام العلماء عن هذا الحديث في فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي ج ٦ ص ١٠٢، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٣٩١هـ، والحديث ضعفه الألباني في كتابه ضعيف الجامع الصغير وزياداته الفتح الكبير ج ١ ص ٧٩٥، أشرف على طبعه زهير الشاويش المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.

(٣) هو الفقيه أبو الليث نصر بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي المشهور بإمام الهدى، تفقه على أبي جعفر المنرواني، وبسرع في العلوم والمعارف المختلفة حتى صار إماماً كبير القدر والشأن، له فتاوى كثيرة وأقوال مفيدة وتصانيف مشهورة حميدة منها، تفسير القرآن في أربع مجلدات، والنوازل في الفقه، وخزانة الفقه، والفتاوى، وتبنيه الغافلين، وبستان العارفين، (ت ٣٧٣هـ) وقيل غير ذلك، انظر الجواهر المضية لابن أبي الرقاء - ج ٣ ص ٥٤٤-٥٤٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٦ ص ٣٢٢-٣٢٣، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٢٧٥-٢٧٦، والفوائد البهية للكنزوري ص ٢٢٠، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٩٩، ٩٠.

يعني مع القدرة على الثوب الطاهر كفر^(١) يعني إذا استحل، وإلا فلا شك أنها معصية وأنه كأنه ترك الصلاة وبمجرد تركها لا يكفر^(٢).

وفي اليتيمة من يفوت الصلاة ويقضي جملة ويقول لمن يعترض عليه إن كل غريم يجب أداء مديونه حقوقه جملة واحدة يعني كفر، حيث سمي العبادة غرامة، ووصف الكريم بنعت الغريم، أو قال لم أغسل رأس صلاة أو ما غسلت رأس صلاة، فيه أن مؤداهما واحد، وكونه كفراً لا يظهر إلا إذا قال ذلك استهزاء بالصلاة، وهذا معنى قوله، أو قال إن الصلاة ليست بشيء، وأما قوله إذا بقيت^(٣) غير مؤداة أنتت فلا يظهر وجهه، بخلاف قوله أو خسف بها الأرض فإنه لا يشك أنه قاله إهانة لها فهذا كله كفر^(٤).

(١) هذا النص ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٦، وانظر المغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٤٧، وأضواء البيان للشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار ج ٤ ص ٣١١، وقد حكى قاض خان أقوال العلماء في هذه المسائل ثم قال: «وإنما اختلفوا إذا لم يكن على وجه الاستخفاف بالدين، فإن كان على وجه الاستخفاف بالدين فينبغي أن يكون كفراً عند الكل» فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦.

(٢) تقدم ذكر أقوال العلماء في تارك الصلاة ص ٢٩٧

(٣) في م «بقي»..

(٤) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٦، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢.

فصل في العلم والعلماء

وفي الخلاصة من أبغض عالماً من غير سبب ظاهر خيف عليه الكفر^(١).
قلت^(٢) الظاهر أنه يكفر لأنه إذا أبغض العالم من غير سبب دنيوي، أو أخروي
فيكون بغضه لعلم الشريعة فلا^(٣) شك في كفر من أنكره فضلاً عن أبغضه.
وفي الظهيرية من قال لفقير أخذ شاربه ما أعجب قبحاً أو أشد قبحاً قص الشارب
ولف طرف العمامة تحت الذقن يكفر^(٤) لأنه استخفاف بالعلماء يعني وهو مستلزم
لاستخفاف الأنبياء لأن العلماء ورثة الأنبياء^(٥)، وقص الشارب من سنن الأنبياء
فتقبيحه كفر بلا اختلاف بين العلماء.

(١) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد نقله المؤلف بنصه، وانظر كلام الشيخ محمد بن عبد
الوهاب في رسالته نواقض الإسلام ضمن كتاب الجامع الفريد ص ٢٧٧، دار الأصفهاني للطباعة بجدة، ١٣٩٣هـ،
وفتح المجيد شرح كتاب التوحيد، المرجع السابق ص ٤٤٩.

(٢) في م «قلنا».

(٣) في ظ «ولا».

(٤) ذكره محمد بن يوسف القرماني بنصه في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٧، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٢٩، وقال
الشيخ محمد بن عبد الوهاب «من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو نوابه أو عقابه» كفر، والدليل قوله تعالى
﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾ الآية رقم: ٦٥ من سورة التوبة، رسالة نواقض الإسلام ضمن
كتاب الجامع الفريد، المرجع السابق ص ٢٧٧.

(٥) «العلماء ورثة الأنبياء» جزء من حديث طويل أخرجه جمع من الأئمة منهم أبو داود في سننه ج ٣ ص ٣١٧، وابن
ماجة في سننه ج ١ ص ٨١، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة
العلمية، بيروت «د. ت»، وأحمد بن حنبل في مسنده ج ٥ ص ١٩٦، المكتب الإسلامي «د. ت»، والترمذي في
سننه ج ٤ ص ١٥٣، وقال: «لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس إسناده عندي
بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خدش هذا الحديث، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود
بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خدش»، قال الحافظ بن
حجر في فتح الباري ج ١ ص ١٦٠، «أخرجه الحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء، وحسنه حمزة الكفائي، وله
شواهد يتقوى بها»، وانظر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي ص ٣٤٠،
تعليق عبد الله محمد الصديق، وتقديم عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى
١٣٩٩هـ.

وفي الخلاصة من قال : قصصت شاربك وألقيت العمامة على العاتق استخفافا بالعالم أو بعلمه ذلك^(١) كفر، أو قال ما أقبح امرؤ قص الشارب ولف العمامة على العنق كفر كذا في الخلاصة للحميدي^(٢) فيه أن إعادته للتأكيد، وفي المحيط من جلس على مكان مرتفع ويسألون منه مسائل بطريق الاستهزاء ثم يضربونه بالوسائد أي مثلا وهم يضحكون كفروا جميعا أي لاستخفافهم بالشرع، وكذا لو لم يجلس على المكان المرتفع، ونقل عن الأستاذ نجم الدين^(٣) الكندي بسمرقند أن من تشبه بالمعلم على وجه السخرية وأخذ الخشبة ويضر (ب)^(٤) الصبيان كفر^(٥) يعني لأن معلم القرآن من جملة علماء الشريعة، فالاستهزاء به وبعمله يكون كفرا.

(١) في م «ذلك».

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه ونسبه لكتاب الخلاصة للحميدي، انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لوحة: ٧٠٦، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى ٣٧٧، وتقدم الكلام عن خلاصة الحميدي في القسم الخاص بالدراسة ص ٤٢٧ وقد بحثت في المصادر والمراجع المتوفرة لدي فلم أجد نسبة الخلاصة لمن يسمى أو يلقب بالحميدي ومن العلماء الذين اشتهروا بلقب "الحميدي" العلامة عبد الله بن الزبير الحميدي الأسدي أبو بكر أحد الأئمة في الحديث «ت ٢١٩هـ» والإمام الحافظ الفقيه أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح ابن عبد الله بن فتوح الأزدي الأندلسي نزيل بغداد «ت ٤٨٨هـ» انظر وفيات الأعيان لابن خلكان ج ٤ ص ٢٨٢-٢٨٤ وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٩ ص ١٢٠-١٢٧ والأعلام لخير الدين الزركلي ج ٢ ص ٢٨٤ وج ٤ ص ٨٧ وج ٦ ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٣) هو أستاذ الإمام العلامة افتخار الإسلام طاهر بن أحمد البخاري، ويلقبه بعض الدين حيث قال: «ونقل عن أستاذي الشيخ الإمام عز الدين الكندري بسمرقند أن التشبه بالمعلم على وجه السخرية يأخذ الخشبة ويضرب الصبيان هكذا يكفر» الخلاصة لوحة: ٣٥٧، وانظر الفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٧، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٧٠٦، وشرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد تأليف آق أوره لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٢٧.

(٤) س من م.

(٥) ذكره طاهر بن أحمد البخاري بنصه في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، وانظر الفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠٩، والفتاوى البزازية بمأمش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٧، وقد تقدم أن الاستهزاء بالدين وأهله كفر، وقال حافظ الدين البزازي: «والاستخفاف بالعلماء لكونهم علماء استخفاف بالعلم والعلم صفة الله تعالى، منحه فضلا منه على خيار عباده ليدلوا خلقه على شريعته نيابة عن رسله فاستخفافه بهذا يعلم إلى من يعود»، الفتاوى البزازية المصدر السابق ج ٦ ص ٣٣٦.

وفي الظهيرية ولو جلس واحد مجلس الشرب على مكان مرتفع وذكر مضاحكا يستهزئ بالمذكر فضحك وضحكوا كفروا^(١) يعني [لأن]^(٢) المذكر واعظ وهو من جملة العلماء وخليفة الأنبياء.

وفي الخلاصة من رجع من مجلس العلم فقال آخر رجع هذا من الكنيسة كفر^(٣) يعني لأنه جعل موضع الشريعة ومقر الإيمان مكان الكفر والكفران.

وفي الظهيرية من قيل له قم تذهب أو اذهب إلى مجلس العلم فقال من يقدر على الإتيان بما يقولون، أو قال مالي ومجلس العلم^(٤) يعني كفر.

أما المسألة الأولى فلما تقدم من أنه يلزم من قوله تكليف ما لا يطاق في الشريعة^(٥)، وقد قال الله تعالى ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٦).

وأما المسألة الثانية فمحمولة على ما إذا أراد به أي حاجة لي إلى مجلس العلم^(٧) بخلاف ما إذا أراد به أي مناسبة لي^(٨) لذلك المجلس.

(١) ذكره بدر الدين العيني بنصه في المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٤، وانظر حافظ الإيمان للمرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي لوحة: ٦٤٤.

(٢) س من أ، ظ.

(٣) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وقد نقله المؤلف بتصريف يسير، وانظر أيضا الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٠.

(٤) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٧، وحافظ الدين البرازي في الفتاوى البزازية بهلمش الفتاوى الهندية ج ٦ ص ٣٣٧.

(٥) تقدم الكلام عن تكليف ما لا يطاق في الشريعة ص ٢٩١.

(٦) سورة البقرة الآية: ٢٨٦.

(٧) «مقصوده علم الشريعة الإسلامية ومداره على ما جاء به الرسول ﷺ، ومن زعم أنه لا يحتاج إليه فهو كافر» انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١١ ص ٢٢٥، والوصية الكبرى له أيضا ص ٨٧، تحقيق حماد سلامة، ومراجعة د. محمد عويضة، الطبعة الأولى، مكتبة المنار بالأردن ١٤٠٩هـ، وشن الغارات على أهل وحدة الوجود وأهل معية الذات لمحمد بن أبي مدين الشنقيطي ص ٢٥٨، ٢١١.

(٨) س من د، ظ.

وفي الجواهر أو قال من يقدر على أن يعمل بما أمر العلماء به كفر^(١).

أي لأنه يلزم منه [إما]^(٢) تكليف مالا يطاق أو تكذيب العلماء على الأنبياء^(٣).

وفي اليتيمة من قال لآخر لا تذهب إلى مجلس العلم فإن ذهبت إليه تطلق أو تحرم امرأتك مباحة أو جدا كفر^(٤).

وفي الفتاوى الصغرى من قال لأي شيء أعرف العلم كفر يعني حيث استخف العلم أو أعتقد أنه لا حاجة إلى العلم أو قال قصعة ثريد خير من العلم كفر^(٥) ووجهه ظاهر.

وفي الظهيرية ومن بين وجهها شرعيا فقال خصمه هذا كون الرجل عالما أو قال لا تفعل معي عالما لأنه لا ينفذ عندي أي لا يجوز ولا يمضي^(٦) يخاف عليه الكفر^(٧).

وفي الخلاصة أو قال لماذا يصلح لي مجلس العلم ووجهه تقدم أو ألقى الفتوى على الأرض أي إهانة كما يشير إليه عبارة الإلقاء أو قال ماذا الشرع هذا كفر^(٨).

وفي المحيط من قال ماذا أعرف الطلاق والملاق، أو قال لا أعرف الطلاق والملاق

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٧، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠٧.

(٢) في أ «أن».

(٣) في م «تكذيب العلماء على الأنبياء أو تكليف ما لا يطاق» .

(٤) نقل هذا الكلام بنصه عن يتيمة الفتاوى عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٩، وقال: «لأنه استهزاء بالعلماء والعلم فيكفر»، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢.

(٥) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين الشهيد عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحه: ٣٣٥، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

(٦) يعني أن كلام العلماء ليس له اعتبار ولا وزن عنده، وبالتالي فهو لا ينفذه ولا يمتثله.

(٧) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٧، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧١.

(٨) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧، وقد نقله المؤلف بتصرف.

ينبغي [أن تكون] (١) والدة الولد في البيت يعني سواء وقع الطلاق أم لا يكفر (٢) أي لاستواء الحلال والحرام عنده، ولو قالت اللعنة أو لعنة الله على الزوج العالم كفرت أي لأنها لعنت نعت العلم وأهانت (٣) الشريعة.

ومن قال لعالم عويلم، أو لعلوي عليوي (أي) (٤) بصيغة التصغير فيهما للتحقير كما قيده بقوله قاصداً به الاستخفاف كفر (٥).

وأمر الإمام الفضلي بقتل من قال لفقيه ترك كتابه وذهب ترك (٦) المنشار هاهنا وذهب (٧) كفر (٨) أي لأنه شبه علم الشريعة (٩)، أو تعلمه بصنعة الحرفة والآلة بالآلة وقيدنا بعلم الشريعة لأنه لو كان الكتاب في المنطق ونحوه لا يكون كفراً لأنه يجوز إهانتها في الشريعة حتى أفتى بعض الحنفية (١٠).

(١) س أ، م، د.

(٢) هذا النص ذكره طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، وانظر الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٣) في م «إهانة».

(٤) س من م.

(٥) هذا النص ذكره طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، وحافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٧، وقال عالم بن العلاء في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٥٠٨ «إن شرط التكفير بهذه المسائل هو أن يكون قاصداً الاستخفاف بالدين».

(٦) في م «تركت».

(٧) في م «ذهب».

(٨) ذكر هذه المسألة بنصها طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، وكذلك حافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٥٧.

(٩) في م، د «شبه تعليم علم الشريعة».

(١٠) جوز بعض علماء الحنفية الاستنحاء بما كتب فيه علم المنطق إذا لم يكن فيه ذكر الله تعالى، وذكر الرسول ﷺ، وكذا الشعر المذموم الخالي عن ذكر الله عز وجل، وذكر نبيه صلوات الله وسلامه عليه، انظر فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية للشيخ علي القاري ج ١ ص ٢٨١، ومرقاة المفاتيح له أيضاً ج ١ ص ٣٥٥، وهذه الفتوى فيها توسع وإفراط، فينبغي بل يتحتم البعد عن استعمال كل ما فيه كتابة، فقد نص غير واحد من العلماء على أن للحروف حرمة، ولو كانت مقطعة، انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل وبهامشه حاشية البناني ج ١ ص ٨٣، دار الفكر، بيروت، «د. ت»، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج ١ ص ١١٣، وحاشية رد المحتار لابن عابدين ج ١ ص ٣٤٠، دار الفكر، بيروت ١٣٩٩ هـ، وفتح باب العناية لعلي القاري ج ١ ص ٢٨١.

وكذا بعض الشافعية^(١) يجواز الاستنجاء به إذا كان خاليا عن ذكر الله تعالى مع الاتفاق^(٢) على عدم جواز الاستنجاء بالورق الأبيض الخالي عن الكتابة. وفي المحيط حكى أن فقيها وضع كتابه في دكان وذهب ثم مر على ذلك الدكان فقال صاحب الدكان ها هنا نسيت المنشار فقال الفقيه عندك كتاب (لي)^(٣) لا منشار فقال صاحب الدكان النجار بالمنشار يقطع الخشب وأنتم تقطعون به حلق الناس أو قال حق الناس فشكى الفقيه إلى الإمام الفضلي يعني الشيخ محمد بن الفضل

(١) يرى بعض الشافعية أن الكتب المحترمة التي يحرم الاستنجاء بشيء منها هي التي فيها شيء من علوم الشرع فقط، وأما الكتب التي فيها علم الفلسفة فيجوز الاستنجاء بها إذا لم يكن فيها ذكر الله عز وجل، وذكر رسوله ﷺ، انظر المجموع للنووي ج ٢ ص ١٢١، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد الرملي ومعه حاشية الضياء لنور الدين علي بن علي الشراملسي وبالهامش حاشية أحمد عبد الرزاق بن أحمد ج ١ ص ١٣٢، الناشر المكتبة الإسلامية، لصاحبها الحاج رياض الشيخ «د. ت»، والتعجيز في اختصار الوجيز لتاج الدين عبد الرحيم بن محمد الموصلي ص ١٣٠، تحقيق الدكتور عبد الله بن فهد الشريف، الطبعة الثانية، دار المنار ١٤١٢هـ، والغاية القصوى في دراية الفتوى لعبد الله بن عمر البيضاوي ج ١ ص ٢٣٥، تحقيق علي محيي الدين علي، دار الإصلاح، الدمام «د. ت».

(٢) لعله يعني اتفاق الحنفية على كراهة الاستنجاء بالورق الأبيض المعد لكتابة العلم، لأن فيه إتلاف مال، وهدر حرمة لكونه آلة لكتابة العلم، أما الورق المعد للاستعمال في تلك الحال في أيامنا هذه فالظاهر أنه ليس من السرف والإتلاف في شيء، والله أعلم، انظر الدر المختار لابن نجيم ج ١ ص ٢٥٥، دار المعرفة، بيروت «د. ت»، وفتح بلب العناية لعلي القاري ج ١ ص ٢٨١، وحاشية رد المختار لابن عابدين ج ١ ص ٣٤٠، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ١ ص ٥٠.

أما كتب أصحاب المذاهب الأخرى التي رجعت إليها فلم تذكر هذه الكراهة، انظر على سبيل المثال شرح الزرقاني على مختصر خليل وبهامشه حاشية البناي ج ١ ص ٨٢-٨٣، وموسوعة الإمام الشافعي المجلد الأول ص ٩٤، وثق أصوله ونسق كتبه وضبط فصوله ورقمها، وخرج أحاديثه، وصنع فهرسه الدكتور أحمد بدر الدين حسون، دار قتيبة، بيروت، الطبعة الأولى المحققة ١٤١٦هـ، والتعجيز في اختصار الوجيز للإمام تاج الدين عبد الرحيم بن محمد الموصلي ص ١٣٠، والمجموع للنووي ج ٢ ص ١٢١، والمغني لابن قدامة ج ١ ص ١٥٨.

(٣) س من م، د.

فأمر بقتل ذلك الرجل لأنه كفر باستخفاف كتاب الفقه^(١).
 وفي اليتيمة من أهان الشريعة أو المسائل التي لا بد منها كفر ومن ضحك من المتيمم
 كفر ومن قال لا أعرف الحلال والحرام كفر^(٢).
 يعني إذا أراد به عدم الفرق في الاستعمال أو اعتقاد الاستحلال بخلاف الاعتراف بأنه
 من الجهال.

وفي المحيط من قال لفقيه يذكر شيئا من العلم أو يروي حديثا صحيحا أي ثابتا لا
 موضوعا هذا ليس بشيء ردا أو قال لأي أمر يصلح هذا الكلام ينبغي أن يكون
 الدرهم أي يوجد لأن العزة والحرمة اليوم للدرهم لا للعلم كفر^(٣) أي لأنه معارضة
 لقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤)، وقوله ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ
 الْعُلْيَا﴾^(٥).

ومن قال لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ماذا أعرف العلم أو ماذا أعرف الله
 إني وضعت نفسي للجحيم أو قال أعددت نفسي للجحيم أو قال وضعت أو ألقيت

(١) هذه المسألة تقدم تخريجها قريبا في ص: ٣٤٤. وقد نقلها المؤلف عن الإمام برهان الدين في كتابه المحيط البرهاني في الفقه
 النعماني بصيغة التمريض، وإن صحت فهي في نظري مسألة غريبة لأنه لا يظهر مبرر شرعي لقتله بهذه الصورة، والله
 أعلم.

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٧، وانظر فتاوى أبي الليث السمرقندي لوحه: ٢٦٠،
 وقال: «كل من استخف بمحارم الله تعالى يخاف عليه الكفر، ولكن لا يحكم بكفره».

(٣) انظر هذا النص في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢
 ص ٢٧١.

(٤) سورة المنافقون جزء من الآية رقم: ٨، وهذه الآية واردة في المناقنين حيث توهموا أن العزة بكثرة الأموال والاتباع،
 فيين الله عز وجل أن العزة والمنعة والقوة لله تعالى، انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٨ ص ١٢٩.

(٥) سورة التوبة جزء من الآية رقم ٤٠، قال ابن عباس: «وكلمة الله هي كلمة لا إله إلا الله فهي باقية إلى يوم القيامة
 عالية»، انظر جامع البيان للطبري ج ١٠ ص ١٣٧، وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٥٨، دار المعرفة، بيروت، «د.
 ت»، ولباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ج ٢ ص ٢٢٧.

وسادتي أو مرفقتي أو^(١) مخدتي في الجحيم كفر^(٢). أي لأنه أهان الشريعة أو آيس من الرحمة وكلاهما كفر.

وفي الظهيرية من قال : لا يساوي بدرهم من لا درهم له كفر^(٣) أي لعموم عبارته العالم والصالح والمؤمن وغيرهم، لكن له أن يقول ما أردت به إلا أرباب الدنيا عند أهلها فلا يكفر.

ومن قال : لا أشتغل بالعلم في آخر عمري، لأنه أمر من المهدي إلى اللحد أي كفر^(٤). ووجهه غير ظاهر إلا إن أراد به الاستغناء عن العلوم الشرعية بالكلية فإن منها بعض الفروض العينية.

ومن قال لعابد مهلاً أو أجلس حتى (لا)^(٥) تتجاوز الجنة أو لا تقع وراء الجنة أي بزيادة الطاعة والعبادة كفر^(٦) أي لاستهزائه.

وفي الجواهر (من)^(٧) قال لو كان فلان قبلة، أو جهة الكعبة لم أتوجه إليه أي كفر^(٨)، لأنه كان كإبليس حيث امتنع من^(٩) السجود لآدم حيث جعل كالقبلة.

(١) في م، د، ظ «أي».

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٨٤٧، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧١.

(٣) ذكره محمد بن يوسف القرماني بنصه في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٧، وانظر المسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحه: ١٣٦.

(٤) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٨، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧١.

(٥) س من م.

(٦) ذكره محمد بن يوسف القرماني بنصه في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٧، وكذلك ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٨.

(٧) س من ظ.

(٨) ذكره محمد بن يوسف بنصه في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٧، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٨.

(٩) في م «عن».

ومن قال لرجل صالح لقاءك عندي كلقاء الخنزير يخاف عليه الكفر^(١) يعني إذا لم يكن بينه وبينه مخاصمة دينية أو دنيوية.

ومن قال لآخر اذهب معي إلى الشرع فقال الآخر لا أذهب حتى تأتي بالبيدق أي المحضر كفر لأنه عاند الشرع^(٢).

يعني إذا كان إيأؤه وتعليقه^(٣) لمعاندة الشرع، بخلاف ما إذا أراد دفعه في الجملة عن المخاصمة أو قصد أنه يصحح الدعوى فيستحق المطالبة، أو تعلق لأن القاضي ربما لا يكون جالسا في المحكمة فإنه لا يكفر في هذه الوجوه كلها.

وفي المحيط : ولو قال إلى القاضي أي اذهب معي إلى القاضي فقال لا أذهب لا يكفر^(٤) يعني لما سبق وجهه، ولأن الامتناع عن الذهاب إلى القاضي لا يوجب الامتناع عن الذهاب إلى الشرع إذ ربما يكون القاضي لا يحكم بالشرع، وليس كمال يزعمه الجهلة من قضاة الزمان حيث لا يفرقون القضية بين مكان ومكان. ومن قلل (لجوجا)^(٥) في جوابه ماذا أعرف الشرع أو قال عندي مقمع ماذا أصنع الشرع كفر، ومن قال الشرع وأمثاله لا يفيدني ولا ينفذ عندي كفر^(٦).

وفي الظهيرية لو^(٧) قال أين كان الشرع وأمثاله

(١) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، ٣٥٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٠.

(٢) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٧، والفتاوى التارخانية لعالم بسن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥١٠.

(٣) في م، د «وتعلله».

(٤) هذا النص ذكره حافظ الدين البرازي في الفتاوى البرازية ج ٦ ص ٣٣٨، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٥) س من م، ظ.

(٦) هذا النص في زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٧، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٧) في م «ولو».

حين أخذت الدراهم؟ كفر^(١) يعني إذا عاند الشرع بخلاف ما إذا أراد توبيخه بأنك حين أخذت ما طلبتني إلى الشرع، وحين أطلبك فما تعطني إلا بالقضاء فليس هذا من باب الوفاء.

وفي المحيط من ذكر عنده الشرع فتحشاً أي عمداً أو تكلفاً، أو صوت صوتاً كريهاً أي [تقذراً]^(٢) أو أنكره، وقال هذا الشرع كفر^(٣) أي حيث شبه الشرع بالأمر المكروه في الطبع.

حكى أن في زمن المأمون^(٤) الخليفة سئل واحد عن قتل حائكا فأجاب فقال يلزمه غضارة غراء أي جارية شابة رعناء فسمع المأمون ذلك فأمر بضرب عنق المجيب حتى مات وقال هذا (جزاء من)^(٥) استهزأ بحكم الشرع، والاستهزاء بحكم من أحكام الشرع كفر^(٦).

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٨، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٨٣.

(٢) في أ «تعذراً».

(٣) هذا النص ذكره محمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٧، وانظر الفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥١١.

(٤) هو الخليفة أبو العباس المأمون عبد الله بن هارون الرشيد العباسي سابع الخلفاء من بني العباس في العراق، وأحد أعظم الملوك في سيرته وعلمه وسعة ملكه، نفذ أمره من أفريقيا إلى أقصى خراسان وما وراء النهر والسند، وعرفه المؤرخ ابن دحية بالإمام العالم المحدث النحوي اللغوي، ولي الخلافة بعد قتل أخيه الأمين سنة ١٩٨هـ، فتم ما بدأ به جده المنصور من ترجمة كتب المنطق والفلسفة، ودعا إلى القول بخلق القرآن وبالغ في ذلك، وكان فصيحاً مفوهاً واسع العلم محباً للفقو، من كلامه لو عرف الناس حبي للفقو لتقربوا إلي بالجرائم، وأخباره كثيرة، ولد سنة ١٧٠هـ، وتوفي سنة ٢١٨هـ، ودفن بطرسوس، انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٠ ص ٢٧٢، ٢٩٠، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٤٢.

(٥) س من م، د، ظ.

(٦) ذكر هذا النص أبو الليث السمرقندي في فتاواه لوحه: ٢٦٠، وقال: «يكفيه أن يضربه تسعة وتسعين سوطاً للتعزير»، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٨١، والتعزير بالقتل أجازه بعض العلماء، ومنعه الجمهور، وعن أبي يوسف رحمه الله «أن التعزير على قدر عظم الجريمة وصغرها على ما يرى الحاكم»، انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤١٤، وتبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لابن فرحون ج ٢ ص ٢٠٦، دار الكتب العلمية، بيروت، مصورة عن الطبعة الأولى بالمطبعة العامرة الشرقية بمصر، ١٣٠١هـ وفقه السنة للسيد سابق ج ٢ ص ٤٩٩، وتيسير العلام شرح عمدة الأحكام للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن - - صالح آل بسام ج ٢ ص ٣٧٥، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة ١٣٩٣هـ، ضبطه ونسقه وياشر تصحيحه محمد زهري النجار.

وحكي عن الأمير تيمور^(١) (بن نجم الدين)^(٢) أنه ذات يوم مل وانقبض ولم يجب أحدا فيما سئل فدخل ضحكة فأخذ يقول مضاحكه دخل علي قاضي بلدة^(٣) كذا واحد^(٤) في شهر رمضان فقال يا حاكم الشرع فلان أكل صوم رمضان ولي فيه شهود فقال ذلك القاضي ليت آخر يأكل الصلاة (حتى)^(٥) تتخلص منها ليضحك الأمير، فقال الأمير أما وجدت مضحكا سوى أمر الدين؟ فأمر بضربه حتى أثنى^(٦) (أي مات تحت السياط)^(٧) فرحم الله تعالى من عظم أمر دين الإسلام.

(١) هذه الحكاية ذكرها ابن قطلوبغا ونسبها إلى الأمير قطلوغ بن تيمور ابن نجم الدين ووصفه بالأمير الكبير، انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لوحة: ٨، وانظر شرح كتاب ألفاظ الكفر لبدر الرشيد تأليف آق أوره لي زاده خاتم أحمد لوحة: ٣٣-٣٤، وقد بحثت في كتب التراجم والتاريخ وغيرها عن ترجمة لهذا الأمير الآنف الذكر فلم أظفر بذلك، مع أني بذلت جهدا كبيرا في ذلك.

(٢) س من د.

(٣) في م «بلو» وهو تصحيف.

(٤) في ظ «دخل واحد علي قاضي بلدة كذا».

(٥) س من م.

(٦) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٨، وقد تقدم الكلام عن التعزير وخلاف العلماء فيه

ص ٣٠٦ وانظر عن خطورة الاستهزاء بالشريعة وأحكامها حاشية الإمام الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل

وبهامشه حاشية المدني على كنون ج ٨ ص ٩٩.

(٧) س من د، وفي م، ظ «حتى مات تحت السياط».

فصل في الكفر صريحاً وكناية

(و) (١) في المحيط رجل قال أنا مؤمن إن شاء الله من غير تأويل كفر (٢) أي لأنه تردد في إيمانه عند نفسه، بخلاف (ما) (٣) إذا أراد أنا مؤمن إن تعلقت مشيئته (٤) بتحقيق إيماني عنده ولو قال لا أدري أخرج (٥) من الدنيا مؤمناً أو لا ؟ لا يكفر يعني لأنه لا يعلم الغيب إلا الله، فلو قال (أنا) (٦) [أدري] (٧) أن أخرج من الدنيا مؤمناً أو كلفراً يكفر أيضاً.

وفي الظهيرية قال الإمام الفضلي لا ينبغي لرجل أن يستثنى في إيمانه فلا يقول أنا مؤمن إن شاء الله تعالى، لأنه مأمور بتحقيق الإيمان، أي وهو بالتصديق والإقرار (٨)

(١) س من م.

(٢) ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٤٨، وكذلك طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٦، ومن المعلوم أن المسلم مطلوب منه الإيمان الجازم، وفي إلحاق الاستثناء بالإيمان نوع شك، وذهب الناس فيه إلى ثلاثة أقوال، قوم يذهبون إلى وجوبه، وآخرون يذهبون إلى تحريمه، وربما كفروا به، كما ذكر هنا، وفريق ثالث يميزه، باعتبار ويمتنع باعتبار آخر، وهذا أصح الأقوال، وتفصيله أن الذي شك في إيمانه بهذا الاستثناء منع من هذا الاستثناء، وأما من قال ذلك تبيناً لعدم علمه بالعاقبة أو تعليقاً للأمر بمشينة الله تعالى، أو إذا استثنى مع اطمئنانه، ففي كل هذه الحالات يجوز الاستثناء، انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٧ ص ٤٢٩، وما بعدها، وكتاب الإيمان له أيضاً ص ٢٩٩، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٧ ص ٣٦٧، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص ٣٩٥، ٣٩٨.

(٣) س من م.

(٤) في م «مشينة الله».

(٥) في م «أخرج» بهمزة واحدة.

(٦) س من د.

(٧) في أ «لا أدري».

(٨) هذا عند أبي حنيفة رحمه الله وكثير من أصحابه، وهو الذي نص عليه أبو جعفر الطحاوي بقوله: «الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان»، وعند جمهور أهل السنة أن الإيمان تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان، وقد دافع ابن أبي العز عن رأي إمامه أبي حنيفة في مسمى الإيمان واعتبر خلافه مع الأئمة الآخرين من أهل السنة في هذه المسألة خلافاً ضرورياً، حيث قال: «والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقيين من أهل السنة اختلاف صوري، فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزء من الإيمان مع الاتفاق - على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشينة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى»، شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٣، ٣٧٤، وانظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١٣ ص ٤٢٧، والفصل لابن حزم ج ٣ ص ٢٢٦، ٢٣٠، والمحلّى له

والاستثناء يضاده أي يناقضه ظاهراً ولأنه مسئول عن الحال فلا وجه للجواب عن الاستقبال وهذا معني قوله تعالى ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾^(١) من غير استثناء، وقال الله تعالى خبراً عن إبراهيم الخليل ﴿بَلَى﴾ من غير استثناء حيث قال: ﴿أَوْلَانِمْ تُؤْمِنُونَ﴾^(٢)، وقد ذكر الشيخ عبد الله السبذموني^(٣) في كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة^(٤) عن موسى بن أبي [كثير]^(٥)

أيضاً ج ١٢ ص ١٠٨، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٢٤، ١٢٦، ١٣٠، ١٣١، وضوء المعالي له أيضاً ص ٣٣، وأضواء البيان لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ج ٧ ص ٢٠١.

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ١٣٦.

(٢) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٦٠.

(٣) هو عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري السبذموني، رحل في طلب العلم إلى خراسان والعراق والحجاز، وتلقى العلم عن عدد من العلماء الكبار، منهم محمد بن الفضل البلخي، ومحمد بن يزيد الكلاباذي، والفضل ابن محمد، والحسين بن الفضل البلخي، وغيرهم، روى عنه ابن منده وأكثر عنه، وقال إنه غير ثقة، وله مناكير، ونقل عن ابن الجوزي أن أبا سعيد الرواس قال: إنه متهم بوضع الحديث، وقال عبد الله بن أبي الوفاء القرشي: «هو أكبر وأجل من ابن الجوزي ومن أبي سعيد الرواس»، وصفه الذهبي بالفقيه وشيخ الحنيفة، من تصانيفه كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة، ولما أملاه كان يستملي عليه أربعمئة مستمل، وصنف مسند الإمام أبي حنيفة، ت ٣٤٠ هـ انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٣٤٤، ٣٤٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٥ ص ٤٢٤، وميزان الاعتدال له أيضاً ج ٣ ص ٢١٠-٢١١، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١١٢-١١٣، والأهمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٥٩، والفوائد البهية للكوي ص ١٠٤، ١٠٦.

(٤) كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة، تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص. ٢٢٥

(٥) ورد في النسخ الأربع موسى بن أبي بكر، ويبدو أنه تصحيف، لأن موسى ابن أبي بكر لم نجد له ذكراً في كتب الرجال والتراجم وغيرها، وقد ذكر ابن أبي الوفاء القرشي هذا الأثر بسنده عن موسى بن أبي كثير الأنصاري الكوفي، وهو يروي عن سالم بن عبد الله بن عمر، وقد تكلم فيه علماء الجرح والتعديل، فذكره ابن سعد وعنده في الطبقة الرابعة من الكوفيين، وقال: «كان ثقة في الحديث»، وقال الذهبي فيه «صدوق تكلم فيه ابن حبان، وقال كان قدرياً يروي عن المشاهير المناكير فلما كثر ذلك بطل الاحتجاج به، إلا فيما وافق الثقة»، وقال ابن حجر: «قال عنه بن معين: ثقة مرجح»، وقال أبو حاتم: «مخلة الصدوق. وقال في موضع آخر يكتب حديثه، ولا يحتج به»، انظر الجواهر المضية ج ٢ ص ٤٧٦، وطبقات ابن سعد ج ٦ ص ٣٣٩، دار صادر، بيروت، «د. د. ت»، وميزان الاعتدال ج ٥ ص ٣٤٣، وتهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٢٧-٣٢٨، حيدر آباد ١٣٢٥ هـ.

عن ابن عمر^(١) رضي الله عنهما أنه أخرج شاة لتذبح فمر به رجل فقال له أمؤمن أنت؟ فقال نعم إن شاء الله تعالى فقال ابن عمر لا يذبح نسكي من شك في إيمانه ثم مر آخر فقال له أمؤمن أنت؟ فقال نعم ولم يستثن في إيمانه فأمره بذبح شاته، فلم يجعل عبد الله بن عمر من يستثنى في إيمانه مؤمناً^(٢) انتهى.

ولا يخفى أنه يحتمل أن ابن عمر راعى الأحوط في قضيته^(٣) إذ أجمع السلف والخلف على أنه لا يخرج من الإيمان باستثنائه إلا إذا كان متردداً في تصديقه وإيمانه^(٤) كما يدل عليه قوله:

وفي المحيط قد صح عن بعض السلف أنهم كانوا يستثنون في إيمانهم^(٥) والعدر عنهم أنهم ما كانوا يستثنون لشكهم في إيمانهم بل يستثنون لما جاء في صفة المؤمن من

(١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، أبو عبد الرحمن القرشي الصحابي المكي ثم المدني، أسلم وهو صغير، وهاجر قبل أن يبلغ الحلم، واستصغر يوم أحد، فأول غزواته الخندق، وهو ممن بايع تحت الشجرة، روى علماء كثيراً نافعاً عن النبي ﷺ وأبيه وأبي بكر وعثمان وعلي، وغيرهم، وهو من الكثيرين من الحديث ومن مشاهير الصحابة رضي الله عنهم، روى عنه أسلم مولى أبيه وأميه بن عبد الله الأموي وأنس بن مالك وابن سيرين، وآخرون، توفي ٧٣هـ، وقيل ٧٤هـ، انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ج ٣ ص ٢٢٧، ٢٣١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، «د. د. ت»، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٣ ص ٢٠٣، ٢٣٩، والإصابة لابن حجر ج ٢ ص ٣٤٧، ٣٥٠، وبهامشها الاستيعاب لابن عبد البر ج ٢ ص ٣٤١، ٣٤٦.

(٢) انظر المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية للعينى لرحمة: ١٣٦، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٤٧٥، ٤٧٦، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٤، ومشايخ بلخ من الحنفية وما انفردوا به من المسائل الفقهية للدكتور محمد محروس عبد اللطيف ج ٢ ص ١١٠، إحياء التراث بوزارة الأوقاف بالعراق، «د. د. ت».

(٣) في م «القضية».

(٤) في م، دظ «وابائه».

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية «أما مذهب سلف أصحاب الحديث كابن مسعود وأصحابه والثوري وابن عيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم» مجموع الفتاوى ج ٧ ص ٤٣٨-٤٣٩، وقال في كتاب الإيمان ص ٨٦، «والمشهور عن أهل السنة أنه يستثنى في الإيمان»، وانظر كتاب المنهاج في شعب الإيمان للعلامة ج ١ ص ٢٢٧-٢٢٨، تحقيق محمد حلمي فودة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

الأخبار، كقوله عليه الصلاة والسلام «المؤمن من آمن الناس (من) (١) شره» (٢).
 وكقوله «المؤمن من آمن جاره بوائقه» (٣)، وكقوله عليه الصلاة والسلام «ليس
 بمؤمن من بات شبعان وجاره طاو» (٤) أي جيعان، وكقوله «المؤمن من اجتمع

(١) س من م، د.

(٢) الحديث ورد بعدة ألفاظ، وقد أخرج البخاري ومسلم نحوه بلفظ المسلم «من سلم المسلمون من لسانه ويده»،
 صحيح البخاري مع الفتح ج ١ ص ٥٣، وصحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ١٢، وأخرجه ابن ماجه في سننه ج ٢
 ص ١٢٩٨، بلفظ «المؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم»، وصحح الألباني هذه الرواية في كتابه صحيح
 ابن ماجه ج ٢ ص ٣٤٩، الناشر مكتب التربية العربية لدول الخليج، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي،
 بيروت، بإشراف زهير الشاويش، وانظر أطرافه وطرقه في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلي المتقي، ج ١
 ص ٧٤٨، ٦٧٦، ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكرى حياتي، وصححه ووضع فهرسه صفوت السقا، منشورات مكتبة
 التراث الإسلامي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩١هـ.

(٣) أخرجه البخاري بلفظ «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن، قيل من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره
 بوائقه» صحيح البخاري مع الفتح ج ١٠ ص ٤٤٣، ومسلم، بلفظ «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»
 صحيح مسلم ج ١ ص ٦٩-٧٠، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٩، «بلفظ ليس بالمؤمن الذي لا يأمن
 جاره بوائقه»، وعلي المتقي في كنز العمال ج ٩ ص ٥٣، بلفظ «ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه» .

(٤) الحديث ورد بعدة ألفاظ متقاربة، وقد صح بلفظ «ليس المؤمن بالذي يشيع وجاره جانع» رواه الطبراني في الكبير
 ج ١٢ ص ١٥٤، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الوطن العربي، الجمهورية العراقية وزارة
 الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ، ورواية الطبراني صححها الألباني في سلسلة الأحاديث
 الصحيحة، ج ١ ص ٢٧٨، رقم ١٤٩، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ، وأخرجه الحاكم
 وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، انظر المستدرک على الصحيحين، وبهامشه تعقيبات الذهبي
 عليه، ج ٤ ص ١٦٧، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ، وانظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج ٥ ص ٣٠٦، طبع
 للمرة الأولى بنفقة مكتبة الخانجي بالقاهرة، والمكتبة العربية ببغداد، ومطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٤٩هـ،
 وللتوسع في كلام العلماء على هذا الحديث وطرقه انظر زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة للدكتور خلدون
 الأحذب، ج ٧ ص ٤٦٤، ٤٦٥، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٤١٧هـ.

عنده كذا وكذا خصلة»^(١) فمن استثنى من المتقدمين فإنما استثنى على أنه لم يعرف ذلك من نفسه لا لأنه يشك في إيمانه^(٢) انتهى.

وحاصله أن الاستثناء راجع إلى كمال إيمانه وجمال إحسانه لا إلى تصديقه في جنبه وإقراره بلسانه، وقد سبق تحقيق البحث مع برهانه^(٣).

وفي الخلاصة كافر قال لمسلم أعرض علي الإسلام فقال اذهب إلى فلان العالم كافر^(٤).

أي لأنه رضي ببقائه في الكفر إلى حين ملازمة العالم ولقائه أو لجهله بتحقيق الإيمان بمجرد إقراره بكلمتي الشهادة فإن الإيمان الإجمالي صحيح إجماعاً^(٥).

(١) ورد في صفات المؤمن أحاديث متعددة، منها ما ذكره المؤلف، ومنها «المؤمن من أمنه الناس على دمانهم وأموالهم» أخرجه الترمذي في سننه ج ٤ ص ٢٢٨-٢٢٩، وقال: «حسن صحيح»، ووافقه الألباني في تصحيحه في كتابه صحيح الترمذي ج ٢ ص ٣٣١، وأخرج أبو داود في سننه ج ٤ ص ٢٨٠، حديث «المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوظه من ورائه» وصححه الألباني في كتابه صحيح سنن أبي داود ج ٣ ص ٩٢٩، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

(٢) ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٤٧، وانظر المنهاج في شعب الإيمان للحليمي، ج ١ ص ١٣١-١٣٢.

(٣) تقدم ذلك قريباً في ص ٣١٣.

(٤) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد ذكر أبو الليث السمرقندي هذا النص في فتاواه لوحة: ٢٥٩، وقال: «يكفر هذا الرجل لأنه رضي بكفره في بعض الأوقات، ومن رضي بالكفر ساعة فإنه يكفر»، قال: «وسألت الفقيه أبا جعفر عن هذا فقال لا يكفر»، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٩، والفتاوى الصغرى لحسليم الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٩، وحاشية ابن عابدين على البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣، وذكر بدر الدين العيني هذه المسألة في المسائل البدرية لوحة: ١٣٥، وقال: «إنما مبنية على قاعدة الرضا بالكفر»، وذكر الخلاف فيها، وهذه القاعدة سيأتي للمؤلف الحديث عنها في ص..

(٥) قال ابن حزم: «من اعتقد الإيمان بقلبه ونطق به بلسانه فقد وفق، سواء استدلل أو لم يستدل، فهو مؤمن عند الله تعالى وعند المسلمين، قال تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْصِرُواهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ سورة التوبة الآية: ٥، ولم يشترط عز وجل في ذلك استدلالاً، ولم يزل رسول الله ﷺ منذ بعثه الله عز وجل إلى أن قبضه يقاتل الناس حتى يقرؤوا بالإسلام ويلزموه، ولم يكلفهم قط استدلالاً ولا سألهم هل استدلوا أم لا، وعلى هذا جرى جميع الإسلام إلى اليوم» المحلى ج ١ ص ٤٠، وانظر مراتب الإجماع لابن حزم أيضاً ص ١٧٦، والفصل ج ٤ ص ٦٧-٧٨، والحاوي للفتاوى للحصري لوحة: ١٧٧، وشرح صحيح مسلم للنووي ج ١ ص ١٤٩، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٢٥، ومرقاة المفاتيح له أيضاً ج ١ ص ١٠٧.

وقال أبو الليث إن بعثه إلى عالم لا يكفر، لأن العالم ربما يحسن ما لا يحسنه الجاهل فلم يكن راضياً بكفره ساعة بل كان راضياً بإسلامه أتم وأكمل^(١).

وفي الجواهر من قيل له ما الإيمان فقال لا أدري كفر^(٢).

فيه بحث إذ يحتمل السؤال عن حقيقة الإيمان وحده^(٣) وعن الإيمان الإجمالي والتفصيلي وليس كل أحد يعلم التفصيلي بل ولا حده الجامع المانع كما أشار إليه سبحانه بقوله لسيد خلقه ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾^(٤) مع أن الإجماع على أنه كان مؤمناً^(٥).

نعم لو قيل له أمؤمن أنت أو من صدق بقلبه وشهد^(٦) بلسانه أنه لا إله إلا الله محمد رسول الله أيجوز قتله؟ فقال لا أدري يكفر.

ومن قال لمريد الإسلام لا أدري صفته أو اصبر أو أخر أو اذهب إلى عالم أو إلى فلان يعرض عليك الإسلام أو اصبر إلى آخر المجلس كفر^(٧).

(١) انظر فتاوى أبي الليث السمرقندي، لوحة: ٢٥٩.

(٢) ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٤٨، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٥٧.

(٣) الحد في اللغة: المنع وفي الاصطلاح قول يشتمل على ما به الاشتراك وعلى ما به الامتياز، انظر القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٣٥٢، والتعريفات للجرجاني ص ٨٣.

(٤) سورة الشورى جزء من الآية رقم: ٥٢.

(٥) انظر كتاب عصمة الأنبياء لمحمد بن عمر بن الحسن فخر الرازي ص ٢٦، قام بضبطه وتصحيحه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، والفصل لابن حزم ج ٤ ص ٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج ١ ص ٣٠٨ وضوء المعالي لعلي القاري ص ٩٦، وشرح الفقه الأكبر له أيضاً ص ٩٣.

(٦) في م «يشهد».

(٧) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٩، وانظر مختارات النوازل لبرهان الدين المرغيناني لوحة:

يعني في الصور كلها أما في الصورة الأخيرة^(١) فالكفر ظاهر، وأما فيما قبلها فتقدم الكلام عليها^(٢).

وفي الظهيرية كافر قال لمسلم أعرض علي الإسلام فقال لا أدري صفته كفر^(٣).
لأن الرضى بكفر نفسه كفر، وفيه أن الرضى بكفر غيره أيضاً كفر إلا فيما استثني منه على ما سيأتي^(٤) إن شاء الله تعالى.

وإنما الكلام على أنه إذا قال لا أدري صفة الإسلام وأراد نعتة بالوجه التام هل يكفر أم لا؟ والظاهر أنه لا، كما سبق عليه الكلام.

قال وفي موضع آخر من الظهيرية الرضى بالكفر كفر عند الحامدي^(٥).

وفيه أن المسألة إذا كانت مختلفاً فيها فلا يجوز تكفير مسلم بها^(٦).

وفي الحاوي من قيل له أتعرف التوحيد؟ فقال لا، مريداً بالنفي توحيد الله تعالى كفر^(٧).

وفيه بحث إذ السؤال عن حقيقة التوحيد وحده لا أنك موحد أم لا فلا وجه لتكفيره أصلاً.

(١) في م «الأخير».

(٢) تقدم في ص ٣١٦

(٣) ذكره بدر الدين العيني بتصريف في كتابه الفوائد البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٥، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٥٧، وحاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل وبهامشه حاشية المدني على كنون ج ٨ ص ٩٨.

(٤) سيأتي في ص ٣٢٧

(٥) انظر العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية لابن عابدين ج ١ ص ٩٩، الطبعة الثانية بالمطبعة العامرية الميرية ببيسولاق بمصر، ١٣٠٠هـ، ومؤلف الفتاوى الحامدية هو: "حامد بن محمد القوي المفتي بالروم" «ت ٩٨٥هـ» انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٢٢٢.

(٦) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٤٠ وبدر الدين العيني في المسائل البدرية لوحة ١٣٦، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٤، وعلي القاري في شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ٢٢، وانظر رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٣٦٧.

(٧) انظر الحاوي للفتاوى للحصري لوحة ١٧٤، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة ٩.

وفي المحيط مؤمن قال لا أدري صفة الإسلام فهو كافر، وقال شمس الأئمة الحلواني^(١) «فهذا رجل لا دين له ولا صلاة ولا صيام ولا طاعة ولا نكاح، وأولاده أولاد الزنى»^(٢).

وفيه أن الرجل إذا صدق بجنانه وأقر بلسانه^(٣) فهو مسلم بالإجماع^(٤) وعدم علمه بصفة الإسلام بعد اتصافه لا يخرج عن الإسلام من غير [نزاع]^(٥)، ونظيره من أكل شيئاً ولم يعرف اسمه ووصفه وكذا إذا صلى وصام بشرائطهما وأركانهما ولم يعرف تفصيلهما وقال لا أدري عند سؤاله عنهما فإنه لا يكفر وإلا فلا يبقى مؤمن في الدنيا إلا قليل ممن يعرف علم الكلام^(٦) وفيه حرج على أهل الإسلام فمثل هذا السؤال مغلطة للجهاال وقد نهى النبي ﷺ عن

(١) هو عبد العزيز بن أحمد الحلواني البخاري أبو محمد الملقب بشمس الأئمة، كان إمام أهل الرمح في وقته ببخارى، له مؤلفات منها: المبسوط في الفقه، والنوادر في الفروع، والفتاوى، وشرح أدب القاضي لأبي يوسف. >> ت ٤٤٨ هـ << أنظر تاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٢٨، والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٣.

(٢) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٥٤٨، وقال: «إن شمس الأئمة الحلواني بالغ في هذه المسألة واستدل عليها بمسألة ذكرها محمد بن الحسن رحمه الله وصورتها إذا قيل ليهودي أو نصراني صف دينك فقال لا أدري قال هو ليس يهودياً ولا نصرانياً وحكمه حكم المرتد»، انظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٥٧.

(٣) في ظ «بجنانه» وهو خطأ.

(٤) تقدم بيان ذلك في ص ١٥

(٥) في أم، د، «الزاع».

(٦) علم الكلام عرفه ابن خلدون بأنه «علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذهب السلف وأهل السنة»، المقدمة ص ٤٥٨، ونقل علي القاري عن سعد الدين التفتازاني أنه عرف علم الكلام «بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية» شرح الفقه الأكبر ص ١٦٩، وعرفه بداه بن البصري الشنقيطي بقوله: «هو ما تنصب فيه الأدلة العقلية وينقل فيه أقوال الفلاسفة»، الدر النضيد في علم الكلام وحقيقة التوحيد لوحة: ٩ مخطوط، عندي صورة منه، وانظر شرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ٢١٩، ١٦٩.

الأغلوطات^(١)، ثم قوله وأولاده أولاد الزنى ليس على إطلاقه لأن أولاده قبل هذا السؤال عنه لا شك أنهم أولاد الحلال^(٢) وإنما الكلام فيما بعد السؤال إن لم يقع منه ما يكون توبة ورجوعاً إلى الإسلام على تقدير فرض كفره عند العلماء الأعلام.

ثم قال صغيرة نصرانية تحت مسلم كبرت غير معتوهة ولا مجنونة وهي لا تعرف ديناً من^(٣) الأديان [ولا صفته فإنها]^(٤) تبين من زوجها^(٥).

وفيه أنها إذا كانت عاقلة فلا شك أنها مقلدة لآبائها وأمها وأهل بلدتها أو قربتها^(٦) كما يدل عليه قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(٧) على أنها يوم كانت النصرانية ثابتة لها بالتبعية ما بانت من زوجها فكيف إذا كانت على الفطرة الأصلية من غير تلبس وتدنس بالنصرانية.

قال وكذا الصغيرة المسلمة إذا بلغت عاقلة وهي لا تعرف الإسلام ولا تصفه بانت من زوجها^(٨).

(١) حديث نهي النبي ﷺ عن الأغلوطات أخرجه أبو داود في سننه ج ٣ ص ٣٢١، وقال ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ ص ٤٠٧ «وقد ثبت النهي عن الأغلوطات أخرجه أبو داود من حديث معاوية»، وقد ضعفه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه ضعيف أبي داود ص ٣٦٣، الطبعة الأولى المكتب الإسلامي، ١٤١٢ هـ.

(٢) ما أشار المؤلف إليه هنا هو الصحيح والله أعلم.

(٣) في د «عن».

(٤) م من أ.

(٥) ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٤٨، وقال: «إن معنى لا تعقل ديناً من الأديان لا تعرفه بقلبيها ومعنى لا تصفه لا تعبر عنه باللسان».

(٦) في م «قربتها».

(٧) أخرجه البخاري، انظر صحيحه مع الفتح ج ٣ ص ٢٤٦، ومالك في الموطأ ص ١١٨، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ، وأحمد في المسند ج ٢ ص ٢٣٣، وأبو داود في سننه ج ٤ ص ٢٢٩.

(٨) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٩-١٠، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٧.

وفيه ما سبق من أنه لا يلزم معرفة حكم الإسلام ولا وصفه تفصيلاً ولا إجمالاً في تحقيق إيمانها بل يكفيها^(١) التصديق والإقرار^(٢).

مع أنها^(٣) إذا سئلت، أن من أسلم هل يحرم دمه وماله؟ فتقول (نعم)^(٤) فلا شك في إيمانها ومعرفتها لحكم الإسلام إلا أنها جاهلة بموارد^(٥) الكلام وهو لا يضرها في مقام المرام.

ثم قال لأنهما جاهلتان ليست لهما ملة مخصوصة وهي شرط النكاح ابتداءً وبقاءً، وفيه أن كونهما جاهلتين بتفاصيل الأحكام مسلم أما نفي الملة المخصوصة عنهما فمدفوع لأن بنت النصراني إذا قيل لها أنت على أي ملة لا شك أنها تقول على الملة النصرانية وكذا إذا قيل للمسلمة الكبيرة أنت على أي ملة فلا مرية أنها تقول على ملة الإسلام، نعم لو قيل لهما على أي ملة أنتما فقالتا ما نحن على ملة أو لا ندري على أي ملة فكفرهما ظاهر.

ثم قال ومحمد^(٦) سمي هاتين

(١) في م، د، ظ «يكفيه» وهو خطأ لأنه ضمير المؤنث الحقيقي.

(٢) تقدم بيان ذلك في ص ٣١٨.

(٣) في م «أنه» وهو غير صواب لأن الضمير في السياق لمؤنث حقيقي

(٤) س من ظ، وفي م، د «لا».

(٥) في م «مورد».

(٦) هو الإمام العلامة أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، صاحب الإمام أبي حنيفة، أخذ الفقه عنه وعن أبي يوسف، وأخذ الحديث عن الإمام مالك بن أنس، ودون الموطأ، وحدث به عنه، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة بتصانيفه القيمة المفيدة، روى عنه جماعة من أعيان العلماء منهم الإمام الشافعي، وأبو عبيد القاسم بن سلام، الذي قال عنه «ما رأيت أعلم بكتاب الله من محمد بن الحسن» من مؤلفاته كتاب المبسوط وهو المسمى بالأصل، وكتاب السير الكبير، وكتاب زيادات الزيادات، والجامع الكبير والجامع الصغير، ت ١٨٩ هـ، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٣ ص ١٢٢، ١٢٧، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٨٧، ١٨٩ هـ، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٧٦، والفوائد البهية للكنوي ص ١٨٣.

في الكتاب^(١) مرتدين لأننا حكمنا بإسلامهما^(٢) بالتبعية والآن بكفرهما لفقد التبعية، ومعرفة دين فكأنهما مرتدتان أقول قوله ومعرفة دين عطف على التبعية والمعنى لفقد معرفة دين وقد تقدم أنهما إذا لم تعرفا ديننا من الأديان لم تكونا من أهل الإيمان^(٣) وإنما الكلام في تصويره^(٤) وتحققه في حقهما، وإنما قال فكأنهما مرتدتان لأن الارتداد فرع الإيمان السابق وهو مفقود عنهما على ما تصور لهما وهذه المسألة كثيرة الوقوع في هذا الزمان خصوصا في بعض البلدان تصدر من قضاة السوء حيث تقع المرأة مطلقة بالثلاث مع أنها دينة قارئة القرآن مصلية في كل الأزمان وصائمة في شهور^(٥) رمضان فيقول لها^(٦) القاضي ما حكم الإسلام؟ فهي لجهلها بمراتب الأحكام^(٧) تقول لا أدري فيحكم بكفرها ويبطلان نكاحها الأول ويجدد لها^(٨) النكاح الثاني وربما يكفر القاضي بهذا الفعل الشنيع حيث رضي بهذا الكفر البديع^(٩) فإن المسكينة لو وصفت لها المسألة وبينت لها القضية لأتت بالجواب الصواب فإن ديانتها أقوى من قضاة هذا الزمان من جميع الأبواب^(١٠).

(١) قال الشيخ عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٤٨، «ومحمد رحمه الله سمي هذه في الكتاب مرتدة ولم يذكر محمد في الجامع أنها إذا بلغت فعرفت الإسلام بأن قالت أنا أعقل الإسلام وأعرفه وأقدر على وصفه لكن لا أصفه هل تبين من زوجها».

(٢) في م «سُمي هذه في الكتاب مرتدة لأننا حكمناهما بإسلامهما» وهو تصحيف، وخطأ ظاهر.

(٣) تقدمت الإشارة إلى ذلك قريبا في ص ٣٢.

(٤) في م، د «تصويره».

(٥) في ظ «شهر».

(٦) في م، د «لهما».

(٧) في ظ «الكلام».

(٨) في م «لهما».

(٩) «احتمال كفر القاضي الذي ذكره المؤلف مبني على قاعدة الرضى بالكفر كفر» وسيأتي الكلام عنها بالتفصيل في ص ٣٢٧.

(١٠) هذا التعميم فيه مبالغة من المؤلف رحمه الله فيما يبدو وإلا فإن قضاة زمانه كان فيهم علماء وفقهاء صالحون على ما

تذكر المصادر، انظر على سبيل المثال: الإعلام بأعلام بيت الحرام للقطبي محمد بن أحمد النهرواني ص ٣٤٨-٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٣، والمختصر من كتاب نشر النور والزهر للشيخ عبد الله مراد ص ٤٧، ٦١، ١٤٠، والفكر السامي في تاريخ

الفقه الإسلامي تأليف محمد بن الحسن الحجوي ج ٢ ص ١٨٨-١٨٩، ٢٧١، ٢٧٣.

وإنما يتوسلون بمثل هذه الأعمال إلى الرشوة^(١) المحرمة في جميع الأقوال^(٢).
والعمل في المطلقة بالثلاث بقول^(٣) سعيد بن المسيب^(٤) أولى من فتح هذه الأحوال ثم
انظر إلى الشيطان الموسوس للزوج المدنس^(٥) أنه رضي^(٦) بتكفير امرأته وتضييع
طاعاتها وما يترتب عليه من أن جماعه لها كان حراماً عليه وأمثالها ويستنكف من

(١) «الرشوة بكسر الراء وضمةها، جمع رشا بكسر الراء وضمةها، وقد رشاه من باب عدى وارثنى أخذ الرشوة واسترثنى في حكمه طلب الرشوة عليه وأرشاه أعطاه الرشوة» مختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٢٢٤، وانظر القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ١٦٦٢، والرشوة محرمة في الإسلام، وعدها ابن حجر الهيتمي من الكبائر في حق القاضي والحاكم، ومن أعطاهما باطل، والساعي فيها بغير حق بين الراشي والمرتشي، انظر الزواجر ج ٢ ص ١٨٨، ١٩٠، وقد أخرج أبو داود في سننه ج ٣ ص ٣٠٠، والترمذي في سننه ج ٢ ص ٣٩٧، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي»، قال الترمذي حسن صحيح، وصححه الألباني أيضاً في كتابه صحيح أبي داود ج ٢ ص ٦٨٣، وصحيح الترمذي ج ٢ ص ٣٦.

(٢) انظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ٥٠.

(٣) قول سعيد بن المسيب في هذه المسألة هو أن المطلقة ثلاثاً تحل بمجرد عقد الزوج الثاني عليها ولا يشترط الرطء في حلها قال القرطبي: «وأظنه لم يبلغه حديث العسيلة أو لم يصح عنده فأخذ بظاهر القرآن»، الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ١٤٧، وانظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٧٧، وأحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٩٨، تحقيق علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت «د، ت»، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٤٤٢.

(٤) هو أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي عالم أهل المدينة وسيد التابعين، وأحد المشهورين في زمانه، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقيل لأربع مضين منها بالمدينة المنورة، سمع من عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وآخرون من الصحابة رضي الله عنهم، وروى عنه خلق كثير منهم أسامة بن زيد الليثي وإسماعيل بن أمية، وعبد الرحمن بن حرملة، قال عنه علي بن المديني: «لا أعلم في التابعين أحداً أوسع علماً من ابن المسيب، هو عندي أجل التابعين»، واختلف في تحديد السنة التي توفي فيها ورجح الذهبي أنه توفي عام ٩٤هـ، انظر تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٥٦، ٥٤، وسير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٢١٧، ٢٤٦، والبداية والنهاية لابن كثير ج ٩ ص ٩٩، ١٠١، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ١٠٤ والأعلام للزركلي ج ٣ ص ١٠٢.

(٥) في م «المدنس»

(٦) في م «يرضى»

العمل بقوله تعالى ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (١) ويقول عليه السلام: «لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك» (٢) وإنما أطببت هنا الكلام لأنه موضع زلة الأقدام ولغزة الأقدام فيما فيه مضرة عظيمة في دين الإسلام. ثم قوله وهي شرط النكاح ابتداء إنما هو على تقدير صحة إسلام الزوج وإلا فإذا كان من قبيلها في مقام الجهل فلا شك في صحة نكاحهما أولاً كما في أنكحة الكفار ابتداء (٣)، وفيه تنبيه على أن الواجب كان على القاضي المكفر للمرأة أن يستوصف الرجل أيضاً فإن كان مثلها فيحكم بكفره، وبطلان طاعته في جميع عمره، ثم يعرض الإسلام عليهما فيشهدان (٤) ويتعلمان أحكام الإسلام، ثم يعقد بينهما عقد المرام، ويؤيد بحثنا في هذا المقام ما حققه الإمام ابن الهمام (٥).

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٣٠، قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: «إذا طلق الرجل امرأته طليقة ثالثة بعد ما أرسل عليها الطلاق مرتين فإنما تحرم عليه حتى تنكح زوجاً غيره أي حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح»، وقال القرطبي: «ذهب الجمهور من العلماء والكافة من الفقهاء إلى أن الوطاء كاف في ذلك، وهو التقاء الختانين الذي يوجب الحد والغسل»، انظر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٧٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ١٤٨، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٤٤٢.

(٢) جزء من حديث متفق عليه، انظر صحيح البخاري مع الفتح ج ١٠ ص ٢٦٤، وصحيح مسلم واللفظ له، ج ٢ ص ٨٥٥، وذوق العسيلة كناية عن لذة الجماع، انظر فتح الباري لابن حجر، ج ١٠ ص ٢٦٤، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٤٤١.

(٣) «أجمع العلماء على أن الزوجين إذا أسلما معاً في حال واحدة أن لهما المقام على نكاحهما ما لم يكن بينهما نسب يمنع النكاح ولا رضاع واختلفوا في صحة أنكحة الكفار ابتداء، فذهب بعضهم إلى أنها صحيحة، وذهب آخرون إلى أنها فاسدة، وذهب جماعة إلى التفصيل، فقالوا إن استوفت شروط الصحة كانت صحيحة وإلا كانت فاسدة»، للتوسع في هذا البحث، انظر المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٦١٣، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ج ٢ ص ٢٦٧، دار الفكر «ت، د»، وفقه السنة للسيد سابق ج ٢ ص ٢٠٣.

(٤) في م «فيتشهدان».

(٥) هو الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد المعروف بابن الهمام الحنفي، برع في العلوم المتداولة في أيامه، وكان إماماً نظاراً فارساً في البحث عارفاً بأصول الدين والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والمنطق، نبغ في القاهرة، وسافر إلى حلب وأقام بها مدة، وتوجه إلى الحرمين الشريفين، وجاور بهما، ورجع إلى مصر، وكان شيخ الشيوخ بالخانقاه الشيخونية بمصر، معظماً عند الملوك وأرباب الدولة، من كتبه فتح القدير شرح الهداية ثماني مجلدات في الفقه الحنفي، والتحرير في أصول الفقه، والمسامرة في العقائد، وزاد الفقير مختصر في مسائل الصلاة، (ت ٨٦١هـ)، انظر حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة لجلال الدين السيوطي ج ١ ص ٤٧٤، والفوائد البهية للكنسوي ص ١٨٠، ١٨١، وهدية العارفين للبغدادي ج ٢ ص ٢٠١، وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ج ٦ =

في كلامهم قالوا اشترى جارية أو تزوج امرأة فاستوصفها صفة الإسلام فلم تعرفه لا تكون مسلمة حيث قال المراد من عدم المعرفة ليس ما يظهر من التوقف في جواب ما الإيمان وما الإسلام كما يكون في بعض العوام لقصورهم في التعبير بل قيام الجهل بذلك بالباطن مثلاً بأن البعث هل يوجد أولاً؟ وأن إرسال الرسل وإنزال الكتب عليهم كان أولاً فإنه يكون في اعتقاد وطرق الإثبات لا الجهل البسيط، كمن سئل عن ذلك فقال لا أعرف وقل ما يكون ذلك لمن نشأ في دار الإسلام انتهى وهو غاية المقصود في نقل المرام.

ثم رأيت في المضمرة^(١) نقلاً عن محمد بن الحسن في الجامع الكبير^(٢) مسألة تدل على ما ذكرنا وهي أن المرأة إذا لم تعرف صفة الإيمان والإسلام قال محمد يفرق بينها وبين زوجها، وبيان ذلك إذا وصف الإيمان والإسلام والدين بين يديها فلو قالت هكذا آمنت وصدقت فإنها تخرج عن حد التقليد ويجوز نكاحها، ولو قلت لا أدري أو قالت ما عرفت لا يجوز نكاحها^(٣) انتهى (كلامه)^(٤).

وفي المضمرة لو أفتى لامرأة بالكفر حتى تبين من زوجها فقد كفر من قبلها وتجرى المرأة على الإسلام وتضرب خمسة وسبعين سوطاً وليس لها أن تتزوج إلا بزوجها

ص ٣١٣-٣١٤، والأعلام للزركلي ج ٦ ص ٢٥٥، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١٠ ص ٢٦٤ ومقدمة الدكتور ذئب بن مصري لكتاب الأمر بالإتيان في النهي عن الابتداء للسيوطي ص ١١، الطبعة ١٤٠٩ هـ، بدون ذكر مكان.

(١) كتاب المضمرة تقدم التعريف به في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٨.

(٢) تقدم التعريف بالجامع الكبير لمحمد بن الحسن في القسم الخاص بالدراسة ص ٢١٤.

(٣) انظر الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني ص ٩٤، عن بمقابته أبو الرفاء الأفغاني، دار المعارف النعمانية، الطبعة الأولى، لاهور باكستان، ١٤٠١ هـ، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧١، وخلاصة الفتاوى لطاهر ابن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٤.

(٤) س من م

الأول هكذا قال أبو بكر^(١) وكان أبو جعفر^(٢) يفتي بهذا^(٣)، انتهى.
وقد قال بعضهم إن ردّها لا تؤثر في فساد النكاح ولا تؤمر بتجديد النكاح حسماً
لهذا. الباب عليهن.

وعامة علماء بخارى يقولون كفرها يعمل في فساد النكاح لكنها تجبر على النكاح
مع زوجها وهذه^(٤) فرقة بغير طلاق بالإجماع^(٥) وعليها العدة^(٦)، كذا في منهاج
المصلين^(٧).

(١) تقدم التعريف به ض ٢٦ وهو أبو بكر محمد بن الفضل شيخ أبي جعفر الاستروشي الآتي بعده.

(٢) قال اللكنوي أبو جعفر مذكور بكنيته وهو أبو جعفر بن عبد الله الاستروشي، القاضي الإمام، تفقه على أبي بكر محمد بن الفضل عن عبد الله السبزموني عن أبي عبد الله أبي حفص الصغير عن أبيه أبي حفص الكبير عن محمد وأخذ أيضاً عن أبي بكر الحصاص الرازي عن أبي الحسن الكرخي عن أبي سعيد البروعي عن نصير بن موسى عن محمد، وتفقه عليه القاضي عبيد الله أبو زيد الدبوسي صاحب الأسرار، ولم تذكر المصادر تاريخ وفاته، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٤ ص ٣٢، والفوائد البهية للكنوي ص ٥٨، ٥٧، ومعين الحكام للطرابلسي ص ١٦١.

(٣) هذا النص ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٣٩، وعالم بين العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٦، وانظر الرهوني في حاشيته على كتون ج ٨ ص ٩٩، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٧٤.

(٤) في م «وهذا».

(٥) نقل هذا الإجماع طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٤، ومحمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٤.

(٦) هذا النص ذكره طاهر بن أحمد البخاري بلفظه في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٤، وحافظ الدين السبزموني في الفتاوى البرازية ج ٦ ص ٣٢٢، وانظر مشايخ بلخ من الحنفية وما انفردوا به من المسائل الفقهية للدكتور محمد محروس ج ٢ ص ٧١٤، والعدة في الاصطلاح الشرعي هي «تربص يلزم المرأة عند زوال النكاح المتأكد بالدخول، أو ما يقوم مقامه من الخلو»، مرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٤٨٥.

(٧) تقدم ذكر كتاب منهاج المصلين في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٩

وفي الخلاصة من دعا على غيره فقال أحذه الله تعالى على الكفر كفر^(١) أي إن رضي بنفس الكفر ولهذا أتبعه^(٢) بقوله، وقال الشيخ أبو بكر محمد بن الفضل لم يكن الدعاء على الكافر بذلك كفر^(٣) وفيه أن القول الأول عام وهذا جواب خاص يفيد أن الدعاء على الكافر بالكفر ليس بكفر ومفهومه أن الدعاء على المسلم بالكفر كفر.

والتحقيق أنه إذا أراد الانتقام لا يكفر لا سيما وقرينة الدعاء عليه شهادة على المرام وسيأتي على هذا مزيد الكلام^(٤) [إن شاء الله تعالى]^(٥) وفي الجواهر من قال لمسلم ليأخذ الله منك الإسلام ومن قال له آمين كفر أو أريد كفر فلان المسلم أو أريد كفر فلان يكفر أو لا أريد به إلا الكفر أو قال أخرجه أي الله من الدنيا بلا إيمان أو كافراً أو أماته بلا إيمان أو كافراً أو أبده الله في النار أو نخلده فيها ولم يخرج الله من نار جهنم كفر^(٦) أي إذا كان مستحسناً للكفر وراضياً به نفسه لا إذا أراد انتقام الظالم بالكفر وتعذيبه مخلداً كما يشعر به بعض كلامه. وفي المحيط من رضي بكفر نفسه فقد كفر أي إجماعاً^(٧) وبكفر غيره اختلف المشايخ،

(١) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقال: «عن أبي يوسف أنه لا يكفر»، وإليه مال الصدر برهان الأئمة.

(٢) في م «ولذا أتبعه»

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر ١٠، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٦٠، والفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٢٩، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٧٣.

(٤) انظر هذه الصفحة نفسها.

(٥) م من أ، د، ظ.

(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٠، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٦٠، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٢٩؛ وذكر أنه إذا كان مستجيزاً أو مستحسناً للكفر كفر، بخلاف ما إذا كان مستقبحاً للكفر فلا يكون ذلك كفراً.

(٧) انظر معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام للطرابلسي ص ٩٩، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٧٣.

وذكر شيخ الإسلام^(١) أن الرضى بكفر غيره إنما يكون كفوفاً إذا كان يستجيزه ويستحسنه أما إذا كان لا يستجيزه ولا يستحسنه ولكن يقول أحب موت المؤذى الشرير أو قتله على الكفر حتى ينتقم الله تعالى منه فهذا لا يكون كفوفاً^(٢).

ومن تأمل قول الله عز وجل ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾^(٣) يظهر له صحة ما ادعيناه.

وعلى هذا إذا دعا على ظالم أمتك الله على الكفر، أو قال سلب الله عنك الإيمان بسبب ما اجترأ على الله، وكابر في ظلمه، ولم يترحم عليه أدنى ترحم لا يكون كفوفاً.

وقد عثرنا على رواية أبي حنيفة^(٤) أن الرضى بكفر الغير كفر من غير تفصيل^(٥).

(١) شيخ الإسلام لقب لجماعة من الأئمة وإذا أطلقت عند علماء الحنفية فالمراد بها علي بن محمد بن إسماعيل بن علي الأسبجاني السمرقندي المعروف بشيخ الإسلام، تفقه عليه صاحب الهداية، وظهر له الأصحاب وعمر في نشر العلم وسماع الحديث، ولم يكن بما وراء النهر في زمانه من يحفظ الحديث ويعرفه مثله، قال السمعاني: «كتب لي بالإجازة بجميع مسموعاته»، من مؤلفاته شرح مختصر الطحاوي، وكتاب المبسوط، والجامع، (ت ٥٣٥هـ)، انظر التعبير في المعجم الكبير للسمعاني ج ١ ص ٥٧٨، تحقيق منيرة ناجي سالم، طبعة بغداد، ١٣٩٥هـ، والجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٥٩١-٥٩٢، وج ٤ ص ٤٠٣، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٥٥، ١٥٦، والأثمار الحنية لعلي القاري لوحة: ٦٧، والفوائد البهية للكنوي ص ١٢٤.

(٢) ذكره محمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة ٣٧٣، وانظر الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٢٩.

(٣) سورة يونس جزء من الآية رقم: ٨٨، وقد ذكر النسفي «أن هذه الآية تدل على أن الدعاء على الغير بالموت على الكفر لا يكون كفوفاً»، مدارك التنزيل بهامش لباب التأويل للخازن ج ٢ ص ٣٠٦، وانظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ج ١١ ص ١٥٩، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٨ ص ٣٧٤.

(٤) في م، د «رواية عن أبي حنيفة».

(٥) قال ابن عابدين أثناء كلامه على مسألة الرضى بالكفر: «وفي النصاب الأصح أنه لا يكفر بالرضا بكفر الغير وفي غرر المعاني لا خلاف بين مشايخنا أن الأمر بالكفر كفر وفي شرح السير أن الرضى بكفر الغير إنما يكون كفوفاً إذا كان يستخف الكفر ويستحسنه، أما إذا أحب الموت، أو القتل على الكفر لمن كان شديداً مؤذياً بطبعه حتى ينتقم الله تعالى منه، فهذا لا يكون كفوفاً، وقد عثرنا على رواية أبي حنيفة أن الرضى بكفر الغير كفر من غير تفصيل»، منحة الخالق بهامش البحر الرائق المصدر السابق ج ٥ ص ١٣٣، وانظر لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ج ٢ ص ٣٠٨، ٣٠٩.

يحتمل أن (تكون)^(١) هذه الجملة من صاحب المحيط أو الجامع لهذه المسائل وعلى كل تقدير فالجواب أن رواية أبي حنيفة إذا كانت جملة أو عبارة^(٢) مطلقة فلنا أن نفضلها ونقيدها على مقتضى القواعد الحنفية^(٣) والأصول الحنيفة^(٤).
وفي الجواهر من قال قتل فلان حلال أو مباح قبل أن يعلم منه ردة أو قتل نفس بآلة جارحة^(٥) عمداً^(٦) على غير حق أو يعلم منه زنى بعد إحصان كفر، لأنه جعل الحرام حلالاً أو مباحاً وهو كفر لأنه لا بد أن يزداد فيقال ولا يعلم منه قطع طريق وسعي

(١) م من د، ظ.

(٢) في م «عبارة».

(٣) في د «الحنيفة».

(٤) في م «الحنيفة».

(٥) مذهب أبي حنيفة «أن القصاص لا يكون إلا في القتل بالمحدد، وذهب جماهير العلماء إلى أن القتل بالمتنقل الذي يحصل به القتل غالباً يوجب القصاص كالقتل بالمحدد»، انظر المعنى لابن قدامة ج ٧ ص ٦٣٨، وبداية المجتهد لابن رشد ج ٢ ص ٣٩٧، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٩ ص ١٩، والعدة حاشية الصنعاني على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد ج ٤ ص ٢٨٦، دار الأقصى، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ، وكتاب سبل السلام للصنعاني شرح بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني ج ٣ ص ٢٣٦، راجعه وعلق عليه الشيخ محمد عبد العزيز الخوري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة، ١٩٦٠ م، وفتح الباري لابن حجر ج ١٣ ص ٢٧، ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٨٤، ٣٨٣.
(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١٠، وانظر حاشية المدني علي كنون بهامش حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر تحليل ج ٨ ص ٩٨، وشرح الشفا لعلي القاري ج ٢ ص ٥٢٢، والوصية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٨٨.

الفساد في البلاد^(١) ومنه الظلم في حق العباد فإن قتلها حلال ومباح حينئذ^(٢) وكذا ترك الصلاة^(٣) موجب للقتل عند الشافعي^(٤)

وارتداد عند أحمد^(٥) فتارك الصلاة من الخلفية فالقول بأن قتله حلال لا يكون كفراً متفقاً عليه، ثم قال ومن قال لهذا القائل صدقت، أو قال لأمر يقتل بغير حق، أو قال

^(١) قال تعالى ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ سورة المائدة الآية ٣٣، وذكر القرطبي «أن هذه الآية نزلت في من خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى في الأرض بالفساد، وأن على الإمام أن يقاتل من فعل ذلك ويكفه عن أذى المسلمين، وعلى المسلمين التعاون معه في ذلك»، انظر الجامع لإحكام القرآن ج ٦ ص ١٤٩، ١٥٥، ولياب التأويل للخازن ج ١ ص ٤٥٢.

^(٢) انظر العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية لابن عابدين ج ١ ص ١٠١، وتبصرة الحكام لابن فرحون ج ٢ ص ٢٠٦.

^(٣) تقدم الكلام عن حكم تارك الصلاة في ص ٢٩٧

^(٤) هو الإمام الشافعي محمد بن إدريس القرشي عالم العصر وناصر الحديث وفقه الملة، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ، ونشأ يتيماً، وانتقلت به أمه إلى مكة المكرمة وهو ابن عامين، فنشأ بها وحب إليه طلب العلم فحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ الموطأ هو ابن عشر، وجد في طلب العلم بالحجاز والعراق حتى ساد أهل زمانه في العلم، ثم قدم مصر فاستوطنها، روى عن مالك بن أنس ومسلم بن خالد وابن عيينة وغيرهم، وروى عنه خلق كثير منهم الإمام أحمد بن حنبل الذي قال عنه «ما أحد يجعل بحيرة من أصحاب الحديث إلا وللشافعي عليه منة»، من مؤلفاته الأم والرسالة وللحافظ البيهقي مناقب الإمام الشافعي، (ت ٢٠٤هـ)، انظر ترتيب المدارك للقاضي ج ٣ ص ١٤٧، ١٩٥، طبعة وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية، ١٣٨٨هـ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٣٦١، ٣٦٣، وسير أعلام النبلاء له أيضاً ج ١٠ ص ٩٥، ٩٩، وتوالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس لابن حجر العسقلاني ص ٣٤، وما بعدها، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٦٣، ٦٦.

^(٥) هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، إمام المحدثين، وناصر السنة وقامع البدعة، والصابر في المحنة، ولد سنة ١٦٤هـ، وطلب العلم منذ صغره، ورحل في طلبه إلى الشام والحجاز واليمن وغيرها، حتى أجمع على إمامته وتقواه وورعه وزهده، قال أبو زرعة: «كانت كتبه اثنا عشر جملاً، وكان يحفظها على ظهر قلبه، وكان يحفظ ألف ألف حديث»، وقال الشافعي: «خرجت من بغداد وما خلفت بها أزهده ولا أروع ولا أعلم ولا أتقى منه»، وموقفه في محنة القول بخلق القرآن أمر مشهور معلوم، من مؤلفاته المسند وهو أعظم المسانيد وأحسنها وضعاً، والرد على الجهمية، وكتاب الزهد، وغير ذلك، ولابن الجوزي كتاب مناقب الإمام أحمد بن حنبل استوفى فيه سيرته العطرة، توفي سنة (٢٤١هـ)، على الصحيح ببغداد، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٢ ص ٤٣١-٤٣٢، وسير أعلام النبلاء له أيضاً ج ١١ ص ١٧٧، ٣٥٨، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٠ ص ٣٢٥، ٣٤٢، وطبقات الخبابة لأبي الحسين محمد بن يعلى ج ١ ص ٤-٢٠، دار المعرفة، بيروت، «د. د. ت»، وتبيين كذب المفتري لابن عساكر ص ٣٤٩، وتهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ١ ص ٦٢، ٦٥- - وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٢ ص ٩٦، ٩٨، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٦٦، ٦٨، وسبل السلام للصنعاني ج ١ ص ١٢، تحقيق إبراهيم عصر، دار الحديث بجوار الأزهر، «د. د. ت»، والرسالة المستطرفة للكتاني ص ١٨، ١٩، والأعلام للزركلي ج ١ ص ٢٠٣.

لقاتل سارق جودت له، أو أحسنت يكفر، أو قال مال فلان المسلم حلال (ل)^(١) قبل تحليل المالك إياه أو قال دم فلان حلال ومن صدقه كفر الكل^(٢) أي بشروطه المعروفة.

وفي الخلاصة أو الحاوي بناء على أن رمز الجامع خاء معجمة، أو مهملة، والنسخ مختلفة.

من قال لآخر اللعنة عليك وعلى إسلامك كفر أي لقوله على إسلامك فتدبر. كافر أسلم فأعطي شيئاً فقال مسلم ليت هو كافر فيسلم حتى يعطوا إلي شيئاً كفر^(٣) أي لأن شرط الإسلام هو الاستقامة على الأحكام، ولذا لو نوى أن يكفر في الاستقبال كفر في الحال.

وفي المحيط أي زاد فيه أو يتمنى ذلك بقلبه كفر أي ولو لم يتلفظ بلسانه لأن القلب هو محل التصديق وموضع الإيمان في التحقيق^(٤).

وفي الخلاصة من قال حين مات أبوه على الكفر وترك مالاً ليت هو أي الولد نفسه لم يسلم إلى هذا أي هذا الوقت ليرث أباه الكافر كفر لأنه تمنى الكفر

(١) س من د.

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٠، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٤، والوصية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٨٨، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢٣، والشفا للقاضي عياض ج ٢ ص ٢٨٧.

(٣) انظر هذا النص في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٦.

(٤) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٧، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحه: ٣٣٤، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ١١، ١٠، وقد تقدم تعريف الإيمان والكلام فيه في ص

وذلك كفر^(١).

وفي الجواهر وليتي لم أسلم حتى أورت^(٢) كفر^(٣).

وفي الفتاوى الصغرى أسلم كافر فقال له مسلم لو لم تسلم حتى ترتفع^(٤) ميراثاً أي تأخذه كفر أي المسلم القائل^(٥).

وفي المحيط مسلم رأى نصرانية سمينة وتمنى أن يكون هو نصرانياً حتى يتزوجها كفر^(٦).

قلت وهذا من حماقته إذ يجوز للمسلم أن يتزوج النصرانية مع أن السمان الحسان كثيرة في الملة الحنيفية^(٧) ولكن علة الضم هي الجنسية ولذا^(٨) قال الله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾^(٩).

وفي فتاوى قاضي خان أو الفتاوى الصغرى^(١٠) بناء على أن الرمز قاف أو فاء.

(١) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد نقله المؤلف بنصه.

(٢) في م «ورثت».

(٣) ذكره أبو الليث السمرقندي في خزنة الفقه لوحة: ١١٦، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة، مجموعة

عارف حكمت رقم: ٢٥٤/١٠٣ فقه حنفي، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٥٨.

(٤) في م «ترتفع».

(٥) الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٤، وقد نقله المؤلف بتصريف يسير.

(٦) ذكره ابن نجيم بنصه في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٣، وعالم بن العلاء في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٥١٩.

(٧) في م «الحنيفية»، وهو تصحيف لأن مراده الملة الإسلامية والله أعلم.

(٨) في م «وكنذا».

(٩) سورة النور جزء من الآية رقم: ٣، قال بعض العلماء إن هذه الآية محكمة وقيل منسوخة بقوله تعالى ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيُّلَى

مِنْكُمْ﴾ الآية رقم ٣٢ من سورة النور، ونقل الشوكاني عن النحاس أن القول بالنسخ هو الذي عليه أكثر العلماء، انظر

فتح القدير ج ٤ ص ٥، وتفسير الخازن لباب التأويل وبهامشه مدارك التنزيل للنسفي ج ٣ ص ٣١٤.

(١٠) في م فوز النجاة مكان الفتاوى الصغرى.

واختلف^(١) النسخ فيهما من قال متى جالست الصغار فأنا صغير أو الكبار فأنا كبير. قلت ولا محذور فيهما وإنما هو توطئة لما بعدهما من قوله وإن جالست المسلم فأنا مسلم أو النصراني فأنا نصراني أو اليهودي فأنا يهودي كافر^(٢) أي لأنه زنديق^(٣) خارج عن الأديان كلها.

وفي الخلاصة من قال لمن أسلم ماذا ضرك دينك الذي كنت عليه حتى أسلمت؟ كافر.

وكذا لو قال هذا زمان الكفر لا زمان كسب الإسلام أي كافر^(٤) إن أراد به أنه ينبغي في هذا الزمان كسب الكفر لا كسب الإسلام، بخلاف ما إذا أراد أن هذا زمان غلبة أهل الكفر والجهل وضعف كسب الإسلام والعلم.

وفي فتاوى قاضي خان أو الفتاوى الصغرى لو قيل لمن كان له شهر من إسلامه ألسنت بمسلم فقال لا كافر^(٥).

ولعل وجه التقييد بالشهر أنه إذا كان أقل منه ربما يسبق على لسانه جرياً على ما كان عليه أو لا.

(١) في م «واختلفت».

(٢) هذا النص ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ١١، ونسبه لكتاب فوز النجاة، وكذلك نص عليه محمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوحدة: ٣٧٨، ولم يذكره قاضي خان في فتاواه في الباب الذي عقده لما يكون كفرة من المسلم وما لا يكون كفرة، ولا حسام الدين الشهيد عمر بن عبد العزيز بن مازة في فتاواه في قسم ألفاظ الكفر منها.

(٣) «الزنديق بالكسر من الثانوية أو القائل بالنور والظلمة، أو من لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية، أو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان، أو هو فارسي معرب، وجمعه زنادقة أو زناديق، والاسم الزندقة»، انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ١١٥١، ومختار الصحاح لزين الرازي ص ٢٧٦، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٩ ص ٩٧، وحاشية رد المختار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٤١، والصوارم الحداد للشوكاني ص ٩٤.

(٤) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحدة: ٣٥٦.

(٥) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحدة: ٣٣٧، وقد ذكر في بحثه لهذا الموضوع «أن قول الناس ليس فلان بمسلم معناه أن أفعاله ليست بأفعال المسلم، وعليه فلا يكون ذلك كفرة عند بعضهم».

وفي المحيط والجواهر أيضاً « قيل لضارب ألسنت بمسلم؟ فقال عمداً لا كفر وإن قال خطأ لا يكفر » (١).

وفي اليتيمة من قال لا أسمع كلامك وأفعل اجترأ في جواب من قال اتق الله ولا تفعل كفر ومن قال لمرتكب حرام خف الله واتقه فقال لا أخاف كفر وإن كان في أمر غير حرام (أ) (٢) وغير مستحب لا يكفر إلا إذا قاله استخفافاً فيكفر وتبين (منه) (٣) امرأته.

ومن قيل له في الأمر (٤) ألا تخاف الله؟ فقال لا كفر.

وقال أبو بكر البلخي (٥) رجل قيل له ألا تخشى الله؟ فقال لا في حال غضبه صار كافراً وبانت امرأته (٦).

وفي المحيط قالت لزوجها ليس لك حمية ولا دين إذ ترضى بخلوتي مع الأجانب، فقال لا حمية لي ولا دين كفر.

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١١، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٣، وانظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحه: ٣٣٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٧.

(٢) س من ٢.

(٣) س من ٢.

(٤) في م، ظ «أمر».

(٥) هو محمد بن سعيد أبو بكر البلخي، فقيه مشهور من فقهاء الحنفية البلخيين، له فتاوى كثيرة، أخذ عن أبي بكر الإسكافي عن محمد بن سلمة عن أبي سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة، وهو أستاذ أبي جعفر الهندواني ت ٣٢٨هـ، وقيل غير ذلك، وقد اقتصر المؤلف في ذكره له في هذا الكتاب على كنيته ونسبه، ولكن الفتاوى التي نسبها له نقلها عدد من العلماء عن صاحب هذه الترجمة، انظر الفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥١٣، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣١، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٤ ص ١٩، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٣٤، ١٦٠، ومقدمة شرح الجامع الصغير له ص ٤٩، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحه: ٧٩، ومشايخ بلخ المرجع السابق ج ١ ص ١٦١، ٩٠، وج ٢ ص ١١٣.

(٦) انظر هذا النص في الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحه: ٣٣٧، وفتاوى قاضي خان ج ٤

ص ٤٦٦، ٤٦٧، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٧.

يعني لقوله ولا دين لي فإنه خرج بهذا عن دين الإسلام باعترافه كما دخل فيه أولاً بإقراره سواء يكون الإقرار شرطاً أو ركناً^(١).

ومن قال [لآخر]^(٢) أنت حوارزمي^(٣) أو بجوسي فقال بجوسي كفر أو قال ألسنت بمسلم؟ فقال لا كفر، أو قال أنا كما قلت، أو قال لو لم أكن كما قلت لما سكنت معك أو قال لما أسكنتني معك^(٤).

وفي الجواهر أو قال لبيك في جواب من قال يا كافر أو يا بجوسي أو يا يهودي أو يا نصراني.

(١) اختلف العلماء في النطق بالشهادتين هل هو شرط الإسلام لا يسقط إلا عند العجز عنه، أو هو شرط لإجراء أحكام الإسلام الظاهرة فقط، وقد تناول الشيخ علي القاري هذه المسألة بالبحث وقال: «إن الإقرار له اعتبار على خلاف في أنه شرط للإيمان إلا أنه يسقط في بعض الأحيان أو شرط لإجراء أحكام الإيمان كما هو مقرر عند الأعيان، وهو المسوي عن الإمام أبي حنيفة، وإليه ذهب الماتريدي، وهو الأصح عند الأشعري، وقال البزدوي من صدق بقلبه وترك البيان من غير عذر لم يكن مؤمناً وهذا مذهب المحققين من الفقهاء»، «وذكر بعض العلماء أن هذا الخلاف إنما هو في الكافر الأصلي وأما المولود في دار الإسلام فمحكوم بإسلامه، ويجب عليه النطق وجوب الفروع فإذا تركه مع الإمكان كان عاصياً لا كافراً»، انظر هذا المبحث في شرح الفقه الأكبر ص ١٩، وضوء المعالي ص ١٢٨، ١٢٩، ومرقاة المفاتيح ج ١ ص ١٠٧، ١٠٨، وإضاءة الدجنة لأحمد المقرئ مع شرحها لبده الشنقيطي ص ٨٣، ٨٤، وشرح الإضاءة لأبي عبد الله محمد المختار بن الأعمش العلوي ورقة ٥٠، مخطوط شخصي، ونوازل سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي ص ٥٤، مخطوط شخصي، ونظم محمد العاقب بن ما يابي الحكني الشنقيطي للنوازل لسيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم ص ٣٢، مخطوط شخصي، ومناهج الأشاعرة في العقيدة للدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالي ص ٣٩.

(٢) س من أ، د، ظ.

(٣) نسبة إلى بلدة حوارزم، وتقديم التعريف بما في ص ٢٠٨٣.

(٤) ذكره حافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٠، وحسام الدين عمر بن عبد العزيز في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٣٦، ٣٣٧، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٣، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٧.

وفي المحيط أو قال مكان لبيك هبني كذلك كفر^(١) أي لقوله هذا فإن معناه أعددي واحسبني مثل ما قلت.

وفي فتاوى قاضي خان لو كنت كذلك ففارقني لا يكفر^(٢).

وفي المحيط أو قال إذا أنا هكذا فلا تقم معي، أو عندي فالأظهر أنه يكفر أي لأن إذا موضوعة لمتحقق الوقوع إلا أنها قد تستعمل بمعنى أن فلو قال إن أنا هكذا فلا تقم لا يكفر.

ومن قال لرجل يا كافر فسكت المخاطب قال^(٣) قال الفقيه أبو بكر البلخي^(٤) يكفر هذا القاذف أي الشاتم وقال^(٥) غيره من مشايخ بلخ لا يكفر ثم جاء إلى بلخ فتاوى بعض أئمة بخارى^(٦) أنه يكفر فرجع الكل إلى فتوى أبي بكر، وقالوا كفر الشاتم^(٧) انتهى.

ولعل فائدة قوله فسكت المخاطب أن هذا هو الحكم، ولو سكت المخاطب لئلا يتوهم أن سكوت المخاطب رضا أو إقرار به لاحتمال أن يكون سكوته حلماً أو غيظاً أو تأخيراً للمرافعة في المسألة.

(١) انظر هذا النص في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر ابن عبد العزيز لوحة: ٣٣٧، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٧، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣، وقال: «المختار للفتوى أن يكفر إن اعتقده كافراً لا إن أراد شتمه»، وانظر كتاب مشايخ بلخ المرجع السابق ج ٢ ص ٧١٣، ٧١٤.

(٢) فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦.

(٣) في م، ظ «كان».

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٣٣٣.

(٥) في م، د، ظ «وكان قال».

(٦) في م «البخاري».

(٧) انظر الفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣١، والفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥١٣، وانظر مشايخ بلخ من الحنفية للدكتور محمد محروس ج ٢ ص ٧١٣.

وفي الجواهر من قال لخصمه كل ساعة أفعل من الطين مثلك كفر^(١) انتهى.
 وفيه بحث لا يخفى إذ غايته أنه يكون كاذباً في قوله المخالف لفعله، نعم لو قال
 أخلق بدل أفعل فالظاهر أنه يكفر مع احتمال عدم كفره لقول عيسى عليه السلام
 ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾^(٢) ولا يلزم منه التشبيه من جميع
 الوجوه ولذا قال ﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، وفي المحيط من^(٣) قال لمن
 ينازعه أفعل كل يوم مثلك عشراً من الطين أو لم يقل من الطين كفر، ومن قيل له يد
 أحمر فقال خلقتني الله من سويق التفاح وخلقتك من الطين أو من الحمئة وهي ليست
 كالسويق كفر^(٤) أي لافتراءه على الله تعالى مع احتمال أنه لا يكفر بناء على أنه
 كذب في دعواه .

وفي فتاوى قاضي خان من قال لغيره خلقه الله ثم طرده من عنده قال أكثر المشايخ
 أنه يكفر^(٥).

قلت الظاهر أنه لا يكفر لاحتمال أن يكون كاذباً أو صادقاً في أفعاله، لكن يشكل
 بما في الظهيرية، والمحيط أنه كفر عند الكل^(٦) (ولعل وجه كفره أنه حكم

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١١، ١٠، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥
 ص ٥٢٨، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوجه: ١٣٥، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣.

(٢) سورة آل عمران جزء من الآية رقم: ٤٩، ومعنى الآية «إني أعمل هذا التصوير أنا فأما خلق الحياة فيه فهو من الله
 تعالى على سبيل إظهار المعجزة على يد عيسى عليه السلام، وأنفخ فيه أي في الطين المهين المصور فيكون طائراً»، انظر
 لباب التأويل للبخاري ومهامشه مدارك التزويل للنسفي ج ١ ص ٢٣٠، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ٢٣٠.

(٣) في م، د «ومن».

(٤) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢٨، ٥٢٩، والفتاوى البرازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٥،
 والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣، ١٣٤، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرطبي لوجه: ٣٧٩.

(٥) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧١.

(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١٢، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥
 ص ٥٢٩، ويذكر في مصطلحات فقهاء الحنفية أنهم يطلقون لفظ العامة ويريدون به الأكثر، قال الدكتور محمد محروس
 عبد اللطيف في كتابه مشايخ بلخ من الحنفية وما انفردوا به من المسائل الفقهية ج ١ ص ١٨٨، «وإذا - - - قيل العامة
 فالمراد باللفظ الأكثر مع وجود خلاف، وهو المقصود بلفظ عامة المشايخ» وانظر ما ذكره الإمام الكنوي في ذلك في
 كتابه الفوائد البهية ص ٢٤٢.

بالغيب، وفي نسخة^(١) ولعلهما أرادا بالكل الأكثر فتدبر.
وفي الخلاصة من قال لولده يا ولد الجوسي، أو قال يا ولد الكافر، قال بعض العلماء
يكفر^(٢).
قلت الأظهر أنه لا يكفر لأنه أراد شتمه وقصد قذفه، لا أنه عنى بنفسه أنه مجوسي،
أو كافر، واللزوم ممنوع لتحقيق الاحتمال والله تعالى أعلم بالحال.
ومن قال لدابته يا دابة الكافر، أو يا كافر الملك أي ملك الكافر إن كانت نتجت
عنده كفر، وإلا فلا، أي لاحتمال أن يكون مالكها الأول كافراً^(٣).
وفي فتاوى قاضي خان، وهذا الكلام فيما إذا قال لولده أو دابته ولم ينو شيئاً (لا
يكفر)^(٤) أما إذا نوى نفسه كفر اتفاقاً أي لأنه أقر بكفره^(٥).
وفي الظهيرية من قال لا أعلم الكائن وغير الكائن كفر^(٦).
وفيه بحث اللهم إلا إذا أريد بالكائن يوم القيامة فيكفر لنفي علمه المستلزم منه نفي
اعتقاده به.

وفي اليتيمة من قال أنا على اعتقاد فرعون أو إبليس، أو اعتقادي كاعتقاد

(١) س من م.

(٢) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٥، ٣٥٦، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧١، وقال: «والأصح أنه لا
يكون كافراً إن لم يرد به كفر نفسه»، وكذلك الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٨.

(٣) هذه المسألة ذكرها قاضي خان في فتاواه ج ٤ ص ٤٧١، وعلق عليها بقوله «قالوا لا يكون كافراً لأن الدواب مما
يتداوله الأيدي ولأن مثل هذا يجري على السنة الجهال ولا يريدون به كفر أنفسهم»، وانظر الفتاوى الهندية المرجع
السابق ج ٢ ص ٢٧٨.

(٤) س من م.

(٥) فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧١.

(٦) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٢، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوجه: ٣٧٩،
وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢.

فرعون أو إبليس كافر، وإن قال أنا إبليس أو فرعون لا يكفر^(١) أي إذا أراد المشاركة الاسمية وبمجرد الشرارة النفسية لا كفر الفرعونية والإبليسية.

ومن قال معتذراً (أي)^(٢) عن جهله ببعض الأحكام الشرعية، كنت كافراً فأسلمت، أي هنا قريباً قيل يكفر وقيل لا يكفر.

قلت وهو الأظهر لأن غايته أن يكون كاذباً في قوله الأول فتأمل.

ومن قال لا ألعن، أو لست ألعن في جواب من قال إن الله يلعن على إبليس كافر أي لأن ظاهره المعارضة كما سبق في حديث الدباء^(٣) وإلا فالامتناع عن لعن إبليس لا يكون معصية، فضلاً عن أن يكون كفراً.

ومن صنع صنماً كفر^(٤) أي لأنه رضي به وأراد ترويجه.

وفي فتاوى قاضي خان من قال دعني أصير كافراً كافر أي لأنه نوى الكفر، أو كدت أن أكفر كفر^(٥).

وفيه بحث إذ لا يلزم من مقارنة الكفر مفارقتة^(٦)

(١) ذكره عالم بن العلاء بنصه في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٣٠، ومحمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٩، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٩.

(٢) م من م.

(٣) ذكر المؤلف في مسألة تقدمت أن النبي ﷺ كان يحب القرع، انظر ص، وحديث الدباء ورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه بعدة روايات منها ما أخرجه مسلم عن أنس بن مالك قال: «دعا رسول الله ﷺ رجلاً فانطلقت معه فجيء بمرقعة فيها دباء فجعل رسول الله ﷺ يأكل من ذلك الدباء ويعجبه، قال: فلما رأيت ذلك جعلت القيه إليه ولا أطعمه، قال، فقال أنس فما زلت بعد يعجبني الدباء»، صحيح مسلم ج ٣ ص ١٢٨٥، وسنن الترمذي ج ٣ ص ١٨٥-١٨٦، وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٥٠.

(٤) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٧٩، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٢، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٨٢.

(٥) فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٧.

(٦) في م «مقارنته».

(عن الإيمان)^(١) اللهم إلا أن يريد قصدت الكفر وما كفرت، فإنه يكفر لقصده
ونيته، أو قال دعني فقد كفرت كفر، أي لظاهر كلامه، وإن احتمل أنه أراد قلوبت
الكفر، وفيه ما تقدم، والله أعلم.

وفي المحيط والفتاوى الصغرى أيضاً من لقن غيره كلمة الكفر ليتكلم بها كفر الملقن،
وإن كان على وجه اللعب والضحك^(٢).

قلت فما يحكى أن مالكيًا أو شافعيًا رجع إلى بلده بعد تحصيل بعض الفقه في مذهبه
فكلما سئل عن مسألة فقال فيها الوجهان لمالك^(٣) أو القولان للشافعي فقال له قلل
أفي الله شك؟ فقال فيه الوجهان أو القولان فكفروه فيحكم بكفر ملقنه، حيث
رضي بكفره بناء على غلبة ظنه أنه يتفوه^(٤) بقوله ما يوجب كفر^(٥).

(١) س من م، د.

(٢) الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٨، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥
ص ٥٢٦.

(٣) هو أبو عبد الله، مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، ولد سنة ٩٣هـ، وطلب الحديث صغيراً، فأخذ عن نافع مولى ابن
عمر، وسعيد المقبري والزهرري، وغيرهم، وتأهل للفتيا، وجلس للإفادة وعمره واحد وعشرون سنة، وقصده طلبه العلم
من الآفاق وأبرز من أخذ عنه العلم الشافعي، ومحمد بن الحسن الشيباني، وعبد الله بن وهب، قال الذهبي في ترجمة
الإمام مالك «لم يكن بالمدينة عالم من بعد التابعين يشبه مالكا في العلم والفقه والجلالة، والحفظ، من مؤلفاته الموطأ
الذي قال عنه الشافعي "ما بعد كتاب الله تعالى كتاب أكثر صواباً من موطأ مالك"، وله رسالة في القدر والسر على
القدرية، ورسالة في الأقضية وغير ذلك»، أفرد ترجمته بالتأليف جماعة من المتقدمين والمتأخرين، وللشيخ عبد الغني الدقر
كتاب الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة، (ت ١٧٩هـ)، انظر ترتيب المدارك للقاضي عياض ج ١ ص ١٠٤، وما
بعدها، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٨ ص ١٣٠، ٤٨، وتذكرة الحفاظ له ج ١ ص ٢٠٧، ٢١٣، والدياج المذهب لابن
فرحون ص ٢٩، ١٨، وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص ٥٥، ٥٢، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٧٣-٧٤.

(٤) في ظ «تيقن».

(٥) س من م.

ومن أمر امرأة بأن ترتد، أو أفتى به المستفتية كفر الأمر والمفتي كفرت المرأة أم لا^(١). قلت وكذا من رضي بارتدادها، فما أقبح فعل بعض العلماء الذين في خدمة الأمراء حيث يعلمونهم الحيلة في الأشياء، فإذا استحسنوا امرأة متزوجة ولم يطلقها زوجها أمروها بالردة ليتوسلوا بها إلى نكاحها بعد إسلامها أو يبقوها على كفرها ويجعلوها في حكم الأسرى مملوكة ليقدروا على جماعها فوق ما معهم من النساء الأربع. وفي الخلاصة، وكذا المعلم كفرت المعلمة^(٢) أولاً^(٣) أي لأن المعلم يشمل الملقن والمفتي وغيرهما.

وفي المحيط من أمر أحداً أن يكفر كفر الأمر، كفر المأمور أولاً^(٤). يعني يستوي الحكم في قبول المأمور وامتناعه، ومن علم الارتداد كفر المعلم ارتد الآخر أولاً.

قالوا هذا إذا علم ليرتد أما إذا علم لا ليرتد بل ليعلم فيحترز عنه لا يكفر المعلم، وقال الفقيه أبو الليث إذا علم الارتداد وأمر به كفر وإن لم يأمر (به)^(٥) لا يكفر^(٦). قلت الصحيح قول الجمهور فإنه إذا علمه طريق الارتداد ليرتد ويرتكب الفساد فلا شك أنه كفر لانقلاب نيته فيما يجب عليه من الاعتقاد، فالمدار على قصده وجزمه في عزمه، فيفيد أنه إذا عزم على تعليمه بالارتداد كفر لموجب الاعتقاد، والله لا يجب الفساد.

(١) ذكره ابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٢٦، وانظر خزانة الفقه لأبي الليث السمرقندي لوحة: ١١٧، والحاوي

للفتاوى للحصري لوحة: ١٧٥، وقد تقدم الكلام عن مسألة الرضى بالكفر.

(٢) في ظ «المتعلمة».

(٣) خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٦.

(٤) ذكره عالم بن العلاء بنصه في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٦، ٥٢٧، وقال: «هذا كله على قول من يقول بأن

الرضى بكفر الغير كفر، أما على قول من يقول بأن الرضى بكفر الغير لا يكون كفراً فلا يكفر المعلم ولا الأمر»،

وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣.

(٥) س من ٢.

(٦) انظر فتاوى أبي الليث السمرقندي لوحة: ٢٦٠، وخزانة الفقه له أيضاً لوحة: ٢١٧.

ويؤيد قولنا ما نقله الجامع بقوله، وفي المحيط ومجمع الفتاوى من عزم على أن يأمر
أحداً بالكفر كان بعزمه كافراً^(١).

وفي الخلاصة من قال أنا ملحد^(٢) كفر^(٣) (أي)^(٤) لأن الملحد أقبح أنواع الكفرة.
وفي المحيط والحاوي لأن الملحد كافر، ولو قال ما علمت أنها أي هذه الكلمة كفر،
لا يعذر بهذا أي في حكم القضاء الظاهر، وإن كان بينه وبين الله تعالى مسلماً لو
كان صادقاً^(٥).

وفي الجواهر من قال لو كان كذا غداً وإلا أكفر كفر من ساعته^(٦).
وفي المحيط من قال أنا كافر، أو فأكفر يعني في جزاء الشرطية المتقدمة أو مطلقاً،
قال أبو القاسم^(٧) هو كافر

(١) ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٧، وكذلك ابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٣.

(٢) الملحد من وقع منه الإلحاد، والإلحاد في اللغة «الميل عن القصد والعدول عن الاستقامة، والملحد العادل عن الحق
المدخل فيه ما ليس منه، يقال ألحد في الدين إلحاداً إذا عدل عنه ومال إلى غيره»، انظر القاموس المحيط للفيروز أبلدي
ص ٤٠٤، ولباب التأويل في معاني التنزيل للخازن وبهامشه مدارك التنزيل للنسفي ج ٢ ص ١٥٢، والجامع لأحكام
القرآن للقرطبي ج ٧ ص ٣٢٨.

(٣) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦.

(٤) س من م.

(٥) انظر الحاوي للفتاوى للحصيري لوحة: ١٧٥.

(٦) ذكره محمد بن يوسف بنصه في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٩، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٣،
وانظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحة: ٣٤٠، والزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر
الهيتمي ج ١ ص ٢٩، والإيمان أركانه حقيقته نواقصه للدكتور محمد نعيم ياسين ص ١٦٧.

(٧) لعله أبو القاسم صاحب الملتقط، لأن هذا الكتاب من المصادر التي رجع إليها الشيخ علي القاري رحمه الله، فرمى
نسب له قولاً مكتفياً بذكر كنيته المشهور بها، دون ذكر اسمه، واسم كتابه، ومولف كتاب الملتقط هو الإمام أبو القاسم
ناصر الدين محمد بن يوسف الشهيد الحسيني السمرقندي، أوجد أوانه، ومجتهد زمانه، له تصانيف كثيرة المنافع، منها
الملتقط في الفتاوى الذي هو من مصادر هذا الكتاب، ومنها خلاصة المفتي، وغير ذلك، (ت ٥٥٦هـ) على المشهور،
انظر الفوائد البهية للكنوي ص ٢١٩، ٢٢٠، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٧٥، ١٧٦، ٣٤٧، وكشف الظنون للحلي
خليفة ج ٢ ص ١٦٩٧، ١٨٦١، والجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٤ ص ٧٩، والأثمار الجنية للقاري لوحة: ٨٥.

من ساعته^(١)، ولو قال أحد الزوجين للآخر تفعل معي أمورا كل زمان أكفر، أو قال كل زمان أقرب من الكفر كفر^(٢).

أقول وفي المسألة الأخيرة نظر ظاهر، لأنه يمكن حمله على أن الشيطان يوقعني في الوسوسة النفسية والخطرات الردية، بحيث تقربني إلى الكفر، ولكن يحفظني الله عنه بالطفاه الخفية، أو قال الآخر أتعبتني حتى أردت أن أكفر كفر.

قلت وهذا ظاهر لأن إرادة الكفر كفر.

وفي الفتاوى الصغرى من قال لآخر كن إن شئت مسلماً وإن شئت يهودياً كلاهما عندي سواء، كفر لأن هذا رضا بالكفر، ومن رضي بكفر غيره يكفر^(٣) انتهى.

(وقد)^(٤) تقدم الخلاف، ولا يبعد أن يقال إنه كفر لإطلاق قوله المستلزم أن تكون الملة الحنيفية واليهودية سواء إلا أن سياق الكلام يدل على أن مراده استواء إسلام الخصم وكفره عنده لعدم مبالاته بأمره.

وفي الخلاصة والحاوي قيل لمسلم قل لا إله إلا الله فلم يقله كفر^(٥)، أي لأنه امتنع عن الإقرار، وهو شرط إجراء أحكام الإسلام،

(١) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٣٨، ٣٤٠، وانظر الفتاوى التارخانية لعلم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٥٩، ولقاضي خان في فتاواه ج ٤ ص ٤٦١، وطاهر بن أحمد البخاري في الخلاصة لوحة: ٣٥٥، تفصيل في مسألة تعليق الكفر بالشرط على أمر ماض أو مستقبل، وانظر الزواجر لابن حجر الهيتمي ج ١ ص ٢٩، والإيمان أركانه حقيقته نواقضه للدكتور محمد نعيم ياسين ص ١٦٧.

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٣، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٩.

(٣) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز، لوحة: ٣٣٩، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٩، والزواجر لابن حجر الهيتمي ج ١ ص ٣٠.

(٤) س من م.

(٥) انظر الخلاصة لوحة: ٣٥٦.

بخلاف ما لو قال لا أقول^(١) بقولك أو أنا معلوم الإسلام.

وفي اليتيمة فقال لا أقول بلا نية حضرت أو على نية التأييد، كفر ولو نوى الآن لا أي لا يكفر^(٢) وهو يؤيد ما قررنا.

وفي الجواهر والمحيط، لو قال ما رجحت بقول هذه الكلمة حتى أقولها كفر^(٣).

وفي المحيط لو قالت كوني كافرة خير من الكون معك، كفرت لأن المقام مع الزوج فرض فقد رجحت الكفر على الفرض^(٤).

وفيه بحث لأن المقام مع الزوج لو كان فرضاً لما أبيض الخلع^(٥)، فيمكن حمل كلامها على أن العشرة في (حال)^(٦) الكفر مع قبحها أهون من العشرة في صحبتك.

ومن دعي إلى الصلح فقال: أنا أسجد للصنم ولا أدخل في هذا الصلح [كفر]^(٧).

قيل لا يكفر أي لأن غاية كلامه أن دخوله في الصلح أصعب أو أقبح أو أكره من الكفر مع أنهما قبيحان.

وقال برهان الدين^(٨) صاحب المحيط،

(١) في م «ما قال لا أقول» وفي ظ «ما لو قال ما أقول».

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١٣، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوجه: ٣٧٩.

(٣) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوجه: ٣٧٩، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوجه: ١٣، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٤.

(٤) ذكره محمد بن يوسف بنصه في زبدة الفتاوى لوجه: ٣٧٩، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥١٧، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣.

(٥) الخلع: هو «إزالة ملك النكاح بأخذ المال»، التعريفات للخرجاني ص ١٠١، وانظر المحلى لابن حزم ج ٩ ص ٥١١، وفتح الباري لابن حجر ج ٩ ص ٣٠٧، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٤١٣.

(٦) س من ظ.

(٧) س من م، د، ظ.

(٨) هو برهان الدين محمود بن الصدر السعيد تاج الدين أحمد بن الصدر برهان الدين الكبير عبد العزيز بن عمر بن مازة، كان من كبار الأئمة، وأعيان فقهاء الأمة، مجتهداً متواضعاً عالماً له اليد الباسطة في الخلاف والباع الممتد في حسن الكلام، ومعرفة الأدب، أخذ العلم عن أبيه الصدر السعيد وعن عمه الصدر الشهيد حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة، من تصانيفه المحيط البرهاني في الفقه النعماني، والذخيرة، والتجريد، وتمتة الفتاوى، وشرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني، وغير ذلك ت ٦١٦ هـ، انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٣٤٣-٣٤٤، وطبقات الخنفية للسخاوي، لوجه: ٢، نسخة مصورة عن ميكروفيلم بمكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم ٥/٤٨٥٧، والأثمار الجنية لعلي القاري لوجه: ٨٦، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٠٥-٢٠٦، ومقدمة شرح الجامع الصغير له ص ٥٠، وتاريخ الأدب

وفيه نظر وعندي أنه يكفر^(١).

قلت ولعل وجه نظره أنه رجح الصلح الذي هو خير كما قال الله تعالى^(٢) على الكفر الذي هو محض الشر^(٣) مع ما يلزمه من تحريم الصلح ولو فرض^(٤) منه على أن قوله أسجد للصنم إقرار بالكفر، وقوله، ولا أدخل هذا الصلح إخبار عن امتناعه فيثبت كفره أو لا ولا يمنعه إخباره ثانياً وإن كانت الجملة الثانية حالية. ولو قال ما أمرني فلان أي من المشايخ أو العلماء أو الأمراء أفعل ولو بكفر، أو قال ولو كان بكلمة كفر كفر^(٥) أي لأنه نوى الكفر في الاستقبال فيكفر في الحال، ولقوله عليه الصلاة والسلام «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»^(٦) وهذا رجح حكم المخلوق بالكفر على أمر الخالق بالإيمان ونهيه عن الكفر ومن قال أنا

= العربي لكارل بروكلمان ج ٦ ص ٣٠٢، وذكره ابن أبي الوفاء في الجواهر المضية ج ٣ ص ٤٢، باسم محمد بن أحمد بن عبد العزيز، وانظر ما ذكره ابن قطلوبغا في تاج التراجم ص ٣١٣.

(١) انظر هذا النص في الفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٣٣، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماي لوحه: ٣٧٩.

(٢) قال تعالى ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ سورة النساء جزء من الآية رقم: ١٢٨.

(٣) في م «شر».

(٤) في ظ «افرر» وهو تصحيف وخطأ ظاهر.

(٥) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٣، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٩.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ١ ص ١٣١، وج ٥ ص ٦٦، وانظر سنن الترمذي ج ٣ ص ١٢٥، وأخرجه البخاري عن نافع بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ بلفظ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما - أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»، صحيح البخاري مع الفتح ج ١٣ ص ١٢١ وأخرج مسلم نحوه في صحيحه ج ٣ ص ١١٦٨.

برئ من الإسلام قيل يكفر^(١) هكذا^(٢) في النسخ^(٣)، وهو غير صحيح إذ يكفر في هذه الصورة بلا خلاف، وإنما الخلاف فيما إذا قال أنا برئ من الإسلام إن فعلت كذا، ثم فعله كما هو مقرر في محله.

وفي الحاوي من مر على مؤذن (يؤذن)^(٤) فقال كذبت كفر^(٥).

وفي الجواهر أو قال صوت طرفة حين سمع الأذان أو قراءة القرآن استهزاء كفر^(٦). وقوله استهزاء يفيد ما قررنا سابقاً^(٧) حيث أطلقه.

وفي اليتيمة أو قال لمؤذن يؤذن استهزاء لأذانه من هذا المحروم الذي يؤذن^(٨) (استهزاء)^(٩).

وفي المحيط أو قال هذا صوت غير المعارف أو صوت الأجانب كفر في الكل^(١٠).

أقول أما إذا سمع صوت مؤذن غريب فقال هذا صوت أجنبي، أو غير معروف لا يكفر، ويؤيده ما قررناه.

(١) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٧٥، وقد ذكر قاضي خان في فتاواه ج ٤ ص ٤٦٧، عدة صور لهذه المسألة، وفصل الكلام فيها تفصيلاً جيداً.

(٢) في ظ «هذا».

(٣) في م، د «في جميع النسخ».

(٤) س من م، د.

(٥) الحاوي للحصيري لوحة: ١٧٥.

(٦) ذكره عالم بن العلاء بنصه في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٠، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢.

(٧) لقد وضع المؤلف رحمه الله في دباحة هذا الكتاب ثلاثة ضوابط لجميع ما أورده فيه من المسائل التي ذكر التكفير بها. وأول تلك الضوابط هو الاستهزاء بالدين وأهله، انظر ص ٢٥٢ من هذه الرسالة.

(٨) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٣، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٦٩.

(٩) س من م، د، ظ.

(١٠) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٣، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٧٦،

والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٠٠.

قوله وإن قال لغير^(١) المؤذن لا يعني (إلا)^(٢) إذا أذن بغير وقت استهزاء فقال له هذه الألفاظ لا يكفر.

وفي الخلاصة من قال النصرانية خير من اليهودية أو على العكس يكفر، وينبغي أن يقول اليهودية شر من النصرانية^(٣).

يعني لأنه لا خير فيهما وأحدهما شر من الآخر منهما.

لكن لو أراد بخيرية النصرانية قريها^(٤) من الملة الإسلامية لا يكفر قال تعالى

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾^(٥).

وفي الخلاصة من قال فلان أكفر مني أي يكفر إذا أراد أنه أفعال تفضيل من الكفر

لا من الكفران كما قال تعالى ﴿قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾^(٦) أو قال ضاق صدري

حتى أردت أن أكفر كفر^(٧) أي إن أراد قصدت ونويت بخلاف ما إذا أراد به كدت وقاربت لما تقدم^(٨) والله تعالى أعلم.

وفي الفتاوى الصغرى من تقلنس بقلنسوة الجوس أي لبسها وتشبه بهم فيها أو خاط خرقه صفراء على العاتق [أي]^(٩) وهو (من)^(١٠) شعارهم، أو شد في الوسط خيطاً

(١) في د «الغير» وهو تصحيف.

(٢) م من م، د، ظ.

(٣) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦.

(٤) في د، ظ «قريهم»، وفي م «قريهم إلى».

(٥) سورة المائدة جزء من الآية رقم: ٨٢.

(٦) سورة عبس الآية: ١٧، وانظر أقوال المفسرين في هذه الآية في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٩ ص ٢١٨، وتفسير

الخازن وبهامشه مدارك التنزيل للنسفي ج ٤ ص ٣٥٤، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٤٧١، وفتح القدير

للشوكاني ج ٥ ص ٣٨٤.

(٧) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، ٣٥٥.

(٨) تقدمت الإشارة إلى ذلك في ص ٣٣٩، ٣٤٢.

(٩) م من أ، ظ.

(١٠) م من ظ.

أي كفر^(١) إذا كان مشابهاً بخيظهم أو ربطهم أو سماه زناً^(٢) وإلا فلا يكفر أو شبه نفسه باليهود والنصارى أي صورة أو سيرة على طريق المزاح والمزل أي ولو على هذا المنوال كفر^(٣).

وفي الخلاصة من وضع قلنسوة الجوس على رأسه قال بعضهم يكفر وقال بعض المتأخرين إن كان لضرورة البرد أو لأن البقرة لا تعطيه اللبن حتى يلبسها لا يكفر وإلا كفر^(٤).

قلت وكذا لبس تاج الرفضة^(٥) مكروه كراهة تحريم، وإن لم يكن كفراً بناءً على عدم تكفيرهم لقوله عليه الصلاة والسلام «من تشبه بقوم فهو منهم»^(٦). أما إذا كان في ديارهم وأمور بأن يمشي مكرهاً على آثارهم فلا يضره^(٧)، وأما

(١) في م «يكفر».

(٢) الزبير بضم الزاي وتشديد النون هو «حيط غليظ بقدر الأصبع من الإبرسيم يشد على الوسط، وكان علامة يتميز بها أهل الذمة من غيرهم»، انظر التعريفات للجرجاني ص ١١٥، والصوارم العداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد للشوكاني ص ١٣٥، ونصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الجكني الشنقيطي ج ٦ ص ١٣٧، وقال الدردير عند قول خليل بن إسحاق: «وشد زنا» ما نصح «المراد به ملبوس الكافر الخاص به إذا فعله حباً فيه وميلاً لأهله، وأما إن لبسه لعباً فحرام، وليس بكفر»، وقال الدسوقي: «سواء سعى به إلى الكنيسة ونحوها أم لا؟ وسواء فعله في بلاد الإسلام، أو في بلادهم، فالمدار في الردة على فعله حباً فيه وميلاً لأهله»، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل ج ٤ ص ٣٠١، ٣٠٢.

(٣) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٤٢، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧٠، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢١، ٥٢٢، وحاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل وهامشه حاشية المدني على كنون ج ٨ ص ٩٨، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٩، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ج ٤ ص ٣٠١، ٣٠٢.

(٤) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

(٥) تقدم التعريف بالرفضة في ص ٢٦٤

(٦) الحديث أخرجه أبو داود في سننه ج ٤ ص ٤٤، وأحمد في المسند ج ٢ ص ٩٢، ٥٠، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل ج ٥ ص ١٠٩، رقم ١٢٦٩، الطبعة الثالثة، بإشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ.

(٧) انظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ج ٤ ص ٣٠٢، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢٠.

جواب بعض العلماء في مقام الإنكار عليه لبس هذه الكسوة بأن (لبس)^(١) قلنسوة الأزبكية^(٢) أيضاً بدعة فليس في محله فإننا ممنوعون من التشبه^(٣) بالكفرة وأهل البدعة المنكرة في شعارهم لا منهيون عن كل بدعة^(٤)، ولو كانت مباحة سواء من أفعال أهل السنة أو من أفعال الكفرة وأهل البدعة، فالمدار على الشعار. وفي المحيط، ولكن الصحيح أنه يكفر مطلقاً، وضرورة البرد ليس بشيء لإمكان أن يعزقها ويخرجها عن تلك الهيئة حتى تصير قطعة اللبد فتدفع البرد، فلا ضرورة إلى

(١) س من م، د، ظ.

(٢) يعني المؤلف رحمه الله تعالى القلنسوة المنسوبة للأوزبك وقد تقدم التعريف بهم في ص ٣٧ وفيه أنهم مجموعة من القبائل أشداء ذات شوكة، ويشكلون جزءاً مهماً من سكان أفغانستان وبعض الدول المجاورة لها، وقد ذكرهم العلامة علي القاري عدة مرات في بعض مؤلفاته، وأشار إلى أنهم أهل بدعة يميلون إلى التعصب والشدة والغلو وخاصة في صراعهم مع الروافض الذي آل أمره إلى تكفير كل واحد منهما للآخر، وذكر طرفاً من غلوهم وانحرافهم عن نهج الإسلام الصحيح، وقال: « كيف يدعون الإسلام ويفعلون هذه الذنوب العظام، ثم إنني لم أقل بكفرهم كما قال بعض علماء الخنفة، فإنهم وإن فعلوا ما فعلوا لم يعرف من بواطنهم أنهم من المستيحيين لذلك فالسكوت عنهم أسلم، والله سبحانه أعلم»، انظر شم العوارض في ذم الروافض لوحة: ١٢، ٩.

(٣) في م «التشبيه».

(٤) لعل المؤلف رحمه الله تعالى يعني بذلك أن البدعة لا تدخل في الأمور العادية وهو أمر اختلف فيه العلماء، واختار الشاطبي أن الابتداع لا يدخل فيها، وقال في رده على المخالفين له في ذلك «إن عدوا كل محدث في العادات بدعة فليعدوا جميع ما لم يكن في عهد الصحابة رضي الله عنهم من المآكل والمشرب والملابس بدعاً، وهذا شنيع فإن من العوائد ما تختلف بحسب الأزمان والأمكنة والاسم، أف يكون كل من خالف العرب الذين أدرکوا الصحابة واعتادوا مثل عوائدهم غير متبعين لهم؟ هذا من المستكر جداً، نعم لا بد من المحافظة في العوائد المختلفة على الحدود الشرعية والقوانين الجارية على مقتضى الكتاب والسنة، وأيضاً فقد يكون التزام الزي الواحد والحالة الواحدة أو العادة الواحدة تبعاً ومشقة لاختلاف الأزمنة والبقاع، والأحوال والشريعة تأبى التضييق والخرج فيما دل الشرع على جوازه، ولم يكن ثم معارض» «، الاعتصام ج ٢ ص ٥٦١، ٥٦٨، تحقيق سليم عبد الهلالي، الطبعة الأولى، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢هـ، وانظر تبين كذب المفترى لابن عساكر ص ٩٧، وقواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ج ٢ ص ١٧٢، ١٧٣، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض ج ١ ص ٨١، المكتبة العتيقة تونس، دار التراث، القاهرة «د. ن»، وحقبة البدعة وأحكامها لسعيد ناصر الغامدي ج ٢ ص ٤٢، الطبعة الأولى، مكتبة الرشيد الرياض،

لبسها على تلك الهيئة^(١).

قلت تتصور^(٢) الضرورة بأن يكون المسلم أسيراً أو مستأماً أو أعاره الكافر تلك القلنسوة، فليس له أن يغيرها عن تلك الهيئة على أن تغير تلك الهيئة قد لا يكون مانعاً من دفع البرد.

ولو شد الزنار على وسطه أو وضع العسلى^(٣) على كتفه فقد كفر، أي إذا لم يكن مكرهاً في فعله.

وفي الخلاصة، ولو شد الزنار، قال أبو جعفر الاستروشني^(٤) إن فعل لتخليص الأسارى لا يكفر وإلا كفر. ومن ترنر بزنان اليهود أو النصارى وإن لم يدخل كنيستهم كفر^(٥)، ومن شد على وسطه جبلاً وقال هذا زنار كفر^(٦).

وفي الظهيرية وحرم الزوج^(٧)،

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٤، ١٣، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٩.

(٢) في م «يتصور».

(٣) هو علامة لليهود تميزهم عن غيرهم، قال الفيروزآبادي في القاموس المحيط ص ١٣٣٤ «وعسلى اليهود علامتهم».

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٣٢٥.

(٥) ذكر الدردير مسألة شد الزنار وقيد التكفير بما بدخول الكنيسة، إنظر الشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي المصدر

السابق ج ٤ ص ٣٠١.

(٦) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وقد نقله المؤلف بتصريف يسير.

(٧) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر، لوحة: ١٤، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥

ص ٥٤٦، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف، لوحة: ٣٧٤، ومشايخ بلخ المرجع السابق ج ٢ ص ٧١٤، ٧١٥.

وفي المحيط، لأن هذا تصريح بما هو كفر^(١).

وإن شد المسلم الزنار ودخل دار الحرب للتجارة كفر أي لأنه تلبس بلباس كفر من غير ضرورة ملجئة، ولا فائدة مترتبة، بخلاف من لبسها لتخليص الأسارى على ما تقدم^(٢).

قال وكذا قال الأكثرية أي أكثر العلماء في لبس السواد^(٣) أي على منوال لبسهم المعتاد.

وفي الملتقط إذا شد الزنار وأخذ العسلى أو لبس قلنسوة الجوس^(٤) جاداً أو هازلاً كفر إلا إذا فعل خديعة في الحرب^(٥).

وفي الظهيرية، ومن وضع قلنسوة الجوس على رأسه فقيل له، أي أنك عليه فقال ينبغي أن يكون القلب سوياً أو مستقيماً كفر، أي لأنه أبطل حكم ظواهر الشريعة.

(١) ذكره حافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٢، ومحمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٩، وانظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ج ٤ ص ٣٠١، والشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك للدردير وبهامشه الصاوي ثم التعليق الحاوي لبعض البحوث على شرح الصاوي للشيخ محمد بن إبراهيم المبارك ج ٦ ص ١٤٦، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، وحافظ الإيمان للمرابط محمد الأمين ابن أحمد زيدان الشنقيطي لوحة: ٢.

(٢) تقدم ذكره في ص ٣٤٩.

(٣) هذا القول ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٤، ونسبه لأكثر العلماء، وقد ضعف عدد من العلماء القول بالتكفير بلبس السواد على هذا المنوال، وقال عالم بن العلاء الأنصاري «ينبغي أن لا يكون كفر أمن المسلم، واستحسن ذلك مشايخ زماننا»، الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٥٢٠، وانظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٩.

(٤) في م «الجوسي»

(٥) ذكره عالم بن العلاء بنصه في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٥٢٠، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٤، وحافظ الإيمان للشنقيطي محمد الأمين ابن أحمد زيدان لوحة: ٣٤٢.

ومن قال في غضبه كفر الرجل ثم قال لم أرد به نفسي كفر^(١) ولم يصدق أي فضله لا ديانة.

وفي الخلاصة من قال صيرورة المرء كافراً خيراً من الخيانة، أفقَى أبو القاسم الصفار^(٢) أنه كفر^(٣)، أي لأنه رجح المعصية التي هي صغيرة أو كبيرة على الكفر الذي هو أكبر الكبائر إجماعاً، حيث قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٤).

معلم قال اليهود خير من المسلمين يقضون حقوق معلمي صبيانهم، كفر^(٥). وفيه أنه يمكن حمله على أنه أراد الخيرية من هذه الحثية لا من جميع الوجوه الشرعية. وفي الظهيرية من وعظوه ولاموه على العصيان ومخالطة أهل الفسوق وإعلان

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١٤، وانظر الفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوجه: ٣٧٩.

(٢) هو أحمد بن عصمة أبو القاسم الصفار البلخي الفقيه المحدث، الثقة، أخذ عن نصير بن يحيى عن محمد بن سماعة عن أبي يوسف، وكان إماماً كبيراً، إليه الرحلة ببلخ، ويعتبر من أبرز الفقهاء المجتهدين، بما بلغ من فقهه وتبحره في العلم أن قال: «خالفت أبا حنيفة في ألف مسألة، وكنت أفقَى باختياري واجتهادي والفتوى اليوم على قولي في هذه الألف مسألة»، وكان الناس يتدافعون للأخذ عنه، ومن أشهر من أخذ عنه، أبو حامد أحمد بن الحسين المروزي، وأبو علي الحسن بن صديق، وأبو جعفر الهندواني ت ٣٢٦هـ، وقيل ٣٣٦هـ، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ١ ص ٢٠٠، ٢٠١، ج ٤ ص ٧٨، والأثمار الجنية لعلي القاري لوجه: ٣٩، والفوائد البهية للكنوي ص ٢٦، وهديّة العارفين للبغدادي ج ١ ص ٦١، ومشايخ بلخ، المرجع السابق ج ١ ص ٦٩، ٩٠، وأفغانستان المرجع السابق ص ٤٣٦، ٤٣٧.

(٣) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوجه: ٣٥٦.

(٤) سورة النساء جزء من الآية رقم: ٤٨، قال القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ وهذا من المحكم المتفق عليه الذي لا اختلاف فيه بين الأمة، الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٢٤٥.

(٥) ذكره طاهر بن أحمد البخاري بنصه في الخلاصة لوجه: ٣٥٦، وحافظ الدين البزازي في الفتاوى البزازية ج ٦ ص ٣٣٣، وعالم بن العلاء في الفتاوى التتارخانية ج ٥ ص ٥٢٠.

المعاصي (فغضب) ^(١) فقال أكسو ^(٢) بعد اليوم قلنسوة الجوس ^(٣) وإن عني أي أراد هذا المعنى مع استقامة القلب كفر، أي لأنه وعد بالإخبار عن الإنكار بصد الإقرار المعترف في كونه شرط الإيمان إلا أنه قد يقال (إنه) ^(٤) لا يكفر لاستقامة قلبه وحصول إقراره سابقا غايته أنه نوى أن يلبس تلك القلنسوة ونية المعصية ليست بكفر، فإن المدار على المعرفة القلبية.

ومن مر في سكة النصاري ورأى جماعة منهم يشربون الخمر ويضطربون بالمعازف والقينات، فقال هذه سكة العشرة ينبغي أن يشد الإنسان قطعة الحبل في وسطه ويدخل فيما بينهم ويطيب (في) ^(٥) هذه الدنيا كفر ^(٦).

أي لما سبق، ولزيادة إرادة تحليل ما حرم الله تعالى، وما أحققه فإن هذه العشرة الدنيوية الدنية تتصور أيضاً في الحالة الإسلامية مع أن تعذيبه سبحانه له جعله تحت المشيئة في العقوبة الأخروية على أنه «لا عيش إلا عيش الآخرة» ^(٧).

وفي الخلاصة من أهدى بيضة إلى الجوس ^(٨) يوم النيروز ^(٩)

^(١) س من م، د.

^(٢) في م «ألبس».

^(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٤، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحه:

٣٧٩.

^(٤) س من م.

^(٥) س من ظ.

^(٦) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٦، وزبدة الفتاوى لمحمد يوسف القرماني لوحه ٣٧٩،

والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٣٢٢-٣٣٣، وقال: «اتفقوا على كفره».

^(٧) جزء من حديث متفق عليه، انظر صحيح البخاري مع الفتح ج ٧ ص ١١٨، وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٤١.

^(٨) في م «الجوسي».

^(٩) النيروز أول يوم من أيام السنة معرب [نوروز] وهو يوم عيد للمجوس، انظر القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٦٧٧،

والفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٢١، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٣،

وتاريخ الإسلام لحسن إبراهيم حسن ج ٢ ص ٤٣٨، ٤٣٦.

كفر^(١) أي لأنه أعانه على كفره، وإغوائه أو تشبه بهم في إهدائه، ومفهومه أنه لو أهدى شيئاً في يوم النيروز إلى المسلم لا يكفر، وفيه نظر إذ التشبه^(٢) موجود، اللهم إلا إن وقع اتفاقاً من غير قصد إلى النيروزية.

وفي مجمع النوازل، اجتمع الجوس يوم النيروز فقال مسلم سيرة حسنة وضعوها كفر^(٣).

لأنه استحسن وضع الكفر^(٤) مع تضمن استقباحه سيرة الإسلام.

وفي الفتاوى الصغرى، ومن اشترى يوم النيروز شيئاً لم يكن يشتره قبل ذلك، إن أراد به تعظيم النيروز كفر، أي لأنه^(٥) عظم عيد الكفرة، وإن اتفق (الشراء)^(٦) ولم يعلم أن هذا اليوم (يوم)^(٧) النيروز لا يكفر.

قلت وكذا إذا علم أن اليوم هو النيروز، لكنه اشتراه بسبب آخر من حدوث ضيافة ونحوها فإنه لا يكفر.

ومن أهدى يوم النيروز إلى إنسان شيئاً وأراد به تعظيم النيروز كفر^(٨).

ولو سأل المعلم النيروزية ولم يعطه المسئول عنه، يخشى على المعلم الكفر، أي ولو أعطي المسئول عنه يخشى عليه الكفر.

(١) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة ٣٥٦.

(٢) في م، د «التشبيه».

(٣) انظر هذا النص في خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، والفتاوى البيزانية لحافظ الدين السبازي ج ٦ ص ٣٣٣.

(٤) في ظ «الكفرة».

(٥) في ظ «فلأنه».

(٦) س من ظ.

(٧) س من ظ.

(٨) الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٤٢، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

وفي اليتيمة من اشترى يوم النيروز مالا يشتريه غيره من المسلمين كفر، حكى عن أبي حفص الكبير^(١) لو أن رجلاً عبد الله خمسين عاماً ثم جاء يوم النيروز فأهدى إلى بعض المشركين بيضة يريد تعظيم ذلك اليوم، فقد كفر بالله العظيم وحبط عمله خمسين عاماً.

ومن خرج إلى السدة أي مجمع أهل الكفر في يوم النيروز (فقد)^(٢) كفر^(٣) لأن فيه إعلان الكفر، وكأنه أعانهم عليه، وعلى قياس مسألة السدة (الخروج)^(٤) إلى نيروز

^(١) هو أحمد بن حفص المعروف بأبي حفص الكبير، الإمام المشهور، أخذ العلم عن محمد بن الحسن الشيباني، وله أصحاب لا يحصون كثرة، وفتاواه كثيرة مذكورة في كتب الحنفية، وكان له موقف من محمد بن إسماعيل البخاري لما قدم عليه ببخارى، فقد نقل علي القاري واللكنوي عن شمس الأئمة أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي أنه قال «قدم محمد بن إسماعيل البخاري في زمن أبي حفص الكبير، وجعل يفتي فنهاه أبو حفص، وقال لست بأهل له فلم ينته حتى سئل عن صبيين شربا من لبن شاة أو بقرة، فأفتى بثبوت الحرمة، فاجتمع الناس وأخرجوه»، ت ٢٦٤هـ، والواقع أنني أستبعد أن يكون سبب إخراج البخاري من بلاده بخارى هو هذه الحكاية الغريبة الآتفة الذكر لأن إمامته وجلالة قدره ودقة فهمه وسعة نظره تآبى ذلك وعلى تقدير صحة ذلك فالبشر يخطئ.

ويذكر في هذا السياق أن هناك بعض الأقوال في سبب إخراج الإمام البخاري من بخارى قد يكون أكثر وجاهة وأولى بالقبول من هذه الحكاية التي لا تتناسب مع مقام هذا الإمام الجليل حيث تذكر بعض المصادر أن الذي أخرجه هو أبو حفص الصغير محمد أبو عبد الله ابن صاحب الترجمة، وأن سبب إخراجه له هو أن محمد بن إسماعيل البخاري سئل عن القرآن فقال: كلام الله، فقالوا: كيفما تصرف؟ فقال: والقرآن يتصرف بالأسنة. وقيل إن الذي أخرجه هو الأمير خالد بن أحمد الذهلي والي بخارى وأن سبب إخراجه له أنه طلب منه أن يحمل إليه كتاب الجامع وكتاب التاريخ ويقراهما عليه وعلى أولاده فرفض الإمام البخاري وقال: " لا أذل العلم ولا أحمله إلى أبواب السلاطين" وكان ذلك سبب وحشة بينهما أدت في النهاية إلى نفي الأمير للإمام البخاري من بخارى. انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ١ ص ١٦٦، ١٦٧، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٦٠، ١٦١، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٠ ص ١٥٧-١٥٩ وج ٢ ص ٦١٧، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني ص ٥١٧-٥١٨، والفوائد البهية للكنوي ص ١٩٠، ١٨٩، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٩٧، ٣٨.

^(٢) س من م، ظ.

^(٣) انظر هذا النص في الحاوي للفتاوى للحصيري لوحة: ١٧٥، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحة: ٣٤٢، والفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢١، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٣٣، ٣٣٤، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٦٠، ١٦١.

^(٤) س من م، د.

المجوس والموافقة^(١) معهم فيما يفعلونه في ذلك اليوم توجب الكفر [ومن أسلم منهم فخرج إليهم في ذلك اليوم ووافقهم صار كافراً]^(٢).

وفي الجواهر من قيل له لا تأكل الحرام فقال اتني بواحد لا يأكل الحرام، أو بواحد يأكل الحلال أو من به، أو، أسجد له، أو أعززه كفر^(٣)، أي لأن المؤمن به هو الله تعالى وملائكته (وكتبه ورسله)^(٤)، والسجدة حرام لغيره سبحانه، وأما التعزيز سواء يكون بزاي ثم راء أو بزايين فهو بمعنى التعظيم له، فلا وجه لكفره مع أن الإيمان قد يأتي بمعنى الاعتقاد والسجدة بمعنى الانقياد.

ومن قال ينبغي أن يوجد المال أو يكون المال حلالاً كان أو حراماً، أو قال من الحلال (كان)^(٥) أو من الحرام فهذا القائل إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان، أي لأنه بدل الحال على أنه يستوي عنده الحرام والحلال إلا أنه لما فرق بينهما في المقال ما حكموا بكفره في الحال بل قالوا يخشى عليه من الكفر في المال.

وفي الفتاوى الصغرى، ومن قيل له ألا تحول حول الحلال فقال ما دام أجد الحرام لا أحول حول الحلال ولا ألتفت إلى الحلال كفر^(٦)، أي في الحال لأنه عكس وضع الشرع الشريف، حيث أنه أباح الحرام عند وجوده^(٧) الحلال.

وفي الظهيرية، ومن قيل له كل من الحلال فقال الحرام أحب إلي كفر^(٨)، أي لأنه يخالف وضع الشرع فأحب ما كرهه الله ورسوله، أو قال يجوز لي الحرام كفر، أي

(١) في م، ظ «النيروز المجوسي الموافقة».

(٢) س من أ، د، ظ.

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٥، وانظر الفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٤) س من ظ، «وكتبه» س من م.

(٥) س من ظ.

(٦) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحه: ٣٣٩.

(٧) في م، ظ «فقد».

(٨) ذكره طاهر بن أحمد البخاري بنصه في خلاصة الفتاوى لوحه: ٣٥٦، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥

لكونه صار إباحياً^(١). وفي المحيط قيل لرجل حلال واحد أحب إليك أم حرامان فقال أيهما أسرع وصولاً، يخاف عليه الكفر^(٢)، أي إن لم يكن مضطراً، ولو قال نعم الأمر أكل الحرام قيل يكفر.

أقول وهو الظاهر لقوله تعالى ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾^(٣)، حيث اختار ضد ما اختاره الله تعالى.

ومن قال أعلن الإسلام، أو قال أظهره حين اشتغل بالشرب، أو قال ظهر الإسلام (كفروا)^(٤).

وفي الخلاصة، ومن يعصي ويقول ينبغي أن يكون الإسلام ظاهراً يكفر^(٥)، أي لكونه جعل شرب الخمر والمعصية ظاهر الإسلام والطاعة، فقلب موضوع الشريعة.

(١) قال الشيخ علي القاري «الإباحي ملحد وأصحاب الإباحة هم الملاحدة والإباحية هم القرامطة، وفرق من غلاة المتصوفة وجهلتهم، ويقال لهم المباحية، يدعون بحبة الله وليس لهم من المحبة حبة، يخالفون الشريعة، ويزعمون أن العبد إذا بلغ في الحب غاية المحبة يسقط عنه التكليف، وتكون عبادته بعد ذلك التفكير»، انظر شرح الشفا ج ٢ ص ٥١٦، ٥١٧، والشفا للقاضي عياض ج ٢ ص ٢٨٧، وتلبس إبليس لابن الجوزي ص ٣٦٤، وبمجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١٣ ص ٢٦٦، ٢٦٧، وشن الغارات على أهل وحدة الوجود وأهل معية الذات لمحمد بن أبي مدين الشنقيطي لوحة: ٢١٥، ٢١٦، مخطوط عندي صورة منه، والحركات الباطنية في العالم الإسلامي للدكتور محمد أحمد الخطيب ص ٧٥، ٧٧، ١٦٥، ٣٧٠، ٣٧١، مكتبة الأقصى عمان الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

(٢) هذا النص ذكره حافظ الدين البيهقي في الفتاوى البيهقية ج ٦ ص ٣٣٤، وانظر الحاوي للفتاوى للحصيري لوحة: ١٦٥، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٦، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٣) سورة المائدة جزء من الآية رقم: ١٠٠، قال الخازن في تفسيره لهذه الآية: «يعني الحلال والحرام في الدرجة والرتبة ولا يعتدل الرديء والجيد، ولا المسلم والكافر، ولا الصالح والطالح (ولو أعجبك كثرة الخبيث) ولو سرك كثرة الخبيث لأن عاقبته عاقبة سوء»، لباب التأويل وبهامشه مدارك التنزيل للنسفي ج ١ ص ٤٩١، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ٣٢٧، وما يليها.

(٤) س من م، وفي ظ «كفر».

(٥) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦.

وفي المحيط فاسق قال في مجلس الشرب لجماعة الصلحاء تعالوا أيها الكفار حتى
 تروا الإسلام كفر^(١)، أي إن لم يكن هذا القول منه في (حال)^(٢) سكره.
 ومن قال أحب الخمر ولا أصبر عنها قيل يكفر، أي إن أراد بالمحبة الرضى والحليّة
 بخلاف ما إذا أراد به المحبة النفسية والطبيعية.
 ومن قال لو صب، أو أريق من هذه^(٣) الخمر شيء لرفعه جبريل بجناحه كفر^(٤).
 قلت فالعبارات الميمية الفارضية^(٥) في قصيدته الخمرية^(٦)، وكذا الأشعار الحافظية^(٧)
 والقاسمية^(٨)، وأمثالهم كلمات كفرية لمن حملها على المعاني الظاهرية كأهل الإلحاد
 والإباحية.

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٥، ومحمد بن يوسف في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٨٠،
 وانظر حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل وبهامشه حاشية المدني علي كنون ج ٨ ص ٩٨، ٩٩، وحافظ
 الإيمان لمحمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي لوحه: ٤.

(٢) س من م.

(٣) في ظ «إبريق من هذا».

(٤) هذا النص ذكره حافظ الدين البزازي في فتاواه ج ٦ ص ٣٣٦، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحه:
 ٣٨، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحه: ١٣٦.

(٥) نسبة إلى ابن الفارض، وهو عمر بن علي الملقب بالفارض بن مرشد الحموي ثم المصري حامل لواء الشعر في عصره،
 ومن القائلين بالاتحاد ووحدة الوجود، قال الذهبي في ترجمته عند ذكره لقصيدته الثابتة المشهورة: «فإن لم يكن في
 تلك القصيدة صريح الاتحاد الذي لا حيلة في وجوده، فما في العالم زندقة ولا ضلال»، ومن تصفح ديوانه بان له أنه
 ينعت بالاتحاد الصريح في شعره، ت ٦٣٢ هـ، انظر سير أعلام النبلاء ج ٢٢ ص ٣٦٨، ٣٦٩، وميزان الاعتدال ج ٤
 ص ١٣٤، ١٣٥، والعبر ج ٣ ص ٢١٣، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى،
 ١٤٠٥ هـ، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٣ ص ١٤٣، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ج ٥ ص ١٤٩، ١٥٣.

(٦) انظر قصيدة ابن الفارض الخمرية في ديوانه ص ١٤٠، ١٤٣، دار صادر، بيروت، «د، ت».

(٧) ذكر الشيخ علي القاري في كتابه الرد على القائلين بوحدة الوجود ص ٣٩، أن الملحنين يتعلقون بأشعار الحافظ، ولم
 أقف على ترجمة له فيما لدي من كتب التراجم.

(٨) نسبة إلى مير قاسم الأنوار، انظر الرد على القائلين بوحدة الوجود للشيخ علي القاري ص ٣٩.

وفي الجواهر، من قال ليت الخمر، أو الزنى، أو الظلم، أو قتل النفس^(١)، كان حلالاً كافر^(٢).

وفيه بحث إذ غاية حاله أنه تمنى على الله تعالى محالاً، ولعل وجه كفره استحسان هذه المعاصي لكن إذا لم يكن على وجه الاستحلال لا يكون كفوفاً في الحال. وفي الخلاصة من تمنى أن لا يكون حرم الله تعالى الزنى، أو القتل بغير حق أو الظلم أو أكل ما لا يكون حلالاً في وقت من الأوقات يكفر، ومن تمنى أن لا يحرم الخمر ولا يفرض عليهم صوم رمضان لا يكفر^(٣)، ولعل الفرق أن الأول من الجمع على حرمة في جميع الكتب^(٤)، وعند سائر الرسل بخلاف الأخير فإنه كان شرب الخمر حلالاً وصوم رمضان لم يكن فرضاً على غير هذه الأمة^(٥)، لكن لم يظهر لي نتيجة هذا الفرق، فإنه لا فرق بين الحكم الإلهي أولاً بالعموم وآخرها بالخصوص.

(١) في م، ظ «الناس».

(٢) ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التاريخانية ج ٥ ص ٥١٩، ٤٨٩، وانظر المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية للبعيني لوحة: ١٣٦، وزبدة الفتاوى لمحمد يوسف القرمانى لوحة: ٣٨٠.

(٣) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦.

(٤) يعني الكتب السماوية التي أنزلها الله عز وجل على رسله عليهم الصلاة والسلام والإيمان بها أحد أركان الإيمان السنة المعروفة، قال تعالى ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ الآية رقم: ٢٨٥، من سورة البقرة، وجاء في حديث جبريل الصحيح المشهور «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه»، الحديث رواه مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انظر صحيحه ج ١ ص ٤٩، ٤٨، وأخرج البخاري نحوه من حديث أبي هريرة انظر صحيحه مع الفتح ج ١ ص ١١٤، ويجب الاعتقاد بوجود كتب الله تعالى المنزلة على رسله صلوات الله وسلامه عليهم فيما علم يقيناً كالقرآن والتوراة والزيور والإنجيل، وإجمالاً فيما عداها، وأنها منسوخة بالقرآن، وأن القرآن لا يجوز عليه نسخ ولا تحريف إلى قيام الساعة، لقوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، سورة الحجر الآية رقم: ٩، انظر مرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ١٢٠، وفتح الباري لابن حجر ج ١ ص ١١٧، ١١٨، والواضح المبين في أشرف العلوم أصل الدين للشيخ عبد القادر بن محمد سالم الشنقيطي ص ٢٥، ٢٦، مطبعة المنار بتونس ١٣٧٢هـ.

(٥) قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) آياتاً معدودات ﴿سورة البقرة الآيتين ١٨٣، ١٨٤﴾، قال بعض العلماء هي ثلاثة من كل شهر وعاشوراء، وقال بعضهم هي رمضان، وعلى هذا القول فقد بينها تعالى بقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ الآية، للتوسع في تفسير هذه الآية انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢ ص ٢٧٤، ٢٧٥، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ج ٢ ص ١٢٨، وأضواء البيان لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ج ١ ص ١٨٢.

وفي الجواهر من أنكر حرمة الحرام المجمع على حرمة، أو شك فيها أي يسوي^(١) الأمر فيها كالخمر والزنى واللواط والربا، أو زعم أن الصغائر (والكبائر)^(٢) حلال كفر^(٣)، أي لزعمه الباطل، وهو واضح إلا أن الصغائر معفوة بعد اجتناب الكبائر عند المعتزلة^(٤) ومعصية عند أهل السنة ولو بعد التوبة عن الكبيرة^(٥).

وفي اليتيمة من قال بعد استيقانه بجرمة شيء أو بجرمة أمر أي فعل هذا حلال كفر إن كان استيقانه مطابقاً للشرع، ومن أجاز بيع الخمر كفر أي إذا أجاز بيعها لأهل الإسلام دون أهل الجزية لا يقال ﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾^(٦)، لأن اللام للعهد، وهو البيع المشروع، إذ لا يجوز بيع الخمر للمسلم إجماعاً^(٧).

ومن استحل حراماً وقد علم تحريمه من الدين، أي ضرورة كتنكاح المحارم، أو شرب الخمر، أو أكل الميتة، أو الدم، أو لحم الخنزير، أي في غير حال الاضطرار، ومن

(١) في م، د «يسوي».

(٢) س من م.

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٥، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحه ٣٨٠، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٨، ومشايخ بلخ المرجع السابق ج ٢ ص ٧١١.

(٤) انظر شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار بن أحمد ص ٤١، ٦٣٢، ٦٣٥، ومقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٣٣٣، وتفسير النسفي مدارك التنزيل وحقائق التأويل بهامش تفسير الخازن ج ١ ص ٣٤٢.

(٥) انظر تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل ج ١ ص ٣٤٢، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٤٨٠، وتفسير الجلالين وبذيله لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ص ١٠٩، المكتبة الشعبية، بيروت، «د. ت».

(٦) جزء من الآية رقم: ٢٧٥ من سورة البقرة، وانظر تفسير هذه الآية في جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ج ٣ ص ١٠٣، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٣٢٦، وتفسير الخازن وبهامشه تفسير النسفي ج ١ ص ١٩٧.

(٧) انظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ٤ ص ٤٢٦، ومراتب الإجماع لابن حزم ص ٨٤، ٨٣.

غير إكراه^(١) بقتل أو ضرب فظيع لا يحتمله كفر، وعن محمد^(٢) بدون الاستحلال. ومن ارتكب كفر، أي في رواية شاذة عنه ولعلها محمولة على مرتكب نكاح المحارم فإن سياق الحال يدل على الاستحلال بخلاف بقية المحرمات، والله تعالى أعلم بالأحوال، قال والفتوى على التردد إن استعمل مستحلاً كفر وإلا لا، وإن ارتكب من غير استحلال فسق^(٤).

وفي الفتاوى الصغرى، من قال الخمر حلال كفر^(٥) أي ولو كان من أهل غزوة بدر^(٦) كما توهمه بعض الصحابة^(٧)

(١) تقدم الكلام عن الإكراه ص ٦٠

(٢) يعني محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة، وقد تقدمت ترجمته في ص ٣٢٠.

(٣) في م «من».

(٤) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٥، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٨٠، والفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٠٥، ومراتب الإجماع لابن حزم ص ١٧٧، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. ت».

(٥) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحة: ٣٣٩.

(٦) في م «بدر».

(٧) يشير المصنف بذلك لقصة قدامة ابن مظعون لما شرب الخمر متأولاً وأوتي به إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد

روى القصة الدارقطني وعبد الرزاق والبيهقي وغيرهم، وذكروا أن عمر رضي الله عنه أمر بجلد قدامة بن مظعون، فقال

له قدامة بيني وبينك كتاب الله تعالى، فقال عمر وفي أي كتاب الله تجحد أن لا أجلك، فقال إن الله تعالى يقول ﴿لَيْسَ

عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ

اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ سورة المائدة الآية رقم: ٩٣، شهدت مع رسول الله ﷺ بدمراً وأحداً

والخندق، والمشاهد كلها، وقد رد عليه عمر وعلي وابن عباس رضي الله تعالى عنهم في تأويله لهذه الآية، وأمر به عمر

فجلد ثمانين جلدة، قال الحافظ بن حجر العسقلاني في هذه القصة سندها صحيح، انظر سنن الدارقطني ج ٣ ص ١٦٦،

وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، تأليف أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة

الثانية، ١٤١٣هـ، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٣١٦، ٣١٧، دار الفكر، «د. ت» والمصنف لعبد الرزاق ج ٩

ص ٢٤٠، ٢٤٣، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، بيروت، ١٤٠٣هـ، وفتح الباري

ج ٧ ص ٣٠٦، ج ١٢ ص ٦٩، - ج ١٣ ص ١٤١، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ١٢ ص ٤٩٨، ٤٩٩،

والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ٢٩٧، ٢٩٨.

في زمن عمر^(١).

وفي المحيط، وليس بحرام وهو لا يعلم أنه حرام، الجملة حالية، لأنه استحل الحرام قطعاً، أي لوروده نصاً قاطعاً ولا يعذر بالجهل^(٢).

وفي الخلاصة من قال لرمضان جاء هذا الشهر الطويل، وفي المحيط أو الثقيل أو الضيف الثقيل، أو عند دخول رجب أو بعقبها^(٣)، وقعنا فيه تهاوناً برمضان، أو بالمواسم، أي مواسم الخيرات، وكرهها طبعاً خلاف ما أمر بحبها شرعاً، كفر^(٤) فإنه عليه الصلاة والسلام كان إذا دخل رجب يقول اللهم بارك لنا في رجب وشعبان

(١) هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى العدوي القرشي، ولد بمكة بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة، وكان من أشرف قريش، وإليه السفارة في الجاهلية، وكان قبل إسلامه شديداً على النبي ﷺ وعلى المسلمين، وبعد إسلامه في السنة السادسة للبعثة النبوية أعز الله به الإسلام والمسلمين، قال عبد الله بن مسعود، كان إسلام عمر فتحاً، وكانت هجرته نصراً، وكانت إمارته رحمة، ولقد رأيتنا وما نستطيع أن نصلي في البيت حتى أسلم عمر، فلما أسلم قاتلهم حتى تركونا فصلينا، شهد بدرًا وأحداً والخندق، وبيعة الرضوان، وخيبر والفتح وحنينا، وغيرها من المشاهد، وكان أشد الناس على الكفار، تولى الخلافة بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنه بوصية منه سنة ١٣هـ، وكان أهلاً لها، وله سيرة عطرة وأعمال كثيرة جليلة، فقد فتح الفتوح ومصر الأمصار، وازدهرت الدولة الإسلامية في أيامه، واتسعت مساحتها بكثرة الفتوحات وعم الخير والعدل في أرجائها، قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسي، غلام المغيرة بن شعبه غيلةً بمنجدر في خاصرته وهو في صلاة الصبح، وعاش بعد الطعنة ثلاث ليال، وقد ألقت في سيرته ومناقبه عدة كتب، توفي رضي الله عنه عام ٢٣هـ، انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ج ٤ ص ٧٨، ٥٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، «د. ت»، والإصابة في تمييز الصحابة للحافظ بن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٥١٨-٥١٩، ومهامه كتاب الاستيعاب لابن عبد البر ج ٢ ص ٤٥٨، ٤٧٤، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٢٨هـ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٨٥، والعر له أيضاً ج ١ ص ٢٠، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٩٢-٩٣.

(٢) انظر الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٥، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٥٢.

(٣) في ظ «بعقبها».

(٤) الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وزاد على ما ذكره المؤلف عنه قوله «إن قال ذلك تهاوناً برمضان أو بالمواسم يكفر، وإن أراد بالتعب لنفسه لا يكفر»، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٩٨.

وبلغنا رمضان^(١).

وفي الظهرية، لو قال وقعنا فيه مرة أخرى قهواناً بالشهور المفضلة شرعاً واستثقلاً للطاعة، أي طبعاً لا كسلاً وضعفاً، أو قال عند دخول رجب بفتنتها آند افتادهم، أي وقعنا في محتتها وبليتها، كفر^(٢)، وإن أراد به تعب النفس لا أي، لا يكفر لأنه أمر جبلي لا يدخل تحت اختيار العبد بل الأجر على قدر المشقة^(٣).
وقد ورد أفضل الطاعات أحزمها^(٤)، أي

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده ج ٤ ص ١٨٠، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، «د.ت»، وإسناده ضعيف، لأن فيه زائدة أبي الرقاد الباهلي، قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال أبو داود لا أعرف خبره، وقال النسائي منكر الحديث، وقال مرة أخرى ليس بثقة، تهذيب التهذيب لابن حجر ج ٣ ص ٣٠٥، الطبعة الأولى مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند، حيدر آباد، ١٣٢٥هـ.

(٢) ذكره محمد بن يوسف القرماني بنصه في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٧٧، وانظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٦، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٢.

(٣) ورد في هذا المعنى حديث عائشة رضي الله عنها الذي أخرجه الشيخان، ولفظ البخاري «قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك، فقال لها انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى التعيم فأهلي، ثم اتينا بمكان كذا، ولكنها على قدر نفقتك أو نصبك»، صحيح البخاري مع الفتح ج ٣ ص ٦١٠، وصحيح مسلم ج ٢ ص ٧١٨، قال النووي: «إن الثواب والفضل في العبادة يكثر بكثرة النصب والنفقة»، وقال ابن حجر: «هو كما قال لكن ليس ذلك بمطرد، فقد يكون بعض العبادة أخف من بعض، وهو أكثر فضلاً وثواباً»، انظر شرح النووي لصحيح مسلم ج ٨ ص ٢١٢-٢١٣، مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ، وفتح الباري ج ٣ ص ٦١١، والأسرار المرفوعة لعلي القاري ص ١٢٤، وكشف الحفاء للعجلوني ج ١ ص ١٥٥، مؤسسة مناهل العرفان «د.ت»، وقواعد الأحكام للغز بن عبد السلام ج ١ ص ٢٩، ٣٤.

(٤) قال ابن القيم «لا أصل له»، وقال العجلوني «لا يعرف»، وكذلك ذكر الشيخ علي القاري إلا أنه قال إن معناه صحيح لما في الصحيحين عن عائشة «الأجر على قدر التعب»، انظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ج ١ ص ٨٥، وكشف الحفاء ج ١ ص ١٥٥، والأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص ١٢٣، ١٢٤، والمقاصد الحسنة للسخاوي ص ٨٤، ٩٣، تحقيق محمد عثمان الخشت، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ، ومختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لمحمد عبد الباقي الزرقاني ص ٦٣، تحقيق محمد بن لطفي الصباغ، مكتب التربية لدول الخليج، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ومعنى أحزمها أقواها وأشدها، انظر النهاية في غريب الحديث، والأثر لابن الأثير ج ١ ص ٤٤٠، ومختار الصحاح لزيين الدين الرازي ص ١٥٤.

أشدّها وأصعبها وأحمضها^(١).

أو قال كم من هذا الصوم، أي صوم رمضان فإني ملته^(٢)، أي كرهته فهذا كفر أي بخلاف الملاة بمعنى السامة، فإن نفيها مختص بالملائكة حيث قال تعالى ﴿وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾^(٣).

وفي المحيط من قال هذه الطاعات جعلها الله عذاباً علينا من غير تأويل كفر^(٤)، أي لأن الله تعالى جعلها أسباباً لما يكون في الآخرة ثواباً ويرفع عنه عقاباً، وإلا فالله تعالى غني عن العالمين، أي عن عبادتهم وعقابهم وثوابهم في ذهابهم وما بهم، قال فإن أول مراده بالتعب، (أي أراد بالعذاب التعب)^(٥) لا أي لا يكفر.

ومن قال لو لم يفرضها^(٦) الله تعالى كان خيراً لنا بلا تأويل كفر^(٧)، أي لأن الخير فيما اختاره الله تعالى، إلا أن يؤول ويريد بالخير^(٨) الأهلون والأسهل فتأمل. وفي الخلاصة رجل يرتكب صغيرة، فقال له آخر تب، فقال ما فعلت أي شيء فعلت حتى أحتاج^(٩) إلى التوبة^(١٠).

وفي المحيط، أو قال حتى أتوب كفر^(١١) أي على قواعد

(١) في م وأصعبها وأشققها أحمضها.

(٢) في م، د، ظ « ملت ».

(٣) جزء من الآية رقم: ٣٨ من سورة فصلت.

(٤) ذكره عالم بن العلاء الأنصاري بنصه في الفتاوى التاريخانية ج ٥ ص ٤٩٨، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر

لوحه: ١٦، ومحمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحه: ٣٧٧.

(٥) م، د.

(٦) في م « يفرضه ».

(٧) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٧.

(٨) في م « الخير » وهو تصحيف.

(٩) في م « يحتاج التوبة » وفي ظ « يحتاج إلى التوبة ».

(١٠) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري ٣٥٦.

(١١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٦، وانظر الفتاوى التاريخانية ج ٥ ص ٥٢٥.

أهل السنة خلافاً للمعتزلة لما قدمنا في تحقيق المسألة^(١).

وفي اليتيمة لو قال لا أتوب حتى يشاء الله تعالى توبته وراه عذراً كفر^(٢)، أي لأنه لا يجوز للعاصي حال ارتكاب المعصية أن يعتذر بالقضاء والقدر^(٣) والمشئمة، وإن كان حقاً في نفس الأمر، ولهذا ذم الله سبحانه الكفار بقوله: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾^(٤) مع قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾^(٥) وإنما تجوز المَعذرة بالمشئمة بعد التوبة وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «حج آدم موسى» الحديث^(٦).

(١) تقدم ذكر الخلافة بين أهل السنة والمعتزلة في حكمنا لصغائرنا، انظر ص ٣٥٩ من هذه الرسالة.

(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ١٦، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣.

(٣) «القدر تعلق الإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصة، فتعلق كل حال من أحوال الأعيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر وخروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحداً بعد واحد مطابقاً للقضاء والقضاء في الأزل، والقدر فيما لا يزال، والفرق بين القدر والقضاء هو أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعاً، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها»، التعريفات للجرجاني ص ٢٢٠-٢٢١، تحقيق إبراهيم الإياري، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤١٣ هـ، وانظر المفردات في غريب القرآن للحسين بن محمد الأصفهاني ص ٤٠٧، تحقيق محمد سعيد كيلاني، دار المعرفة بيروت «د. ت» وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ١ ص ١١٨، ومختار الصالح لزين الدين الرازي ص ٥٢٣، والقاموس المحيط للفيروزآبادي ج ٢ ص ١١٤، مطبعة فن الطباغة رزوين شلهوت، ١١٣٥ هـ، ومرفقة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ١٢١، ١٢٤.

(٤) سورة الأنعام الآية: ١٤٨، قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: «هذه مناظرة ذكرها الله تعالى وشبهة تشبث بها المشركون في شركهم وتحريم ما حرموا، فإن الله مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه، وهو قادر على تغييره بأن يلهمنا الإيمان ويحول بيننا وبين الكفر فلم يغيره، فدل على أنه بمشيئته وإرادته ورضاه منا بذلك ولهذا قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، أي بهذه الشبهة ضل من ضل قبل هؤلاء، وهي حجة داحضة باطلة، لأنها لو كانت صحيحة لماذا قههم الله بأسه وأدال عليهم رسله»، انظر تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٨٦، وتفسير الخازن وبهامشه مدارك التنزيل للنسفي ج ٢ ص ٦٢-٦٣، وتفسير الجلالين ص ١٩٥.

(٥) سورة الأنعام الآية: ١٠٧، قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: «لو اعلم أن الله حكمة في إضلالهم، فإنه لو شاء لهدى الناس كلهم جميعاً ولو شاء الله ما أشركوا أي بل له المشئمة والحكمة فيما يشاؤه ويختاره لا يسأل عما يفعل وهم يسألون»، تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٦٣.

(٦) جزء من حديث طويل متفق عليه، انظر صحيح البخاري مع الفتح ج ٨ ص ٤٣٤، وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٢١.

وفي المحيط والخلاصة، قيل لفاسق إنك تصبح (كل يوم)^(١) وتؤذي الله وخلق الله فقال آتِ بالطيب أو نعم ما أفعَل أي كفر إلا إذا أراد بقوله أنه ما يفعل ما يكون سبباً لأذى الحق والخلق، فإنه لا يكفر.

ولو قال للمعاصي هذا أيضاً طريق ومذهب كفر^(٢) أي إذا أراد بهما مذهب للشرع، وطريق للحق، وإلا فلا شك أن المعاصي طرق ومذاهب^(٣) وسبيل سواء تكون كفراً أو بدعة فإنهما طريقان إلى النار ومذهبان إلى دار البوار، ففي التنزيل ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ﴾^(٤).

وفي المحيط من تصدق على فقير شيئاً من الحرام يرجو الثواب كفر^(٥). وفيه بحث لأن من كان عنده مال حرام فهو مأمور بتصدقته على الفقراء فينبغي أن يكون مأجوراً بفعله، حيث قام بطاعة الله تعالى وأمره، فلعل المسألة موضوعة في مال حرام يعرف صاحبه وعدل^(٦) عنه إلى غيره في عطائه لأجل سمعته وريائه كما كثر هذا في سلاطين الزمان وأمرائه.

وفي الخلاصة، أو علم الفقير أنه من الحرام ودعا له وأمن المعطي كفراً^(٧).

(١) من د.

(٢) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٦.

(٣) في م «مذهب».

(٤) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١٥٣، وانظر تفسير هذه الآية في تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ١٩٠، ١٩١.

(٥) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز بنصه في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٦، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف

القرماني لوحة: ٣٨٠.

(٦) في م «ويعدل».

(٧) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٦.

وفي الظهيرية دفع إلى فقير شيئاً من الحرام يرجو الثواب كفر ولو علم الفقير ودعا له بعد العلم بتحريمه (١) وأمن المعطي كفراً جميعاً (٢) أي لأن الدعاء والتأمين إنما يكونا في ارتكاب الطاعة، وحال الحلال دون المعصية، وارتكاب الحرام فتأمل في المقام يظهر لك المرام.

فإن المعطي قد يريد بعطائه هذا تخليصه من آثام الأنام يوم القيامة (٣).

وفي الخلاصة من قال أحسنت لما هو قبيح شرعاً أو جودت كفر أي كما إذا قتل سارقاً أو شارباً.

ولد فاسق شرب الخمر أول مرة وجاء أقرباؤه أو من يقرب إليه من أصدقائه وبنوا عليه دنانير أو دراهم أو أزهاراً أو أثماراً كفروا، ولو لم يبنوا ولكن قالوا ليكن أي شربه مباركاً كفروا أيضاً (٤) أي لأن المعصية التي هي شؤم عدوها مباركة، فكأنهم جعلوا الحرام حلالاً مع زيادة البركة، وفي معناه لو خلع سلطان أو أمير على خطيب أو إمام أو واعظ أو مدرس أو غيرهم لباساً محرماً فأتوه أصحابه وقالوا له مبارك، اللهم إلا إن قصدوا بالمبارك مبارك (٥) المنصب لا لبس الخلعة.

قال وأيضاً من قال حين شرب الخمر فرح لمن فرح بفرحنا وخسارة ونقصان لمن لم يفرح بفرحنا كفر أي لأن الفرحة فرح الرضا والمحبة، وهو بالمعصية كفر والخسارة

(١) في م، د، ظ «ولو دعا الفقير بعد العلم بحرمته».

(٢) ذكره بدر الدين العيني بنصه في المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٦، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة ٣٨٠.

(٣) في م «القيام».

(٤) انظر الخلاصة، المصدر السابق لوحة: ٣٥٦.

(٥) في م «بالمباركة مباركة».

والنقصان لا يكونان إلا بالمعصية لا بالطاعة، كما قال الله تعالى: ﴿فَمَا رَبَّحْتُ تِجَارَتَهُمْ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾^(٢) فلما عكس القضية وقع في تيه الكفر وحضيض البلية، ولو قال حرمة الخمر لا تثبت بالقرآن كفر (أي)^(٣) لأنه عارض نص القرآن وأنكر تفسير أهل العرفان وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ^(٤) وَالْمَيْسِرُ^(٥) وَالْأَنْصَابُ^(٦) وَالْأَزْلَامُ^(٧) رِجْسٌ^(٨) مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٩) وفي الآية مبالغات عظيمة عند فهوم سليمة لا تدركها عقول سقيمة.

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ١٦، وهذه الآية واحدة من ثلاثة عشر آية في سورة البقرة في وصف المنافقين، انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ١٩٢، ٢١٠.

(٢) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ٣١.

(٣) س من م، د.

(٤) «الخمر المسكر الذي يخامر العقل، وهو عند بعض العلماء اسم لكل مسكر، وعند بعضهم اسم للمتخذ من العنب والتمر، ومنهم من جعلها اسماً لغير المطبوخ»، انظر المفردات في غريب القرآن للحسين بن محمد الأصفهاني ص ١٥٩، وتفسير الجلالين ص ١٦١.

(٥) الميسر القمار، تفسير الجلالين ص ١٦١.

(٦) الأنصاب الأصنام، تفسير الجلالين ص ١٦١، وانظر غريب القرآن وتفسيره لأبي عبد الرحمن عبد الله بن يحيى بن المبارك العدوي المعروف بابن الزبيدي ص ٥٣، تحقيق الدكتور عبد الرزاق حسين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ وكلمات القرآن تفسير وبيان لحسين محمد مخلوف ص ٦٧، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

(٧) الأزلام قداح الاستقسام، تفسير الجلالين ص ١٦١، وانظر غريب القرآن وتفسيره لأبي عبد الله يحيى بن المبارك العدوي ص ٥٣، وكلمات القرآن لحسين محمد مخلوف ص ٦٨.

(٨) «رجس: سخط، وقد يقال للثمن والعذرة والأفذار رجس، والرجز بالزاي العذاب لا غير، والرأس العذرة لا غير، والرجس يقال للأمرين» الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٣ ص ٢١٦، قدم له الشيخ خليل محيي الدين الميسر، وراجعته صدقي محمد جميل، وخرج حديثه وعلق عليه الشيخ عرفات العشاء، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ، وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٨٧، وكلمات القرآن لحسين محمد مخلوف ص ٦٨.

(٩) سورة المائدة الآية: ٩٠، قال القرطبي: «قوله تعالى (فاجتنبوه) يريد أبعده واجعلوه ناحية، فأمر الله تعالى باجتناب هذه الأمور واقرنت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث وإجماع الأمة، فحصل الاجتناب في جهة التحريم، فبهذا حرمت الخمر ولا خلاف بين علماء المسلمين، أن سورة المائدة نزلت في تحريم الخمر وهي مدنية من آخر ما نزل»، الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٢٨٨، وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٩١.

وفي اليتيمة من أنكروا حرمة الخمر في القرآن كفرة^(١)، وفي الخلاصة من قال من لا يشرب مسكراً فليس بمسلم كفرة^(٢).

ومن استحل شرب نبيذ^(٣) التمر إلى السكر أي إلى حد سكره كفرة، أي بخلاف من استحل قليله خلافاً للشافعية، حيث قالوا ما أسكر كثيره فقليله حرام^(٤) أيضاً ومن استحل وطء امرأته حائضاً كفرة، واللواطه معها كفرة، أي سواء (كان)^(٥) حال حيضها أو غيرها^(٦).

وفي الأول خلاف لبعض السلف حيث أباحوا له كما ذكره السيوطي^(٧) في تفسيره

(١) نقله ابن قطلوبغا عن اليتيمة في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٦، وانظر الفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٠٥.

(٢) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٦.

(٣) «النبيذ التمر والزبيب الملقى مع الماء في الإناء ثم صار اسماً للشراب المخصوص»، المفردات في غريب القرآن للحسين بن محمد الأصفهاني ص ٤٨١، وانظر القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ٤٣٢.

(٤) الذي نسبه الشيخ علي القاري للشافعية هنا هو نص حديث رواه أصحاب السنن الأربعة وحسنه الترمذي، انظر سنته ج ٣ ص ١٩٤، وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٢٧، وسنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ج ٨ ص ٣٠٠-٣٠١، وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١١٢٥، قال الحافظ ابن حجر: «صححه ابن حبان»، وقال الصنعاني: «رجاله ثقة»، فتح الباري ج ١٠ ص ٤٣، وسبل السلام ج ٤ ص ٣٥، راجعه وعلق عليه محمد عبد العزيز الخولي، الطبعة الرابعة، دار إحياء التراث العربي، ١٩٦٠م، وبهذا الحديث أخذ جمهور العلماء، ومنهم بعض علماء الحنفية، انظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ١٠ ص ٤٠، وحاشية السندي على سنن النسائي ج ٨ ص ٣٠١.

(٥) س من م، د، ظ.

(٦) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحه: ٣٥٦، وزاد بقوله: «وفي النوازل عن محمد لا يكفر في المسألتين، وهو الصحيح»، وكذلك ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التاريخية ج ٥ ص ٦٠٥.

(٧) هو جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد الخضيرى الاسيوطي، ولد سنة ٨٤٩هـ، وحفظ القرآن وله من العمر دون ثمان سنين، وأخذ العلم عن مشاهير علماء زمانه، ورحل إلى عدد من الأقطار الإسلامية، وأفتى وعمره ثلاث وعشرون سنة، واشتهر بالحفظ النادر، والذكاء المفرط، والتبحر في العلم، وادعى الاجتهاد، وذكر أنه كملت عنده آله، وأنه مجدد المائة التاسعة، فصارت ضجة كبرى من معاصريه، ونشب بينه وبين بعضهم صراع ساخن خاصة الإمام السنخاوي، وقد ألف فيه تلميذه الداودي كتاباً ترجم له فيه، وجمع فيه مؤلفاته كما ذكره غير واحد، وللسيوطي مؤلفات كثيرة مفيدة تدل على سعة علمه واطلاعه الواسع الذي يعرفه من له أدنى دراية بالعلم، قال عن نفسه: «وبلغت مؤلفاتي حتى الآن ثلاثمائة كتاب سوى ما غسلته ورجعت عنه»، وقد أحصى تلميذه الداودي مؤلفاته فزادت على خمسمائة مؤلف منها، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، وجمع الجوامع والجامع الصغير وصور المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، (ت ٩١١هـ)، انظر كتابه حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ج ١ ص ٣٣٥، ٣٤٥، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ج ٨ ص ٥١-٥٥، والبدر الطالع للشوكاني ج ١ ص ١٢٨-

المأثور المسمى بالدر المنثور^(١) فالأحوط أن لا يحكم بكفره حينئذ.

وفي المحيط استحلال الجماع في الحيض كفر، وقيل استحلال الجماع في الاستبراء^(٢) أي من غير حيلة إسقاطه بدعة وضلالة^(٣) وليس بكفر أي لأنه حرام بلا خلاف إلا أنه ثبت حرمة بالسنة^(٤) لا بنص في الآية، وسيأتي تفصيل حسن في هذه المسألة^(٥) إن شاء الله تعالى.

-ومقدمة الدكتور ذنب بن نصري بن ناصر القحطاني لكتاب الأمر بالإتيان والنهي عن الابتداء للسيوطي ص ١٥، ١١، مطابع الرشيد بالمدينة المنورة، ١٤٠٩هـ.

^(١) انظر الدر المنثور في التفسير بالمنثور للسيوطي وبهامشه القرآن الشريف مع كتاب تنوير المقباس تفسير ابن عباس ج ١ ص ٢٦٥-١٦٦، الناشر محمد أمين دمج، بيروت «د. ت.»

^(٢) «استبرأ المرأة لم يطأها حتى تحيض»، انظر القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٤٢، ومراتب الإجماع لابن حزم ص ٧٩، ٧٨، والمحلى له أيضاً ج ١٠ ص ١٣٥، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، «د. ت.»، ومرواة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٥٠٧، وحاشية الرهوني على شرح الزرقاني ج ٨ ص ٨٨، ونصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان ج ٦ ص ١٤٠.

^(٣) في م «ضلال»

^(٤) صح عن النبي ﷺ أنه قال في سبايا أوطاس «لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة»، أخرجه أبو داود في سننه ج ٢ ص ٢٤٨، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ج ٢ ص ٤٠٥، ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي، انظر المستدرک وبذيله التلخيص للذهبي كتاب النكاح ج ٢ ص ١٩٥، دار الكتاب العربي، بيروت، «د. ت.»، وأخرج أبو داود في سننه ج ٢ ص ٢٤٨، عن رويغ بن ثابت الأنصاري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم حنين: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره - يعني إتيان الجبال - ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السي حتى يستبرئها»، وحسنه الألباني في كتابه صحيح أبي داود ج ٢ ص ٤٠٥، وانظر أطرافه وطرقه عند الهيتمي في المجمع ج ٤ ص ٣٠٠، ج ٥ ص ٤، بتحرير الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر، الناشر دار الكتاب بيروت، الطبعة الثانية ١٩٦٧م، وأحمد في المسند ج ٤ ص ١٠٨-١٠٩، والزيلعي في نصب الراية لأحاديث الهداية ج ٣ ص ٢٣٣-٢٣٤، ج ٤ ص ٢٥٢-٢٥٣، بعناية من المجلس العلمي، الطبعة الثانية، «د. ت.»

^(٥) انظر ص ٣٧٠

وفي [فوز النجاة]^(١) استحلال الجماع حالة الحيض كفر، وفي الاستبراء بدعة وضلالة^(٢).

وفي المحيط، مع اعتقاد النهي في الاستبراء للحرمة إن استحلتها قبل الاستبراء كفر، والإمام شمس الأئمة السرخسي^(٣) مال إلى التكفير من غير تفصيل^(٤)، وكذا عن ابن رستم^(٥).

وفي الفتاوى الصغرى عن ابن رستم إن استحلت متأولاً أن النهي ليس للتحريم أو لم يعرف النهي أي لم يبلغه حديث النهي^(٦) لا يكفر ولو استحلت مع اعتقاده أن النهي

(١) في أ «المحيط» والذي أثبتته في الصلب هو الذي اتفقت عليه المصادر التي وقفت عليها بالإضافة إلى اتفاق النسخ الثلاثة الأخرى عليه.

(٢) ذكره عالم بن العلاء بنصه في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٦، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ١٦، وانظر حاشية ابن عابدين المسماة منحة الخالق على البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٢.

(٣) هو أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي الإمام العلامة البارع في العلوم والمعارف الإسلامية المتداولة في أيامه، كان فقيهاً أصولياً مجتهداً ومتكلماً مناظراً بارزاً، لازم شمس الأئمة عبد العزيز الحلواني وأخذ عنه حتى تخرج به، وصار أوحد أهل زمانه، أدخل السجن بسبب كلمة نصح بها الخاقان، اشتهر رحمه الله بالحفظ النادر والذكاء المفرط، له عدة مؤلفات منها المبسوط الذي أملاه من حفظه في السجن، وشرح السير الكبير الذي أملاه وهو في السجن أيضاً، وكتاب أصول الفقه، توفي في حدود ٤٩٠ هـ، وقيل غير ذلك، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٣ ص ٨٢، ٧٨، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ١٨٢، ١٨٥، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٧٥، والفوائد البهية للكنوي ص ١٥٨، ١٥٩، وهدية العارفين للبغدادي ج ٢ ص ٧٦.

(٤) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠٦، ومنحة الخالق لابن عابدين ج ٥ ص ١٣٢، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة ٣٥٦.

(٥) هو أبو بكر إبراهيم ابن رستم المروزي أحد الأعلام تفقه على محمد بن الحسن الشيباني وروى عنه النوادر وروى عن أبي عصمة نوح ابن أبي مريم وأسد بن عمر، والبحلي وهما من تفقها على أبي حنيفة، وسمع من مالك والثوري وحماد بن سلمة وغيرهم، وتفقه عليه الجهم الغفير، وثقه ابن معين، عرض عليه الخليفة المأمون القضاء فامتنع وانصرف إلى منزله فتصدق بعشرة آلاف درهم، توفي بنيسابور حين قدم عليها حاجاً في سنة ٢١١ هـ، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ١ ص ٨٠، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٨٧، والفوائد البهية للكنوي ص ٩-١٠، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٣٥-٣٦.

(٦) تقدم تخريجه في ص ٣٦٩

للحرمة كفر، وعن ابن رستم في النوازل التكفير مطلقاً أي من غير تفصيل^(١).
وفي اليتيمة من رأى أي جوز وأباح نكاح امرأة أبيه أي عقدها أو وطئها، صار
مرتداً.

ومن تمنى عدم حرمة ما يقبح في العقل^(٢) كالظلم وقول الزور كفر، وفيه أنه تقييد
ببعض ما تقدم مع أنه لا عبرة في الشرع والنقل بتقبيح العقل.
ومن أنكر حكمة مطر أو نفي كفر^(٣) انتهى.
وفيه نظر لا يخفى.

ومن قال بعد قبلة أجنبية هي لي حلال كفر.

(١) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة لوحة: ٣٣٩.

(٢) «للناس في التحسين والتقبيح العقلين ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الأفعال لا تصف بصفات تكون بها حسنة ولا سيئة البتة وكون الفعل حسناً وسيئاً إنما معناه أنه
منهي عنه أو غير منهي، وهذه الصفة إضافية لا تثبت إلا بالشرع إذا فالحسن والقبح لا يعرفان إلا بالشرع فقط، وهو
قول الأشاعرة.

القول الثاني: أن الحسن والقبح عقليان لا يتوقف في معرفتهما وأخذهما على الدليل السمعي فهما صفتان ذاتيتان للفعل
لازمتان له، وإنما الشرع كاشف عن تلك الصفات لا سبب لشيء منها، وهذا قول المعتزلة على اختلاف بينهم في
التفصيلات، وطائفة من أصحاب أبي حنيفة.

القول الثالث: أن الحسن والقبح يدركان بالعقل ولكن لا يترتب عليهما ثواب ولا عقاب إلا بالأمر والنهي، وقبل
رود الأمر والنهي لا يكون حسناً موجباً للثواب مع حسنه في نفسه، ولا يكون قبيحاً موجباً للعقاب مع قبحه في
نفسه، وهو قول عامة السلف والمحققين من أهل العلم، وعليه يدل الكتاب والسنة»، انظر تفصيل هذه الأقوال في درء
تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية ج ٨ ص ٤٩٢-٤٩٣، تحقيق محمد رشاد سالم، مطابع جامعة الإمام محمد
بن سعود بالرياض، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، ومجموع الفتاوى له أيضاً ج ٨ ص ٤٢٨، ٤٣١، ٤٣٦، وج ١١
ص ٦٧٦-٦٧٧، ومدارج السالكين لابن القيم ج ١ ص ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٨، ج ٣ ص ٤٨٨، ٤٩٢، ونهاية السؤل
في شرح منهاج الأصول للبيضاوي تأليف جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي مع حاشية محمد بخيت مطيعي
ج ١ ص ٨٢، ٨٧، عالم الكتب، بيروت «د. ت»، وشرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار
ص ٤١، ٧٦، ٥٦٤، ٥٦٧، وضوء المعالي لعلي القاري ص ٣٨، وحقيقة البدعة وأحكامها لسعيد بن ناصر الغامدي ج ٢
ص ١٢٨، ١٣٣.

(٣) ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوجه: ١٦، وانظر البحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٣، والفتاوى

الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٩.

ومن تمنى أن لم يحرم الأكل فوق الشبع كفر لأن إباحته لا تليق بالحكمة^(١) أي لأن أكثر المضرة من التنخمة وملء المعدة كما ثبت في السنة^(٢).

وفي الجواهر من قيل له لم لا تزكي فقال إلى متى أعطي هذه الغرامة كفر. ولو قيل لمن وجب عليه الزكاة أدُّ الزكاة فقال لا أؤدي كفر، والصحيح التفصيل الذي ذكره بقوله.

وقيل إذا قال ذلك على وجه الرد أي رد حكم الله والجحود أي أنكر وجوبها كفر، وإلا لا^(٣).

ومن قال لآخر أعني بحق فقال كل أحد يعين بحق، أو على حق فأما أنا أعينك بغير حق، أو بظلم قال بعض العلماء يكفر^(٤) أي إن استحل ذلك،

(١) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٨، والفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٦، ومشايخ بلخ المرجع السابق ج ٢ ص ٧١١.

(٢) ورد في بيان ذم الشبع ومضرته أحاديث وأثار منها قوله ﷺ «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكالات تقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه»، رواه الترمذي في سننه ج ٤ ص ١٨، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني أيضاً في كتابه صحيح الترمذي ج ٢ ص ٢٨١، ومنها حديث «البطنة أصل الداء والحمية أصل الدواء»، أورده الغزالي مرفوعاً في الأحياء، لكن قال العراقي: «لم أجد له أصلاً»، انظر إحياء علوم الدين وبذيله كتاب المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ج ٣ ص ٨٧، دار المعرفة بيروت، «د. د. ت»، ومن الآثار ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «إياكم والبطنة في الطعام والشراب فإنها مفسدة للجسد، مورثة للفشل مكسلة عن الصلاة وعليكم بالقصد فيهما فإنه أصلح للجسد وأبعد عن السرف، وإن الله ليبغض الخمر السمين»، كشف الخفاء للعجلوني ج ١ ص ٢٤٨-٢٤٩، وللتوسع فيما ورد في هذا الموضوع، انظر المقاصد الحسنة للسخاوي ص ٤٥٥-٤٥٦، والأسرار المرفوعة للشيخ علي القاري ص ٣٠٩، ٣١٠، وكشف الخفاء للعجلوني ج ٢ ص ٢١٤، وتمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث لعبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني ص ١٥٦، دار الكتاب العربي، بيروت، «د. د. ت»، ومختصر المقاصد الحسنة للزرقاني ص ١٧٥، وإحياء علوم الدين للغزالي ج ٣ ص ٨٢-٨٣.

(٣) انظر الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٩٧، ٤٩٨، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٢، والفتاوى الهندية المرجع السابق

ج ٢ ص ٢٦٩.

(٤) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٨٠.

(بل) (١) على وجه الفضول فيكفر بخلاف ما إذا أراد به أن هذا أمر يتعلق بالأمر أو بالقضاة ونحوهم من العلماء فإنه لا وجه لكفره.

وفي الخلاصة أو قال لأمر المعروف جئتم بالغوغاء أو بالشغب يخاف عليه الكفر (٢) أي إن أراد بنفس الأمر بالمعروف أنه غوغاء وشغب بخلاف ما يترتب عليه من بلاء وتعب.

وفي الفتاوى الصغرى من قال إنه مجوسي أو برئ من الله إن كنت فعلت كذا وهو يعلم أنه قد فعله كفر، قال الفضلي (٣) وتبين امرأته (٤).

ومن قال فهو يهودي أو نصراني إن فعل (٥) كذا وهو يعلم بفعله كفر (٦).

أقول والصحيح التفصيل الآتي (إن شاء الله تعالى) (٧).

وفي الجواهر إن اعتقد أنه يكفر إن فعل يكفر لأن الإقدام عليه يكون رضاً بالكفر (٨)، فليس له تعلق بما تقدم لأنه مفروض فيما صدر عنه في الماضي والإقدام عليه لا يكون إلا في الحال والاستقبال.

وفي الفتاوى الصغرى من قال يعلم الله أنني فعلت هذا وكان لم يفعل كفر أي

(١) س من م، د.

(٢) الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة ٣٥٧، وقد نقله المؤلف بنصه.

(٣) هو أبو بكر محمد بن الفضل، تقدمت ترجمته في ص ٢٦٨.

(٤) في م « وتبين منه امرأته ».

(٥) في م « فعلت ».

(٦) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٤٠، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

(٧) س من، ظ.

(٨) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٧، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦، والفتاوى

التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٧٥.

لأنه كذب على الله عز وجل، وقد قال تعالى ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾^(١) ولو قال يعلم الله أنه هكذا وهو يكذب كفر^(٢).

أقول ولعل الفرق بين المسألتين أن الأولى نسبة في الفعل والثانية نسبة في القول. وكذا لو قال الله تعالى يعلم أنك أحب إلي من والدي وهو كاذب فيه كفر، قلت ولا يمكن صدقه إلا إذا أراد به أنه أحب من بعض الوجوه.

وفي المحيط لو قال الله يعلم أني لم أزل أذكرك بدعاء الخير قال بعضهم يكفر^(٣) أي إن أراد به الدوام الحقيقي فإنه لا يتصور وقوعه، فيكون كاذباً على الله بخلاف ما إذا أراد به المبالغة في الكثرة فإنه لا يكفر إلا إذا كان ذكره له نادراً داخلاً في حد القلة.

وإذا قال هو يهودي أو نصراني أو مجوسي أو برئ من الإسلام وما أشبه ذلك إن فعل كذا على أمر في المستقبل فهو يمين عندنا والمسألة معروفة فإن أتى بالشرط وعنده أنه يكفر، كفر وإن كان عنده أنه لا يكفر متى أتى بالشرط لا يكفر^(٤) وعليه كفارة يمين أي لا غير، ويكون قصده بذلك الكلام هو المبالغة عن امتناعه وتقييده لذلك المرام، وإن حلف بهذه الألفاظ على أمر في الماضي وعنده أنه لا يكفر كاذباً لا كفارة عليه لأنه غموس^(٥) أي يغمس صاحبه في النار لكونه كبيرة فهل يكفر؟ فهو على ما ذكرنا أي كما حررنا، وفي الماضي والمستقبل إن كان عنده أنه يكفر كفر

(١) سورة العنكبوت جزء من الآية رقم: ٦٨.

(٢) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة، لوحة: ٣٤٠.

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٧، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦.

(٤) في م «متى أتى بالشرط لا يكفر متى أتى بالشرط».

(٥) يعني اليمين الغموس وهي «الحلف على فعل أو ترك ماض كاذباً، وسميت غموساً لغمسها لصاحبها في النار» انظر

التعريفات للجرجاني ص ٢٥٩، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، المصدر السابق ج ٢ ص ١٢٨، ومرقاة المفاتيح

لعلي القاري ج ٦ ص ٥٨٢.

لأنه رضاء منه بالكفر، والرضى بالكفر، كفر، وعليه الفتوى^(١).

ولو قال بالله وبروحك أو برأسك قال بعض المشايخ يكفر حيث عطف غير الله سبحانه عليه وشاركه في تعظيمه لديه، ولو قال [بالله]^(٢) وبتراب قدمك كفر عند الكل^(٣)، أي لأن في الأولين ما يشعر بتعظيم الله تعالى في الجملة، وفي الأخير ما يشير^(٤) إلى إهانتة سبحانه وتعالى حيث قابل الرب الخالق بتراب قدم المخلوق وما للتراب ورب الأرباب.

وفي المحيط قال علي الرازي^(٥) أخاف علي من يقول بحياتي وحياتك وما أشبه ذلك الكفر^(٦) أي لظاهر قوله تعالى :

(١) هذه المسألة بحثها عدد من علماء الحنفية، وخلاصة كلامهم فيها هي التي ذكرها الشيخ علي القاري هنا، للتوسع في ذلك، انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٦-٤٦٧، وفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٧٥، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٧.

(٢) من أ، د.

(٣) انظر هذا النص في الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٧٦.

(٤) في م «يشعر».

(٥) علي الرازي هكذا تذكر المصادر، قال الشيخ علي القاري: «واللكنوي هو من أقران محمد بن شجاع المتوفى سنة ٢٦٦هـ، وكان إماماً عارفاً بمذهب أصحابنا وطعن في مسائل من الجامع ومن الأصول، وكان فيه زهد وورع وسخاء وفضل، أخذ الفقه عن الحسن بن زياد، وروى عن محمد وأبي يوسف، وله كتاب الصلاة، عده صاحب الهداية من أولي طبقات المقلدين وهم أصحاب الترجيح»، ولم أقف على تاريخ وفاته رحمه الله، انظر الأملار الجنية لوحة: ٦٨، والفوائد البهية للكنوي ص ١٤٤، ومقدمة شرح الجامع الصغير له أيضاً ص ٣٢.

(٦) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز بنصه في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٤١، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٣٢، وعلي القاري في مرقاة المفاتيح ج ٦ ص ٥٩٣، «وذكر أن من اعتقد أن البر واجب في مثل هذا النوع من الحلف يكفر»، وانظر فتح المجيد المرجع السابق ص ٤٢٤، وتيسير العزيز الحميد المرجع السابق ص ٥٨٩، ٥٩٤، وقرة عيون الموحدين المرجع السابق ص ٢٠٨، ٢١٠، وقد وردت عدة أحاديث في النهي عن الحلف بغير الله تعالى منها الحديث المتفق عليه «ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»، صحيح البخاري مع الفتح ج ١١ ص ٥٣٠، وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٠٢٦.

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾^(١).

ولقوله عليه الصلاة والسلام: «من حلف بغير الله فقد أشرك»^(٢) ولكن لما كان الحالف أراد مجرد تعظيم نفسه أو نفس مخاطبة في الجملة لا على المقابلة والمشاركة ما يجزم بكفره ويدخل في قوله (و)^(٣) ما أشبه ذلك، لو حلف بالني، أو روح النبي، وحياة النبي، أو بالكعبة، وأمثال ذلك^(٤).

ولو قال إن العامة يقولونه ولا يعلمونه لقلت إنه شرك أي خفي لأنه لا يمين أي منعقدة إلا بالله تعالى^(٥) فإذا حلف بغير الله فقد أشرك أي ظاهراً

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم: ٢٢، قال ابن جرير الطبري «والأنداد جمع ند، والند العدل والمثل، وكل شيء كان نظير شيء وشبيهاً به فهو له ند، وعن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب رسول الله ﷺ فلا تجعلوا لله أندادا أي أكفاء من الرجال يطيعونهم في معصية الله تعالى، وعن عكرمة فلا تجعلوا لله أندادا أي تقولوا لولا كلبنا لدخل علينا اللص الدار، ولولا كلبنا صاح في الدار ونحو ذلك، فنهاهم الله عز وجل أن يشركوا به شيئاً وأن يعبدوا غيره، أو يتخذوا له ندا وعدلا في الطاعة»، انظر جامع البيان ج ١ ص ١٦٣، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ٢٣٠-١٣١.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ج ٣ ص ٤٥، ٤٦، من حديث ابن عمر ولفظه «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»، وقال «هذا حديث حسن وتفسير هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله فقد كفر أو أشرك على التغليب»، وللتوسع في الكلام عن الحلف بغير الله انظر تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد المرجع السابق ص ٥٨٩، ٥٩٠. س من م، د.

(٣) اختلف العلماء في حكم الحلف بغير الله، فمنعه قوم، وكرهه آخرون، وذكر ابن رشد عن بعض العلماء جواز الحلف بكل معظم في الشرع، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية «اتفق العلماء على أنه ليس لأحد أن يحلف بمخلوق كالكعبة ونحوها»، انظر بداية المجتهد ج ١ ص ٤٠٧-٤٠٨، والوصية الكبرى ص ٥٧، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ١١ ص ٣٣١، والروض المربع شرح زاد المستنقع في فقه الإمام أحمد، تأليف شرف الدين أبي النجا الحجاوي، والشرح لمنصور بن يوسف البهوتي ج ٢ ص ٣٦٠، ٣٦١، دار الفكر للطباعة والنشر، «د. د. ت»، والمغني لابن قدامة ج ٨ ص ٦٩٢، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٥٨٠، ٥٨٣، ٥٩٤.

(٤) جمهور العلماء على أن اليمين لا تنعقد بمخلوق، وخالف الحنابلة فقالوا «إن الحلف برسول الله ﷺ يمين موجبة للكفارة»، انظر المغني لابن قدامة المقدسي ج ٨ ص ٧٢١، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٧، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ٦ ص ٥٩٣-٥٩٤.

أو شابه^(١) المشركين، وقال ابن مسعود لأن أحلف بغير الله صادقاً أشد وأنكر علي من إن أحلف بالله كاذباً، أو قال لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من إن أحلف بغير الله صادقاً^(٢).

قلت وهذه الرواية صريحة في عدم كفر من حلف بغير الله كما لا يخفى.

وفي الفتاوى الصغرى من قال لآخر بالفارسية أي بار خدای من^(٣) (كان)^(٤) عالماً بالمعنى وقاصداً به كفر^(٥).

وقال أبو القاسم^(٦) وفي الظهيرية وأكثر المشايخ على أنه يكفر مطلقاً علم المعنى أو لم يعلم قصده أو لم يقصده^(٧) قلت هذا مشكل لأنه إذا سمع كلمة عجمية ولم يعلم معناها واستعملها استعمال الأعجم في المخلوق وفق مقتضاها كيف يكفر مع أنه لم يقصد ما يقتضي فحواها، ثم رأيت في منهاج المصلين^(٨) مسائل منها أن الجاهل إذا تكلم بكلمة الكفر ولم يدر أنها كفر، قال بعضهم لا يكون

(١) في د « وشابه ».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ٨ ص ٤٦٩، قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح، انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي بتحريه العراقي وابن حجر ج ٤ ص ١٧٧، الطبعة الثالثة، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

(٣) "أي بار خدای من" معناه: "يا رب" على ما ذكره الشيخ عبيد الله بن عطاء بن محمد الأفغاني والشيخ عبد الله جمعة البلوشي الفارسي الأصل الباكستاني الجنسية. في مقابلة أجريتها معهما في المدينة المنورة بتاريخ ١٠/٥/١٤١٩هـ وقد تقدم التعريف بهما في ص ٢٧٥.

(٤) س من م.

(٥) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٤١.

(٦) تقدمت ترجمته في ص ٣٤١.

(٧) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٨، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٤١، وقد ذكر العز بن عبد السلام في كتابه قواعد الأحكام ج ٢ ص ١٠٢، «أن العجمي إذا نطق بكلمة كفر لم يؤخذ بها لأنه لم يلتزم بمقتضاها ولم يقصده، وكذلك العربي إذا نطق بما يدل على الكفر بلفظ أعجمي لا يعرف معناه فإنه لا يؤخذ به لأنه لم يرد به فإن الإرادة لا تتوجه إلا إلى معلوم أو مظنون».

(٨) منهاج المصلين تقدم ذكره في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٩.

كفراً ويعذر بالجهل، وقال بعضهم يصير كافراً، ومنها أنه (إذا)^(١) أتى بلفظة الكفر وهو لا^(٢) يعلم أنها كفر إلا أنه أتى بها^(٣) عن اختيار يكفر عند عامة العلماء^(٤) خلافاً للبعض، ولا يعذر بالجهل.

ومنها أن من اعتقد الحرام حلالاً أو على القلب يكفر أما إذا^(٥) قال لحرام هذا حلال لترويج السلعة أو بحكم الجهل لا يكون كفراً^(٦) انتهى.

و (قد)^(٧) نقل صاحب المضمرات^(٨) عن الذخيرة^(٩) أنه إذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنع التكفير فعلى المفتي أن يميل إلى الذي يمنع التكفير تحسناً للظن بالمسلم ثم إن كان نية القائل الوجه الذي يمنع التكفير فهو مسلم وإن كان نيته الوجه الذي يوجب التكفير^(١٠) لا ينفعه فتوى المفتي ويؤمر بالتوبة، والرجوع عن ذلك، وتحديد النكاح بينه وبين امرأته^(١١).

ومن قال عبد الله ك (و)^(١٢) عبد العزيز ك وما أشبه ذلك أي مما أضيف العبد إلى اسم من أسمائه سبحانه بإلحاق الكاف في آخره

(١) س من م.

(٢) في م «لم».

(٣) في م «به».

(٤) تقدم أن من مصطلحات فقهاء الحنفية إطلاق لفظ العامة على الأكثر، انظر ص ٣٣٦.

(٥) في م، د، ظ «لو».

(٦) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٩، وفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٤٥٢.

(٧) س من م.

(٨) صاحب المضمرات هو يوسف بن عمر بن يوسف الكادوري الصوفي الحنفي ت ٨٣٢هـ، له أقوال خالف فيها المذهب الحنفي ذكرها الشيخ علي القاري أثناء ترجمته له في الأثمار الجنية في الأسماء الحنفية لوحة: ٩٥، وقد تقدم ذكره

والتعريف بكتابه في القسم الخاص بالدراسة ص ٢٢٨

(٩) في ظ «فإن».

(١٠) في م «الكفر».

(١١) هذا النص ذكره طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٤، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٤٥٨، وابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣٤، وانظر شم العوارض لعلي القاري لوحة: ٢٢، ورسائل ابن عابدين

ج ١ ص ٣٦٦-٣٦٧.

(١٢) س من د.

عمداً كافر^(١) أي لأنه أتى بالتصغير الموضوع للتحقير والمتبادر أنه راجع إلى المضاف إليه لكن إن أراد به تصغير المضاف لا يكفر لأنه يصير معناه عبید الله، وهذا إذا كلن عالماً، ولذا قال وإن كان جاهلاً لا يدري ما يقول ولم يقصد به الكفر لا يقال إنبه كافر، ويحتمل^(٢) أنه أدخل الكاف لغواً أو سهواً.

سئل الإمام الفضلي^(٣) عن^(٤) الجوازات^(٥) التي يتخذها الجهال للقادم، فقال كل ذلك هو ولعب وحرام، ومن ذبح شاة في وجه إنسان في وقت الخلعة^(٦)، أو القدم، وما أشبه ذلك من الجوازات^(٧).

وفي المحيط أو اتخذ جوازات كافر^(٨) أي إذا لم يسم الله تعالى في ذبحها أو شارك القادم في التسمية، وأما بدون ذلك فلا يظهر وجه لكفره في هذه المسألة^(٩).

(١) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٤١، وقال: «إن قال ذلك عمداً كافر إذ لا شك أنه استخف بالله تعالى، وإن كان جاهلاً لا يدري ما يقول ولا قصد له بذلك لم يحكم بالكفر عليه»، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٧٤.

(٢) في م «يحمل».

(٣) يعني محمد بن الفضل، وقد تقدمت ترجمته في ص ٢٦٨.

(٤) في م «على».

(٥) الجوازات مصطلح كان معروفاً في العصور الماضية، ويذكره فقهاء الحنفية كثيراً ويعنون به الذبائح التي تذبح في وجه القادم من الحج والغزو ونحو ذلك ويسمونه «نيروز الحاج»، انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ١٤١، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٩٦، وفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥٢٣، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ١٨.

(٦) «الخلعة بالكسر ما يخلع على الإنسان وخيار المال»، القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٩٢٢، ومختار الصحاح لزيين الدين الرازي ص ١٨٥.

(٧) ذكره حسام الدين عمر بن عبد العزيز في الفتاوى الصغرى لوحة: ٣٤١، وقاضي خان في فتاواه ج ٤ ص ٤٦٩، وقال: «كل ذلك هو ولعب فلا يكون كفرة»، وانظر فتح المجيد المرجع السابق ص ١٥١، وقرة عيون الموحدين المرجع السابق ص ٧٨، ٧٩.

(٨) ذكره قاضي خان في فتاواه ج ٤ ص ٤٦٩، وحسام الدين عمر بن عبد العزيز في الفتاوى الصغرى لوحة: ١٤١_١٤٢، وعالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٣، واختاروا جميعاً عدم التكفير بذلك، وقالوا إنه يكره أشد الكراهة، وعللوا لذلك بقولهم: «لا نسي الظن بالمسلم أن يتقرب إلى الآدمي بهذا النحر، والله تعالى كريم واسع المغفرة أن يغفره»، وانظر تيسير العزيز الحميد المرجع السابق ص ١٩٠.

(٩) في م «القضية».

وفي الظهيرية سلطان عطس فقال له رجل يرحمك الله فقال آخر لا يقال للسلطان هكذا كفر الآخر^(١) أي إذا^(٢) أراد بقوله لا يقال لا يجوز شرعاً بخلاف ما إذا أراد به أنه لا يقال ذلك عرفاً.

وكذا إذا قال رجل للسلطان السلام عليكم فقال له آخر هذا لا يقال للسلطان. ثم قال ولو قال لواحد من الجبابرة يا إله أو يا إلهي كفر^(٣).

أقول وإنما قيده^(٤) بكونه من الجبابرة لأنه إذا كان يكفر مع أرباب الإكراه^(٥) فغيره بالأولى.

ومن قال لمخلوق يا قدوس أو القيوم أو الرحمن، أو قال اسماً من أسماء الخالق كفر^(٦) انتهى

وهو يفيد أنه من قال لمخلوق يا عزيز ونحوه يكفر إلا أن أراد به المعنى اللغوي لا

(١) ذكره بدر الدين العيني ينصه في المسائل البدرية المنتخبة في الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٥، وطاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧.

(٢) في م، د، ظ «إن».

(٣) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٩.

(٤) في م، د، ظ «قيد».

(٥) في م «لأنه يكفر مع أنه من أرباب الإكراه»

(٦) ذكره ابن قطلوبغا ينصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٨، وقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب طرفاً من هذا

الموضوع وعنون له بقوله: «باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك»، قال الشارح الشيخ سليمان ابن

عبد الله «أي لأجل احترامها وهو تعظيمها، وذلك من تحقيق التوحيد، ويستفاد منه المنع من التسمي بهذا ابتداء من

باب الأول، لكن في الأسماء المختصة بالله تعالى»، تيسير العزيز الحميد ص ٦٤، وقد روى أبو داود في سننه ج ٤

ص ٢٨٩، من حديث هاني: «أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكتفون بأبي الحكم فدعاه رسول الله ﷺ

فقال: إن الله هو الحكم وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم فقال إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم

فرضى كلا الفريقين فقال رسول الله ﷺ: ما أحسن هذا، فمالك من الولد قال: لي شريح ومسلم وعبد الله قال فمن

أكبرهم قلت شريح قال فأنت أبو شريح»، والحديث صححه الألباني في كتابه صحيح أبي داود ج ٣ ص ٩٣٦، قال

الشيخ سليمان بن عبد الله: «وفيه الدليل على المنع من التسمي بأسماء الله المختصة به، والمنع مما يوهم عدم الاحترام

لها، كالتكني بأبي الحكم، ونحوه، ولم يحكم بكفر من فعل ذلك»، انظر تيسير العزيز الحميد المرجع السابق ص ٦١٦،

وفتح المجيد المرجع السابق ص ٤٣٨، ٤٤٢، وقرة عيون الموحدين المرجع السابق ص ٢١٣ وما يليها.

الخصوص الاسمي، والأحوط أن يقول يا عبد العزيز وأما [ما] ^(١) اشتهر من التسمية بعبد النبي، فظاهره كفر ^(٢) إلا إن أراد بالعبد المملوك. وفي المحيط ذكر في واقعات ^(٣) الناطفي ^(٤) إذا قال أهل الحرب لمسلم اسجد للملك وإلا قتلناك فالأفضل أن لا يسجد لأن هذا كفر صورة، والأفضل أن لا يأتي بما هو كفر صورة، وإن كان في حالة الإكراه ^(٥) يعني ولا سيما مع (الإكراه من العسكري) ^(٦) لا من السلطان، وفيه خلاف مشهور سيأتي بيانه ^(٧). ومن سجد للسلطان بنية العبادة أو لم يحضرها (بباله) ^(٨) فقد كفر. وفي الخلاصة، ومن سجد لهم إن أراد به التعظيم أي كتعظيم الله سبحانه وتعالى كفر،

(١) س من أ.

(٢) نقل الشيخ سليمان بن عبد الله في كتابه تيسير الحميد ص ٦٣٢، إجماع العلماء على تحريم التسمية بعبد النبي وعبد الرسول وعبد المسيح وعبد علي وعبد الحسين وعبد الكعبة، ولم أقف على قول بالتكفير بذلك».

(٣) في م، د، ظ «الواقعات».

(٤) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر المعروف بالناطفي، والناطفي نسبة إلى عمل الناطف وبيعه، وهو نوع من الحلوى كان من أبرز الفقهاء في زمانه، ويعد من كبار العلماء العراقيين، وأحد أصحاب الواقعات والنوازل، من تصانيفه الأجناس والفروق والواقعات، حدث عن أبي حفص بن شاهين وغيره، ت ٤٤٦ هـ، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ١ ص ٢٩٧، ٢٩٨، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٢٤، وكشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١٩٩٨، والفوائد البهية للكنوي ص ٣٦، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ٤١.

(٥) ذكره طاهر بن أحمد البخاري في خلاصة الفتاوى لوحة: ٣٥٧، وانظر الفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٦، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانلي لوحة: ٣٨٠.

(٦) س من ظ، وفي م «وقع الإكراه من العسكر».

(٧) انظر ص ٣٨٣.

(٨) س م، د، ظ.

وإن أراد به التحية اختار بعض العلماء أنه لا يكفر^(١).
أقول وهذا هو الأظهر.

وفي الظهيرية قال بعضهم يكفر مطلقاً هذا إذا سجد لأهل الإكراه أي لمن يتأتى^(٢)
منه الإكراه، ويتحقق منه ذلك بأنه أكره عليه مثل الملك عند أبي حنيفة، أو كل قادر
على قتل الساجد أي إن امتنع عند أبي يوسف، ومحمد، أما إذا سجد لغير أهل
الإكراه أي ولو أمر به على القولين، يكفر عندهم بلا خلاف^(٣).

وأما تقبيل الأرض فهو قريب من السجود إلا أن وضع الجبين أو الخد على الأرض
أفحش وأقبح من تقبيل الأرض.

أقول ووضع الجبين أقبح من وضع الخد فينبغي أن لا يكفر إلا بوضع الجبين دون
غيره لأن هذه سجدة مختصة لله تعالى^(٤).

قال وأما تقبيل اليد فإن كان الحيا ممن يحق إكراهه شرعاً بأن كان ذا علم، أي
صاحب علم، وعمل، أو شرف، أي سيادة ذات سعادة يرجى له أن ينال الثواب
كما فعل^(٥)

(١) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

(٢) في ظ « يأتي ».

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ١٨، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة:
٣٨٠، والمسائل البدرية للعينى لوحة: ٣٣٥.

(٤) انظر الفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٣، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ٣٣٥، والبحر الرائق
لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٤، وقال: « والسجود للجباية كفر إن أراد به العبادة لا إن أراد به التحية على قول الأكثرية
».

(٥) تقبيل زيد بن ثابت ليد ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، رواه ابن عبد البر قال رويانا من وجوه عن الشعبي قال:
« صلى زيد بن ثابت على جنازة، ثم قربت له بغلة ليركبها فجاء ابن عباس وأخذ بركابه، فقال له زيد خل عنه يا ابن
عم رسول الله ﷺ، فقال ابن عباس هكذا يفعل بالعلماء والكبراء » وزاد بعضهم في هذا الحديث « أن زيد بن ثابت
كافأ ابن عباس على أخذه بركابه أن قبل يده، وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا ﷺ » قال وهذه الزيادة من
أهل العلم من ينكرها، جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٥١٤، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، الطبعة الثانية، دار ابن
الجوزي ١٤١٦ هـ وأصل هذا الأثر بدون هذه الزيادة صحيح، قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير رزين الرماني،
وهو ثقة، مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ بتحرير الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر، الطبعة الثانية، الناشر دار الكتاب،
بيروت ١٩٦٧م، وأورده الحافظ بن حجر من هذا الوجه، وصححه في الإصابة ج ١ ص ٥٦١، وصححه الحاكم في
المستدرک ج ٣ ص ٤٢٣، وسكت عليه الذهبي، وهذه الزيادة أوردها الحافظ بن حجر في الإصابة ج ٢ ص ٣٣٢، ولم-

- يعلق عليها، وذكرها علي المتقي في كنز العمال ج ١٣ ص ٣٩٦، ولم يتعرض لها بتصحيح ولا تضعيف، وقد أخرج أبو داود في سننه ج ٤ ص ٣٥٥، ٣٥٧، جملة من الأحاديث والآثار بعضها يدل على مشروعية التقبيل عموماً، منها ما رواه من طريق عائشة رضي الله عنها أنها قالت: « ما رأيت أحداً كان أشبه سمياً وهدياً ودلاً: وقال الحسن حديثاً وكلاماً ولم يذكر الحسن السميت والهدي والدل برسول الله ﷺ من فاطمة رضي الله عنها، كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده وقبلته وأجلسته في مجلسها»، سنن أبي داود ج ٤ ص ٣٥٥، وهذا الحديث صححه الألباني في كتابه صحيح أبي داود ج ٣ ص ٩٧٩، وعن زارع العبدي، وكان في وفد عبد القيس قال: « لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلتنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله »، سنن أبي داود ج ٤ ص ٣٥٧، قال الألباني حديث وفد عبد القيس حسن دون ذكر الرجلين، انظر كتابه صحيح أبي داود ج ٣ ص ٩٨١، وصححه الدردير في الشرح الصغير ج ٦ ص ٥٣٩، مطبعة عيسى البابي وشركاه ، «.د. ت»، وفي سنن أبي داود ج ٤ ص ٣٥٦، وعن إياس بن دغفل قال: « رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن بن علي رضي الله عنهما»، قال الألباني «صحيح الإسناد مقطوع» انظر كتابه صحيح أبي داود ج ٣ ص ٩٨٠، وقد ورد النهي عن الانحناء والتقبيل فيما أخرجه الترمذي في سننه ج ٤ ص ١٧٢، من حديث أنس بن مالك أنه قال: « إنه قال يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحنى له؟ قال: لا، قال فيلترمه ويقبله؟ قال: لا، قال فيأخذ بيده ويصافحه؟ قلل: نعم»، قال الترمذي حديث حسن، وحسنه الألباني أيضاً في كتابه صحيح الترمذي ج ٢ ص ٣٥٢.

وقد ذكر ابن حجر كثيراً من الأحاديث والآثار في التقبيل، وأشار إلى الخلاف في تقبيل اليد بقوله: « قال ابن بطال اختلفوا في تقبيل اليد، فأنكره مالك، وأنكر ما روي فيه، وأجازه آخرون »، وقال قال النووي «تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه، أو علمه، أو شرفه أو صيانه أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يستحب، فإن كان لغناه، أو شوخته، أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه، شديد الكراهة، وقال أبو سعيد المتولي لا يجوز ...»، فتح الباري ج ١١ ص ٥٦، ٥٧، وانظر الشرح الصغير للدردير ج ٦ ص ٥٣٩، ٥٤٠، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي لمحمد بن عبد الرحمن المبارك فوري ج ٧ ص ٥٢٧، ٥٢٨، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية، مطبعة المدني، القاهرة، ١٣٨٣هـ، وقد توسع أصحاب الطرق الصوفية في هذا الباب وبالغوا في الغلو في تعظيم مشايخهم حتى صار تقبيل اليد من الأمور اللازمة للشيخ، وصحبوا معه أنواعاً من التعظيم له واعتقاد البركة فيه أدت ببعضهم إلى ادعاء الإلهية في الشيخ، وكلامهم في هذا المجال كثير، قالوا: لا يدخل عليه إلا وقبل يده بإطراق وليجلس بين يديه جلسة العبد بين يدي سيده ويلقي نفسه بين يديه كالميت بين يدي غاسله، لا اختيار له، ولا إرادة، ولا عطاء له، ولا إفادة، وذكر الإمام الشاطبي عن الحلاج أن أصحابه بالغوا في التبرك به، حتى كانوا يتمسحون ببولته ويتبخرون بعذرتة، حتى ادعوا فيه الإلهية، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، وخوفاً مما يؤدي إليه فتح هذا الباب من الغلو والشرك يجب إغلاقه حتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله، وقد قطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان، قال الحافظ بن حجر بعد ذكره لاختلاف الناس في عين مكان هذه الشجرة «... ثم وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها، فقطعت»، وهكذا يجب سد أبواب الشرك والله أعلم، انظر الاعتصام للشاطبي ج ١ ص ٤٨٤، والنصح الأنفع والجنة للمعتصم من البدع بالسنة لأحمد زروق ص ١٦ مخطوط شخصي، ونعت البدايات وتوصيف النهايات تأليف ماء العينين بن محمد فاضل الشنقيطي ص ٨٧، دار الفكر، «.د. ت»، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ٧ ص ٤٤٨، والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٠٠، دار صادر، بيروت، «.د. ت»، وبحث مختصر عن الطائفة التجانية إعداد اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ص ٩-١٠، الناشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث-

زيد بن ثابت^(١) بابن عباس^(٢).

وأما من فعل ذلك لصاحب الدنيا يفسق^(٣) أي إذا فعل ذلك لمجرد دنياه، أو لمنصبه وغناه، بخلاف ما إذا فعل ذلك لإحسان سبق منه وأراد (بذلك)^(٤) دفع الظلم^(٥)

-العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الثانية، الرياض ١٤١١هـ، والقادرية في موريتانيا عرض وتقد إعداد محمد الداه أحمد الموريتاني ج ٢ ص ٦٠٢، رسالة ماجستير، قدمت بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم العقيدة، ١٤١٢هـ.

^(١) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي صحابي من أكابرهم، كان من كتاب الوحي لرسول الله ﷺ، ولد بالمدينة المنورة، وكان عمره لما قدم النبي ﷺ عليها إحدى عشرة سنة، وتعلم وتفقه في الدين، فكان رأساً في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستخلفه على المدينة إذا سافر، وكان ابن عباس رضي الله عنه يأتيه في بيته للأخذ عنه، ويقول: «العلم يؤتى ولا يأتي»، وهو أحد الذين جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ من الأنصار وعرضه عليه، وهو الذي كتبه في المصحف لأبي بكر ثم لعثمان حين جهز المصاحف للأمصار، ولما توفي قال أبو هريرة رضي الله عنه: «اليوم مات العلم»، انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ج ٢ ص ٣٢١، ٣٢٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، «د. د. ت»، والإصابة لابن حجر العسقلاني ج ١ ص ٥٦١-٥٦٢، وبحاشيته الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ج ١ ص ٥٥١، ٥٥٤، وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٣٠، ٣٢، والعر له أيضاً ج ١ ص ٣٨.

^(٢) هو أبو العباس، حبر الأمة، عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي الصحابي الجليل، ابن عم رسول الله ﷺ، ولد بالشعب في مكة المكرمة، قبل الهجرة بثلاث سنين، ونشأ في بداية عصر النبوة، ولازم رسول الله ﷺ، وروى عنه الأحاديث الصحيحة، رأى جبريل مرتين، ودعا له النبي ﷺ، فقال اللهم علمه الحكمة، شهد مع علي الجمل وصفين، وكف بصره في آخر عمره، قال عنه ابن مسعود رضي الله عنه نعم ترجمان القرآن ابن عباس، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا عضلت عليه قضية دعا ابن عباس وقال له أنت لها ولأمثالها، وقال عنه عمرو بن دينار ما رأيت مجلساً كان أجمع لكل خير من مجلس ابن عباس، الحلال والحرام، والعربية والأنساب، والشعر، وينسب إليه كتاب تفسير القرآن جمعه بعض أهل العلم من مرويات المفسرين عنه في كل آية، فجاء تفسيراً حسناً، وأخبره رضي الله عنه كثيرة عطرة، سكن الطائف في آخر حياته، وتوفي بها في سنة ٦٨هـ على الصحيح، وقيل غير ذلك. انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ج ٣ ص ١٩٢، ١٩٥، والإصابة لابن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٣٣٠، ٣٣٤، وبهامشها الاستيعاب لابن عبد البر ج ٢ ص ٣٥٠، ٣٥٧، وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٤٠، ٤١، وسير أعلام النبلاء له أيضاً ج ٣ ص ٣٣١، ٣٥٩.

^(٣) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والفتاوى البزازية لحافظ الدين البزازي ج ٦ ص ٣٤٤، وشرح الجامع الصغير للكنوي ص ٤٧٩، ٤٨٠، والمسائل البدرية لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٥، وقال: «فإن قبل يد المحيا فهو مكروه عند أصحابنا، وعن أبي يوسف أن هذا على وجهين، إن كان المحيا ممن يجب إكرامه شرعاً بأن كان ذا علم وشرف يرحى له أن ينال الثواب به، فأما إذا فعل ذلك لصاحب دنيا يصير فاسقاً»

^(٤) س من م، د وفي ظ «به».

^(٥) في م «ظلم».

عنه أو عن غيره، فإنه يكره، لكنه لا يفسق، وأصل ذلك حديث من تواضع لغني لأجل غناه ذهب ثلثا دينه^(١) لأن آلة العبادة قلب ولسان وجوارح، وفي تعظيم الغني لا بد من استعمال اللسان والجوارح، كذا قيل.

وأقول لا يتصور التعظيم إلا من القلب فكأن القائل به أراد أن هذا إذا كان تعظيمه باللسان والأركان ظاهراً ولا يكون بالجنان باطناً وإلا فيذهب دينه كله هذا والحديث رواه البيهقي^(٢) وغيره بأسانيد ضعيفة،

(١) الحديث رواه البيهقي بإسنادين ضعفهما، انظر شعب الإيمان ج ٧ ص ٢١٣-٢١٤، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، والطبراني في الصغير ج ١ ص ٢٥٧، صححه عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ج ٨ ص ٢٣، مطبعة السعادة بمصر، ١٣٥١هـ، وقد ذكر ابن الجوزي هذا الحديث في كتابه الموضوعات ج ٣ ص ١٣٩، مطبعة المحمد بمصر، ١٣٨٦هـ، وقال الشيخ علي القاري في كتابه الأسرار المرفوعة ص ٣٢٦، «ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، قال السيوطي ولم يصب، فقد روى البيهقي في الشعب عن ابن مسعود بلفظ من دخل على غني فتواضع له ذهب ثلثا دينه، وقال في كل منهما إسناده ضعيف»، وانظر المقاصد الحسنة للسخاوي ص ٤٧٧-٤٧٨.

(٢) هو أحمد بن الحسين بن علي الخافظ الفقيه الأصولي النظار الزاهد الورع، أخذ علم الحديث عن الحاكم، والفقه عن العمري، ورحل في طلب العلم إلى خراسان والعراق والحجاز وغيرها، وتلقى العلم فيها عن عدد من أعيان العلماء وبرز في جوانب شتى من العلوم الإسلامية، وبز فيها الأقران وذاع صيته، وسارت الركبان بإنتاجه العلمي الرفيع المستوى، وكان كثير التحقيق والإنصاف، حسن التصنيف، قال فيه إمام الحرمين «ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي فإن له المنة على الشافعي نفسه»، له مؤلفات كثيرة حازت قصب السبق، قال الذهبي «توليفه تقارب ألف جزء مما لم يسبقه إليه أحد»، منها الأسماء والصفات، وكتاب الاعتقاد، والسنن الكبرى، والسنن الصغرى، وشعب الإيمان، وغير ذلك، وللدكتور أحمد عطية الله الغامدي كتاب البيهقي وموقفه من الإلهيات، توفي سنة ٤٥٨ هـ، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١١٣٢، ١١٣٥، وسير أعلام - - النبلاء له أيضاً ج ١٨ ص ١٦٣، ١٧٠، والبداية والنهاية لابن كثير ج ١٢ ص ٩٤، وطبقات الشافعية للأسنوي ج ١ ص ١٩٨، ٢٠٠، تحقيق عبد الله الجبوري، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض ١٤٠١هـ - وتبين كذب المفتري لابن عساكر ص ٢٦٥، ٢٦٧، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ زين الدين العراقي ص ٣٨٨، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري ج ١ ص ٧٢-٧٣، والرسالة المستطرفة للكتاني ص ٣٣.

وفي رواية للدليمي^(١) لعن الله فقيراً تواضع لغني من أجل ماله، من فعل ذلك فقد ذهب ثلثا دينه^(٢).

وفي الخلاصة والفتاوى الصغرى أيضاً، قال الإمام أبو منصور الماتريدي^(٣) من قبال لسلطان زماننا عادل كفر لأنه لاشك في جور^{٤٥} والجور حرام بيقين.

(١) هو أبو شجاع شرويه بن شهر دار بن شرويه الدليمي الهمداني الحافظ المحدث المورخ، مفيد همدان ومصنف تاريخها، كان كيساً حسن الخلق ذكي القلب صلب في السنة قليل الكلام، وصفه الذهبي بأنه حسن المعرفة وغيره أتقن منه، من مؤلفاته الفردوس بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب في الحديث، وتاريخ همدان، ورياض الأئمة لعلاء الأئمة في معرفة أحوال النبي ﷺ، وتاريخ الخلفاء، (ت ٥٠٩هـ)، انظر تذكرة الحفاظ ج ٤ ص ١٢٥٩-١٢٦٠، وكشف الظنون لحاجي خليفة ج ١ ص ٣١٠، وج ٢ ص ١٢٥٤، والأعلام للزركلي ج ٣ ص ١٨٣، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ٤ ص ٣١٣، ومقدمة تحقيق السعيد بن بسويوني زغلول لكتاب الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف أبي شجاع شرويه بن شهر دار، ج ١ ص ١٠٠، و، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي بن شجاع شرويه بن شهر دار ج ٣ ص ٤٦٧، وذكر السخاوي والعجلوني جملة من الأحاديث أوردها الدليمي منها هذا الحديث، وقالوا إنها واهية، انظر المقاصد الحسنة ص ٤٧٧-٤٧٨، وكشف الخفاء ج ٢ ص ٢٤١-٢٤٢.

(٣) هو الإمام المتكلم محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي، نسبة إلى ما تريد بسمرقند، وهو إمام الماتريدية الذي ينسبون إليه، ويلقب بإمام الهدى، ويعتبر من كبار علماء الكلام ومن مشاهير فقهاء الحنفية، تفقه على أبي بكر أحمد الجوزجاني، له مصنفات كثيرة في الرد على الضلال والمبتدعين، منها الرد على أصول القرامطة، ورد كتاب الإمامة لبعض الروافض، وكتاب بيان وهم المعتزلة، ورد أوائل الأدلة للكعبى، وله كتاب التوحيد، وكتاب المقالات، وتلويحات القرآن وهو كتاب لا يوازيه فيه كتاب آخر، وكتاب مآخذ الشرائع في أصول الفقه، وكتاب الجدل في أصول الفقه، وغير ذلك (ت ٣٣٣هـ)، انظر الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٣ ص ٣٦٠-٣٦١، وتاج التراجم لابن قطلوبغا ص ٢٠١، والأثمار الجنية لعلي القاري لوحة: ١٣، والفوائد البهية للكنوي ص ١٩٥، وهدية العارفين للبغدادي ج ٢ ص ٣٦.

٤٥ عبارة الماتريدي عن مسلمة بن عمار ما يقال: إن صاحبها حين قد يكون كاذباً
وأما الكفر فلا وجه له، والله أعلم به ٣٨٧

ومن جعل ما هو حرام بيقين حلالاً أو عدلاً فقد كفر^(١) أي إلا إن^(٢) أراد به أنه عادل عن الحق، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾^(٣) أي عن توحيده يميلون.

فإن قلت كما أنه يقع منه الجور يقع منه العدل، قلت لما كان جور سلطان زماننا أكثر، فلا يقال إنه عادل، كما لا يقال لمن يصلي نادراً إنه مصل، ولا لمن يتقي معصية واحدة أنه متق، ولا لمن وقع منه معصية أحياناً أنه فاسق، فإن الحكم للأغلب، كما في العالم والجاهل، والعارف والغافل، ثم قالاً قال محمد^(٤) إذا أكره على الكفر بتلف عضو وما أشبه ذلك أي من ضرب مؤلم أو جراحة، إن تلفظ بالكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولم يخطر بباله شيء سوى ما أكره عليه لا يحكم بكفره لقوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾^(٥).

وإن خطر بباله أن يخبر عن كفره في الماضي كاذباً وقال أردت بذلك حين تلفظت جواباً لكلامهم، وما أردت كفراً مستقلاً يحكم بكفره قضاء أي حكومة لا ديانة حتى يفرق القاضي بينه وبين امرأته لأنه عدل عن إنشاء ما أكره عليه، ويحكي عن كفره في الماضي وهو غير الإنشاء، وهو غير مكره عليه. ومن أقر بكفر في الماضي طائعاً، ثم قال أردت الكذب يكفر ولا يصدقه القاضي، لأن الظاهر هو الصدق حال الطواعية، ولكن يدين أي يقبل قوله ديانة ولا يكفر

(١) انظر الخلاصة لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٩، ٣٤٠، وقد نقله المؤلف منها بنصه.

(٢) في م «إذا».

(٣) سورة الأنعام جزء من الآية رقم: ١، قال القرطبي في تفسيره هذه الآية: «ثم الذين كفروا يجعلون لله عدلاً وشريكاً، وهو الذي خلق هذه الأشياء وحده»، الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٨٧، وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ١٢٣.

(٤) هو محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة، وتقدمت ترجمته في ص ٣٢٠.

(٥) سورة النحل جزء من الآية رقم: ١٠٦.

لأنه ادعى محتلم لفظه^(١).

ولو قالت زوجة أسير تخلص إنه أرتد عن الإسلام وبنت^(٢) منه، فقال الأسير أكرهني ملكهم بالقتل على الكفر بالله ففعلت مكرهاً، فالقول لها ولا يصدق الأسير إلا بالبينه^(٣).

ولو قالت للقاضي سمعت زوجي يقول المسيح ابن الله، فقال إنما قلت حكاية عمّن يقوله، فإنه أقر أنه لم يتكلم إلا بهذه الكلمة بانث امرأته، ولو قال إني قلت يقولون المسيح ابن الله أو قال قلت المسيح ابن الله قول النصاري، فلم تسمع بعض كلامي وكذبتة فالقول قول الزوج مع يمينه، وكذا لو قال أظهرت^(٤) ما سمعت وأبقيت ما بقي موصولاً فالقول قوله، قال محمد^(٥) إن شهد الشهود أنهم سمعوه يقول المسيح ابن الله ولم يقل غير ذلك يفرق القاضي بينهما، ولا يصدقه^(٦).

(١) هذا النص ذكره عالم بن العلاء في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٧، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه:

١٨-١٩، وانظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ٦١.

(٢) في م على الحاشية « وبانت في نسخة ».

(٣) ذكره بدر الدين العيني في المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحه: ١٣٧، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر

ولم يشعر لوحه: ١٩.

(٤) في م « لو قال ما أظهرت » وهو تصحيف.

(٥) يعني محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة، وتقدمت ترجمته في ص ٣٢٠.

(٦) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحه: ٣٨٠، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ١٩.

فصل في المرض والموت والقيامة

من قال كان الله ولم يكن شيء أي معه أو قبله، وسيكون ولا يكون شيء كفر^(١) لأنه قول بفناء الجنة والنار أي وهما باقيتان^(٢).

لقوله تعالى في حقهما وأهلهما ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٣).

ولا عبرة بقول الجهمية^(٤) وخلافهم في هذه القضية، ومن قال لمن برئ من مرضه فلان أرسل الحمار ثانياً، ومن قال لمن مات بذل روحه لك أو قال للمعزي ما نقص من روحه ليزداد في روحك،

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٩، وانظر نصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي ج ٦ ص ١٣٨.

(٢) قال ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية ص ٤٨٠ «وقوله لا تغنيان أبداً ولا تبيدان يعني الجنة والنار، وهذا قول جمهور الأئمة من السلف والخلف، وقال ببقاء الجنة وفناء النار جماعة من السلف والخلف، والقولان مذكوران في كثير من كتب التفسير وغيرها، وقال بفناء الجنة والنار الجهم ابن صفوان إمام المعطلة، وليس له سلف قط، وأنكره عليه عامة أهل السنة وكفروه به»، وانظر المحلى لابن حزم ج ١ ص ٣٠، وفتح الباري للحافظ بن حجر العسقلاني ج ١١ ص ٤٢٢، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٤٦، وضوء المعالي له أيضاً ص ٦٦-٦٧، وقد رد ابن حزم على مقالة الجهمية هذه بما لا مزيد عليه في كتابه الفصل ج ٤ ص ١٤٥، ١٤٨، وكذلك النسفي في مدارك التنزيل بهامش لباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٦.

(٣) سورة البينة جزء من الآية رقم: ٨، قال القرطبي: «خالدِينَ فِيهَا أَبَدًا لا يظعنون ولا يموتون»، الجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٤٦.

(٤) «الجهمية أتباع جهم بن صفوان السمرقندي المتوفى عام ١٢٨هـ، الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال، وأن الجنة والنار تبيدان وتغنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، والكفر هو الجهل بالله تعالى فقط، وإنه لا فعل ولا عمل لأحد غير الله عز وجل، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على سبيل المجاز كما يقال تحركت الشجرة ودارت الرحي، وزعم أن علم الله تعالى حادث، وامتنع من وصف الله تعالى بأنه شيء أو حي أو عالم أو مرید وقال لا أصفه بوصف يجوز إطلاقه على غيره»، انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٣٣٨، والفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١١-٢١٢، والملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٨٦-٨٧، والفصل لابن حزم ج ٣ ص ٢٢٧.

يخشى عليه الكفر^(١) أي إن اعتقد وقوع ذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(٢).

ولقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾^(٣) وإلا فيكون كاذباً في قوله.

ولو قال زاده الله في روحك فهذا خطأ وجهل، ومذهب أهل غير السداد^(٤). قلت وكذا إذا قال زاد الله في عمرك وأطال الله تعالى عمرك وأبقاك الله ونحو ذلك^(٥).

(١) ذكره محمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٨٠، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥١٠، ٥١١، وخلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧.

(٢) سورة فاطر جزء من الآية رقم: ١١، والكتاب المراد به اللوح المحفوظ، انظر تفسير الجلالين ص ٥٧٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٤ ص ٣٣٣.

(٣) سورة المنافقون جزء من الآية رقم: ١١.

(٤) لعل المؤلف يشير بذلك إلى مذهب أهل التناسخ، انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥١١.

(٥) ذكر الشيخ عالم بن العلاء هذا الكلام وعلق عليه بقوله: «فهذا خطأ وجهل، وهو مذهب أهل الجهم والقدرية أما عند أهل السنة والجماعة فالأجل لا ينقص ولا يزداد»، الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥١١، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما الدعاء بطول العمر فقد كرهه الأئمة، وكان الإمام أحمد إذا دعا له أحد بطول العمر يكره ذلك، ويقول هذا أمر قد فرغ منه»، مختصر فتاوى ابن تيمية للشيخ بدر الدين أبي عبد الله محمد بن علي البجلي ص ٢٦٣، أشرف على تصحيحه عبد المجيد سليم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ، ولكن النبي ﷺ دعا لخادمه أنس بن مالك بطول العمر، وبوب البخاري لذلك في صحيحه في كتاب الدعوات فقال: «باب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول العمر وبكثرة ماله»، صحيح البخاري مع الفتح ج ١١ ص ١٤٤، وأخرجه في الأدب المفرد فقال: «حدثنا عارم قال حدثنا سعيد بن زيد عن سنان قال حدثنا أنس قال كان النبي ﷺ يدخل علينا أهل البيت فدخل يوماً فدعا لنا فقالت أم سليم خويدمك ألا تدعوه قال اللهم أكثر ماله وولده وأطل حياته واغفر له»، الأدب المفرد ص ٩٦، دار الكتب العلمية، بيروت، «د. د. ت»، وصحح الألباني هذا الحديث، انظر كتابه صحيح الأدب المفرد للبخاري ص ٢٤٣، دار الصديق في الجليل بالملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، وانظر كلام العلماء في زيادة العمر ونقصانه في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٩ ص ٣٢٩، ٣٣٣، ولباب التأويل للخازن، ج ٣ ص ٦٦-٦٧، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٤١٦، ٤٨٨، ومختصر فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية لبدر الدين البجلي ص ٢٦٢، وسبل السلام للصنعاني ج ٤ ص ١٦٠-١٦١.

قال وكذا إذا قال نقص من روحه وزاد في روحك^(١).

ومن قال فلان بمردجان بتوسيرد^(٢) كفر أي لأنه خالف قوله تعالى ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(٣) والظاهر أنه يكون كذباً لا كفراً.

ثم اعلم أنه إلى هنا من كلام الجامع حيث ما نسبته إلى أحد، ثم قال على ما في نسخة. وفي فتاوى قاضي خان من قال فلان لا يموت بنفسه يخشى عليه الكفر أي إن أراد أنه لا يموت إلا بالقتل وإلا فكل أحد لا يموت بنفسه وإنما يموت بإمارة الله له بقبض ملك الموت لروحه. ومن قال أماته الله قبل موته كفر أي إن أراد إخباراً بخلاف ما إذا قصد^(٤) دعاء، ومن قال كان ينبغي الميت لله أو لا ينبغي كفر أي إذا أراد أنه كان يليق وجود الميت أو نفيه لله، ومن قال لمن مات ابنه كان ينبغي لله أو لا ينبغي لله أن يقبض كفر^(٥).

ومن قال فلان أعطى روحه للسيد أو لفلان أو أبقى روحه له كفر^(٦).

(١) انظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٨٠، والفتاوى التاريخية لعالم بن العلاء الأنصارى ج ٥ ص ٥١١، وقال: «وهو مذهب أهل التناسخ».

(٢) "فلان بمردجان بتوسيرد" معناه: "فلان مات وسلم نفسه إليك" على ما ذكره الشيخ عبد الله جمعة البلوشي الذي تقدم التعريف به.

(٣) سورة السجدة جزء من الآية رقم: ١١، «ولا تعارض بين هذه الآية وقوله تعالى ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ الآية رقم ٦١، من سورة: الأنعام، وقوله عز وجل ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ لأن الله تعالى هو الأمر بذلك والخالق لأفعال المخلوقات، وملك الموت يدعو الأرواح فتجيبه ثم يأمر أعوانه بقبضها، كل ذلك بإذن الله تعالى وقضائه وقدره وحكمه وأمره فصحت إضافة التوفي إلى كل بحسبه»، انظر مدارك التنزيل للنسفي بهامش لباب التأويل للخازن ج ٣ ص ٤٤٦، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٤٤١.

(٤) في م «أراد».

(٥) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٧، ٤٧٠.

(٦) هذه الأقوال ذكرها محمد بن يوسف القرمانى في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٨٠، وصرح بكفر قائلها وقال «وهو مذهب التناسخ».

ومن قال (لأهل) ^(١) الميت كان الله أحوج إليه منكم كفر ^(٢) أي لأن الله هو الغني الحميد والصمد المجيد لا يحتاج إلى أحد وكل أحد محتاج إليه. ثم قال واعلم أن من أنكر القيامة أو الجنة أو النار أي وجودهما في الجملة لاختلاف المعتزلة في كونهما موجودتين الآن ^(٣) أو الميزان والصراط والحساب فيه أن المعتزلة ينكرون المسائل الثلاث والصحائف ^(٤) المكتوبة فيها أعمال العباد يكفر ^(٥) أي لثبوتها بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولو أنكروا البعث فكذلك أي اتفاقاً ^(٦).

^(١) س من م، د، ظ.

^(٢) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ١٩، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥ ص ٥١١، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧٠.

^(٣) « اتفق أهل السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن ولم يزل أهل السنة على ذلك حتى نبغت نابغة من المعتزلة والقدرية فأنكرت ذلك وقالت بل ينشئها الله يوم القيامة وحملهم على ذلك أصلهم الفاسد الذي وضعوا به شريعة لما يفعله الله تعالى وأنه ينبغي أن يفعل كذا أو لا ينبغي له أن يفعل كذا وقاسوه على خلقه في أفعالهم فهم مشبهة في الأفعال، ودخل التجهم فيهم فصاروا مع ذلك معطلة، وقالوا خلق الجنة قبل الجزاء عبث لأنما تصير معطلة مدداً متطاولة، فردوا من النصوص ما خالف هذه الشريعة الباطلة التي وضعوها للرب تعالى، وحرفوا النصوص عن مواضعها وضللوا وبدعوا من خالف شريعتهم»، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٤٧٦، وانظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٦٨، والفصل لابن حزم ج ٤ ص ١٤١، والملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٧٣، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٤٣.

^(٤) قال الشيخ علي القاري « وقد أنكروا المعتزلة الميزان والصراط والحساب والكتاب بعقولهم الناقصة مع وجود الأدلة القاطعة في كل من هذه الأبواب، مستدلين بأدلة واهية يستحقون بها أن يعذبوا في نار حامية»، انظر شرح الفقه الأكبر ص ١٤١، وضوء المعالي ص ١٦٨.

^(٥) انظر كتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٢١، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحه: ٣٧٩، ونصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي ج ٦ ص ١٣٨.

^(٦) انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ٢ ص ١٦٤، ١٦٥، والفصل لابن حزم ج ٤ ص ١١٤، ١١٥، ومراتب الإجماع له أيضاً ص ١٧٥، ١٧٦، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحه: ٢١، والإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ص ٦٧، ٦٨، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٤١ وما بعدها، ونصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي ج ٦ ص ١٣٨.

ومن قال لمظلوم أين تجديني في ذلك الازدحام أو في ازدحام القيامة يكفر^(١) أي لأنه نفى قدرة الخالق على الجمع بينه وبين الخصم.

ومن قيل له لو ما تعطي الحق اليوم لأعطيته يوم القامة كثيراً، فقال المديون كثيراً ما يبقى^(٢) إلى يوم القيامة كفر^(٣) أي إن استبعد وقوعه وتحققه لا إن أراد طول الزمان بينه وبينه.

ومن قال لمديونه أعط دراهمي في الدنيا فإنه لا دراهم في القيامة، يعني يؤخذ من حسناتك، فقال زدني تأخذ في يوم القيامة أو اطلب في القيامة أو قال زدني أعطيك كله أو جملة في القيامة^(٤) أي لأن ظاهره إنكار يوم القيامة، ونفي خوف العقوبة، أو استهزاء بما ثبت في السنة من أخذ الحسنة^(٥).

قال كذا أجاب الشيخ الإمام الفضلي^(٦)، وكثير من أصحابنا.

(١) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠١، ٥٠٢، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحف: ٣٧٩، وقال: «اختلفوا فيه»، وذكر أبو الليث السمرقندي في فتاواه لوحة: ٢٥٩، «أنه لا يكفر».

(٢) في م «ينبغي».

(٣) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٢١.

(٤) انظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠١، وكتاب من يكفر ولم يشعر لابن قطلوبغا لوحة: ٢١، وزبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرمانى لوحة: ٣٧٩.

(٥) من السنة التي ثبت بها ذلك ما أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ قال: أتدرون ما المفلس، قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فئت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار»، صحيح مسلم ج ٤ ص ١٥٨٥، وهذا الحديث قد أخرج البخاري معناه، انظر صحيحه مع الفتح ج ٥ ص ١٠١.

(٦) يعني محمد بن الفضل، وتقدمت ترجمته في ص ٢٦٨

ومن قال أعطني براً أعطك يوم القيامة شعيراً، أو على العكس كفر^(١)، أي لأنه صريح في الاستهزاء.

وفي الفتاوى الصغرى [أو]^(٢) قاضي خان من قال لدائن العشرة أعطني عشرة أخرى تأخذ يوم القيامة عشرين كفر^(٣).

ولو قال ماذا لي والمحشر، أو قال لا أخاف المحشر، أو قال لا أخاف القيامة كفر^(٤).

وفي الحاوي من زعم أن الحيوانات سوى بني آدم لا حشر لها كفر أي لثبوت القصاص بين البهائم بالأحاديث الثابتة^(٥)، ثم يقال لها كوني تراباً فتصير تراباً، فعند

ذلك ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾^(٦)، وإن زعم ذلك،

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر. ولم يشعر لوحه: ٢١ وانظر الفتاوى التاريخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٥٠١.

(٢) في أ «و قال».

(٣) انظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٧٠، ٤٧١، وزاد على ما قاله المؤلف حيث ذكر الخلاف في المسألة، وبين وجه التكفير فيها بقوله: «قال الشيخ الإمام أبو بكر محمد بن الفضل رحمه الله، كفر المديون لأن هذا استخفاف منه بالقيامة، وقال غيره من المشايخ لا يكفر».

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحه: ٢١، وانظر الحاوي للفتاوى للحصيري لوحه: ١٧٥.

(٥) من الأحاديث الثابتة في القصاص بين البهائم في الآخرة، ما رواه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلهاء من الشاة القرناء»، صحيح مسلم ج ٤ ص ١٥٥٨.

(٦) جزء من الآية رقم: ٤٠ من سورة النبأ، وقد روى ابن جرير الطبري بإسناده عن ابن عمر أنه قال: «إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأدم، وحشر الدواب والبهائم والوحش، ثم يجعل القصاص بين الدواب، يقتص للشاة الجلهاء من الشاة القرناء نطحها، فإذا فرغ من القصاص بين الدواب، قال لها كوني تراباً، قال فعند ذلك يقول الكافر يا ليتني كنت تراباً»، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ج ٣٠ ص ٢٦، وانظر لباب التأويل للخازن وبهامشه مدارك التبريل للنسفي ج ٤ ص ٣٤٩.

أي نفى الحشر في بني آدم كفر^(١) أي للأدلة القاطعة^(٢).

ومن قال لا أدري لم خلقتني الله تعالى إذا لم يعطني من الدنيا شيئاً قط، أو من لذتها^(٣) شيئاً.

قال أبو حامد كفر^(٤) أي لكونه خلق للعبادة والمعرفة، ولم يعرف ذلك كما في قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٥) ولا اعتراضه على الله تعالى.

(١) انظر الحاوي للفتاوى للحصري لوحة: ١٧٥، وفيه أن من زعم أن الحيوانات سوى بني آدم لا حشر لها، لا يكفر لمكان

الاختلاف، وهو الذي نقله عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٠٢ عن الحاوي للفتاوى.

(٢) قال تعالى ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾، سورة الكهف الآية: ٤٧، قال القرطبي في تفسيره لهذه الآية:

« وحشرناهم أي حشرنا برهم وفاجرهم وجنهم وإنسهم»، الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٤١٧.

(٣) في م «لذاتها».

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٢١، ونسبه لأبي حامد الغزالي، وهو زين الدين أبو حامد

الغزالي، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، الملقب بحجة الإسلام، المنسوب إلى صناعة الغزل، عند من

يقول بتشديد الزاي، أو إلى غزالة من قرى طوس، عند من قال بالتخفيف، وصفه الذهبي بأنه أعجوبة الزمان، وصاحب

الذكاء المفرط، تفقه ببلده، ثم تحول إلى نيسابور، ولازم إمام الحرمين، وبرع في الفقه، ومهر في علم الكلام والجدل حتى

صار عين المناظرين، اشتهر عنه قوله من لا يحيط بالمنطق لا يوثق بعلومه أصلاً، رحل إلى بغداد والحجاز وبلاد الشام

ومصر، وعاد إلى بلاده، ويعتبر من كبار الصوفية والمتعمقين في علم الفلسفة، وكانت خاتمة أمره رجوعه عن الخوض في

تعاطي علم الكلام والجدل، وإقباله على طلب الحديث، ومجالسة أهله ومطالعة الصحيحين، له نحو مأتي مصنف منها،

الاقتصاد في الاعتقاد، وثقافت الفلاسفة، وإحياء علوم الدين، الذي أحرق في الأندلس في حياته، بسبب ما تضمنه من

الفكر الصوفي الفلسفي، وقد ألفت عدة كتب في الغزالي ومؤلفاته وفكره منها، الحقيقة في نظر الغزالي للدكتور سليمان

دنيا، (ت ٥٠٥هـ)، انظر تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري لابن عساكر

ص ٣٠٦، ٢٩١، وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٩ ص ٣٢٢-٣٤٦، وطبقات الشافعية للأسنوي ج ٢ ص ٢٤٢-٢٤٥،

والأعلام للزركلي ج ٧ ص ٢٢-٢٣.

(٥) سورة الذاريات الآية: ٥٦، وهذه الآية فيها أقوال للمفسرين، قال بعضهم إنما خلقتهم لأمرهم بعبادتي لا لاحتياجي

إليهم، وقال بعضهم إلا ليعرفوني، وقال آخرون بل معنى ذلك وما خلقت الجن والإنس إلا ليدعونني بالعبودية، وقال

ابن عباس إلا ليعبدوني أي إلا ليقروا بالعبودية طوعاً وكرهاً، وهو اختيار ابن جرير الطبري، انظر جامع البيان ج ٢٧

ص ١٢، ١١، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٣٨.

أيضاً في جعله فقيراً، ولذا قال ﷺ « كاد الفقر أن يكون كفراً »^(١) ولو قال لا أدري لم خلق الله تعالى فلاناً كافر أي لأنه أنكر على الله خلقه. وفي الجواهر من قال لو أمرني الله أن أدخل الجنة مع فلان لا أدخلها، أي كفر^(٢) في الحال لأنه عزم على مخالفة الأمر في الاستقبال، ومخالفة الأمر بمعنى نفي قبوله كفر. وفي الخلاصة أو قال إن أعطاني الله الجنة دونك أو دون فلان لا أريدها، أو لا أريدها مع فلان، أو قال أريد اللقاء ولا أريد الجنة كفر^(٣) أي للمعارضة في الإرادة. وفي الظهيرية أولاً أدخلها دونك، أو قال لو أمرت أن أدخل الجنة مع فلان لا أدخلها، أو قال لو أعطاني الله الجنة لأجلك، أو لأجل هذا العمل لا أريدها كفر^(٤). وفي الخلاصة من قيل له دع الدنيا لتنال الآخرة، فقال لا أترك النقد بالنسيئة كفر^(٥).

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ج ٣ ص ٥٣، طبع للمرة الأولى بنفقة مطبعة السعادة، شارع الجداوي، ميدان أحمد ماهر، ١٣٩٤هـ، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ج ٢ ص ٨٩، وبهامشه كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق للمناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الرابعة، «د. ت»، قال الألباني حديث ضعيف، انظر ضعيف الجامع الصغير وزياداته الفتح الكبير ص ٦٠٥، أشرف على طبعه زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ.

(٢) ذكره ابن نجيم في البحر الرائق ج ٥ ص ١٣١، وانظر فتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٤٧.

(٣) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣١.

(٤) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٢٢، وانظر المسائل البدرية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية

لبدر الدين العيني لوحة: ١٣٤.

(٥) خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحة: ٣٥٧، وقد نقله المؤلف بنصه.

وفي الظهيرية ينبغي الخبز في الدنيا فليكن في الآخرة ما كان، أو ما شاء^(١).
وفي المحيط من تلفظ بكلمة مستكرهة فقال له آخر أي شيء تصنع قد لزمك الكفر،
وإن لم يكن كفر أي بتلك الكلمة [المستكرهة]^(٢) فقال أي شيء أصنع إذا لزمني
الكفر كفر^(٣)، وفيه بحث لا يخفى.

ومن قال أنا بريء من الثواب والعقاب، أو من الموت والثواب فقد قيل إنه يكفر^(٤)
أي بناء على إنكاره الأمر المقطوع به في ثبوت الثواب والعقاب، ووقوع الموت بلا
ارتباب، والصحيح أنه لا يكفر لأن البراءة منها كناية عن عدم الالتفات إليها.
وفي الخلاصة من قال لآخر أذهب معك إلى حافة^(٥) جهنم، أو إلى بابها، ولكن لا
أدخل، كفر^(٦).

وفيه نظر إذ معناه أي أوافقك في كل معصية إلا الكفر ولا محذور فيه إلا الفسق،
ويدل على ما قلنا قوله.

ومن قال إلى جهنم أو طريق^(٧) جهنم، يكفر عند البعض^(٨) لأنه مع قوله، لكن لا
أدخلها كيف يكفر بلا خلاف، وبدونه يكفر باختلاف.

وفي الفتاوى الصغرى من قال حين أشد مرضه أو اشتدت علته ما شاء الله أمتي إن
شئت مؤمناً، وإن شئت كافراً، كفر أي لاستواء الكفر والإيمان عنده، وإن كان

(١) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٢٢، وانظر المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية

لبدر الدين العيني لوحدة: ١٣٦، وفتاوى قاضي خان ج ٤ ص ٤٦٧، والفتاوى الهندية المرجع السابق ج ٢ ص ٢٧٢.

(٢) س من أ، ظ.

(٣) ذكره عالم بن العلاء الأنصاري في الفتاوى التارخانية ج ٥ ص ٥٢٩.

(٤) هذا القول ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحدة: ٢٢، وانظر الفتاوى التارخانية لعالم بن العلاء ج ٥
ص ٤٨٧.

(٥) في م «حافر».

(٦) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحدة: ٣٥٧.

(٧) في م، د «وطريق».

(٨) انظر خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد البخاري لوحدة: ٣٥٧.

تعلق المشيئة (بهما) ^(١) مبهماً.

ومن قال حين تصييه مصييات مختلفة يا رب أخذت مالي وأخذت كذا وكذا فملاذا تفعل أيضاً (أو قال ماذا تريد أن تفعل) ^(٢) أو قال ماذا بقي أن تفعل، وما أشبه ذلك من الألفاظ فأجاب عبد الكريم بن محمد ^(٣) أنه يكفر ولا يصدق بقوله أخطأت أي لأن ظاهر كلامه الاعتراض على فعله الماضي والآتي ^(٤).

وفي الجواهر من قال ماذا تقدر أن تفعل في ^(٥) (غير) ^(٦) السعير أو فوق السعير كفر ^(٧) أي لحصر قدرته في تعذيب السعير.

ومن قال إذا أعطي عالم فقيراً درهماً يضرب الطبل أو يضرب الملائكة ^(٨)

^(١) س من م.

^(٢) س من م، د.

^(٣) هو عبد الكريم بن محمد بن أحمد، كما قال محمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٨٠، وترجمته في الجواهر المضية لابن أبي الوفاء ج ٢ ص ٤٥٦، وج ٤ ص ٩٨، وقال فيها: «عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن علي الصباغي، أبو المكارم المديني الإمام، ركن الأئمة، ومفتي الأمة، تفقه على أبي اليسر محمد بن محمد البزدوي»، ولم تذكر المصادر التي وقفت عليها تاريخ وفاته رحمه الله، انظر كشف الظنون لحاجي خليفة ج ٢ ص ١١١٤، والفوائد البهية للكنوي ص ١٠١.

^(٤) انظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٦، وقد نقله المؤلف بتصرف يسير.

^(٥) في م، د «بي».

^(٦) س من ظ.

^(٧) ذكره ابن قطلوبغا بنصه في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٢٢، ومحمد بن يوسف القرماني في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٨٠.

^(٨) الملائكة جمع ملك من الألوكة وهي الرسالة، وهم أجسام لطيفة نورانية مقتدرة على تشكيلات مختلفة يجوز عليهم الصعود والنزول، والتسبيح لهم بمنزلة النفس من بني آدم، فمشقة التكليف منتفية عنهم ولا يوصفون بذكورة ولا أنوثة، وهم أفضل من بني آدم ما عدى الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وخالف في ذلك المعتزلة، حيث قالوا الملائكة أفضل من الأنبياء، انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ج ١ ص ٢٩٦، والتعريفات للجرجاني ص ٢٢٩، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ص ١٢٠٣، وشرح الفقه الأكبر لعلي القاري ص ١٧٦، ١٧٨، ومرقاة المفاتيح له أيضاً ج ١ ص ١١٩، وإضاءة الدجنة لأحمد المقرئ مع شرحها لمحمد بن أحمد الشنقيطي ص ٩٤، والواضح المبين لعبد القادر بن محمد سالم الشنقيطي ص ٢٢، ٢٣.

الطبل^(١) يوم القيامة أو في السماوات، كفر^(٢) أي لأنه ادعى علم الغيب^(٣) وكذب على الملائكة ونسبهم إلى فعل اللغو.

وفي الظهيرية، الساحر إذا علم أنه ساحر يقتل، ولا يستتاب، ولا يقبل قوله أتبرك السحر^(٤) وأتوب، بل إذا أقر أنه ساحر فقد حل دمه، وكذا إذا شهد الشهود به. ولو قال إني كنت ساحراً وقد تركت منذ زمان قبل الأخذ قبل منه، ولم يقتل، وكذا إذا ثبت ذلك بالشهود، وكذا الكاهن^(٥).

(١) قال الله تعالى في شأن الملائكة ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ الآية رقم: ٢٠، من سورة الأنبياء، قال القرطبي في تفسيره لهذه الآية « يسبحون الليل والنهار أي يصلون ويذكرون الله وينزهونه دائماً لا يفترون أي لا يضعفون ولا يسأمون يلهمون التسييح والتقديس كما يلهمون النفس »، الجامع لأحكام القرآن ج ١١ ص ٢٧٨.

(٢) ذكره محمد بن يوسف بنصه في زبدة الفتاوى لوحة: ٣٨٠، وابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة: ٢٢.

(٣) قال تعالى ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (٢٦) إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ سورة الجن الآيتين: ٢٦-٢٧.

(٤) السحر في اللغة « الأخذة وكلما لطف مأخذه ودق فهو سحر »، مختار الصحاح لزين الدين الرازي ص ٢٨٨، والقاموس المحيط للفيروزآبادي ص ٥١٩، وفي الاصطلاح عرفه ابن العربي بأنه « كلام مؤلف يعظم به غير الله تعالى وتنسب إليه فيه المقادير والكانات »، أحكام القرآن ج ١ ص ٣١، وانظر الشرح الكبير للدردير ومعه حاشية الدسوقي عليه ج ٤ ص ٣١٢، ونصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي ج ٦ ص ١٣٨، وحافظ الإيمان له أيضاً لوحة: ٢. وعن أصل السحر وحقيقته وأنواعه وحكم الساحر انظر الفصل لابن حزم ج ٥ ص ٩٩، وما يليها والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢ ص ٤٣ وما بعدها، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ٥٦٩-٥٧٠، وحاشية رد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٤٠-٢٤١، ومعارج القبول للحكمي ج ١ ص ٣٦٤، ٣٨١.

(٥) ذكره بدر الدين العيني في المسائل البدوية المنتخبة من الفتاوى الظهيرية لوحة: ١٣٦، وانظر الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٨، والبحر الرائق لابن نجيم ج ٥ ص ١٣٠، ١٣٦، وقد بين ما به الفتوى عند الحنفية في قبول توبة الساحر بقوله: «قال الفقيه أبو الليث إذا تاب الساحر قبل أن يؤخذ تقبل توبته، ولا يقتل، وإن أخذ ثم تاب لم تقبل توبته، ويقتل، وكذا الزنديق المعروف الداعي، والفتوى على هذا القول»، وانظر زبدة الفتاوى لمحمد بن يوسف القرماني لوحة: ٣٨١، والكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في - مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب «، التعريفات للجرجاني ص ١٨٣، وانظر القاموس المحيط للفيروزآبادي ص ١٥٨٥، ورد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٤٢.

قلت وفي كونه كالساحر يقتل محل بحث^(١).

وليس للنصراني أن يضرب في منزله في مصر المسلمين بالناقوس، وليس لهم أن يخرجوا بالصلبان أو غيرها من كنائسهم، وعييد أهل الذمة لا يأخذون بالكسنيجات، وهي قلنسوة سوداء مضروبة من اللبد.

وزنار من الصوف وهو المختار، وأما لبس النصراني العمامة، أو زنار الإبريسم^(٢) فحفاء في حق أهل الإسلام، ومكسرة لقلوب المسلمين^(٣) فلا يتركون عليهما، ولو كان لمسلم أب أو أم ذمي فليس له أن يقودهما إلى البيعة^(٤)، وله أن يقودهما من البيعة إلى المنزل^(٥) أي لأن ذهابهما إلى البيعة معصية، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأما إياهما منها إلى منزلهما فأمر مباح، فيجوز له أن يساعدهما، ولعله آخر رجوعهما من البيعة بتوفيق الله سبحانه وتعالى التوبة وحسن الخاتمة. وينبغي أن يتعوذ المسلم من الكفر، ويذكر هذا الدعاء صباحاً ومساءً، فإنه سبب النجاة من الكفر.

(١) انظر البحث في ذلك في الفتاوى الصغرى لحسام الدين عمر بن عبد العزيز لوحة: ٣٣٨، والفتاوى التتارخانية لعالم بن العلاء الأنصاري ج ٥ ص ٤٧٧، ورد المختار لابن عابدين ج ٤ ص ٢٤٢.

(٢) في م «أو زناراً من الإبريسم».

(٣) في م «لقلوب الفقراء من المسلمين».

(٤) قال زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي في مختار الصحاح ص ٧١ «البيعة كنيسة للنصارى»، وقال القرطبي في تفسيره لقوله تعالى ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ﴾ الآية رقم: ٤٠ من سورة الحج «البيع جمع بيعة وهي كنيسة النصارى» وقال: قال الطبري: «قل هي كنائس اليهود ثم أدخل عن مجاهد مالا يقتضي ذلك» الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٦٧، وقال الإمام الشوكاني: «البيع جمع بيعة وهي كنيسة النصارى» ولم يذكر خلافاً في ذلك، فتح القدير ج ٣ ص ٤٥٧، وانظر كلمات القرآن لحسنين محمد مخلوف ص ١٩٥.

(٥) ذكره ابن قطلوبغا في كتابه من يكفر ولم يشعر لوحة ٢٢.

اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئاً وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم^(١) وأنت^(٢)
علام الغيوب ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وهذه خاتمة^(٣) ما قصدناه
وتتمة ما أردناه.

ونسأل الله العافية في الدنيا والآخرة، وأن يختم لنا بالحسنى ويبلغنا المقام الأسنى
ويحفظنا في هذا المحل الأدنى ويرزقنا اللقاء الأعلى، فإنه الناصر المولى والحمد لله أولاً
وآخراً، [والصلاة]^(٤) والسلام على نبيه باطناً وظاهراً.

أمين [يا رب العالمين، ويرحم الله عبداً قال آمين]^(٥)، تم بحمد الله تعالى وعونه.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أبي موسى الأشعري، انظر مصنفه ج ١٠ ص ٣٣٧، ٣٣٨، حققه وطبعه ونشره مختار
أحمد الندوي، الدار السلفية الهندية، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ج ٤ ص ٤٦٢، دار
الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

(٢) في م «إنك».

(٣) في م «هذا آخر».

(٤) س من أ، ظ.

(٥) س من أ.

خاتمة التحقيق

الحمد لله الذي بفضله ونعمه تتم الصالحات والصلاة والسلام على من أكمل الله به الرسالات محمد بن عبد الله خير خلقه وخاتم أنبيائه ورسله وعلى آله وصحبه أولي الفضل والكرامات .

وبعد فإني أشكر الله عز وجل على نعمه التي لا تحصى ، وأشكره أن من علي بإنجلز ما رمته من دراسة وتحقيق شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد رحمهما الله .

وقد تطلب مني هذا البحث عناء كبيراً وبذلت فيه قصارى جهدي ، وغاية وسعي ، وآمل أن أكون قد وفقت فيما أردت من تحقيق هدف البحث في الوصول إلى الفائدة العلمية المنشودة ، وإخراج هذا الكتاب بالصورة اللائقة .

وفي ختام هذه الدراسة أود أن أضع بين يدي القارئ الكريم أهم ما توصلت إليه من نتائج في النقاط التالية :-

١- ظهر من خلال البحث أن الإمام علياً القاري رحمه الله - عاش حياته للعلم دراسة وتديراً وتصنيفاً حتى أصبح من أعيان علماء عصره في شتى العلوم والمعارف الإسلامية ، وكان يقرر ما يراه في ضوء الأدلة الشرعية ، ويرد ما يخالفها ويعترضه مهما كانت منزلة قائله من العلم والعمل بعيداً عن التعصب الأعمى والتقليد المذموم .

٢- كان العلامة القاري من أشهر العلماء الذين درسوا العقيدة وبحثوا فيها على نطاق واسع وردوا على المبتدعة ، حيث ألف كتباً قيمة عديدة في هذا المجال من أهمها هذا الكتاب الذي بين أيدينا ، والذي أعاننا الله - تعالى - بمهنة وكرمة على دراسته وتحقيقه .

٣- أن العلامة القاري كان من أصحاب الاتجاه السلفي المعارضين لعلم الكلام ، المناوئين لأهله ، ومع ذلك لم يسلم بالكلية من التأثير بمنهج المتكلمين السائدة في

عصره إذ تأثر بها في بعض المسائل كمسألة كلام الله تعالى ، ومسألة علوه جل وعلا على خلقه .

٤_ أن العلامة القاري رد على المتصوفة المنحرفين بردود علمية وقوية وجرئية ، لكنه يرى أن في الصوفية جماعة من أهل السنة ، وهم الذين يلتزمون بالكتاب والسنة، ويزنون أعمالهم بهما ، فهؤلاء لا اعتراض له عليهم ، بل يثني عليهم ويصفهم بصفات حميدة شأنه في ذلك شأن كثير من أهل العلم .

٥_ أن أول كتاب صنف في موضوع التكفير _ حسب اطلاعي _ هو كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد ، وقد اعتمد مؤلفه في جمع مادته العلمية على مصادر أصلية تلقاها العلماء بالقبول .

٦_ أن شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد هو أول شرح عليه ، وأهمه من الناحية العلمية _ حسب علمي _ بالإضافة إلى ما تميز به من جودة في الأسلوب وسهولة في التعبير .

٧_ أن هذا الكتاب أصل هذا الباب ، وجمع أمهات مسائله ، وتضمن كثيراً من فتاوى العلماء في هذا الموضوع _ خاصة علماء الحنفية _ مما جعله مرجعاً مهماً يغني عن الرجوع إلى كثير من كتب الأقدمين التي تناولت موضوع التكفير لأنه حوى جل ما فيها من هذا الباب إن لم يكن حواه كله .

٨_ أن مسائل التكفير متنوعة وكثيرة ، ويختلف العلماء في بعضها طبقاً لما اقتضاه نظرهم في فهم الأدلة الشرعية في الحكم على من صدر منه شيء منها ، وقد وردت في هذا الكتاب أقوال لبعض أهل العلم فيها ضعف ، وهي بحاجة إلى زيادة إيضاح وتفصيل ، وقد حاولت أن أبين وأوضح ما في مسائل هذا الكتاب من إجمال حتى تظهر غوامضه وتتجلى دقائقه .

٩_ أن المؤلف _ رحمه الله _ قد وضع ضوابط ثلاثة لجميع ما أورده في هذا الكتاب ، حيث ذكر أن الألفاظ الكفرية المستنبطة من الأدلة الشرعية التي جمعها في هذا الكتاب لا تخلو من استلزام أحد ثلاثة أشياء إما الاستهزاء أو الاستخفاف أو الاستحلال .

١٠_ أن مسائل التكفير تتعلق بما الوعد والوعيد في دار الآخرة ، وتتعلق بما الموالاتة والمعاداة والقتل والعصمة ، وغير ذلك في دار الدنيا ، فإن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين ، وحرّمها على الكافرين ، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان .

١١_ من خلال بحثي ودراستي لأقوال أهل العلم في مسائل التكفير توصلت إلى أن علماء الحنفية كانوا أكثر بحثاً وتوسعا وتشدداً في موضوع التكفير من علماء المذاهب الفقهية الأخرى .

١٢_ أنه يجب الاحتياط في تكفير المعين ، لأن الأصل عند أهل السنة أن لا يكفر معين بلفظ محتمل ، لأن الكفر نهاية العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية ، ومع قيام الاحتمال فلا يمكن الاستدلال على الحكم بكفر المعين .

١٣_ أن موضوع التكفير _ رغم ما كتب فيه _ ما يزال بحاجة إلى مزيد من العناية الجادة والدراسة المستنيرة والبحث عن المخطوطات التي تناولت هذا المجال ، وتحقيق ما وجد منها ونشره حتى يستفيد منها الباحثون المتخصصون وغيرهم ، وذلك نظراً لدقة هذا الموضوع وأهميته وخطورته بالإضافة إلى أنه ظهرت ألفاظ جديدة في هذا العصر تؤدي إلى الكفر ينبغي جمعها والعناية بها وإلحاقها بهذا الباب .

١٤_ وأخيراً فإن العمل البشري عرضة للخطأ والزلل ، وصدق الله تعالى إذ يقول : ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾^(١) هذا وإني أوقن أنما سطرته في هذا البحث إن يكن صواباً فمن الله سبحانه وتعالى _ وإن يكن غير ذلك فمـني أو من الشيطان ، واستغفر الله عز وجل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

والله العلي القدير أسأله أن يتجاوز عن الزلات ويرزقنا المغفرة والإخلاص في القول والعمل ، وأن يسلك بنا طريق العلم النافع والعمل بما علمنا ، وأن يجعلنا هداة مهتدين إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

(١) سورة النساء الآية : ٨٢

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

وقد راعيت في ترتيبها ترتيب المصحف الشريف

الصفحة	السورة	رقمها	الآية
١٤٥	الفاتحة	٥	إياك نعبد وإياك نستعين
٣٦٧	البقرة	١٦	فما ربحت تجارتهم
٣٧٧	البقرة	٢٢	فلا تجعلوا لله أندادا
١٣٨	البقرة	٤٢	ولا تلبسوا الحق بالباطل
٢٩٣	البقرة	٤٥	وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين
٢٩٣	البقرة	٤٦	الذين يظنون أنهم ملاقور بهم وأنهم إليه راجعون
١٧٢	البقرة	١١١	تلك أمانيتهم
٣١٢	البقرة	١٣٦	قولوا آمنا بالله
			يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما
٣٥٨	البقرة	١٨٣	كتب على الذين من قبلكم
٣٢٤	البقرة	٢٣٠	فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره
٣١٢	البقرة	٢٦٠	أولم تؤمن
٣٥٩	البقرة	٢٧٥	وأحل الله البيع
٣٥٨	البقرة	٢٨٥	آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه
٢٩١	البقرة	٢٨٦	لا يكلف الله نفسا إلا وسعها
١٤٤	البقرة	٢٨٦	لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
١٤٠	آل عمران	٧	وما يعلم تأويله إلا الله
١٣٩	آل عمران	٧	والراسخون في العلم يقولون آمنا به
٣٣٦	آل عمران	٤٩	أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير
			إن تالذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من
١٨	آل عمران	٩١	أحدهم ملء الأرض ذهباً

١١٦	آل عمران	٩٧	ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا
١	آل عمران	١٠٢	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته
١٧٧	آل عمران	١٢٣	ولقد نصركم الله ببدر
٢٠	النساء	١٠	إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما
٣٥١	النساء	٤٨	إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك
١٣٧	النساء	٦٥	فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
٤٠٥	النساء	٨٢	ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
٢٥٥	النساء	١٣٦	يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله
٨١	النساء	١٧١	يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم
٣٧٣	المائدة	٢	وتعاونوا على البر والتقوى
١٥٨	المائدة	٣	اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي
١٦٣	المائدة	٣٧	ولهم عذاب مقيم
٣٤٦	المائدة	٨٢	ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى
			يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب
٣٦٧	المائدة	٩٠	والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
			ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح
٣٦٠	المائدة	٩٣	فيما طعموا إذا ما اتقوا
٣٥٦	المائدة	١٠٠	قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث
٣٧٣	المائدة	١٠٥	لا يضركم من ضل إذا اهتديتم
٣٨٨	الأنعام	١	ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
١٤٧	الأنعام	٣	وهو الله في السماوات وفي الأرض
١٤٦	الأنعام	١٨	وهو القاهر فوق عباده
٣٦٧	الأنعام	٣١	قد خسر الذين كذبوا بقاء الله

٥	الأنعام	٥٥	وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين
١٥٢	الأنعام	٦٨	وإذ أريت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم
١٣٨	الأنعام	١٠٣	لا تدركه الأبصار
٣٦٤	الأنعام	١٠٧	ولو شاء الله ما أشركوا
٧٦	الأنعام	١٠٨	ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله
١٧٢	الأنعام	١٢٤	عدوا بغير علم
٣٦٤	الأنعام	١٤٨	لن نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتي رسل الله
٣٦٥	الأنعام	١٥٣	سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا
١٧	الأعراف	٤٣	وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
١٦٦	الأنفال	٢	وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا
١٦٢	الأنفال	١٧	لنهدى لولا أن هدانا الله
٣٠٦	التوبة	٤٠	الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم
١٧٩	التوبة	١٠٠	وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى
١٧١	يونس	٦٢	وكلمة الله هي العليا
٣٢٧	يونس	٨٨	رضي الله عنهم ورضوا عنه
أ	إبراهيم	٣٤	ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
١٣٤	إبراهيم	٥٢	ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم
١٧٧	الحجر	٩	وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها
٢٨٨	الحجر	٣٣	هذا بلاغ للناس
١٦٨	النحل	٥١	إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون
٢٥٤	النحل	١٠٦	لم أكن لأسجد لبشر خلقتة من صلصال
			لا تتخذوا إلهين اثنين
			من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان

٢٧٧	الكهف	٤٧	وحشرناهم فلم تغادر منهم أحدا
١٣٨	الكهف	٤٩	ولا يظلم ربك أحدا
٢٧٧	الكهف	٩٩	فجمعناهم جمعا
٢٧٣	مريم	١٢	يا يحيى خذ الكتاب
١٥٦	طه	٥	الرحمن على العرش استوى
١٥١	طه	١١٠	ولا يحيطون به علما
٢	طه	١٢٣	فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى
٤٥٥	الأنبياء	٢٠	يسبحون الليل والنهار لا يفترون
١١٦	الحج	٢٩	وليطوفوا بالبيت العتيق
٤٠١	الحج	٤٠	ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع
٣٣١	النور	٣	الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة
١٥٩	القصص	٥٠	ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله
٣٧٥	العنكبوت	٦٨	ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا
١٧	الروم	٣١	ولا تكونوا من المشركين
٣٩٢	السجدة	١١	قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم
١	الأحزاب	٧٠-٧١	يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا
١٣٨	سبأ	٣	لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض
٣٩١	فاطر	١١	وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب
١٨	فاطر	٣٦	والذين كفروا لهم نار جهنم
١٣٨	فاطر	٤٤	وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات ولا في الأرض
١٧	الزمر	٢٢	أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه
١٦٨	الزمر	٦٢	الله خالق كل شيء
١٧٢	غافر	٥٦	إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه

١٣٦	الشورى	١١	ليس كمثله شيء
٣١٦	الشورى	٥٢	ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان
١٤٧	الزخرف	٨٤	وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله
٤	محمد	٣٤	إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله
١٧٩	الفتح	٢٩	محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار
١٧٩	الفتح	٢٩	ليغيظ بهم الكفار
١٣٨	ق	٣٨	وما مسنا من لغوب
٣٩٦	الذاريات	٥٦	وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون
١٥٨	الحشر	٧	وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
٣٠٦	المنافقون	٨	ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين
٣٩١	المنافقون	١١	ولن يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها
١٣٩	القلم	٤٢	يوم يكشف عن ساق
١٣٩	القيامة	٢٣	إلى ربها ناظرة
٢٧٦	القيامة	٢٩	والتفت الساق بالساق
٢٧٦	النبأ	٢٠	فكانت سرايا
٢٧٦	النبأ	٣٤	وكأسا دهاقا
٣٤٦	عبس	١٧	قتل الإنسان ما أكفره
٢٧٦	المطففين	٣	وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون
٤٧٣	الطارق	١	والسما والطارق
٢٧٢	الطارق	١٤-١٣	إنه لقول فصل * وما هو بالهزل
١٧٧	الليل	١٠	إن علينا للهدى
٣٩٠	البينة	٨	خالدين فيها أبدا
١٣٨	الإخلاص	٤ - ٣	لم يلد ولم يولد * ولم يكن له كفوا أحد

فهرس الأحاديث

وقد راعيت فيه الترتيب على حروف المعجم حسب الأوائل (الأطراف)

الصفحة	طرف الحديث
٣٩٤	أتدرون ما المفلس
٣٧٣	إذا رأيت شحا مطاعا
٣٧٦	ألا إن الله عز وجل ينهاكم
٣٧٢	البطنة أصل الإداء
٢٥٤	الحمد لله الذي رد أمر الشيطان
٣٤٤	السمع والطاعة
٣٠٣	العلماء ورثة الأنبياء
١٤٤	القدرية مجوس هذه الأمة
٣٩١	اللهم أكثر ماله وولده
٤٠٢	اللهم إني أعوذ بك أن أشرك
٣٦١	اللهم بارك لنا في رجب
٣٨٥	اللهم علمه الحكمة
٣١٤	المؤمن من آمن الناس
٣١٤	المؤمن من أمن جاره
٣١٤	المؤمن من آمنه الناس
٣١٤	المؤمن من اجتمع عنده
٣١٥	المؤمن من آمنه الناس
٣١٥	المؤمن مرآة المؤمن
٣١٤	المسلم من سلم المسلمون
١٨١	أنت وشيعتك في الجنة
٣٥٨	أن تؤمن بالله وملائكته

الصفحة	طرف الحديث
١١٥	إن القوم ليبعث الله عليهم
٨٣٠	إن الله يبعث لهذه الأمة
٣٨١	إن الله هو الحكم
٢٦٩	إن هذا القرآن أنزل
١٤٧	أين الله؟ قالت: في السماء
	تقبيل النبي - صلى الله عليه وسلم - لابنته فاطمة وتقبيل الصحابة -
٣٨٤	رضي الله عنهم - له عليه الصلاة والسلام.
١٨١	حب أبي بكر وعمر
٣٦٤	حج آدم موسى
٣٣٨	حديث الدباء
٢٠٩٠	حديث الإسراء
١٦٢	حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين
٣٩٧	كاد الفقر أن يكون كفرا
٣١٩	كل مولود يولد على الفطرة
٣٦٩	لا توطأ حامل حتى تضع
٣٢٣	لا حتى تذوق عسيلته
٣٤٤	لا طاعة لمخلوق
٣٥٤	لا عيش إلا عيش الآخرة
٣٦٩	لا يحل لامرئ يؤمن
٣٩٥	لتؤدب الحقوق إلى أهلها
٣٨٧	لعن الله فقيرا تواضع لغني
٣٢٤	لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي
٣١٤	ليس المؤمن بالذي يشبع

الصفحة	طرف الحديث
٣١٤	ليس بمؤمن من بات شعبان
٣١٤	ليس بالمؤمن الذي لا يأمن
٣٦٨	ما أسكر كثيره
٦٧	ما أكل أحد طعاما
٢٥٩	ما بين بيتي ومنبري
٣٧٢	ما ملأ : آدمي وعاء
١٥٩	من أحدث في أمرنا هذا
٢٩٨	من ترك صلاة متعمدا
٣٤٧	من تشبه بقوم
٣٨٦	من تواضع لغني
٣٧٧	من حلف بغير الله
١٧٧	من سب الأنبياء قتل
٢٧٥	من فسر القرآن برأيه
١١	من لا يشكر الناس
٤٧٩	من لعب بالنردشير
٣١٨	نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات
١٠٨	نية المؤمن خير
٣١٤	والله لا يؤمن
١٠٨٠	يا علي ألا أدلك

فهرس الآثار

وقد راعيت فيه الترتيب المعجمي حسب الأوائل (الأطراف)

الصفحة	قائله	الأثر
٣١٣	عبدالله بن عمر	أمؤمن أنت
٣٧٢	عمر بن الخطاب	إياكم والبطنة
٣٦٠	قدامة بن مظعون	بيني وبينك كتاب الله
٣٨٥	عبدالله بن عباس	العلم يؤتى ولا يأتي
٣٦١	عبدالله بن مسعود	كان إسلام عمر فتحا
٣٨٤	عائشة بنت أبي بكر أم المؤمنين	ما رأيت أحدا
٣٨٣	عبدالله بن عباس	هكذا يفعل بالعلماء
٣٨٣	زيد بن ثابت	هكذا أمرنا أن نفعل
٣٨٥	أبو هريرة	اليوم مات العلم

فهرس الفرق والأديان والطوائف

وقد راعيت فيه الترتيب حسب حروف المعجم

الصفحة	الفرقة أو الدين أو الطائفة
٣٤٧،٤٠،٣٧	الأوزبك
١٣٦،٤٠،٢٩،٦،٣	أهل السنة
٨٩،٢١،٢٠،١٩	أهل القبلة
٣٥٧،١٧٥،١٧٤،١٧٣،١٦٧،١٦٦،١٤١	أهل وحدة الوجود
٣٧	الإرانيون
٣٨،٣٧،٣٦	البرتغاليون
٦١	التتار
١٦٢،١٤٥،١٤٤	الجزيرية
٤٤	الجراكسة
٣٩٠	الجهمية
٣٥٧،٣٤١،١٧٣،١٧٠،١٦٧،١٦٦،١٥٨	الحلولية
٢٨٧،٢٧٨،١٤٦،١٨	الخوارج
٣٧	الروم
٢٦٤،٤٧،٤٠،٣٨،٣٧	الروافض
٣٣٢	الزنادقة
٢٦٤،١٨٣،١٨٢،١٨١،١٧٦	الشيعة
٣٨،٣٦	الصلبيون
٣٨،٣٧،٣٦	الصفويون

الصفحة	الفرقة أو الدين أو الطائفة
١٧٠١٦٦٠١٦٥٠١٦٤٠١٦٢٠١٦١٠١٦٠٠١٥٨٠١٤٩	الصفوية
١٧٥٠١٧٤٠٢	
٥٣٠٤٨٠٤٦٠٤١٠٣٧٠٣٦	العثمانيون
١٧٣٠١٧٦٠١٥٦	الفلاسفة
١٤٤	القدرية
١٥٦٠١٥٥٠١٥١٠١٦٢٠١٤١٠١٣٩٠١٣٨٠١٣٧	المتكلمون
١٤٦٠	المجسمة
٣٥٥٠٣٥٣٠٣٥٢	المجوس
٣٩٣٠٣٧١٤٠٣٥٩٠٢٨٧٠٢٧٨	المعتزلة
١٦٩	المعطلة
٤٠٠٣٧	المغول
٤٨٠٣٧٠٣٦	المماليك
٣٤٩٠٣٤٦٠٣٢٠٠٣١٩٠١٧٩٠١٧٢٠١٦٧٠١٦١٠١٣٥٠٣٨	النصارى والنصارى
١٧٨	النصيرية
٤٠١٠٠٣٤٩٠٣٤٦٠٣٤٢٠١٧٩٠١٦٦٠١٣٥	اليهود

فهرس الأبيات الشعرية

وقد راعيت فيه الترتيب المعجمي حسب القوافي

الصفحة	قائله	القافية	صدر البيت
١٦٥	عبدالله بن محمد أبو إسماعيل الأنصاري	لاحد	توحيد إياه توحيده
١٦٥	عبدالله بن محمد أبو إسماعيل الأنصاري	الواحد	توحيد من ينطق عن نعمته
١٥٠	أحمد بن محمد المقرئ	وانضبط	وماله من ذاك تأويل فقط
١٥٠	أحمد بن محمد المقرئ	الخلاتق	والنص إن أوهم غير اللاتق
١٥٦	محمد بن عمر فخر الدين الرازي	ووبال	وأرواحنا في وحشة من جسمنا
١٥٦	محمد بن عمر فخر الدين الرازي	وقال	ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا
١٥٦	محمد بن عمر فخر الدين الرازي	ضلال	نهاية إقدام العقول عقال
٩٤	القاسم بن فيرة الرعيني أبو محمد الشاطبي	موثلا	بدأت ببسم الله في النظم أولا
١١٨	كعب بن زهير	مكبول	بانت سعاد فقلبي اليوم متبول
١١٢	البصيري	بدم	أمن تذكر جيران بذي سلم
١٥٦	محمد بن عبد الكريم الشهرستاني	نادم	فلم أر إلا واضعا كف حائر
١٥٦	محمد بن عبد الكريم الشهرستاني	المعالم	لعمري لقد طفت المعاهد كلها
١٠١	محمد بن الجزري	الشافعي	يقول راجي عفو رب سامع
٩٥	سراج الدين علي بن عثمان	كالآلي	يقول العبد في بدء الأمالي
١٧١	محمد بن علي بن عربي	الولي	مقام النبوة في برزخ

فهرس الأعلام المترجم لهم

وقد راعيت فيه الترتيب المعجمي على النحو الآتي:

الصفحة	العلم
٣٠	آق أووه لي زاده
٣٧٠	إبراهيم بن رستم المروزي
٣٢٥	أبو جعفر بن عبدالله الأستروشي
٧٤	أحمد بن بدر الدين بن شهاب الدين العباسي
٣٨٦	أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
٣٥٤	أحمد بن حفص المعروف بأبي حفص الكبير
٣٥١	أحمد بن عصمة أبو القاسم الصفار
٣٨٢	أحمد بن محمد أبو العباس الناطفي
٣٢٩	أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبدالله الإمام
٢٢٠	أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
٥٤	أحمد بن محمد الطبري
٢٢٤	أحمد بن محمد بن مسكويه
٧٥	أحمد بن محمد المعروف بابن حجر الهيثمي المكي
٦٣	أحمد بن محمد الهروي
٦٣	أحمد بن يحيى التفتازاني الهروي
٤٠	إسماعيل بن حيدر الشاه الصفوي
٧٧	إسماعيل بن عبدالله
٣٧	تيمور لنك بن طرغاي الأعرج
١٦٤	الجنيد بن محمد أبو القاسم النهاوندي
٣١٧	حامد بن محمد القونسي

الصفحة	العلم
٢١٦	حسن بن منصور المعروف بقاضي خان
٤٩	حسين بن أبي بكر الحسيني القاضي
١٦٧	الحسين بن منصور الحلاج
٢٩٢	دلف بن جحدر أبو بكر الشبلي
٣٨٥	زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه
٣٢٤	سعيد بن المسيب المخزومي القرشي
٤٩	سليمان بن سليم السلطان العثماني
٧٧	السيد زكريا الحسيني
٣٨٧	شرويه بن شهردار بن شرويه الديلمي أبو شجاع
٦٢	صاعد بن سيار الهروي
٥١	صفي الدين بن محمد الكيلاني
٢١٨	طاهر بن أحمد البخاري
٦٢	عبد بن أحمد أبو ذر الهروي
١٧٤	عبد الحق بن إبراهيم بن سبعين الأندلسي
٧٠٩	عبدالرحمن بن عيسى أبو الوجاحة المرشدي
٣٦٨	عبدالرحمن بن الكمال أبو بكر السيوطي
٢١٥	عبد الرحيم بن أبي بكر عماد الدين المرغيناني
١٦٥	عبدالرحيم بن عبدالكريم القشيري
٣١٨	عبدالعزيز بن أحمد الحلواني شمس الأئمة
١٦٩	عبد العزيز بن عبدالسلام أبو محمد السلمي
٥١	عبد العزيز عز الدين بن علي الشيرازي
٥٢	عبدالقادر بن أحمد الفاكهي
٧٨	عبد القادر بن محمد الطبري

الصفحة	العلم
٥١	عبدالكريم بن محب الدين
٣٩٩	عبد الكريم بن محمد بن أحمد الصباغي
٥١	عبدالله بن أحمد الفاكهي
٧٣	عبدالله بن سعد الدين السندي
٣٨٥	عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب أبو العباس القرشي رضي الله عنهما
٣١٣	عبدالله بن عمر أبو عبد الرحمن رضي الله عنهما
٣١٢	عبدالله بن محمد السبذموني
٦٢	عبدالله بن محمد الهروي
٦٢	عبد الله بن مرزوق الهروي
٣٠٩	عبدالله بن المأمون الخليفة العباسي بن هارون الرشيد
٨٧	عبد الملك بن جمال الدين
٧٢	عطية بن حسن السلمي
٥٢	عفيف الدين بن عبد الله الفاكهي
٥٣	علاء الدين بن محب الدين
٢١٥	علي بن أبي بكر بن عبدالجليل الفرغاني المرغيناني
٣٧٦	علي الرازي
٥١	علي بن ظهيرة المخزومي
٣٥٤	علي بن عمر الفارض
٧١	علي المتقي علاء الدين بن عبد الملك
٣٢٧	علي بن محمد الأسبيجالي السمرقندي شيخ الإسلام
٣٦١	عمر بن الخطاب أبو حفص أمير المؤمنين رضي الله عنه
٢٢٢	عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري

الصفحة	العلم
٢١٥	عمر بن علي الفرغاني المرغيناني
٢٥٨	عيسى بن أبان أبو موسى
٤٨	قايتباي السلطان الملك الأشرف الحمودي
٣٣٩	مالك بن أنس أبو عبد الله الإمام
٢١٦	محمد بن إبراهيم بن أنوش الحصري
٣٠٤	محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله
٥٤	محمد بن أبي اليمن أحمد
٣٧٠	محمد بن أحمد أبو بكر شمس الأئمة السرخسي
٢٢٣	محمد بن أحمد ظهير الدين البخاري
٥٢	محمد بن أحمد الفاكهي
٧٣	محمد بن أحمد قطب الدين النهرواني أو النهروالي
٦١	محمد بن أحمد الهروي
٣٢٩	محمد بن إدريس الإمام الشافعي
٣١	محمد بن إسماعيل المعروف بيدر الرشيد
٣٢٠	محمد بن الحسن أبو عبد الله الشيباني
٢٢٦	محمد بن الحسين أبو طاهر الحنائي
٣٣٣	محمد بن سعيد بن أبو بكر البلخي
٧١	محمد سعيد بن خواجه المشهور بمير كلان
٥٤	محمد بن عبد الله الطبري
٣٢٣	محمد بن عبد الواحد كمال الدين بن الهمام
٦١	محمد بن العباس الهروي
٢٢٤	محمد بن عثمان العليا بادي
١٦٣	محمد بن علي بن عربي الطائي

الصفحة	العلم
٢٨٥	محمد بن عمر فخر الدين الرازي
٨٠	محمد بن فروخ الموروي
٣٦٨	محمد بن الفضل الكماري
٧٥	محمد بن محمد أبو الحسن البكري
٢٨٣	محمد بن محمد حافظ الدين البزازي الخوارزمي
٥١	محمد بن محمد الرعييني
٣٩٦	محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الغزالي
٣٨٧	محمد بن محمد بن منصور الماتريدي
١٦٩	محمد بن يوسف بن عبد الله الجزري
٣٤١	محمد بن يوسف ناصر الدين أبو القاسم السمرقندي
٦١	محمد بن يوسف الهروي
٣٤٣	محمد برهان الدين بن الصد السعيد تاج الدين أحمد
١٧٧	مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين التفتازاني
٦٥	مسكين بن معين الدين
٣١٢	موسى بن أبي كثير الأنصاري
٢١٣	ميمون بن محمد أبو المعين
٢٩٨	نصر بن أحمد أبو الليث السمرقندي
٢٦٣	النعمان بن ثابت أبو حنيفة التيمي الإمام
٢٦٢	هارون الرشيد أبو جعفر الخليفة العباسي
٢٦٢	يعقوب بن إبراهيم بن حبيب أبو يوسف الأنصاري
٧٦	يوسف بن عبد الله سنان الدين الأماصي
٣٧٩	يوسف بن عمر الكادوري

فهرس البلدان والأماكن

وقد راعيت فيه الترتيب على حروف المعجم

الصفحة	البلد أو المكان
٩٣	الآستانة
٦٩	أبو الهيثم
٧٥	أحمد آباد
٤٠، ٣٦	أذربيجان
٣١	الإسكندرية
٣٤٨، ٦١، ٥٧، ٤٠، ٣٩، ٣٧	أفغانستان
٣٦٩	أوطاس
٣٧	إيران
٩٨	باكستان
١٦٧، ١٦٥، ٤٠	بغداد
٣١٨	بخارى
٢٨٥، ٣٧	بلاد ماوراء النهر
١٠١	بوني
٩٩، ٩٨، ٩٥، ٩٤	بيروت
٤٠، ٣٦	تبريز
٢٨٣	الجرجانية
٣٧	جدة
٣٧	الجزيرة العربية
٣٩٦، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٣٩	الحجاز
٧٤، ٤٦، ٤٣، ٤١	الحرمان الشريفان

الصفحة	البلد أو المكان
١٠٠	حيدر أباد
٦١٤٦٠٤٥٧٤٤٦٤٠٤٣٧٤٣٦	خراسان
٢٨٣	خوارزم
٩٥	دلهي
٣٨	دمياط
٣١	رشيد
٩٧	روسيا
٣١٨٤٢٨٩	الري
١٠٠٤٩٧٤٩٥٠٤٩١٤٤١	اسطنبول
١٠٠٤٩٠	السعودية
٣٠١	سمرقند
٣٩٦٤٤٩٤٣٧	الشام
٤٠٤٣٧٤٣٦	العراق
٣٦	عين جالوت
٣٨	فلسطين
٩٧	قازان
١١٨٤٩٥	القاهرة
٣٨	القدس
١١٣	قونيا
٩٥	لاهور
٩٥	لبنان
١٨٥٤١١٧٤١١٤٤١٠٦٤١٠٤٤١٠٤٤٩٣	المدينة المنورة
١١٥٤٠٤٧٣٤٥٠٤٤٩٤٤٧	المسجد الحرام

الصفحة	البلد أو المكان
١١٧ : ١١١ ، ١١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٧ ، ١٠٤ ، ٩٣ ، ٧٤	المسجد النبوي
١٢٧ ، ١٢٥ ، ١٢٤ ،	
٣٨	المشرق العربي
٨٠	المشعر الحرام
٣٩٦ ، ٢١٥ ، ١٣٩ ، ١٣٢ ، ١٠١ ، ٩٢ ، ٩١ ، ٧٥ ، ٧٠ ، ٤٨ ، ٣٨ ، ٣١	مصر
١٠٧ ، ١٠٥ ، ١٠٣ ، ١٠٠ ، ٤٩ ، ٤٨ ، ٤٧ ، ٤٦ ، ٤٥ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤٢ ، ٤٠	مكة المكرمة
١٠١ ، ٩٧ ، ٩٢ ، ٨٨ ، ٨٧ ، ٨٠ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٧٧ ، ٧٦ ، ٧٥ ، ٧٣ ، ٧٢	
١٣١	
٩٨	ملتان
٨٠	مورة
٢٨٣	نهر جيحون
٣٧١	نيسابور
٣١	النيل
٨١ ، ٦٥ ، ٦١ ، ٦٠ ، ٥٩ ، ٥٥ ، ٤٦	هراة
٧٧ ، ٧٣ ، ٤٨ ، ٤٧ ، ٣٧	الهند
٤٨ ، ٣٧	اليمن

فهرس المصادر والمراجع

المصادر والمراجع المخطوطة

- آق أوره لي زاده خاتم أحمد الرومي ، (ت ١١٦٨هـ)
- ١_ شرح كتاب ألفاظ الكفر للعلامة بدر الرشيد ، مخطوط ، نسخة محفوظة بمكتبة المسجد النبوي الشريف ، ميكروفيلم رقم : ٢١٤/١٠ ، وعندني صورة من هذه النسخة .
- ابن قطلوبغا: زين الدين قاسم بن قطلوبغا ، (ت ٨٧٩هـ)
- ٢_ كتاب من يكفر ولم يشعر ، مخطوط ، نسخة محفوظة بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة رقم : ١٤٢ ، وعندني صورة منها .
- أبو الليث السمرقندي : نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ، (ت ٣٧٣هـ)
- ٣_ فتاوى أبي الليث ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف حكمت رقم : ٢٥٨/٦٣ فتاوى .
- ٤_ خزانة الفقه ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٤/١٠٣ فقه حنفي .
- أحمد بن أحمد البرنسي الفاسي أبو العباس الشهير بزروق (ت ٨٩٩هـ)
- ٥_ كتاب النصيح الأنفع والجنة للمعتصم من البدع بالسنة ، مخطوط شخصي .
- باب بن الشيخ سيدي الشنقيطي (ت ١٣٤٢هـ)
- ٦_ عقيدة ، مخطوط ، عندني صورة منه .
- ٧_ الذكر المشروع وغير المشروع ، مخطوط شخصي .
- بداه بن البصري التندي الشنقيطي .
- ٨_ الدر النضيد في علم الكلام وحقيقة التوحيد ، مخطوط عندني صورة منه .
- بدر الدين العيني محمود بن أحمد ، (ت ٨٥٥هـ) .

٩_ المسائل البدريّة المنتخبة من الفتاوى الظهيرية ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٨/٩٤ فتاوى .

• برهان الدين المرغيناني علي بن أبي بكر بن عبد الجليل ، (ت ٥٩٣هـ) .

١٠_ مختارات النوازل في الحوادث ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٨/٩ فتاوى .

• حسام الدين الشهيد : عمر بن عبد العزيز بن مازة برهان الأئمة البخاري ، (ت ٥٣٦هـ) .

١١_ الفتاوى الصغرى ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٨/٥٤ فتاوى .

• الحصري : محمد بن إبراهيم بن أنوش الحصري البخاري ، (ت ٥٠٠هـ) .

١٢_ الحاوي في الفتاوى ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٨/٢٨ فتاوى .

• الدهلوي : عبد الستار بن عبد الوهاب (ت ١٣٥٥هـ) .

١٣_ أزهار البستان في طبقات الأعيان ، مخطوط نسخة محفوظة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم : ٢٩٠ / ٤ .

• السخاوي : أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، (ت ٩٠٢هـ) .

١٤_ طبقات الحنفية ، نسخة مصورة عن ميكروفيلم بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم : ٥/٤٨٥٧ ، وعندني صورة من هذه النسخة .

• سيد عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي ، (ت ١٢٣٣هـ) .

١٥_ النوازل ، مخطوط شخصي .

• طاهر بن أحمد البخاري ، (ت ٥٤٢هـ) .

١٦_ خلاصة الفتاوى ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢٥٨/٣١ فتاوى .

• علي بن سلطان محمد الملا القاري الهروي ، (ت ١٠١٤هـ) .

- ١٧_ ضوء المعالي شرح بدء الأمالي ، للشيخ سراج الدين علي بن عثمان الفرغاني (ت ٥٦٩هـ) مخطوط نسخة محفوظة بمركز جمعة الماجد بدي رقم : ٢٠٧١ ، مصورة عن مخطوطة المكتبة الظاهرية بدمشق رقم : ٢٩٢٧
- ١٨_ تباعد العلماء عن تقرب الأمراء ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٨/١٧ مجاميع الرسالة الأولى
- ١٩_ الأثمار الجنية في أسماء الحنفية ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٩٠٠/٣ تاريخ عربي ، وعندني صورة منه
- ٢٠_ شم العوارض في ذم الروافض ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة مجموعة عارف رقم : ٢/٨٢ مجاميع ، وعندني صورة منه
- ٢١_ رسالة بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير ضمن مجموع رسائل للشيخ علي القاري ، مخطوط توجد منه نسخة مصورة بمكتبة المسجد النبوي الشريف رقم : ٨٠/٨١ مجموع أوله المسألة في البسمة ، وعندني صورة منه
- المجيدري : كمال الدين محمد بن حبيب الله اليعقوبي الشنقيطي ، (ت ١٢٠٤هـ) .
- ٢٢_ الأسئلة ضمن كتاب الدر النضيد في علم الكلام وحقيقة التوحيد ، للشيخ بده بن البصري ، مخطوط عندني صورة منه .
- محمد بن أبي مدين الديلمي الشنقيطي ، (ت ١٣٩٦هـ) .
- ٢٣_ شن الغارات على أهل وحدة الوجود وأهل معية الذات ، مخطوط شخصي ، وعندني صورة منه .
- محمد بن إسماعيل المعروف بيدر الرشيد ، (ت ٧٦٨هـ) .
- ٢٤_ كتاب ألفاظ الكفر ، مخطوط نسخة محفوظة بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري بالمدينة المنورة رقم : ١٥٤ ، وعندني صورة من هذه النسخة .
- محمد العاقب بن مايا الجكني الشنقيطي ، توفي حوالي ١٣٣٥هـ .

٢٥_ نظم النوازل لسيد عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي ، مخطوط شخصي .

● محمد المختار بن الأعمش أبو عبد الله العلوي الشنقيطي ، (ت ١١٠٧هـ) .

٢٦_ شرح إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة لأحمد المقرئ التلمساني ، مخطوط شخصي .

● محمد بن يوسف القرماني الرومي ، (ت ٨٨٦هـ) .

٢٧_ زبدة الفتاوى ، مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة بمجموعة علف رقم : ٢٥٨/٣٦ فتاوى .

● المرابط : محمد الأمين بن أحمد زيدان الجكني الشنقيطي (ت ١٣٢٥هـ) .

٢٨_ حافظ الإيمان ، مخطوط بمكتبة الشيخ الحسين بن عبد الرحمن بالمدينة المنورة ، وعندني صورة منه .

المصادر المطبوعة

- ابن أبي جمرة : أبو محمد عبد الله بن سعد الأزدي ، (ت ٦٩٥هـ) .
 - ١_ بهجة النفوس وتحليها بما لها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية في بادئ الخير والغاية ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الثالثة « د. ت » .
- ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة العبسي الكوفي ، (ت ٢٣٥هـ) .
 - ٢_ المصنف في الأحاديث والآثار ، حققه وطبعه ونشره مختار أحمد الندوي ، الدار السلفية الهندية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ .
- ابن أبي العز : صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الدمشقي ، (ت ٧٩٢هـ) .
 - ٣_ شرح العقيدة الطحاوية ، حققها جماعة من العلماء ، وخرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الرابعة والخامسة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩١هـ - ١٣٩٩هـ
- ابن أبي الوفاء القرشي : عبد القادر بن محمد القرشي ، (ت ٧٧٥هـ) .
 - ٤_ الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، تحقيق الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ، الطبعة الثانية ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٣هـ .
- ابن الأثير : أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ، (ت ٦٣٠هـ) .
 - ٥_ أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، « د. ت » .
 - ٦_ الكامل في التاريخ ، راجع أصوله وعلق عليه نخبة من العلماء ، الطبعة الثانية ، دار إحياء التراث ، « د. ت » ، ونشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٣هـ .
 - ٧_ اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، بيروت ، ١٤٠٠هـ .
- ابن الأثير المبارك بن محمد الشيباني ، (ت ٦٠٦هـ) .

- ٨_ النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق : محمود محمد الطناحي و طاهر أحمد الزاوي ، الطبعة الثانية ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .
- ابن البزاز : حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب الدين البزازي المعروف بابن البزاز ، (ت ٨٢٧هـ) .
- ٩_ الفتاوى البزازية بهامش الفتاوى الهندية ، المكتبة الإسلامية محمد أزد مير ديار بكر بتركيا ، « د . ت » .
- ابن تيمية : أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية شيخ الإسلام ، (ت ٧٢٨هـ) .
- ١٠_ مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد القاسم الحنبلي وابنه محمد ، طبعة القاهرة ، ١٤٠٤هـ .
- ١١_ الرسالة التدمرية ، الطبعة الثالثة نشر ، قصي محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ، ١٤٠٠هـ ،
- ١٢_ الفتوى الحموية الكبرى ، تقديم عبد الرزاق حمزة ، مطبعة المدني المؤسسة السعودية ، ١٤٠٣هـ .
- ١٣_ الفرقان بين الحق والباطل ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، الطبعة الأولى ، مكتبة دار البيان ، دمشق بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ١٤_ الوصية الكبرى ، تحقيق حماد سلامة ، ومراجعة الدكتور محمد عويضة ، مكتبة المنار الأردن الزرقاء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ .
- ١٥_ النبوات ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .
- ١٦_ الصارم المسلول على شاتم الرسول ، طبعة عالم الكتب .
- ١٧_ درء تعارض العقل والنقل ، تحقيق محمد رشاد سالم ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ .
- ابن جبیر : أبو الحسين محمد بن أحمد بن جبیر الكناني ، (ت ٦١٤هـ) .
- ١٨_ رحلة ابن جبیر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .

• ابن الجوزي : أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن ابن الجوزي ، (ت)
٥٩٧هـ .)

١٩_ تلييس إبليس ، تصحيح وتعليق إدارة الطباعة المنيرية بمساعدة بعض علماء الأزهر ، طبعة دار الفكر ، « د . ت » .

٢٠_ مناقب الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، والدكتور علي محمد عمر ، الطبعة الأولى ، مكتبة الخانجي بمصر ، ١٣٩٩هـ .

٢١_ الموضوعات ، مطبعة المجد بمصر ، ١٣٨٦هـ .

• ابن حجر : أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) .

٢٢_ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه ، واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها في كل حديث محمد فؤاد عبد الباقي ، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه ، وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب ، دار الفكر ، المكتبة السلفية « د . ت » وطبعة دار التراث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .

٢٣_ أجوبة الحافظ ابن حجر على رسالة القزويني ، مطبوعة في آخر الجزء الأول من مرقاة المفاتيح لعلي القاري ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت ، قدم له الشيخ خليل الميس ، وقرأه وخرج حديثه ، وعلق عليه ، وصنف فهارسه صدقي محمد جميل العطار .

٢٤_ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، « د . ت » .

٢٥_ تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، « د . ت » ، والطبعة الأولى مجلس دائرة المعارف النعمانية بالهند حيدر آباد ، ١٣٢٥هـ .

٢٦_ الإصابة في تمييز الصحابة ، وبهامشها الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٢٨هـ .

٢٧_ توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

- ٢٨_ نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر مع شرحها ، راجعه وقدم له الدكتور محمد عوض ، وعلق عليه محمد غياث الصباغ ، الناشر مؤسسة مناهل العرفان ، الطبعة الثانية ، بيروت ، ١٤١٠هـ .
- ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي بن حجر أبو العباس المكي الهيثمي ، (ت ٩٧٣هـ).
- ٢٩_ الإعلام بقواطع الإسلام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ٣٠_ الزواجر عن اقتراف الكبائر ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .
- ٣١_ الصواعق المحرقة في الرد أهل البدع والزندقة ، تعليق عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة القاهرة ، ١٣٧٥هـ .
- ابن حزم : أبو محمد علي بن أحمد ، (ت ٤٥٦هـ) .
- ٣٢_ الفصل في الملل والأهواء والنحل ، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم نصر ، والدكتور عبد الرحمن عميرة ، دار الجليل ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ٣٣_ المحلى بالآثار ، تحقيق لجنة التراث العربي في دار الآفاق الجديدة ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، « د. د. » ، وطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، « د. د. » ، بتحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري .
- ٣٤_ مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات ، ومعه نقد مراتب الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، « د. د. » .
- ابن خلدون : عبد الرحمن بن خلدون المغربي ، (ت ٨٠٨هـ) .
- ٣٥_ المقدمة ، الطبعة الخامسة ، دار القلم ، بيروت ، ١٩٨٤م .
- ابن خلكان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن خلكان ، (ت ٦٨١هـ) .
- ٣٧_ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق د. إحسان عباس ، طبعة دار صادر ، بيروت ، « د. د. » .
- ابن رشد الحفيد : محمد بن أحمد القرطبي ، (ت ٥٩٥هـ) .
- ٣٨_ بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، الطبعة السادسة ، دار المعرفة ، ١٤٠٣هـ .
- ابن سعد : أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ، (ت ٢٣٠هـ).

٣٩_ الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، « د. ت » ، ودار التحرير بمصر ،
١٣٨٨هـ ، بيروت ١٩٥٧م .

• ابن عابدين : محمد بن أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي ، (ت
١٢٥٢هـ) .

٤٠_ مجموعة رسائل ابن عابدين ، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ .

٤١_ العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية ، الطبعة الثانية ، المطبعة العامرية
الميرية ببولاق بمصر ، ١٣٠٠هـ .

٤٢_ حاشية رد المحتار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .

• ابن عبد البر : أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري ، (ت ٤٦٣) .

٤٣_ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون
الإسلامية بالمملكة المغربية ، تحقيق عبد الله بن الصديق ، الجزء السابع ، طبع
١٣٩٩هـ .

٤٣_ جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله ، طبعة دار الفكر ، بيروت
، « د. ت » ، والطبعة الثانية بتحقيق أبي الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ،
١٤١٦هـ .

٤٤_ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، بهامش الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر
العسقلاني ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، « د. ت » .

• ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي المعافري الأندلسي ، (ت
٥٤٣هـ) .

٤٥_ أحكام القرآن ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، « د.
ت » .

• ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر ، (ت
٥٧١هـ) .

- ٤٦_ تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ، تقديم وتعليق ، محمد زاهد الكوثري ، الناشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .
- ٤٧_ تاريخ دمشق ، دراسة وتحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٤١٥هـ .
- ابن الفارض : عمر بن علي الملقب بالفارض ، (ت ٦٣٢هـ) .
- ٤٨_ ديوان ابن الفارض ، دار صادر ، بيروت ، « د. ت » .
- ابن فرحون : برهان الدين إبراهيم بن علي ، (ت ٧٩٩هـ) .
- ٤٩_ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، « د. ت » ، وبهامشه نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمد بابا التنبكتي .
- ٥٠_ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، مصورة عن الطبعة الأولى بالمطبعة العامرة الشرقية بمصر ، ١٣٠١هـ .
- ابن قدامة : أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ، (ت ٦٢٠هـ) .
- ٥١_ المغني ، الناشر مكتبة الجمهورية العربية ، ومكتبة الكليات الأزهرية ، « د. ت » .
- ابن قطلوبغا : زين الدين قاسم بن قطلوبغا ، (ت ٨٧٩هـ) .
- ٥٢_ تاج التراجم في من صنف من الحنفية ، عني بتحقيقه إبراهيم صالح ، الطبعة الأولى ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت ، ١٤١٢هـ .
- ابن قيم الجوزية : شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ، (ت ٧٥١هـ) .
- ٥٣_ اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية ، طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، « د. ت » .
- ٥٤_ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق حامد الفقهي ، نشر وتوزيع دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، المغرب ، « د. ت » .
- ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، (ت ٧٧٤هـ) .

- ٥٥_ تفسير القرآن العظيم ، طبعة مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤١٣هـ ، وطبعة دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٢هـ .
- ٥٦_ البداية والنهاية ، دار ابن كثير ، بيروت ، « د. ت » وطبعة مطبعة دار السعادة « د. ت » ، بتحقيق محمد عبد العزيز النجدة .
- ابن ماجة : محمد بن يزيد القزويني ، (ت ٢٧٥هـ) .
- ٥٧_ سنن ابن ماجة ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه ، وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، « د. ت » .
- ابن منده : أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده ، (ت ٣٩٥هـ) .
- ٥٨_ كتاب الإيمان ، تحقيق علي بن محمد بن ناصر الفقيه ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ .
- ابن نجيم : زين العابدين بن نجيم المصري ، (ت ٩٧٠هـ) .
- ٥٩_ البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار المعرفة ، بيروت ، « د. ت » .
- أبو الحسين : محمد بن محمد بن الحسين أبو يعلى الفراء ، (ت ٥٢٦هـ) .
- ٦٠_ طبقات الحنابلة ، دار المعرفة ، بيروت ، « د. ت » .
- أبو داود : سليمان بن الأشعث ، (ت ٢٧٥هـ) .
- ٦١_ سنن أبي داود ، مراجعة وضبط وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، « د. ت » .
- أبو شامة : شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل أبو القاسم المقدسي الدمشقي ، (ت ٦٦٥هـ) .
- ٦٢_ إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع ، تحقيق إبراهيم عطوة عوض ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي وأولاده بمصر ، « د. ت » .
- أبو القاسم : هبة الله بن الحسن اللالكائي ، (ت ٤١٨هـ) .

٦٣_ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم ، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ ، وطبعة أخرى بنفس الدار في تاريخ ١٤١٢هـ .

• أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، (ت ٤٣٠هـ) .

٦٤_ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، مطبعة السعادة بمصر ، ١٣٥١هـ ، والطبعة الثالثة نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٠هـ .

• الأسنوي : عبد الرحيم بن الحسن أبو محمد جمال الدين الأسنوي ، (ت ٧٧٢هـ) .

٦٥_ طبقات الشافعية ، تحقيق عبد الله الجبوري ، دار العلوم للطباعة والنشر ، الرياض ، ١٤٠١هـ .

٦٦_ نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للبيضاوي مع حاشية محمد بنجيت مطيعي ، عالم الكتب ، بيروت ، «د. د. ت» .

• أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، (ت ٢٤١هـ) .

٦٧_ المسند ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار المعارف بمصر ، ١٣٦٩هـ ، وتحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، «د. د. ت» ، والطبعة الخامسة بالمكتب الإسلامي في بيروت ، ١٤٠٥هـ ، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، فهرس محمد ناصر الدين الألباني لرواته من الصحابة .

• الأشعري : أبو الحسن علي بن إسماعيل ، (ت ٣٢٤هـ) .

٦٨_ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثانية ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٣٨٩هـ ، وطبعة المكتبة العصرية في صيدا ، بيروت ، ١٤١١هـ .

• الأصفهاني : الحسين بن محمد الأصفهاني ، (ت ٥٠٢هـ) .

٦٩_ المفردات في غريب القرآن ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، «د. ت» .

• البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، (ت ٢٥٦هـ) .

٧٠_ صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، واستقصى أطرافه، ونبه على أرقامها في كل حديث محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه، وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، دار الفكر المكتبة السلفية، «د. ت» وطبعة دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

• البعلي : بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي البعلي ، (ت ٧٧٨هـ) .

٧١_ مختصر فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية المسمى التسهيل ، أشرف على تصحيحه عبد المجيد سليم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .

• البغدادي : عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ، (ت ٤٢٩هـ) .

٧٢_ الفرق بين الفرق، تحقيق محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، «د. ت».

• البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، (ت ٤٥٨هـ) .

٧٣_ السنن الكبرى ، دار الفكر ، «د. ت» .

• الترمذي : محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، (ت ٢٧٩هـ) .

٧٤_ السنن ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ، وطبعة دار الفكر ببيروت ، ١٣٩٨هـ ، مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان .

• الجرجاني : علي بن محمد بن علي المعروف بالشريف الجرجاني ، (ت

٨١٦هـ) .

٧٥_ كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، والطبعة الثانية بدار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٣هـ، بتحقيق إبراهيم الأبياري .

• الجلالين : جلال الدين محمد بن أحمد المحلى (ت ٨٦٤هـ) ، وجلال الدين

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، (ت ٩١١هـ) .

٧٦_ تفسير الجلالين وبذيله لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ، المكتبة الشعبية ، بيروت ، «د. ت» .

• الجوهرى : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى ، (ت ٣٩٣هـ) .

٧٧_ الصحاح في اللغة والعلوم ، تقديم عبد الله العلايلي ، إعداد وتصنيف نديم مرعشيلي ، وأسامة مرعشيلي ، الطبعة الأولى ، دار الحضارة العربية ، بيروت ، ١٩٧٤م .

• حاجي خليفة : مصطفى بن عبد الله القسطنطيني ، (ت ١٠٦٧هـ) .

٧٨_ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .

• الحاكم : أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، (ت ٤٠٥هـ) .

٧٩_ المستدرک على الصحيحين وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ، الناشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، «د. ت» .

• الحلیمی : أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحلیمی ، (ت ٤٠٣هـ) .

٨٠_ كتاب المنهاج في شعب الإيمان ، تحقيق محمد حلمي محمد فوده ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ .

• الخازن : علاء الدين علي بن محمد البغدادي ، الشهير بالخازن ، (ت ٧٢٥هـ) .

٨١_ تفسير الخازن المسمى كتاب التأويل في معاني التنزيل ، وبهامشه تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، دار الفكر ، بيروت ، «د. ت» .

• الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي البغدادي ، (ت ٤٦٣هـ) .

٨٢_ تاريخ بغداد ، طبع للمرة الأولى بنفقة مكتبة الخانجي بالقاهرة ، والمكتبة العربية ببغداد ، ومطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ، ١٣٤٩هـ ، وطبعة دار الكتب العلمية في بيروت ، «د. ت» .

• الدار قطني : علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي ، (ت ٣٨٥هـ) .

٨٣_ سنن الدار قطني ، وبذيله التعليق المغني على الدار قطني ، تأليف أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٣هـ .

* الدردير : أحمد بن محمد بن أحمد العدوي أبو البركات الشهير بالدردير ، (ت ١٢٠١هـ) .

٨٤_ الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك ، وبهامشه الصاوي ثم التعليق الحاوي لبعض البحوث على شرح الصاوي للشيخ محمد بن إبراهيم المبارك ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، « د. ت » .

٨٥_ الشرح الكبير على مختصر خليل ، ومعه حاشية الدسوقي عليه وبهامشه تقارير محمد عيش ، دار الفكر ، « د. ت » .

• الدسوقي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الدسوقي ، (ت ١٢٣٠هـ) .

٨٦_ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير وبهامشه تقارير محمد عيش ، دار الفكر ، « د. ت »

• الديلمي : أبو شجاع شرويه بن شهر دار الديلمي الهمذاني ، (ت ٥٠٩هـ) .

٨٧_ الفردوس بمأثور الخطاب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

• الذهبي : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، (ت ٧٤٨هـ) .

٨٨_ تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، « د. ت » .

٨٩_ العلو للعلي الغفار في صحيح الأخبار وسقيمتها ، تقديم وتصحيح عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٨هـ .

٩٠_ سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة السابعة ، بيروت ، ١٤١٠هـ .

- ٩١_ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد الجاوي ، وفتحية علي الجاوي ، دار الفكر العربي ، «د. ت» .
- ٩٢_ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، تحقيق عزت علي عيد عطية وموسى محمد علي الموشي ، مطبعة دار التأليف بالمالية بمصر ، «د. ت» .
- ٩٣_ العبر في أخبار من غير ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- الرازي : محمد بن عمر بن الحسن التيمي القرشي البكري أبو عبد الله فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)
- ٩٤_ تفسير الرازي ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ ، والطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، طهران ، «د. ت» .
- ٩٥_ كتاب عصمة الأنبياء ، قام بضبطه وتصحيحه جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ .
- الرهوني : محمد بن أحمد أبو عبد الله الرهوني ، (ت ١٢٣٠هـ) .
- ٩٦_ حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل ، وبهامشه المدني علي كنون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨هـ .
- الزرقاني : عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني ، (ت ١٠٩٩هـ) .
- ٩٧_ شرح الزرقاني على مختصر خليل بن إسحاق المالكي ، وبهامشه حاشية محمد البناي ، دار الفكر ، بيروت ، «د. ت» .
- الزركشي : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، (ت ٧٩٤هـ) .
- ٩٨_ البرهان في علوم القرآن ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثالثة ، نشر وتوزيع إدارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ، ١٤٠٠هـ .
- الزيلعي : أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي ، (ت ٧٦٢هـ) .

٩٩- نصب الـراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الأملعي في تخريج الزيلعي ، طبع بعناية من إدارة المجلس العلمي ، الطبعة الثانية ، «د. ت» .

• زين الدين : عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المعروف بالحافظ العراقي ، (ت ٨٠٦هـ) .

١٠٠- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .

١٠١- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار بذييل كتاب إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي ، دار المعرفة ، بيروت ، «د. ت» .

• زين العابدين بن يوسف الكوراني ، توفي بعد سنة ١٠٦٦هـ .

١٠٢- اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة ، تحقيق ودراسة المرابط بن المجتبي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قدمت بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، كلية الدعوة وأصول الدين ، قسم العقيدة ، ١٤١٥هـ .

• السخاوي : محمد بن عبد الرحمن شمس الدين السخاوي ، (ت ٩٠٢هـ) .

١٠٣- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، تعليق عبد الله محمد الصديق ، وتقديم عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ .

• سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، (ت ١٢٣٣هـ) .

١٠٤- تيسير العزيز الحميد ، الطبعة الثالثة ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٧هـ .

• السمعاني : عبد الكريم بن محمد بن منصور ، (ت ٥٦٢هـ) .

١٠٥- التحبير في المعجم الكبير ، تحقيق منيرة ناجي سالم ، طبعة بغداد ، ١٣٩٥هـ .

• السندي : أبو الحسن نور الدين محمد أو سند بن عبد الهادي التتوي المدني ،

(ت ١١٣٨هـ) .

- ١٠٦_ حاشية السندي على سنن النسائي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، «د» .
ت» .
- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، (ت ٩١١هـ) .
- ١٠٧_ الحاوي للفتاوى ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .
- ١٠٨_ صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام ، تحقيق الدكتور علي سامي النشار والسيدة سعاد عبد الرزاق ، الطبعة الثانية ، مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ، ١٣٨٩هـ .
- ١٠٩_ الجامع الصغير وبهامشه كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق للمنلوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، «د. ت» .
- ١١٠_ الاتقان في علوم القرآن وبهامشه إعجاز القرآن للباقلاني ، المكتبة الثقافية بيروت ، ١٩٧٣م .
- ١١١_ شرح السيوطي على سنن النسائي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، «د. ت» .
- ١١٢_ الأمر بالإتباع في النهي عن الابتداع ، تحقيق الدكتور ذئب مصري ، مطبع الرشيد بالمدينة المنورة ، ١٤٠٩هـ .
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، حققه وراجع أصوله عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الكتب الحديثة ، شارع الجمهورية بعابدين ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٥هـ .
- ١١٣_ الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، تقديم الشيخ خليل الميس مدير أزهر لبنان ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٣هـ ، وطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ ، وطبعة بيروت ، «د. ت» ، وبهامشه القرآن الشريف مع كتاب تنوير المقباس تفسير ابن عباس ، الناشر محمد أمين دمج .
- ١١٤_ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى ، المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة ، ١٣٨٧هـ .

• الشاطبي : أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) .

١١٥_ الاعتصام ، دار المعرفة ، بيروت ، «د.ت» . ودار الفكر ، د.ت» ، بتعليق محمد رشيد رضا ، والطبعة الأولى في دار ابن عفان بالمملكة العربية السعودية ، ١٤١٢هـ ، بتحقيق سليم عيد الهلالي .

• الشافعي : محمد بن إدريس القرشي الإمام ، (ت ٢٠٤هـ) .

١١٦_ موسوعة الإمام الشافعي ، وثق أصوله ونسق كتبه ، وضبط فصوله ، ورقمها ، وخرج أحاديثه ، ووضع فهرسه الدكتور أحمد بدر الدين حسون ، دار قتيبة ، بيروت ، الطبعة الأولى المحققة ، ١٤١٦هـ .

• الشهرستاني : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني ، (ت ٥٤٨هـ) .

١١٧_ الملل والنحل ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٤هـ .

• الشوكاني : محمد علي الشوكاني ، (ت ١٢٥٠هـ) .

١١٨_ التحف في مذاهب السلف ، تقديم وتعليق سليم بن عيد الهلالي وعلي حسن علي عبد الحميد ، مكتبة ابن الجوزي ، الأحساء ، ١٤٠٩هـ .

١١٩_ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، دار المعرفة ، بيروت ، «د.ت» .

١٢٠_ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٣هـ .

١٢١_ الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ، تحقيق الدكتور محمد ربيع الهادي المدخلي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، دار التحرير للطباعة ، ١٤١٤هـ .

• صفى الدين عبد المؤمن ابن عبد الحق البغدادي ، (ت ٧٣٩هـ) .

١٢٢_ مرصد الاطلاع بأسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق علي بن محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٤هـ .

• الصنعاني : محمد بن إسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني أبو إبراهيم عز الدين ،
(ت ١١٨٢هـ) .

١٢٣_ حاشية الصنعاني على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، حققه وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، الطبعة الأولى المحققة ، القاهرة ، ١٤١٠هـ .

١٢٤_ سبل السلام شرح بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني ، راجعه وعلق عليه الشيخ محمد عبد العزيز الخوري ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الرابعة ، ١٩٦٠م ، وطبعة دار الحديث بجوار الأزهر ، «د. ت» ، بتحقيق إبراهيم عمر .

• الصميرمي : أبو عبد الله حسين بن علي ، (ت ٤٣٦هـ) .

١٢٥_ أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، الناشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٦م ، مطبعة المعارف والشرقية بالهند ١٣٩٤هـ .

• الطبراني : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، (ت ٣٦٠هـ) .

١٢٦_ المعجم الصغير ، صححه وراجع أصوله عبد الرحمن محمد عثمان ، الناشر المكتبة السلفية لصاحبها محمد عبد المحسن الكتبي المدينة المنورة ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٨هـ .

١٢٧_ المعجم الأوسط ، تحقيق الدكتور محمود الطحان ، مكتبة المعارف الريلض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

١٢٨_ المعجم الكبير ، حققه وخرج أحاديثه حمد عبد المجيد السلفي ، مطبعة الوطن العربي الجمهورية العراقية وزارة الأوقاف إحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ .

• الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، (ت ٣١٠هـ) .

١٢٩_ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، الطبعة الثالثة ، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ١٣٨٨هـ .

- ١٣٠_ تاريخ الطبري ، المسمى تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة اثنائية ، دار المعارف بمصر ، ١٣٨٦هـ .
- الطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي، (ت ٣٢١هـ) .
- ١٣١_ العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي ، حققها وراجعها جماعة من العلماء ، وخرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة والخامسة ، بيروت ، ١٣٩١ ، ١٣٩٩هـ .
- عبد الجبار بن أحمد ، (ت ٤١٥هـ) .
- ١٣٢_ شرح الأصول الخمسة ، تعليق أحمد بن الحسين بن أبي هاشم ، تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان ، الطبعة الأولى ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٣٨٤هـ .
- عبد الحي بن العماد الحنبلي ، (ت ١٠٨٩هـ) .
- ١٣٣_ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، مكتبة القدس ، مصر ، ١٣٥٠هـ .
- عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، (ت ١٢٨٥هـ) .
- ١٣٤_ فتح المجدد شرح كتاب التوحيد ، راجع حواشيه وصححها ، وعلق عليها الشيخ عبد العزيز بن باز ، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة السادسة ، ١٣٩٧هـ .
- ١٣٥_ قرّة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين حاشية على كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، صححه وعلق عليه الشيخ إسماعيل الأنصاري ، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ .
- عبد الرحيم تاج الدين بن محمد الموصلبي ، (ت ٦٧١هـ) .
- ١٣٦_ التعجيز في اختصار الوجيز ، تحقيق الدكتور عبد الله بن فهد الشريف ، الطبعة الثانية ، دار المنار ، ١٤١٢هـ .
- عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني أبو بكر ، (ت ٢١١هـ) .

- ١٣٧- مصنف عبد الرزاق ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
- عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي ، الشيرازي ، (ت ٦٨٥هـ) .
- ١٣٨- الغاية القصوى في دراية الفتوى ، تحقيق علي محيي الدين علي ، دار الإصلاح ، الدمام ، «د. ت» .
- عبد الله بن يحيى بن المبارك العدوي البغدادي ، المعروف بابن اليزيدي ، (ت ٢٢٧هـ) .
- ١٣٩- غريب القرآن وتفسيره ، تحقيق الدكتور عبد الرحمن حسين ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .
- العجلوني : إسماعيل بن محمد العجلوني الدمشقي أبو الفداء ، (ت ١١٦٢هـ) .
- ١٤٠- كشف الخفاء ومزيل الالتباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، مؤسسة مناهل العرفان ، «د. ت»
- عز الدين : عبد العزيز بن عبد السلام أبو القاسم السلمي ، (ت ٦٦٠هـ) .
- ١٤١- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، «د. ت» .
- العصامي : عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي ، (ت ١١١١هـ) .
- ١٤٢- سمط النجوم العوالي عن أنباء الأوائل والتوالي ، المكتبة السلفية ، القاهرة ، ١٣٧٩هـ .
- علي بن خليل أبو الحسن علاء الدين الطرابلسي ، (ت ٨٤٤هـ) .
- ١٤٣- معية الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام ، الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ببولاق ، ١٣٠٠هـ .
- علي بن سلطان محمد الملا القاري الهروي ، (ت ١٠١٤هـ) .
- ١٤٤- شرح الفقه الأكبر ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤هـ .

- ١٤٥- شرح ضوء المعالي على منظومة بدء الأمالي ، تحقيق عبد اللطيف صالح فرفور ، الناشر مكتبة المعارف ، علي عيسى ، «د. ت» .
- ١٤٦- معرفة النساك في معرفة السواك ، تحقيق مطر محمد الفريابي ، دار الراينة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .
- ١٤٧- فصول مهمة في حصول المتمة ، تحقيق د. عبد الرزاق الكبيسي ، مطابع الصفا ، ١٤٠٩هـ .
- ١٤٨- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع وهو الموضوعات الصغرى ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بجلب ، طبعته دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤١٤هـ .
- ١٤٩- شرح مسند أبي حنيفة بتقديم الشيخ خليل محيي الدين الميس ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ١٥٠- أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول ﷺ ضمن عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين ، جمع وترتيب الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي ، تقديم الشيخ عبد العزيز بن باز ، الطبعة الأولى ، المملكة العربية السعودية ، مكتبة الطائف ، ١٤١١هـ .
- ١٥١- المين المعين لفهم الأربعين (شرح الأربعين النووية) ، المطبعة الجمالية بمصر ، ١٣٢٧هـ .
- ١٥٢- شرح شرح نخبة الفكر ، مطبعة أخوت اسطنبول ، ١٣٢٧هـ ، وطبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨هـ .
- ١٥٣- عين شرح العلم وزين الحلم ، طبعة اسطنبول ، ١٢٩٤هـ .
- ١٥٤- الرد على القائلين بوحدة الوجود ، دراسة وتحقيق علي رضا بن عبد الله رضا ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- ١٥٥- شرح الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ، دار الكتب العلمية بيروت ، «د. ت» .

١٥٦_ فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، جمعية التعليم الشرعي ، «د. ت» .

١٥٧_ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ومعه أجوبة الحافظ بن حجر العسقلاني على رسالة القزويني ، قدم له الشيخ خليل الميس ، وقرأه وخرج حديثه ، وعلق عليه ، وصنف فهارسه صدقي محمد جميل العطار ، الطبعة الأولى ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٤١٢هـ ، وطبعة مكتبة إمدادية ملتان باكستان ، «د. ت» .

١٥٨_ الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى ، تحقيق محمد بن لطف الصباغ ، الطبعة الثانية المكتب الإسلامي ، بيروت _ دمشق ، ١٤٠٦هـ .

• علي المتقي علاء الدين بن حسام الدين عبد الملك ، (ت ٩٧٥هـ) .

١٥٩_ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكر حياتي ، وصححه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوة البهسقا ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى ، حلب ، ١٣٩٤هـ .

• عياض : أبو الفضيل بن موسى بن عياض اليحصبي ، (ت ٥٤٤هـ) .

١٦٠_ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك ، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية ، تحقيق عبد القادر الصحراوي ، وآخرون .

١٦١_ الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، «د. ت» .

• الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد ، (ت ٥٠٥هـ) .

١٦٢_ إحياء علوم الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

• الفيروزآبادي : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، (ت ٨١٧هـ) .

١٦٣_ القاموس المحيط ، مطبعة فن الطباعة رزوين شلهوت ، ١١٣٥ والطبعة الثانية مؤسسة الرسالة ، بتحقيق مكتب التراث بمؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .

• قاضي خان أبو المحاسن فخر الدين حسن بن منصور البخاري ، (ت ٥٩٢هـ) .

١٦٤_ فتاوى قاضي خان ، طبعة كراتشي ، ١٤٠٥هـ .

• القرافي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي ، (ت ٦٨٤هـ) .

١٦٥_ الذخيرة ، تحقيق الأستاذ محمد بجزيرة ، دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٤هـ .

• القرطبي : محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، (ت ٦٧١هـ) .

١٦٦_ الجامع لأحكام القرآن ، طبعة دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٣٨٧هـ ، وطبعة دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥هـ ، بتقديم خليل محيي الدين الميس ، ومراجعة صدقي محمد جميل ، خرج حديثه وعلق عليه الشيخ عرفات العشا ، وطبعة مؤسسة مناهل العرفان ، بيروت ، «د. ت» .

• القشيري : عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري ، (ت ٤٦٥هـ) .

١٦٧_ الرسالة القشيرية ، تحقيق معروف زريق وعلي عبد الحميد أبو الخير ، دار الخير ، بيروت ، دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٤١٦هـ .

• القطبي : أبو عيسى قطب الدين محمد بن علاء الدين أحمد النهرواني ، (ت ٩٩٠هـ) .

١٦٨_ الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، تحقيق هشام عبد العزيز عطا ، المكتبة التجارية ، مصطفى أحمد الباز ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

١٦٩_ البرق اليماني في الفتح العثماني ، أشرف على طبعه حمد الجاسر ، منشورات دار اليمامة ، الرياض ، ١٣٨٧هـ .

• اللكنوي : محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم أبو الحسنات اللكنوي

الأنصاري ، (ت ١٣٠٤هـ) .

١٧٠_ التعليقات السنية على الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، «د. ت» .

١٧١_ التعليق المجدد على موطأ الإمام محمد المطبع المصطفائي في لکنو ١٢٩٧هـ .

١٧٢_ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، حققه ، وخرج نصوصه ، وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثانية ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، والطبعة الثالثة ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .

١٧٣_ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، «د. ت».

١٧٤_ شرح الجامع الصغير ، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية كراتشي باكستان ، «د. ت» .

• مالك بن أنس أبو عبد الله الإمام ، (ت ١٧٩هـ) .

١٧٥_ الموطأ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

• المحيي : محمد أمين بن فضل الله المحيي الدمشقي ، (ت ١١١١هـ) .

١٧٦_ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، مكتبة خياط بيروت ، «د. ت» ، ودار صادر ، بيروت ، «د. ت» .

• محمد بن أبي بكر زين الدين الرازي ، توفي بعد ٦٦٦هـ .

١٧٧_ مختار الصحاح ، ترتيب محمود خاطر ، وتحقيق وضبط حمزة فتح الله ، مؤسسة الرسالة ، دار البصائر ، دمشق بيروت ، ١٤٠٥هـ ، وطبعة ١٤١٣هـ — بمؤسسة الرسالة بيروت .

• محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شمس الدين الرملي ، (ت ١٠٠٤هـ) .

١٧٨_ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، ومعه حاشية الضياء نور الدين علي بن علي الشيراملسي وبالهامش حاشية أحمد عبد الرزاق بن أحمد ، الناشر المكتبة الإسلامية لصاحبها الحاج رياض الشيخ ، «د. ت» .

• محمد بن الحسن الشيباني أبو عبد الله ، (ت ١٨٩هـ) .

١٧٩- الجامع الكبير ، بتقديم أبي الوفاء الأفغاني ، الطبعة الأولى ، دار المعارف
العمانية لآهور باكستان ، ١٤٠١هـ ، والطبعة الثانية ، دار إحياء التراث العربي ،
بيروت ، ١٣٩٩هـ .

• محمد بن الحسين السلمي النيسابوري أبو عبد الرحمن ، (ت ٤١٢هـ) .

١٨٠- طبقات الصوفية ، تحقيق نور الدين شريان ، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ،
ومكتبة الهلال ، بيروت .

• محمد بن عبد الوهاب التميمي شيخ الإسلام ، (ت ١٢٠٦هـ) .

١٨١- رسالة نواقض الإسلام ضمن كتاب الجامع الفريد ، دار الأصفهاني للطباعة
بجدة ، ١٣٩٣هـ .

١٨٢- رسالة في الرد على الرافضة ، تحقيق ناصر بن سعد الرشيد ، دار طيبة للنشر
والتوزيع ، الرياض ، «د. ت» .

• محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاي أبو عبد الله ، (ت ١١٢٢هـ) .

١٨٣- مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ،
تحقيق محمد لطفي الصباغ ، مكتب التربية لدول الخليج ، الطبعة الثالثة ، المكتب
الإسلامي ، ١٤٠٣هـ .

• محمد عبد الرؤوف زين الدين بن تاج العارفين بن علي المناوي ، (ت
١٠٣١هـ) .

١٨٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ،
الطبعة الثالثة ، ١٣٩١هـ .

• محمد مرتضى الزبيدي: أبو الفيض بن محمد الحسيني الزبيدي، (ت ١٢٠٥هـ).

١٨٥- تاج العروس من جواهر القاموس ، مطبعة الخيرية ، ١٣٠٦هـ .

١٨٦- لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ،
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

• مسلم : أبو الحسن بن الحجاج النيسابوري ، (ت ٢٦١هـ) .

١٨٧- صحيح مسلم ، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،
وعد كتبه وأبوابه وأحاديثه ، وعلق عليه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث
، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ ، والطبعة الأولى في دار ابن حزم ، بيروت ،
١٤١٦هـ .

والطبعة الأولى بدار الكتب العلمية في بيروت ، ١٤١٥هـ لصحيح مسلم بشرح
الأبي المسمى : إكمال المعلم ، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم .

• المقدسي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي ، (ت ٣٧٥هـ) .

١٨٨- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مطبعة بريل في مدينة ليدن ، ١٩٠٣م .

• المقرئ : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد المقرئ ، (ت

١٠٤١هـ) .

١٨٩- إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة ، مع شرحها لمحمد بن أحمد الشنقيطي ،

دار العلم للجميع ، «د. ت» .

• المقرئ : تقي الدين أحمد بن علي ، (ت ٨٤٥هـ) .

١٩٠- كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، المعروف بالخطط المقرئية ،

مكتبة الثقافة العربية ، القاهرة ، «د. ت» .

١٩١- السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق محمد مصطفى زيادة وسعيد عاشور ،

القاهرة ، دار الكتب ، ١٩٧٠م - ١٩٧٣م .

• مكى ابن أبي طالب حموش بن محمد الأندلسي القيسي ، (ت ٤٣٧هـ) .

١٩٢- التبصرة في القراءات السبع ، تصحيح وتعليق الحافظ محمد غوث الندوي ،

الدار السلفية ، الهند ، «د. ت» .

• المنذري : عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله ، (ت ٦٥٦هـ) .

١٩٣- مختصر صحيح مسلم ، تحقيق الألباني ، الطبعة الخامسة ، المكتب الإسلامي

، دمشق ، ١٤٠٥هـ .

• منصور بن يونس البهوني ، (ت ١٠٥١هـ) .

١٩٤_ الروض المربع شرح زاد المستقنع لشرف الدين أبي النجا الحجاوي ، دار الفكر للطباعة والنشر ، «د. ت» .

• النسفي : عبد الله بن أحمد بن محمود أبو البركات ، حافظ الدين النسفي ، (ت ٧١٠هـ) .

١٩٥_ مدارك التنزيل وحقائق التأويل بهامش تفسير الخازن المسمى لباب التلويل في معاني التنزيل ، دار الفكر ، «د. ت» .

• النووي : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، (ت ٦٧٦هـ) .

١٩٦_ شرح صحيح مسلم ، مؤسسة قرطبة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ .

١٩٧_ المجموع شرح المذهب ، حققه وعلق عليه وأكماله بعد نقصانه الشيخ محمد بخت المطيعي ، توزيع المكتبة العلمية بالفجالة ، الطبعة الأولى ، «د. ت» .

• الهروي : أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري ، (ت ٤٨١هـ) .

١٩٨_ ذم الكلام تلخيص السيوطي في صون المنطق ، تحقيق الدكتور علي سامي النشار والسيدة سعاد عبد الرزاق ، الطبعة الثانية ، مجمع البحوث الإسلامية بلأزهر ، ١٣٨٩هـ .

• الهيثمي : نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان المعروف بالهيثمي ، (ت ٨٠٧هـ) .

١٩٩_ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٧م ، الناشر دار الكتاب ، بيروت .

٢٠٠_ كشف الأستار عن زوائد البزار ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، بيروت ، ١٤٠٤هـ .

• ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي أبو عبد الله شهاب الدين ، (ت ٦٢٦هـ) .

٢٠٢_ معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٧٦هـ ، وطبعة بيروت ،

١٩٥٥م .

المراجع الحديثة المطبوعة

- إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني
- ١_ النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقراء الإمام نافع شرح على منظومة ابن بري ، دار الفكر ، «د. ت» .
- د. إبراهيم أنيس وآخرون بإشراف مجمع اللغة العربية بالقاهرة .
- ٢_ المعجم الوسيط ، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ ، وقد قام بإخراج هذه الطبعة الدكتور إبراهيم أنيس وعطية الصوالحي والدكتور عبد الحليم منتصر ، وأشرف عليها حسن علي عطية ومحمد شوقي أمين .
- إبراهيم بك حليم
- ٣_ تاريخ الدولة العثمانية العلية المعروف بالتحفة الحليمية ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- إبراهيم بن حمود
- ٤_ تاريخ أم القرى ومكانة المرأة العلمية فيها من خلال الدر الكمين لابن فهد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- إبراهيم رفعت باشا
- ٥_ مرآة الحرمين ، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ
- شوقي ضيف
- ٦_ تاريخ الأدب عصر الدول والإمارات ، القاهرة ، ١٩٨٠ م .
- د. سليمان عبد الغني
- ٧_ بلاد الحجاز ، طبعة الرياض ، ١٤٠٣ هـ .
- د. أحمد محمد أحمد جلي
- ٨_ دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة ، الطبعة الثانية ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٨ هـ .
- أحمد محمود عبد الوهاب

- ٩_ خبر الواحد وحجته ، رسالة ماجستير ، مكتوبة على الآلة الكاتبة ، قدمت في قسم الدراسات العليا بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية في مكة المكرمة ، جامعة الملك عبد العزيز ، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م .
- الألباني : محمد ناصر الدين الألباني
- ١٠_ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، الطبعة الثالثة بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ .
- ١١_ صحيح ابن ماجه ، الناشر مكتب التربية العربية لدول الخليج الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي بيروت بإشراف زهير الشاويش .
- ١٢_ صحيح أبي داود ، اختصر أسانيد ، وعلق عليه ، وفهرسه زهير الشاويش ، الناشر مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ ، وتوزيع المكتب الإسلامي في بيروت .
- ١٣_ ضعيف أبي داود ، أشرف على استخراج طباعته والتعليق عليه وفهرسته زهير الشاويش بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج الرياض ، المكتب الإسلامي بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- ١٤_ صحيح سنن الترمذي ، أشرف على طبعه والتعليق عليه ، وفهرسته زهير الشاويش ، الناشر مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي بيروت .
- ١٥_ ضعيف سنن الترمذي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .
- ١٦_ صحيح الأدب المفرد ، دار الصديق في الجليل بالمملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .
- ١٧_ ضعيف الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير ، أشرف على طبعه زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ .
- ١٨_ سلسلة الأحاديث الصحيحة ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٥هـ .

- ١٩_ فتنة التكفير مع تعليقات الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين ، إعداد علي بن حسين ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار الوطن للنشر ، ١٤١٧هـ .
- أحمد السباعي
- ٢٠_ تاريخ مكة المكرمة ، دار الكتاب العربي بمصر ، ١٣٧٢هـ — ، ودار مكة للطباعة ، ١٣٩٩هـ .
- البغدادي : إسماعيل باشا البغدادي
- ٢١_ إيضاح المكنون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .
- ٢٢_ هدية العارفين ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٢هـ .
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
- ٢٣_ بحث مختصر عن الطائفة التجانية ، الناشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الطبعة الثانية ، الرياض ، ١٤١١هـ .
- حافظ بن أحمد الحكمي
- ٢٤_ معارج القبول لشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد ، تقديم أحمد بن حافظ الحكمي ، الطبعة الثالثة ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٤٠٤هـ .
- د. حسن إبراهيم حسن
- ٢٥_ تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، الطبعة الأولى ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٦٧م .
- حسن بن علي بن حسن العواجي
- ٢٦_ ضوابط التكفير ، دار البخاري ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- حسن محمد المشاط
- ٢٧_ شرح البيقونية المسمى التقريرات السنية في شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، مكتبة آل ياسر للنشر والتوزيع الجيزة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
- حسنين محمد مخلوف

٢٨_ كلمات القرآن تفسير وبيان ، وبذيله أحكام التلاوة والتجويد ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

• حسين يوسف موسى حسين و عبد الفتاح الصعيدي

٢٩_ الإفصاح في فقه اللغة ، دار الفكر العربي ، مطبعة المدني ، الطبعة الثانية ، «د. ت» .

• د. خلدون الأحذب

٣٠_ زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة ، الطبعة الأولى ، دار القلم ، دمشق ، ١٤١٧هـ .

• خليل إبراهيم قوتلاي

٣١_ الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث ، الطبعة الأولى ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .

• الخليل النحوي

٣٢_ بلاد شنقيط المنارة والرباط ، طبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ، ١٩٨٧م .

• روجي اوزجان

٣٣_ مقدمة الشروط الصغير مذيلاً بما عثر عليه من الشروط الكبير للإمام الطحاوي ، تحقيق روجي اوزجان ، الطبعة الثانية بدون ذكر مكان ولا تاريخ .

• الزركلي : خير الدين الزركلي

٣٤_ الأعلام ، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، دار العلم للملايين ، الطبعة التاسعة ، بيروت ، ١٩٩٠م .

• د. زكريا : سليمان بيومي

٣٥_ قراءة جديدة في تاريخ العثمانيين ، التحالف الصليبي والماسوني والاستعمار وضرب الاتجاه الإسلامي ، الطبعة الأولى ، عالم المعرفة ، جدة ، ١٤١١هـ .

• سعيد ناصر الغامدي

- ٣٦_ حقيقة البدعة وأحكامها ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشيد ، الرياض ، ١٤١٢هـ .
- د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي
- ٣٧_ مناهج الأشاعرة في العقيدة ، الطبعة الأولى ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٤٠٧هـ .
- السيد عثمان حسنين بري الجعلي
- ٣٨_ السراج السالك شرح أسهل المسالك ، دار الفكر ، ١٤٠٢هـ .
- السيد سابق
- ٣٩_ فقه السنة ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٧هـ .
- السيد محمد بن جعفر الكتاني
- ٤٠_ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٤هـ .
- صادق سليم
- ٤١_ المصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرض ونقد ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤١٥هـ .
- صالح يوسف معتوق
- ٤٢_ بدر الدين العيني وأثره في علم الحديث ، الطبعة الأولى ، دار البشائر ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- عبد الحي فخر الدين الحسيني
- ٤٣_ نزهة الخواطر وبهجة السامع والناظر ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر أباد الدكن ، ١٣٨٢هـ .
- د. عبد الرحيم عبد الرحمن
- ٤٤_ تاريخ العرب الحديث والمعاصر، الناشر دار الكتاب الجامعي ، القاهرة ، «د. ت» .
- د. عبد العزيز بن محمد علي العبد اللطيف

٤٥_ نواقض الإيمان القولية والعملية ، الطبعة الثانية ، دار الوطن ، الرياض ، ١٤١٥هـ .

• عبد القادر بن محمد سالم الشنقيطي

٤٦_ الواضح المبين في أشرف العلوم أصل الدين، مطبعة المنار بتونس، ١٣٧٢هـ .

• عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسام

٤٧_ تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ، الطبعة الثالثة ، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة ، ١٣٩٣هـ ، ضبطه ونسقه وباشر تصحيحه محمد زهري النجار .

• عبد الله مرداد أبو الخير

٤٨_ المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر ، اختصار وترتيب وتحقيق محمد سعيد العامودي وأحمد علي ، الطبعة الثانية ، عالم المعرفة ، جدة ، ١٤٠٦هـ .

• عبد الله مصطفى المراغي

٤٩_ الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، الطبعة الثانية ، الناشر محمد أمين وشركاه ، بيروت ، ١٣٩٤هـ .

• عمر رضا كحالة

٥٠_ معجم المؤلفين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، «د. ت» .

• كارل بروكلمان

٥١_ تاريخ الأدب العربي ، ترجمة الدكتور محمد غريب والدكتور محمود إسماعيل عبد الحلیم وآخرون ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٥م ، والطبعة الثالثة بدار المعارف بمصر ، «د. ت» .

• ماء العينين : محمد فاضل بن مامين الشنقيطي

٥٢_ نعت البدايات وتوصيف النهايات ، دار الفكر ، «د. ت» .

• محمد أحمد أبو زهرة

٥٣_ تاريخ المذاهب الإسلامية ، دار الفكر العربي ، «د. ت» .

• د. محمد أحمد الخطيب

٥٤_ الحركات الباطنية في العالم الإسلامي عقائدها وحكم الإسلام فيها ، مكتبة

الأقصى ، عمان ، الأردن ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ هـ .

• محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي

٥٥_ آداب البحث والمناظرة ، طبعة دار ابن تيمية للطباعة والنشر ، القاهرة ، «د.» .

ت» .

٥٦_ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، مطبعة المدني ، ١٣٨٤ هـ —

١٣٨٦ هـ ، وطبعة عالم الكتب ، بيروت ، «د. ت» ، وطبعة المطابع الأهلية

بالأفست ، الرياض ، ١٤٠٣ هـ .

• د. محمد علي البار

٥٧_ أفغانستان من الفتح الإسلامي إلى الغزو الروسي ، الناشر دار العلم للطباعة

والنشر ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .

• محمد بنحيت بن حسين المطيعي

٥٨_ حاشية على كتاب نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للبيضاوي ، تأليف

جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الاسنوي ، عالم الكتب ، بيروت ، «د. ت» .

• محمد بن الحسن الحجوي

٥٩_ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، خرج أحاديثه وعلق عليه عبد الغني

القارئ المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ١٣٩٧ هـ .

• د. محمد الداه أحمد

٦٠_ القادرية في موريتانيا عرض ونقد ، رسالة ماجستير ، قدمت بجامعة أم القرى

بمكة المكرمة ، كلية الدعوة وأصول الدين قسم العقيدة ، ١٤١٢ هـ .

• محمد عبد الحليم بن محمد عبد الرحيم الجشتي النعماني

- ٦١_ البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة ضمن الجزء الأول من مرقاة المفاتيح لعلي القاري ، مكتبة إمدادية ملتان باكستان ، «د. ت» .
- محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبار كفوري
- ٦٢_ تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الثانية ، مطبعة المدني ، القاهرة ، ١٣٨٣هـ .
- د. محمد محروس عبد اللطيف المدرس
- ٦٣_ مشايخ بلخ من الحنفية وما انفردوا به من المسائل الفقهية ، إحياء التراث بوزارة الأوقاف بالعراق ، «د. ت» .
- محمد مخلوف
- ٦٤_ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، طبعة دار الفكر ، «د. ت» .
- محمد المهابة بن سيدي محمد الشنقيطي
- ٦٥_ مذهب السلف في التفويض في آيات الصفات وأحاديثها ، قدم له وحققه الطالب أحمد بن سيدي حمود ، مكتوب على الحاسب الآلي في شوال عام ١٤١٠هـ بجدة .
- د. محمد نعيم ياسين
- ٦٦_ الإيمان أركانه حقيقته نواقضه ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، «د. ت» .
- محمود شاكر
- ٦٧_ التاريخ الإسلامي ، الطبعة الأولى ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٢هـ .
- د. محمود الطحان
- ٨٧_ تيسير مصطلح الحديث ، مكتبة السروات للنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٢هـ .
- المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان الشنقيطي

٦٩_ شرح مختصر خليل بن إسحاق المسمى نصيحة المرابط محمد الأمين بن أحمد زيدان ، قدم له وصححه وعلق عليه حفيد المؤلف الشيخ الحسين بن عبد الرحمن ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

• المكتب الثقافي ، بيروت .

٧٠_ لسان اللسان تهذيب لسان العرب لابن منظور ، المكتب الثقافي لتحقيق الكتب ، بإشراف الأستاذ عيد علي مهنا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

• د. ناصر بن عبد الكريم العقل .

٧٠_ القدرية والمرجئية نشأتهما وأصولهما وموقف السلف منهما ، دار الوطن ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

• الشيخ نظام وجماعة من العلماء .

٧١_ الفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي حنيفة ، وبهامشها فتاوى قاضي خان والفتاوى البزازية ، المكتبة الإسلامية محمد أزمير ديار بكر ، تركيا ، «د. ت» .

فهارس المكتبات

- ١_ فهرس مخطوطات مجموعة عارف حكمت بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة ، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ .
- ٢_ فهرس المخطوطات المصورة بمكتبة المسجد النبوي الشريف ، مخطوط .
- ٣_ فهرس مخطوطات مكتبة حماد الأنصاري بالمدينة المنورة ، مخطوط .
- ٤_ فهرس مخطوطات مكتبة الساقزي بالمدينة المنورة، الطبعة بدون ذكر مكان ولا تاريخ .
- ٥_ فهرس المكتبة الأزهرية ، مطبعة الأزهر ، ١٣٦٦هـ .

فهرس الموضوعات

أ	شكر وتقدير
١	مقدمة التحقيق
٤	أسباب اختيار الموضوع
٧	بعض الصعوبات التي واجهتني في هذه الرسالة
٨	خطة البحث
١٢	المنهج الذي سلكته في التحقيق والدراسة
١٦	تمهيد: في دراسة التكفير وألفاظه
١٧	المبحث الأول: نبذة عن موضوع التكفير وضوابطه
٢٥	المبحث الثاني: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر ومصنفه
٢٦	المطلب الأول: التعريف بكتاب ألفاظ الكفر
٣١	المطلب الثاني: التعريف ببدر الرشيد "مصنف كتاب ألفاظ الكفر"
٣٥	الفصل الأول: العصر الذي عاش فيه الشيخ علي القاري
٣٦	المبحث الأول: الحالة السياسية في عصره
٤٠	أفغانستان
٤١	الحجاز
٤٣	المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية في عصره
٤٣	العادات الاجتماعية
٤٤	الناحية العمرانية والتجارية
٤٦	المبحث الثالث: الحياة العلمية في عصره
٤٨	المدارس بمكة المكرمة في عصر القاري
٤٩	المدارس السليمانية

٥٠	الازدهار العلمي في هذا العهد وأسبابه
٥٠	أولاً: الازدهار العلمي
٥٢	آل الطبري:
٥٢	آل الفاكهي:
٥٢	آل القطبي:
٥٣	ثانياً: أسباب هذا الازدهار العلمي
٥٣	١- استقرار الحياة بمكة المكرمة
٥٤	٢- المجاورون
٥٤	٣- اهتمام العثمانيين، وولايتهم الأشراف بالعلم في مكة المكرمة
٥٥	الفصل الثاني: حياة المؤلف
٥٦	المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية
٥٦	المطلب الأول: اسمه ونسبه
٥٩	المطلب الثاني: ولادته ونشأته
٦٠	المطلب الثالث: العلماء الذين شاركوه في النسبة إلى موطنه (هراة)
٦٠	أ- التعريف بموطنه هراة
٦١	ب- العلماء المشاركون للقاري في النسبة إلى هراة
٦٤	المبحث الثاني: حياته العلمية
٦٥	المطلب الأول: طلبه للعلم ورحلته ومكانته العلمية
٦٦	رحلته وطلبه للعلم بمكة المكرمة
٦٨	مكانته العلمية
٦٩	المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه
٦٩	أولاً: شيوخه:
٧٠	١- ابن حجر الهيتمي
٧١	٢- علي المتقي

٧١	٣- مير كلان
٧٢	٤- عطية السلمي
٧٣	٥- عبدالله السندي
٧٣	٦- قطب الدين النهرواني
٧٤	٧- شهاب الدين أحمد العباسي
٧٥	٨- شمس الدين البكري
٧٦	٩- سنان الدين الأماسي
٧٧	١٠- السيد زكريا الحسيني
٧٨	ثانيا: تلاميذه
٧٨	١- عبدالقادر الطبري
٧٩	٢- أبو الوجاهة المرشدي
٨٠	٣- ابن فروخ الموروي
٨١	المطلب الثالث: مذهبه الفقهي، وآراء العلماء فيه
٨١	أولا: مذهبه الفقهي
٨٢	ثانيا: آراء العلماء فيه
٨٣	ثناء العلماء عليه
٨٤	وصف العلماء له بأنه مجدد
٨٥	انتقاد بعض العلماء له
٨٨	المطلب الرابع: مؤلفاته
٨٨	عناوين مؤلفات الشيخ القاري
١٣١	المطلب الخامس: وفاته
١٣٣	الفصل الثالث: عقيدته وموقفه من البدعة وأهلها
١٣٤	المبحث الأول: عقيدته
١٤٤	أفعال العباد

١٤٦	تأثره بعلم الكلام
١٤٩	المبحث الثاني: موقفه من البدعة وأهلها
١٥٠	المطلب الأول: موقفه من علم الكلام وأهله
١٥٨	المطلب الثاني: موقفه من التصوف والصوفية
١٦٥	موقفه من التصوف المنحرف
١٧٦	المطلب الثالث: موقفه من الروافض
١٨٤	الفصل الرابع: دراسة الكتاب
١٨٤	المبحث الأول: وصف الكتاب
١٨٥	المطلب الأول: اسم الكتاب
١٨٧	المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف
١٨٩	المطلب الثالث: وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق
١٨٩	وصف المخطوطة [أ]
١٩٠	وصف المخطوطة [ظ]
١٩١	وصف المخطوطة [م]
١٩١	وصف المخطوطة [د]
١٩٢	أوجه الاتفاق والاختلاف بين النسخ
١٩٤	المطلب الرابع: النسخة الأصلية وسبب اختيارها
١٩٥	المطلب الخامس: سبب تأليف الكتاب
١٩٨	المطلب السادس: موضوع الكتاب
٢٠٠	المطلب السابع: منهج المؤلف في الكتاب
٢٠٤	المبحث الثاني: دراسة تقويمية للكتاب
٢٠٥	المطلب الأول: أصالة الكتاب ومميزاته وبعض المآخذ عليه
٢٠٥	أولا: أصالة الكتاب
٢٠٨	ثانيا: مميزات الكتاب

٢٠٩	ثالثا: المآخذ على الكتاب
٢١١	المطلب الثاني: مصادر الكتاب
٢١٣	أولا: الأجناس
٢١٣	ثانيا: بحر الكلام
٢١٤	ثالثا: تنمة الفتاوى
٢١٤	رابعا: الجامع الكبير
٢١٥	خامسا: جواهر الفقه
٢١٦	سادسا: الحاوي للفتاوى
٢١٦	سابعا: الخانية أو فتاوى قاضي خان
٢١٧	ثامنا: خلاصة الحميدي
٢١٨	تاسعا: خلاصة الفتاوى
٢١٨	عاشرا: الدر المنثور في التفسير بالمأثور
٢١٩	الحادي عشر: الذخيرة أو ذخيرة الفتاوى
٢٢٠	الثاني عشر: شرح شرح نخبة الفكر
٢٢٠	الثالث عشر: شرح الطحاوي
٢٢٢	الرابع عشر: ضوء المعالي شرح بدء الأمالي
٢٢٢	الخامس عشر: الفتاوى الصغرى
٢٢٣	السادس عشر: الفتاوى الظهيرية
٢٢٤	السابع عشر: فوز النجاة
٢٢٤	الثامن عشر: الكامل في الفتاوى
٢٢٥	التاسع عشر: كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة
٢٢٥	العشرون: مجمع الفتاوى
٢٢٦	الحادي والعشرون: المحيط البرهاني
٢٢٨	الثاني والعشرون: المضمرة

٢٢٨	الثالث والعشرون: الملتقط في الفتاوى الحنفية
٢٢٩	الرابع والعشرون: منهاج المصلين
٢٣٠.	الخامس والعشرون: النوادر
٢٣٠.	السادس والعشرون: الوقعات
٢٣٠.	السابع والعشرون: يتيمة الفتاوى
٢٣٢	نماذج من المخطوطات المعتمدة في التحقيق
٢٤٩	القسم الثاني: النص المحقق
٢٥٠.	مقدمة الكتاب المحقق
٢٥١	ذكر بعض مصادر الكتاب
٢٥٣	بداية الشرح
٢٥٣	حكم من كفر باللسان طائعا
٢٥٤	الكلام في الخواطر والوسوسة
٢٥٥	العزم على الكفر والضحك من كلمة الكفر
٢٥٦	إنكار الأخبار المتواترة في الشريعة كفر
٢٥٨	الكلام في حكم من أنكر الأحاديث المشهورة وأخبار الآحاد
٢٦٠.	الإكراه على شتم النبي صلى الله عليه وسلم
٢٦٣	لا يصلى على غير الأنبياء والملائكة
٢٦٥	فصل: في القرآن والصلاة
٢٦٥	ذكر الكلام في من قال إن القرآن جسم أو عرض
٢٦٦	من قرأ القرآن على ضرب الدف يكفر
٢٦٦	حكم من لم يؤمن بكتاب من كتب الله أو جحد أو كذب شيئا مما جاء في القرآن
٢٦٧	عدم تكفير المعتزلة هو القول الصحيح
٢٦٨	ذكر الكلام في من يقرأ كلمة من القرآن مكان حرف أو كلمة أخرى
٢٧٠.	من أنكر شيئا من القرآن أو استخف بالمعظم شرعا كفر

- ٢٧١ الخلاف في قرآنية البسمة في أوائل السور
- ٢٧٢ الهزل والاستهزاء والاستخفاف بالقرآن كفر
- ٢٧٥ ذكر تفسير القرآن بالرأي
- ٢٧٦ المزاح بالقرآن كفر
- ٢٧٨ ذكر الخلاف في التكفير بالقول بخلق القرآن
- ٢٧٩ الاستخفاف باسم من أسماء الله تعالى كفر
- ٢٨١ الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في مسألة الرزق
من وضع كلام الله تعالى موضع كلامه ، ومناقشة المؤلف لمسائل تتعلق
بهذا الموضوع
- ٢٨٢ من قال: القرآن أعجمي كفر
- ٢٨٤ المعارضة مع الرب من علامة كفر القلب
- ٢٨٥ الإصرار على الكبيرة يخشى على صاحبه من الكفر
- ٢٨٦ ارتكاب السيئات لا يخرج المؤمن من الإيمان عند أهل السنة
- ٢٨٧ ذكر الكلام في من يصلي في رمضان لا غير ويقول: هذا يزيد لأن كل
صلاة بسبعين
- ٢٨٩ ذكر الكلام في من قال: لا أصلي
- ٢٩٠ تكليف ما لا يطاق
- ٢٩١ تسمية الطاعة تعطيلًا وبطالة كفر
- ٢٩٣ من قال: فعل الصلاة وتركها واحد كفر
- ٢٩٤ من جحد فرضًا مجمعًا عليه أو أنكر حرمة محرم مجمع عليه كفر
- ٢٩٥ من استحسّن المعصية ومرتكبها كفر
- ٢٩٦ ذكر الكلام في حكم تارك الصلاة
- ٢٩٧ من صلى بغير طهارة مستحلاً لذلك كفر
- ٢٩٨ من قال: قولاً فيه استهزاء بالصلاة كفر
- ٢٩٩

- ٣٠٠ فصل: في العلم والعلماء
- ٣٠٠ ذكر الكلام في من أبغض علما أو استخف بالعلماء
- ٣٠٢ ذكر الكلام في تشبيه مجلس العلم بالكنيسة
- ٣٠٣ ذكر الاستخفاف بالعلم وإلقاء الفتوى على الأرض إهانة لها
- ٣٠٤ لعن العالم وتصغيره كفر
- ٣٠٤ ذكر جواز إهانة علم المنطق في الشريعة
- ٣٠٦ إهانة الشريعة كفر
- ٣٠٧ ذكر رفض الاشتغال بالعلوم الشرعية
- ٣٠٨ معاندة الشرع كفر
- ٣٠٩ الاستهزاء بحكم من أحكام الشرع كفر
- ٣١١ فصل في الكفر صريحا وكناية
- ٣١١ الكلام في الاستثناء في الإيمان
- ٣١٥ الإيمان الإجمالي صحيح إجماعا
- ٣١٦ من قال: لمريد الإسلام: اصبر إلى آخر المجلس كفر
- ٣١٧ ذكر الكلام في الرضا بالكفر
- ٣١٨ من صدق بجنانه وأقر بلسانه فهو مسلم بالإجماع
- ذكر قضاة السوء وكيف يحكمون بكفر بعض النساء للتوسل لأخذ
- ٣٢١ الرشوة
- ٣٢٢ قول سعيد بن المسيب في المطلقة بالثلاث
- ٣٢٣ ذكر الكلام في أنكحة الكفار ابتداء
- ٣٢٤ من أفق لامرأة بالكفر حتى تبين من زوجها كفر
- ٣٢٥ الكلام في تأثير ردة المرأة في فساد نكاحها وعدمه
- ٣٢٦ ذكر الدعاء بالكفر على الغير
- ٣٢٧ الرضا بكفر الغير كفر إذا كان يستجيزه ويستحسنه

- ٣٢٨ من جعل الحرام حلالاً أو مباحاً كفر
- ٣٢٩ ذكر بعض المذاهب في حكم تارك الصلاة
- ٣٣٠ من نوى أن يكفر في المستقبل كفر في الحال، ومن تمنى الكفر كفر
- ٣٣٢ من قال: إن جالست النصراني فأنا نصراني أو اليهودي فأنا يهودي كفر
- ٣٣٣ ذكر الكلام في من نفى عن نفسه الإسلام أو الدين
- ٣٣٤ من قال إنه مجوسي كفر
- ٣٣٥ الكلام في الحكم على من قال لرجل يا كافر فسكت المخاطب
- ٣٣٧ من قال إنه على اعتقاد فرعون أو إبليس كفر
- ٣٣٨ من صنع صنماً كفر
- ٣٣٩ من لقن الكفر أو أمر به كفر
- ٣٤١ العزم على الأمر بالكفر كفر
- ٣٤٢ إرادة الكفر كفر
- الخلاف في من دعي إلى الصلح فقال: أسجد للصنم ولا أدخل في هذا الصلح
- ٣٤٣
- ٣٤٤ من نوى الكفر في الاستقبال كفر في الحال
- ٣٤٥ ذكر الاستهزاء بالأذان
- ٣٤٦ الكلام في التشبه بالكفرة والمبتدعة في لباسهم وشعارهم
- ٣٥٣ تعظيم نيروز الجوس والإهداء إليهم في كفر
- ٣٥٥ ذكر الكلام في كفر من أباح الحرام
- ٣٥٨ ذكر تمنى عدم تحريم ما حرم الله تعالى
- إنكار جريمة الحرام الجمع عليه واستحلال ما علم تحريمه من الدين
- ٣٥٩ ضرورة كفر
- ٣٦١ الكلام في من كره مواسم الخيرات وتهاون به
- ٣٦٢ ذكر استئصال الطاعة

- ٣٦٤ لا يجوز للعاصي حال ارتكاب المعصية أن يعتذر بالقضاء والقدر
- ٣٦٦ تحسين ما هو قبيح شرعا كفر
- ٣٦٧ من قال حرمة الخمر لا تثبت بالقرآن كفر
- ٣٦٨ ذكر الكلام في استحلال المحرمات
- ٣٧٠ ذكر تمنى عدم حرمة ما يقبح في العقل
- ٣٧٢ ذكر رفض أداء الزكاة وتسميتها بالغرامة
- ٣٧٣ ذكر الأمر بالمعروف واعتقاد عدم وجوبه
- من قال إنه مجوسي أو يهودي أو نصراني أو بريء من الله إن كان فعل
- ٣٧٤ كذا وهو يعلم أنه فعله كفر
- ٣٧٥ ذكر اليمين الغموس
- ٣٧٦ الرضا بالكفر كفر وعليه الفتوى
- ٣٧٧ ذكر الحلف بغير الله عز وجل
- ٣٧٨ ذكر الكلام في من تكلم بكلمة الكفر ولم يعلم معناها
- ٣٧٩ لا يكفر المسلم مع وجود وجه يمنع من التكفير
- ٣٨٠ ذكر الذبح في وجه القادم ((الجوازات))
- ٣٨١ من قال لمخلوق : ياقدوس أو سماه باسم من أسماء الخالق كفر
- ٣٨٢ ذكر السجود لغير الله
- ٣٨٣ الكلام في تقبيل اليد
- ٣٨٦ ذكر التواضع للغني من أجل غناه
- ٣٨٨ ذكر الإكراه على الكفر
- فصل في المرض والموت والقيامة
- ٣٩٠ الكلام في بقاء الجنة والناء وعدم فنائهما
- ٣٩١ الكلام في زيادة العمر ونقصانه
- ٣٩٢ القول بأنه ينبغي لله أولا ينبغي له كفر

٣٩٣	الكلام في إنكار القيامة أو الجنة والنار وغير ذلك من الأمور الأخروية
٣٩٥	من قال لا أخاف القيامة كفر
٣٩٨.	ذكر الكلام في من قال إنه بريء من الثواب والعقاب
٤٠٠	الكلام عن الساحر والكاهن
٤٠١	ليس لمسلم أن يقود أحد والديه إلى البيعة
٤٠٢	الاستعاذة من الشرك
٤٠٣	خاتمة التحقيق
٤٠٦	الفهارس
٤٠٧	فهرس الآيات القرآنية الكريمة
٤١٢	فهرس الأحاديث
٤١٥	فهرس الآثار
٤١٦	فهرس الفرق والأديان والطوائف
٤١٨	فهرس الأبيات الشعرية
٤١٩	فهرس الأعلام المترجم لهم
٤٢٤	فهرس البلدان والأماكن
٤٢٧	فهرس المصادر والمراجع
٤٦٦	فهرس الموضوعات